



# مِصْنَعُ السُّنَنِ

لِلْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ لُسْنَةَ، رُكْنِ الدِّينِ، أَبِي مُحَمَّدٍ الْحُسَيْنِ بْنِ مَسْعُودٍ  
ابْنِ مُحَمَّدِ الْفَرَّاءِ الْبَغَوِيِّ

٤٣٣-٥١٦ هـ

وَبَلَدِهِ فَهْرَ عَامَّةَ

تَحْقِيقُ

الدُّكْتُورُ يُوْسُفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّعْبَائِيَّ

مُحَمَّدُ سَلِيمُ بَرَاهِيمُ سَمَّارَةٌ وَ جَمَالُ حَمْدِي الزَّهَبِيُّ

وَبِحُدُودِهَا

دَارُ الْمَعْرِفَةِ

بَيْرُوتَ - لُبْنَانَ

# تاريخ الإسلام

تاريخ الإسلام من الهجرة النبوية إلى قيام الخلافة الراشدة

بقلم الأستاذ الدكتور محمد باقر الصبيح

١٩٨٧ - ١٤٠٧ هـ

الطبعة الأولى

١٩٨٧

دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع

شارع البرجواوي ص.ب. ٧٨٧٦ - بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة - نشر

الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م



للطباعة والنشر والتوزيع  
Publishing & Distributing

دار المعرفة  
DAR EL-MAREFAH

مستديرة المطار - شارع البرجواوي ص.ب. ٧٨٧٦ - بيروت - لبنان - رقم مصرف لبنان بيروت - لبنان

## ١٦ - كِتَابُ الْإِمَارَةِ وَالْقَضَاءِ

[ ١ - بَاب ]

مِنْ إِصْحَاحٍ :

٢٧٥٢ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي ، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ <sup>(١)</sup> » <sup>(٢)</sup> .

٢٧٥٣ - وَقَالَ : « إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » <sup>(٣)</sup> .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ زِيَادَةٌ (وَزُرًّا) فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَليست عند الشيخين .  
(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه ، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٦/٦ ، كتاب الجهاد (٥٦) ، باب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ (١٠٩) ، الحديث (٢٩٥٧) ، واللفظ له ، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٦/٣ ، كتاب الإمارة (٣٣) ، باب وجوب طاعة الأمراء . . . (٨) ، الحديث (١٨٣٥/٣٣) . وقوله « جُنَّةٌ » أي كالترس .  
(٣) أخرجه من رواية أم الحصين رضي الله عنها ، مسلم في الصحيح ٩٤٤/٢ ، كتاب الحج (١٥) ، باب استحباب رمي جمرة العقبة . . . (٥١) ، الحديث (١٢٩٨/٣١١) ، قوله : « مُجَدِّعٌ » بتشديد الدال المفتوحة ، أي مقطوع الأنف والأذن .

٢٧٥٤ - وقال: «اسمعوا وأطيعوا وإن استُعِـمِلَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ، كأنَّ رأسَهُ زبيبةٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٥٥ - وقال: «السمعُ والطاعةُ على المرءِ المسلمِ فيما أحبَّ وكرهَ، ما لم يُؤمَرْ بمعصيةٍ، فإذا أمرَ بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعةً»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٥٦ - وقال: «لا طاعةَ في معصيةٍ، إنما الطاعةُ في المعروفِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٥٧ - وعن عبادة بن / الصامت قال: «بايعنا رسولَ اللَّهِ صلى اللّهُ عليه وسلم على السمعِ والطاعةِ، في العسرِ واليسرِ، والمَنْشَطِ والمَكْرَهِ، وعلى أثرَةٍ علينا، وعلى أن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلهُ، وعلى أن نقولَ بالحقِّ أينما كنا، لا نخافُ في اللّهِ لومةَ لائمٍ»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: «على أن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلهُ، إلا أن تَرَوْا كُفْرًا بواحاً عندكم من اللّهِ فيه بُرْهانٌ»<sup>(٥)</sup>. [١/١٦١]

(١) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٢١/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب السمع والطاعة... (٤)، الحديث (٧١٤٢).

(٢) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٧١٤٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب طاعة الأمراء... (٨)، الحديث (١٨٣٩/٣٨).

(٣) متفق عليه من رواية علي رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٣/١٣، كتاب أخبار الأحاد (٩٥)، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد... (١)، الحديث (٧٢٥٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٨٤٠/٣٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٢/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب كيف يبايع الإمام الناس (٤٣)، الحديث (٧١٩٩ - ٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٧٠/٣، الحديث (١٧٠٩/٤١)، واللفظ له، قوله: «أثرَةٍ علينا» بفتحين معناه: الصبر على إثارة الأمراء أنفسهم علينا.

(٥) متفق عليه من رواية عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «سَتَرُونَ بعدي أموراً...» (٢)، الحديث (٧٠٥٥ - ٧٠٥٦)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٧٠٩/٤٢) واللفظ لها.

٢٧٥٨ - وقال ابن عمر: «كنا إذا بايعنا رسول الله على السمع والطاعة يقول لنا: فيما استطعتم»<sup>(١)</sup> «(٢)».

٢٧٥٩ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحدٌ يفارق الجماعة شبراً فيموت، إلا مات ميتةً جاهليةً»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦٠ - وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتةً جاهليةً، ومن قاتل تحت رايةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصْبِيَّةٍ، أو يدعوا لعصبيَّة، أو ينصر عَصْبِيَّةً فُقُتِلَ، فقتلته جاهليةً»<sup>(٤)</sup>، «ومن خرج على أمّتي بسيفه يضرب برّها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهدٍ عهده، فليس مني ولست منه»<sup>(٥)</sup>.

٢٧٦١ - عن عوف بن مالك الأشجعي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خيار أئمتكم الذين تحبّونهم ويحبّونكم، وتصلّون عليهم وتصلّون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم،

(١) في مخطوطة برلين: (فيما استطعت) وهو موافق للفظ مسلم وما أثبتناه موافق للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/١٩٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب كيف يبايع الإمام الناس (٤٣)، الحديث (٧٢٠٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٩٠، كتاب الإمارة (٣٣)، باب البيعة على السمع... (٢٢)، الحديث (١٨٦٧/٩٠).

(٣) متفق عليه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/١٢١، كتاب الأحكام (٩٣)، باب السمع والطاعة... (٤)، الحديث (٧١٤٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٧٧، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... (١٣)، الحديث (١٨٤٩/٥٥).

(٤) كذا في مخطوطة برلين، وهو موافق للفظ مسلم، واللفظ في المطبوعة (فُقُتِلَ، قُتِلَ قِتْلَةً جاهليةً).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٧٦ - ١٤٧٧، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... (١٣)، الحديث (١٨٤٨/٥٣)، قوله: «عُمِّيَّة» بكسر العين ويضم، وبتشديد الميم المكسورة، بعدها تحتية مشددة، وهي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه.

وتَلْعُنُونَهُمْ وَيَلْعُنُونَكُمْ، قال: قلنا: يا رسول الله أفلا تُنابِذُهُمْ عند ذلك؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة! لا، ما أقاموا فيكم الصلاة! ألا من وُلِّيَ عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي<sup>(١)</sup> من معصية الله، ولا يَنْزِعَنَّ يداً من طاعة الله<sup>(٢)</sup>.

٢٧٦٢ - عن عبدالله قال، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون عليكم أمراء تعرفون وتُنكرون، فمن أنكر فقد برىء، ومن كره فقد سلّم، ولكن من رضي وتابع! قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلّوا، لا، ما صلّوا<sup>(٣)</sup>، يعني من كره بقلبه وأنكر بقلبه<sup>(٤)</sup>.

٢٧٦٣ - عن عبدالله قال، قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستروون بعدي أثره وأموراً تُنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلّوا الله حقكم<sup>(٥)</sup>.

[١٦١ب] ٢٧٦٤ - وسأل سلمة بن يزيد / الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم

(١) في المطبوعة زيادة (به)، وليست عند مسلم.  
 (٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٨٢/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب خيار الأئمة... (١٧)، الحديث (١٨٥٥/٦٦)، قوله: «نُنايِذُهُمْ» أي نُحاربُهُمْ.  
 (٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٨١/٣، باب وجوب الإنكار... (١٦)، الحديث (٦٣) - (١٨٥٤/٦٤)، قوله: «تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ» يريد أن بعض أفعالهم يكون حسناً، وبعضها قبيحاً.  
 (٤) في المطبوعة: (وأنكر بلسانه) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ مسلم.  
 (٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعد أموراً...» (٢)، الحديث (٧٠٥٢)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٧٢/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء... (١٠)، الحديث (١٨٤٣/٤٥)، قوله: «أثره» بفتح الهمزة والمثلثة، وهي الاختصاص بأمور الدنيا.

وَيَمْنَعُونَنَا حَقًّا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٦٥ - عن عبدالله بن عمر<sup>(٢)</sup> رضي الله عنهما قال، سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللّٰهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٦٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَيَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ، قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُؤَا بَيْعَةَ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ، فَإِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٦٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا بُوِيعَ لِخُلَيْفَتَيْنِ، فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه من طريق وائل الحضرمي، مسلم في الصحيح ٣/١٤٧٤ - ١٤٧٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب في طاعة الأمراء... (١٢)، الحديث (١٨٥٦/٤٩).

(٢) تحرّف الاسم في المطبوعة إلى: (عمرو).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٧٨، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... (١٣)، الحديث (١٨٥١/٥٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٤٩٥، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٧١ - ١٤٧٢، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء... (١٠)، الحديث (١٨٤٢/٤٤)، واللفظ لهما.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٤٨٠، باب إذا بويع لخليفتين (١٥)، الحديث (١٨٥٣/٦١).



٢٧٦٨ - وقال: «إنه سيكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرّق أمرَ هذه الأمةِ وهي جميعٌ، فاضربوه بالسيفِ كائناً من كان»<sup>(١)</sup>.

٢٧٦٩ - وقال: «من أتاكم وأمركم جميعٌ على رجلٍ واحدٍ، يريدُ أن يشقَّ عصاكم، ويفرّق جماعتكم فاقتلوه»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٧٠ - وقال: «من بايع إماماً فأعطاه صفقةً يده وثمرَةً قلبه، فليطعهُ إن استطاع، فإن جاء آخرٌ ينازعه فاضربوا عنق الآخر»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٧١ - وقال: «يا عبد الرحمن بن سُمرة! لا تسأل الإمارة»<sup>(٤)</sup>، فإنك إن أعطيتها عن مسألةٍ وكِلتَ إليها، وإن أعطيتها من غير مسألةٍ أُعنتَ عليها»<sup>(٥)</sup>.

٢٧٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامةً يوم القيامة، فنعمت المرصعة، وبئست الفاطمة»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه من رواية عرفة رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٤٧٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب حكم من فرّق أمر المسلمين... (١٤)، الحديث (١٨٥٢/٥٩)، قوله: «هَنَاتٌ أي: شرور وفسادات متتابعة».

(٢) أخرجه من رواية عرفة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٤٨٠/٣، الحديث (١٨٥٢/٦٠).

(٣) أخرجه من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ١٤٧٢/٣ - ١٤٧٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب الوفاء... (١٠)، الحديث (١٨٤٤/٤٦).

(٤) في مخطوطة برلين: (لا تسأل الله الإمارة) والصواب ما أثبتناه كما عند البخاري ومسلم.

(٥) متفق عليه من رواية عبد الرحمن بن سُمرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٣/١٣ - ١٢٤، كتاب الأحكام (٩٣)، باب من لم يسأل الإمارة... (٥)، الحديث (٧١٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٦/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب النهي عن طلب الإمارة... (٣)، الحديث (١٦٥٢/١٣) واللفظ لها.

(٦) أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٢٥/١٣، باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧)، الحديث (٧١٤٨) قوله: «فنعمت المرصعة» جعل الإمارة في حلاوة أولها ومرارة أواخرها كمرصعة تُحسِنُ بالإرضاع وتُسيءُ بالفطام.

٢٧٧٣ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قلت: «يا رسول الله ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: يا أبا ذر! إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»<sup>(١)</sup>.

٢٧٧٣ ب - وقال: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم»<sup>(٢)</sup>.

[١/١٦٢]

٢٧٧٤ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: / دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بني عمي فقالا: أمرنا على بعض ما ولأك الله. فقال: إنا والله لا نؤلي على هذا العمل أحداً سألته، ولا أحداً حرص عليه»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٧٤ ب - وقال: «لا نستعمل على عملنا من أرادته»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٧٥ - وقال: «تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الإمارة... (٤)، الحديث (١٨٢٥/١٦).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٥٧/٣ - ١٤٥٨، الحديث (١٨٢٦/١٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٥/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب ما يكره من الحرص على الإمارة (٧)، الحديث (٧١٤٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٦/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب النهي عن طلب الإمارة... (٣)، الحديث (١٧٣٣/١٤) واللفظ لهما.

(٤) متفق عليه، من رواية أبي موسى رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٣٩/٤، كتاب الإجارة (٣٧)، باب استئجار الرجل الصالح (١)، الحديث (٢٢٦١)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٥٦/٣ - ١٤٥٧، الحديث (١٧٣٣/١٥) واللفظ لهما.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠٤/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٨٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٥٨/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب خيار الناس (٤٨)، الحديث (٢٥٢٦/١٩٩).

٢٧٧٦ - وقال: «ألا كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيِّته، فالإمامُ الذي على الناسِ راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيِّته، والرجلُ راعٍ على أهلِ بيته وهو مسؤولٌ عن رعيِّته، والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ زوجها وولده وهي مسؤولةٌ عنهم، وعبدُ الرجلِ راعٍ على مالِ سيِّده وهو مسؤولٌ عنه، ألا فكلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيِّته»<sup>(١)</sup>.

٢٧٧٧ - وقال: «ما منَ والٍ يلي رعيةً من المسلمينَ فيموتُ وهو غاشٌّ لهم إلا حَرَّمَ اللَّهُ عليه الجنةَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٧٨ - وقال: «ما منَ عبدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، فلم يَحْطُهَا بنصيحةٍ لم يَجِدْ<sup>(٣)</sup> رائحةَ الجنةِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٧٩ - وقال: «إنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الحُطْمَةُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١١١/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ...﴾ [سورة النساء (٤)]، الآية (٥٩) [(١)]، الحديث (٧١٣٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام... (٥)، الحديث (١٨٢٩/٢٠) واللفظ لهما.

(٢) متفق عليه من رواية معقل بن يسار رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٧/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب من استرعى رعية... (٨)، الحديث (٧١٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام العادل... (٥)، الحديث (١٤٢/٢٢).

(٣) قوله: «لم يجد رائحة الجنة» جاء في حاشية المطبوعة مانصه (في نسخة: إلا لم يجد رائحة الجنة)، وهي في صحيح البخاري: «لم يجد...» ولكن قال ابن حجر في فتح الباري ١٢٧/١٣، (قوله: لم يجد، في نسخة «الصغاني»: إلا لم يجد بزيادة إلا).

(٤) متفق عليه من رواية معقل بن يسار رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ١٢٦/١٣ - ١٢٧، الحديث (٧١٥٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٤٢/٢١).

(٥) أخرجه من رواية عائذ بن عمرو رضي الله عنه، أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٦١/٣، الحديث (١٨٣٠/٢٣)، قوله: «الحطمة» وهو من يظلم الرعية، ولا يرحمهم في البلية.

٢٧٨٠ - وقال: «اللهم مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَفَرَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٨١ - وقال: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٨٢ - وقال: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٨٣ - وقال أنس رضي الله عنه: «كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٨٤ - عن أبي بكر قال: «لَمَّا بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ فَارَسَ قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى قَالَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٥٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضيلة الإمام العادل... (٥)، الحديث (١٨٢٨/١٩).

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنها، أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٨٢٧/١٨).

(٣) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٨٩/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب بَطَانَةُ الْإِمَامِ... (٤٢)، الحديث (٧١٩٨). قوله بطانتان: وزيران.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٣/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب الحاكم يحكم بالقتل... (١٢)، الحديث (٧١٥٥).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٦/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب كتاب النبي ﷺ... (٨٢)، الحديث (٤٤٢٥).

## مِنْ كِتَابِ الْحَسَانِ:

٢٧٨٥ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرُكم بخمسٍ: بالجماعة، والسمع، والطاعة، والهجرة، والجهاد في سبيل الله، وإنه من خرج من الجماعة قيد شبر، فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه، إلا أن يُراجع، [١٦٢/ب] ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جُثاء جهنم، وإن صامَ وصلى وزعم / أنه مسلم»<sup>(١)</sup>.

٢٧٨٦ - وقال: «من أهانَ سلطانَ الله في الأرضِ أهانَهُ الله»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٢٧٨٧ - وقال: «لا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالق»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية الحارث الأشعري رضي الله عنه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٥٩ - ١٦٠، الحديث (١١٦٢)، وأخرجه أحمد في المسند ١٣٠/٤ واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ١٤٨/٥ - ١٤٩، كتاب الأمثال (٤٥)، باب ما جاء في مثل الصلاة... (٣)، الحديث (٢٨٦٣)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣/٣، الحديث (٣٢٧٤)، وعزاه للنسائي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٧/٨، كتاب قتال أهل البغي، باب الترغيب في لزوم الجماعة...، قوله: «جُثاء» كذا وردت في الأصلين المطبوعين، ولكنها في المرقاة «جُثاء» وقال القاري في المرقاة ١٣١/٤: (بضم الجيم مقصور، أي من جماعتهم) وقوله «ربقة الإسلام»: عقْد الإسلام.

(٢) أخرجه من رواية أبي بكرة رضي الله عنه، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٢١، الحديث (٨٨٧)، وأخرجه أحمد في المسند ٤٢/٥، وأخرجه الترمذي من طريق أبي داود الطيالسي في السنن ٥٠٢/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٤٧)، وهو ما يلي: باب ما جاء في الخلفاء (٤٦)، الحديث (٢٢٢٤)، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٦٤/٨، كتاب قتال أهل البغي، باب النصيحة لله...

(٣) • أخرجه من رواية النُّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه: الطبراني في المعجم الكبير، عزاه له السيوطي في جمع الجوامع ٩١٣/١، ولم تجده في المعجم، ولعله في الجزء المفقود منه (٢١)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٤٤/١٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب الطاعة في المعروف الحديث (٢٤٥٥) واللفظ له.

• وأخرجه من رواية عمران بن حصين، والحكم بن عمرو، رضي الله عنهما، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١١٥، الحديث (٨٥٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٦٦/٥، وأخرجه الحاكم في =

٢٧٨٨ - وقال: «ما من أميرٍ عَشْرَةَ إِلا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولاً، حَتَّى يَفُكَّ عَنْهُ الْعَدْلُ، أَوْ يُؤَيِّقَهُ الْجَوْرُ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٨٩ - وقال: «وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ، وَوَيْلٌ لِلْأَمْنَاءِ، لِيَتَمَنَّيَنَّ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ نَوَاصِيَهُمْ مُعَلَّقَةٌ بِالثَرِيَّاتِ، يَتَجَلَّجَلُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَأَنْهُمْ لَمْ يَلُوا عَمَلًا»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٩٠ - وقال: «إِنَّ الْعِرَافَةَ حَقٌّ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ عُرَفَاءٍ، وَلَكِنَّ الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

= المستدرک ٤٤٣/٣، کتاب معرفة الصحابة، باب كان سبب موت حکم بن عمرو...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقہ الذهبي.

● وأخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أحمد في المسند ٤٠٩/١.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤٣١/٢، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٤٠/٢، كتاب السير، باب في التشديد في الإمارة، وأخرجه البزار ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٢٥٣/٢ - ٢٥٤، كتاب الإمارة باب أحوال الأمراء في الآخرة، الحديث (١٦٤٠)، واللفظ له، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١٣٩/٣، الحديث (٢٩)، وعزاه أيضاً للطبراني في الأوسط قوله: «يويقه الجور» أي يهلكه ظلمه.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٢٩، الحديث (٢٥٢٣)، وأخرجه أحمد في المسند ٣٥٢/٢، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٧٥، كتاب الإمارة (٢٥)، باب ما جاء في الأمراء (١١)، الحديث (١٥٥٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩١/٤، كتاب الأحكام، باب قاضيان في النار...، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقہ الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٧/١٠، كتاب آداب القاضي، باب كراهية الإمارة...، واللفظ له، سوى قوله:

«يتجلجلون»، فهي عند البيهقي «يتخلخلون»، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٥٩/١٠ - ٦٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب كراهية طلب الإمارة...، الحديث (٢٤٦٨) واللفظ له، قوله: «للعرفاء» جمع عريف وهو القيم بأمر قبيلة أو محلة يلي أمرهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم. «والأمناء» جمع أمين وهو من ائتمنه الإمام على الصدقات، قوله: «يتجلجلون» أي يتحركون، قوله: «لم يلوا عملاً» أي لم يصيروا والين. وقوله: «نواصيههم» أي مقدم رؤوسهم.

(٣) أخرجه أبو داود من رواية غالب القطان، عن رجل، عن أبيه، عن جده، في السنن ٣٤٦/٣ - ٣٤٨، كتاب الخراج... (١٤)، باب في العرافة (٥)، الحديث (٢٩٣٤)، ضمن رواية مطولة، وأخرج أصله ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٢٠٣٥/٦ ضمن ترجمة غالب.

٢٧٩١ - وقال لكعب بن عُجْرَةَ: «أُعِيدُكَ بِاللَّهِ مِنْ إِمَارَةِ السَّفَهَاءِ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَمْرَاءُ سَيَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ، فَلَيْسُوا مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظَلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ، وَأُولَئِكَ يَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٩٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتِنَ»<sup>(٢)</sup>. ويروى: «وَمَنْ لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتِنَ وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ دُنُوًّا إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية كعب بن عجرة رضي الله عنه • أحمد في المسند ٢٤٣/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٥١٢/٢ - ٥١٣، كتاب الصلاة، باب ما ذكر في فضل الصلاة (٦١٤)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٦٠/٧، كتاب البيعة (٣٩)، باب ذكر الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم (٣٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٦٥/٨، كتاب قتال أهل البغي، باب ما على الرجل من حفظ اللسان... قوله «الحوض» أي حوض الكوثر يوم القيامة. • وأخرجه من رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه أحمد في المسند ٣٢١/٣، وأخرجه البزار، ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٢٤١/٢، كتاب الإمارة، باب الدخول على أهل الظلم، الحديث (١٦٠٩)، واللفظ له، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٧٨، كتاب الإمارة (٢٥)، باب فيمن يدخل على الأمراء... (١٦)، الحديث (١٥٦٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٢٢/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب الترهيب من إمارة السفهاء، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٧٨/٣، كتاب الصيد (١١)، باب في اتباع الصيد (٤)، الحديث (٢٨٥٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٢٣/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٦٩)، الحديث (٢٢٥٦)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٩٥/٧ - ١٩٦، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب اتباع الصيد (٢٤)، واللفظ لهم.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٨٦٠).

٢٧٩٣ - عن المقدم بن معديكرب: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبيه ثم قال: أفلحت يا قديم<sup>(١)</sup> إن ميت ولم تكن أميراً ولا كاتباً ولا عريفاً<sup>(٢)</sup>».

٢٧٩٤ - عن عتبة بن عامر قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة صاحب مكس<sup>(٣)</sup>»، يعني الذي يعشُر الناس.

٢٧٩٥ - وقال: إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة، وأقربهم منه مجلساً إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدّهم عذاباً - وروى: وأبعدهم منه مجلساً<sup>(٤)</sup> - إمام جائر<sup>(٥)</sup> (غريب).

(١) قوله: «قديم» تصغير مقدم، وقوله: «ميت» بضم الميم وكسرهما.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٤٦، كتاب الخراج... (١٤)، باب في العرافة (٥)، الحديث (٢٩٣٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٤٣، وأخرجه الدارمي في السنن ١/٣٩٣، كتاب الزكاة، باب كراهية أن يكون الرجل عشراً، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٤٩، كتاب الخراج... (١٤)، باب في السعاية... (٧)، الحديث (٢٩٣٧) وذكر عقب الحديث قوله: «يعني الذي يعشُر...»، وأخرجه ابن الجارود في المتقى، ص ١٢٤، كتاب الزكاة، الحديث (٣٣٩)، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١/٢٧٨، الترهب من العمل على المكس، الحديث (١)، وعزاه أيضاً لابن خزيمة، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧/٣١٧، الحديث (٨٧٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٤٠٤، كتاب الزكاة، باب لا يدخل صاحب مكس الجنة، واللفظ لهم جميعاً، وقال الحاكم: (صحيح على شرط مسلم) وسكت عنه الذهبي. والمكس: الضريبة.

(٤) هذه الرواية أخرجه الترمذي كما سيأتي، واللفظ في مخطوطة برلين (وأبعدهم مجلساً منه) والصواب ما أثبتناه.

(٥) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣/٥٥ واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٣/٦١٧، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في الإمام العادل (٤)، الحديث (١٣٢٩) وروايته: «وأبعدهم منه مجلساً» واللفظ له، وقال (حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه) وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦/٩، الحديث (١٤٦٠٧) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.



٢٧٩٦ - وقال: «أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر»<sup>(١)</sup>.

٢٧٩٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا أراد الله بالأمير خيراً: جعل له وزيراً صدقاً، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وإذا<sup>(٢)</sup> أراد به غير ذلك: جعل له وزيراً سوءاً، إن نسي [١/١٦٣] لم يذكره، وإن ذكر / لم يُعنه»<sup>(٣)</sup>.

٢٧٩٨ - وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الأمير إذا ابتغى الريّة في الناس أفسدهم»<sup>(٤)</sup>.

٢٧٩٩ - وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى

(١) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه أحمد في المسند ١٩/٣، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٥١٤/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٤)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤٧١/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء أفضل الجهاد... (١٣)، الحديث (٢١٧٤)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٢٩/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠١١).

(٢) في المطبوعة (وإن) والتصويب من أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤٥/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في اتخاذ الوزير (٤)، الحديث (٢٩٣٢) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥٩/٧، كتاب البيعة (٣٩)، باب وزير الإمام (٣٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٧٣، كتاب الإمارة (٢٥)، باب ما جاء في الوزراء (٨)، الحديث (١٥٥١)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨٢/٦، الحديث (١٤٩٤٠) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٠٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النهي عن التجسس (٤٤)، الحديث (٤٨٨٩) واللفظ لهما، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٥٩/٢٠، الحديث (٦٠٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٧٨/٤، كتاب الحدود، باب النهي للأمير عن ابتغاء الريّة... واللفظ له وسكت عنه، وتابعه الذهبي. قوله: «الريّة» أي التهمة.

اللَّهُ عليه وسلم يقول: «إنك إذا اتبعت عورات الناس أفسدتهم»<sup>(١)</sup>.

٢٨٠٠ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفبيء؟ قلت: أما والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي ثم أضرب به حتى ألقاك، قال: أولاً أدلك على خير من ذلك؟ تصبر حتى تلقاني»<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - باب ما على الولاة من التيسير

### من الصحيح:

٢٨٠١ - عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠٢ - وعن أنس رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنفروا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٩٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النهي عن التجسس (٤٤)، الحديث (٤٨٨٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٥٩، كتاب الحدود (٢٣)، باب الستر على المسلمين (١)، الحديث (١٤٩٥) واللفظ لهما، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١٠٩٥/٢، الحديث (٣٧٠٩) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٠/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ١١٩/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب في قتل الخوارج (٣٠)، الحديث (٤٧٥٩) واللفظ له، وأخرجه البزار، ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٢٥٠/٢، كتاب الإمارة، باب النهي عن قتال الأئمة، الحديث (١٦٣٢). والفبيء: المال المأخوذ من الكفار بغير قتال كالخراج والجزية.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٨/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب في الأمر بالتيسير... (٣)، الحديث (١٧٣٢/٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا...» (٨٠)، الحديث (٦١٢٥)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٣٥٩/٣، الحديث (١٧٣٤/٨) واللفظ لهما.

٢٨٠٣ - وعن أبي بردة رضي الله عنه قال: «بعث النبي صلى الله عليه وسلم جدّه أبا موسى ومُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُتَفِّرًا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفًا»<sup>(١)</sup>.

٢٨٠٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٥ - وقال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٠٦ - وقال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا! وَلَا غَادِرٌ أَكْبَرُ مِنْ غَادِرٍ مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ»<sup>(٥)</sup>.

### مِنْ بَحْثَانِ:

٢٨٠٧ - عن عمرو بن مرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَاحْتَجَبَ دُونَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا... (٨٠)، الحديث (٦١٢٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٨/٣، كتاب الجهاد (٣٢)، باب في الأمر بالتيسير (٣)، الحديث (١٧٣٣/٧) واللفظ له.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٥٦٣/١٠، باب ما يدعى الناس بأبائهم (٩٩)، الحديث (٦١٧٨)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٣٦٠/٣، باب تحريم الغدر (٤)، الحديث (١٧٣٥/١٠) واللفظ لهما.

(٣) العبارة في المطبوعة (إن لكل) والتصويب من البخاري ومسلم.

(٤) متفق عليه من رواية أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٣/٦، كتاب الجزية... (٥٨)، باب إثم الغادر... (٢٢)، الحديث (٣١٨٦)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٣٦١/٣، الحديث (١٧٣٧/١٤) واللفظ لهما.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٥ - ١٦/١٧٣٨).

حاجتِهم وخالَتِهم و فقرهم، احتجَبَ اللهُ دونَ حاجتِهِ وخالَتِهِ و فقرِهِ»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «أغلقَ اللهُ أبوابَ السماءِ دونَ خالَتِهِ و حاجتِهِ و مسكنتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

### ٣ - باب العمل في القضاء والخوف منه

مِنَ الصَّحاحِ:

٢٨٠٨ - عن أبي بكره قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يقول: «لا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ بينَ اثنينِ وهو غضبانٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٠٩ - وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «إذا حَكَمَ

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤٣٧/٧، ضمن ترجمة أبي مريم، وأبو مريم هو عمرو بن مرة نفسه كما سيأتي، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٧/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب فيما يلزم الإمام... (١٣)، الحديث (٢٩٤٨) واللفظ له، وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء، ص ٥٤ ضمن ترجمة أبي مريم، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٣١/٢٢، الحديث (٨٣٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩٣/٤، كتاب الأحكام، باب إن الله مع القاضي...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠١/١٠، كتاب آداب القاضي، باب ما يستحب للقاضي من أن يقضي...، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣٥/٦ - ٣٦، الحديث (١٤٧٣٩ - ١٤٧٤٠) وعزاه أيضاً للبغوي في معجم الصحابة، ولا بن قانع في المعجم.

(٢) أخرجه من رواية عمرو بن مرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٣١/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٩/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في إمام الرعية (٦)، الحديث (١٣٣٢) واللفظ لها، وقال الترمذي: (وعمر بن مرة الجهني يُكنى أبا مريم) وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء، ص ٥٤، ضمن ترجمة أبي مريم، وأخرجه الحاكم في المصدر السابق، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٦/١٣، كتاب الأحكام (٩٣)، باب هل يقضي القاضي... (١٣)، الحديث (٧١٥٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٤٢/٣ - ١٣٤٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان (٧)، الحديث (١٧١٧/١٦).

الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ حَسَانٍ:

٢٨١٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨١١ - وقال: «مَنْ ابْتَغَى الْقَضَاءَ وَسَأَلَهُ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أُكْرِهَ [١٦٣/ب] عَلَيْهِ أَنْزَلَ / اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨١٢ - وقال: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ: فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ وَجَارَ

(١) متفق عليه من رواية عمرو بن العاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/١٣، كتاب الاعتصام... (٩٦)، باب أجر الحاكم إذا اجتهد... (٢١)، الحديث (٧٣٥٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٤٢/٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب بيان أجر الحاكم... (٦)، الحديث (١٧١٦/١٥) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٣٠/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب في طلب القضاء (١)، الحديث (٣٥٧٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٤/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٤/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب في ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣٠٨)، واللفظ لهم جميعاً، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩١/٤، كتاب الأحكام، باب من جعل قاضياً...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٨/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب في طلب القضاء... (٣)، الحديث (٣٥٧٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٤/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٤) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٤/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣٠٩).

في الحكم فهو في النار، ورجلٌ قضى للناسِ على جهلٍ فهو في النار»<sup>(١)</sup>.

٢٨١٣ - وقال: «مَنْ طلبَ قضاءَ المسلمينَ حتى يناله ثم غلبَ عدله جَوْرُهُ فله الجنةُ، ومَنْ غلبَ جَوْرُهُ عدله فله النارُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨١٤ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟ قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو، قَالَ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية بريدة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٥/٤، كتاب الأقضية (١٨)، باب في القاضي يُخْطِئ (٢)، الحديث (٣٥٧٣) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٣/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١)، الحديث (١٣٢٢م)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٩٤/٢، الحديث (٢٠٠٩)، وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٦/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق (٣)، الحديث (٢٣١٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩٠/٤، كتاب الأحكام، باب قاضيان في النار...، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١١٧/١٠، كتاب آداب القاضي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٧/٤، كتاب الأقضية (١٨)، باب في القاضي يُخْطِئ (٢)، الحديث (٣٥٧٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨٨/١٠، كتاب آداب القاضي، باب فضل من ابتلي بشيء... واللفظ لهما.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٠/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٦٠/١، المقدمة، باب الفتيا وما فيه من الشدة، وأخرجه أبو داود في السنن ١٨/٤، كتاب الأقضية (١٨)، باب اجتهد الرأي... (١١)، الحديث (٣٥٩٢) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٦/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في القاضي... (٣)، الحديث (١٣٢٧) قوله: «ولا ألو أي ما أقصر».

٢٨١٥ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما أقضي بينكم برأبي فيما لم يُنزل عليّ فيه»<sup>(١)</sup>.

٢٨١٦ - عن علي رضي الله عنه قال: «بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء! فقال: إن الله تعالى سيهدي قلبك ويثبت لسانك، إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع كلام الآخر، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء، قال: فما شككت في قضاء بعد»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - باب رزق الولاية وهداياهم

من الصحيح:

٢٨١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أعطيتكم ولا أمنعكم، أنا قاسم أضع حيث أمرت»<sup>(٣)</sup>.

٢٨١٨ - وقال: «إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أم سلمة رضي الله عنها، أبو داود في السنن ١٥/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب في قضاء القاضي... (٧)، الحديث (٣٥٨٥) وسيأتي هذا الحديث مطوَّلاً برقم (٢٨٣٩).  
(٢) أخرجه أحمد في المسند ٨٣/١، وأخرجه أبو داود في السنن ١١/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب كيف القضاء (٦)، الحديث (٣٥٨٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٦١٨/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى... (٥)، الحديث (١٣٣١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٤/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب ذكر القضاة (١)، الحديث (٢٣١٠).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٧/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنْ لِّلَّ خُمْسَهُ...﴾ [سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)] (٧)، الحديث (٣١١٧).

(٤) أخرجه من رواية خولة الأنصارية رضي الله عنها، البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٣١١٨)، قوله: «يَتَخَوِّضُونَ» أي يتصرفون.

٢٨١٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما استُخْلِيفَ أبو بكرٍ قال: لقد عَلِمَ قومي أن جِرْفَتِي لم تكنْ تعجزُ عن مَؤُونَةِ أهلي، وشُغِلْتُ بأمرِ المسلمين، سيأكلُ آلُ أبي بكرٍ مِن هذا المالِ، ويَحْتَرِفُ للمسلمينَ فيه»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ الْحِكَايَاتِ:

٢٨٢٠ - عن بُرَيْدَةَ<sup>(٢)</sup> عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ استعملناه على عملٍ فرزقناه رزقاً، فما أخذَ بعدَ ذلك فهو غُلُولٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٢١ - وقال عمر رضي الله عنه: «عَمِلْتُ / على عهدِ [١٦٤/أ] رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَمَلْنِي»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٢٢ - عن معاذ رضي الله عنه قال: «بعثني رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إلى اليمنِ، فلَمَّا سِرْتُ أرسَلَ في أثري فَرَدَدْتُ، فقال: أتدري لِمَ بعثتُ إليك؟ لا تُصَيِّبَنَّ شيئاً بغيرِ إذني فإنه غُلُولٌ ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾<sup>(٥)</sup> لهذا دَعَوْتُكَ فامضِ لعمليكَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٣/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب كسب الرجل... (١٥)، الحديث (٢٠٧٠).

(٢) تصحف في مخطوطة برلين إلى (أبي بريدة)، وهو عند أبي داود والحاكم: عن عبدالله بن بريدة عن أبيه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في أرزاق العمال (١٠)، الحديث (٢٩٤٣) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٠٦/١، كتاب الزكاة، باب العامل على الصدقة بالحق...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، قوله: «غُلُولٌ» أي خيانة في الغنيمة وفي مال الفيء.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥٢/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٣، كتاب الخراج... (١٤)، باب في أرزاق العمال (١٠)، الحديث (٢٩٤٤) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٠٢/٥ - ١٠٣، كتاب الزكاة (٢٣)، باب من آتاه الله عزوجل مالا... (٩٤)، قوله: «فَعَمَلْنِي» أي أعطاني أجره العمل.

(٥) سورة آل عمران (٣)، الآية (١٦١).

(٦) أخرجه الترمذي في السنن ٦٢١/٣، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في هدايا الأمراء (٨)، الحديث (١٣٣٥)، واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٨/٢٠، الحديث (٢٥٩).



٢٨٢٣ - عن المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا فَلِيكَتَسِبَ زَوْجَةً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلِيكَتَسِبَ خَادِمًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلِيكَتَسِبَ مَسْكَنًا»<sup>(١)</sup>. وَيُرْوَى: «مَنْ اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٢٤ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ عُمَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَمَلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ، فَكَتَمْنَا مِنْهُ مَخِيطًا فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غَالٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ، مَنْ اسْتَعْمَلَنَا عَلَى عَمَلٍ فَلْيَأْتِ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَهُ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَى»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢٢٩/٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ ٣٥٤/٣، كِتَابُ الْخِرَاجِ... (١٤)، بَابُ فِي أَرْزَاقِ الْعَمَالِ (١٠)، الْحَدِيثُ (٢٩٤٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٣٠٤/٢٠، الْحَدِيثُ (٧٢٥)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٤٠٦/١، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ الْعَامِلِ عَلَى الصَّدَقَةِ...، وَقَالَ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ) وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْأَثَمَةُ فِي مَصَادِرِهِمْ نَفْسَهَا.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِلَفْظٍ مُقَارِبٍ فِي الصَّحِيحِ ١٤٦٥/٣، كِتَابُ الْإِمَارَةِ (٣٣)، بَابُ تَحْرِيمِ هَدَايَا الْعَمَالِ (٧)، الْحَدِيثُ (١٨٣٣/٣٠)، وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ فِي الْمُسْنَدِ ٣٩٦/٢، الْحَدِيثُ (٨٩٤)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١٩٢/٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ ١٠/٤ - ١١، كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ (١٨)، بَابُ فِي هَدَايَا الْعَمَالِ (٥)، الْحَدِيثُ (٣٥٨١)، وَاللَّفْظُ لَهَا، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ١٠٦/١٧، الْحَدِيثُ (٢٥٦)، قَوْلُهُ: «عَمَلٌ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، أَيُ جُعِلَ عَامِلًا، وَقَوْلُهُ: «فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ» جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ أَنَّهُ «سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ».

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١٦٤/٢، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ ٩/٤ - ١٠، كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ (١٨)، بَابُ فِي كِرَاهِيَةِ الرِّشْوَةِ (٤)، الْحَدِيثُ (٣٥٨٠)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السُّنَنِ ٦٢٣/٣، كِتَابُ =

٢٨٢٦ - وعن عمرو بن العاص قال: «أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اجمع عليك سلاحك وثيابك ثم اتني، قال: فَأَتَيْتُهُ وهو يتوضأ فقال: يا عمرو إني أرسلت إليك لأبعثك في وجهه يُسَلِّمَكَ اللهُ ويُغْنِمَكَ، وأزعب لك زُعبَةً من المال، فقلت: يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال، ما كانت إلا لله ولرسوله، فقال: نِعْمًا بالمالِ الصالحِ للرجلِ الصالحِ»<sup>(١)</sup>.

### ٥ - باب (٢) الأفضية والشهادات

#### من الصحيح:

٢٨٢٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لو يُعْطَى الناسُ بدعواهم لادَّعى ناسٌ دِمَاءَ رجالٍ وأموالهم، ولكنَّ البيِّنةَ على المدَّعي، واليمينَ على المدَّعى عليه»<sup>(٣)</sup>.

= الأحكام (١٣)، باب ما جاء في الراشي... (٩)، الحديث (١٣٣٧)، وقال: (حديث حسن صحيح)، واللفظ لهم جميعاً، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٥/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب التغليظ في الحيف... (٢)، الحديث (٢٣١٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٩٧/٤، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٣٦/٢، كتاب التفسير، باب شأن نزول آية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم...﴾ [سورة النساء (٤)، الآية (٩٤)]، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وقال الذهبي: (صحيح) وأخرجه البغوي في شرح السنة ٩١/١٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب الرشوة والهدية...، الحديث (٢٤٩٥) واللفظ له، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧٢٩/١١، الحديث (٣٣٥٧٧)، وعزاه أيضاً لابن سعد في الطبقات، ولأبي يعلى في المسند، وللطبراني في المعجم الكبير، وللبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «وأزعب» أي أقطع أو ادفع، قوله: «زُعبَةً» بفتح أوله ويضم، أي قطعة.

(٢) تصحف في المطبوعة إلى (كتاب) والتصويب من مخطوطة برلين ومشكاة المصابيح، وكذا جعل البغوي باب الأفضية والشهادات ضمن كتاب الإمارة والقضاء في شرح السنة ٤٠/١٠.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٣/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة آل عمران (٣)، باب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ...﴾ [سورة آل عمران (٣)]، الآية (٧٧) (٣)، الحديث (٤٥٥٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٣٦/٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب اليمين على المدَّعى عليه (١)، الحديث (١٧١١/١)، واللفظ له، سوى قوله: «ولكن البيِّنة على المدَّعي» فقد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٢/١٠، كتاب الدعوى والبيانات، باب البيِّنة على المدَّعي...

٢٨٢٨ - وقال: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٢٩ - وقال: «مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ [١٦٤/ب] اللَّهَ لَهُ النَّارَ / وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ قَضِيئاً مِنْ أَرَاكِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٣٠ - وقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذْنَهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٣١ - وقال: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِيمُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٢/٨ - ٢١٣ كتاب التفسير (٦٥)، سورة آل عمران (٣)، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ...﴾ (٣)، الحديث (٤٥٤٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٢٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من اقتطع حق مسلم... (٦١)، الحديث (١٣٨/٢٢٠) واللفظ له، قوله: «يمين صبر» المراد بها أن يجبس السلطان الرجل حتى يحلف بها، وهي لازمة لصاحبها.

(٢) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٣٧/٢١٨). والأراك: خشب السواك.

(٣) متفق عليه من رواية أم سلمة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٩/١٢، كتاب الحيل (٩٠)، باب (١٠)، وهو ما قبل باب في النكاح (١١)، الحديث (٦٩٦٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٣٧/٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب الحكم بالظاهر... (٣)، الحديث (١٧١٣/٤).

(٤) متفق عليه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَلْدُ الْخَصَامِ﴾ [سورة البقرة (٢)]، الآية (٢٠٤) [(١٥)]، الحديث (٢٤٥٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٥٤/٤، كتاب العلم (٤٧)، باب في الألد الخصم (٢)، الحديث (٢٦٦٨/٥)، واللفظ لهما، قوله: «الألد الخصم» أي الشديد الخصومة.

٢٨٣٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد»<sup>(١)</sup>.

٢٨٣٣ - وعن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: «جاء رجل من حضر موت ورجل من كندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال الحضرمي: يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض لي، فقال الكندي: هي أرضي وفي يدي ليس لها فيها حق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي: ألك بينة؟ قال: لا، قال: فلك يمينه، قال: يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء، قال: ليس لك منه إلا ذلك، فأنطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما أدبر: لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً ليلقين الله وهو عنه معرض»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٣٤ - وقال: «من ادعى ما ليس له فليس منا، وليتبرأ مقعده من النار»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٣٥ - وقال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٣٧/٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب القضاء باليمين والشاهد (٢)، الحديث (١٧١٢/٣).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٢٣/١ - ١٢٤، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من اقتطع حق مسلم... (٦١)، الحديث (١٣٩/٢٢٣) و(كندة) اسم قبيلة باليمن.

(٣) متفق عليه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٩/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب (٥)، وهو ما يلي: باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (٤)، الحديث (٣٥٠٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٧٩/١ - ٨٠، كتاب الإيمان (١)، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه... (٢٧)، الحديث (٦١/١١٢) واللفظ له.

(٤) أخرجه من رواية زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٣٤٤/٣، كتاب الأفضية (٣٠)، باب بيان خير الشهود (٩)، الحديث (١٧١٩/١٩).

٢٨٣٦ - وقال: «خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قومٌ تسبقُ شهادةُ أحدهم يمينه، ويمينهُ شهادته»<sup>(١)</sup>.

٢٨٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عرضَ على قومِ اليمينِ فأسرَعوا، فأمرَ أن يُسَهَمَ بينهم في اليمينِ أيهم يحلفُ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ كِتَابِ:

٢٨٣٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنهم، أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «البينةُ على المدعي، واليمينُ على المدعى عليه»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٣٩ - عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم: «في رجلينِ اختصما إليه في مَوَارِيثَ لم يكن لهما بينةٌ إلا دَعَوَاهُمَا فقال: مَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فقال الرجلانِ كُلُّ واحدٍ منهما: يا رسولَ اللَّهِ حَقِّي هذا لِصَاحِبِي، فقال: لا ولكنْ [١/١٦٥] أَذْهَبَا فَاقْتَسِمَا / وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ، ثم اسْتَهَمَا ثم لِيَحْلُلْ كُلُّ واحدٍ منكما

(١) متفق عليه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٧، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ (٦٢)، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ... (١)، الحديث (٣٦٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٦٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضل الصحابة... (٥٢)، الحديث (٢١٢/٢٥٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٥/٢٨٥، كتاب الشهادات (٥٢)، باب إذا تسارع قوم في اليمين (٢٤)، الحديث (٢٦٧٤).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٣/٦٢٦، كتاب الأحكام (١٣)، باب ما جاء في أن البينة على المدعي... (١٢)، الحديث (١٣٤١)، وأخرجه الدارقطني في السنن ٤/٢١٨، كتاب الأفضية، باب في المرأة تقتل إذا ارتدت، الحديث (٥٣)، واللفظ لهما، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٥٦، كتاب الدعوى...، باب المتداعيين يتداعيان...

صاحِبُهُ»<sup>(١)</sup> وروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذا الحديث: «إنما أفضي بينكم برأيي فيما لم يُنزل عليّ فيه»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٤٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: «أن رجلين تَدَاغِيَا دَابَّةً فأقام كل واحدٍ منهما بِيَنَّةً، أنها دَابَّتُهُ نَتَجَّهَا، ففَضَى بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم للذي في يَدَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٤١ - عن أبي موسى الأشعري: «أن رجلين ادَّعِيَا بغيراً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحدٍ منهما شاهدين فقسَّمَهُ النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين»<sup>(٤)</sup> وبإسناده: «أن رجلين ادَّعِيَا بغيراً ليست لواحدٍ منهما بِيَنَّةٌ فجَعَلَهُ النبي صلى الله عليه وسلم بينهما»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٠/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ (٧)، الحديث (٣٥٨٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩٥/٤، كتاب الأحكام، باب الخصمان يقعدان...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٦٠/١٠، كتاب الدعوى...، باب المتداعيين يتداعيان...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١١٣/١٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب قضاء القاضي...، الحديث (٢٥٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ١٥/٤، الحديث (٣٥٨٥).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند ١٨٠/٢، كتاب الأحكام في الأفضية، الحديث (٦٣٧) واللفظ له، وأخرجه الدارقطني في السنن ٢٠٩/٤، كتاب عمر رضي الله عنه...، الحديث (٢١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٦/١٠، كتاب الدعوى...، باب المتداعيين يتنازعان...، واللفظ له، وأخرجه البغوي من طريق الشافعي في شرح السنة ١٠٦/١٠، كتاب الإمارة والقضاء، باب المتداعيين إذا أقام كل واحد بينته، الحديث (٢٥٠٤)، قوله: «نتجها» أي أرسل عليها الفحل وولدها.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧/٤ - ٣٨، كتاب الأفضية (١٨)، باب الرجلين يدعيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٧/١٠، كتاب الدعوى...، باب المتداعيين يتنازعان...، واللفظ لهما.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب الرجلين يدعيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٣)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢٤٨/٨، كتاب آداب =

٢٨٤٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رجلين اختصما في دابةٍ وليس لهما بينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: استهما على اليمين»<sup>(١)</sup>.

٢٨٤٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجلٍ حلفه: احلف بالله الذي لا إله إلا هو، ما له عندك شيء»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٤٤ - عن الأشعث قال: «كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرضٌ فجددني، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ألك بينة؟ قلت: لا، قال لليهودي: احلف، قلت: يا رسول الله إذن يحلف ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup> (صح).

= القضاة (٤٩)، باب القضاء فيمن لم تكن له بينة (٣٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٨٠/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب الرجلان يدعيان السلعة... (١١)، الحديث (٢٣٣٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٧/١٠، كتاب الدعوى...، باب المتداعين يتنازعان شيئاً... (١) أخرجه أحمد في المسند ٤٨٩/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٠/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب الرجلين يدعيان شيئاً... (٢٢)، الحديث (٣٦١٨) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٨٦/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب القضاء بالقرعة (٢٠)، الحديث (٢٣٤٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٥/١٠، كتاب الدعوى...، باب المتداعين يتنازعان المال...، قوله: «استهما» أي اقترعا.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤١/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب كيف اليمين (٢٤)، الحديث (٣٦٢٠) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٣٤/٥، الحديث (٣٤٧٣) وعزاه للنسائي.

(٣) سورة آل عمران (٣)، الآية (٧٧).

(٤) هذا الحديث مخرج ضمن (الحسان) وحقه أن يكون مع (الصحاح) لأنه مخرج في الصحيحين، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٣/٥، كتاب الخصومات (٤٤)، باب كلام الخصوم... (٤)، الحديث (٢٤١٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٢٢/١ - ١٢٣، كتاب الإيمان (١)، باب وعيد من اقتطع حق مسلم... (٦١)، وأخرجه أحمد في المسند ٢١١/٥، ضمن مسند الأشعث بن قيس، وأخرجه أبو داود في السنن ٤١/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب إذا كان المدعى عليه ذمياً أيحلف (٢٥)، الحديث (٣٦٢١) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في =

٢٨٤٥ - عن الأشعث بن قيس: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ وَرَجُلًا مِنْ حَضْرَمَوْتَ اخْتَصَمَا فِي أَرْضٍ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضِي اغْتَصَبْنِيهَا أَبُو هَذَا وَهِيَ فِي يَدِهِ، قَالَ: هَلْ لَكَ بَيْنَهُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ أُحْلَفُ: وَاللَّهِ [مَا] (١) يَعْلَمُ أَنَّهَا أَرْضِي اغْتَصَبْنِيهَا أَبُوهُ، فَتَهَيَّأَ الْكِنْدِيُّ لِلْيَمِينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَقْتَطِعُ (٢) أَحَدٌ مَالًا بِيَمِينٍ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ أَجْذَمٌ، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ هِيَ أَرْضُهُ» (٣).

٢٨٤٦ - عن عبدالله بن أنيس، قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ، فَادْخَلَ فِيهِ مِثْلَ جَنَاحٍ بِعَوْضَةٍ إِلَّا جُعِلَتْ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٤) (غريب).

= السنن ٥/٢٢٤، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة آل عمران (٤)، الحديث (٢٩٩٦)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٢٣٤، وعزاه أيضاً للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٧٧٨، كتاب الأحكام (١٣)، باب البينة على المدعي... (٧)، الحديث (٢٣٢٢) واللفظ له.

(١) كلمة (ما) ساقطة من المطبوعة وأثبتناها من مخطوطة برلين، وهي موجودة في النسخة البولاقية، وعند أبي داود.

(٢) تصحفت في المطبوعة إلى (يقطع).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢١٢ - ٢١٣، وأخرجه أبوداود في السنن ٤/٤٢، كتاب الأفضية (١٨)، باب الرجل يحلف على علمه... (٢٦)، الحديث (٣٦٢٢)، وذكره المزري في تحفة الأشراف ١/٧٧، وعزاه للنسائي في الكبرى، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/٢٠٣ - ٢٠٤، الحديث (٦٣٧). والأجذم: مقطوع اليد أو البركة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٩٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٢٣٦، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة النساء (٥)، الحديث (٣٠٢٠)، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب). وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٨٩، كتاب الإيمان... (١٢)، باب في اليمين الأئمة (٧)، الحديث (١١٩١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٩٦، كتاب الإيمان...، باب من أكبر الكبائر...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي. واليمين الغموس: أي التي يحلف صاحبها كاذباً فتغمسه في النار. ويمين صبر: أي اللازمة لصاحبها بعد حبسه من السلطان. والنكته: الأثر القليل.



٢٨٤٧ - عن جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: / «لا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينِ آئِمَّةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكَ أَخْضَرَ إِلَّا تَبَوُّاً مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَوْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٤٨ - عن خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَامَ قَائِماً وَقَالَ: «عُدِلْتُ شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ \* حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٤٩ - عن عائشة رضي الله عنها تَرْفَعُهُ قَالَتْ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ وَلَا مَجْلُودٍ حَدًّا، وَلَا ذِي غَمْرٍ عَلَى أُخِيهِ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وِلَايَةٍ، وَلَا قَرَابَةٍ، وَلَا الْقَانِعِ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ»<sup>(٤)</sup> (ضعيف).

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٧٢٧/٢، كتاب الأفضية (٣٦)، باب ما جاء في الحنث على منبر النبي ﷺ (٨)، الحديث (١٠)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥٦٧/٣ - ٥٦٨، كتاب الأيمان... (١٦)، باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر... (٣)، الحديث (٣٢٤٦) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٧٩/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب اليمين عند مقاطع الحقوق (٩) الحديث (٢٣٢٥).

(٢) سورة الحج (٢٢)، الآية (٣٠ - ٣١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٢١/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب في شهادة الزور (١٥)، الحديث (٣٥٩٩) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٩٤/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب شهادة الزور (٣٢)، الحديث (٢٣٧٢).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٥٤٥/٤ - ٥٤٦، كتاب الشهادات (٣٦)، باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته (٢)، الحديث (٢٢٩٨) واللفظ له وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي، ويزيد يضعف في الحديث)، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٢٧١٤/٧، ضمن ترجمة يزيد بن زياد، وأخرجه الدارقطني في السنن ٢٤٤/٤، كتاب الأفضية، الحديث (١٤٥)، قوله: «ولا مجلودٍ حدًّا» أي حدُّ القذف، قوله: «ذِي غَمْرٍ» بكسر فسكون أي حقد وعداوة، قوله: «ظَنِينٍ» في وِلَايَةٍ، ولا قرابة أي متهم، وهو الذي ينتمي إلى غير مواليه، والقرابة: وهو الذي ينتمي إلى غير أبيه أو ذويه، قوله: «ولا القانع» أي الخادم والتابع لا تقبل شهادته لأنه يجزُّ نفعاً بشهادته إلى نفسه.

٢٨٥٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تجوز شهادة خائن، ولا خائنة، ولا زانٍ ولا زانية، ولا ذي غميرٍ على أخيه، وردَّ شهادة القانع لأهل البيت»<sup>(١)</sup>.

٢٨٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تجوز شهادة بدويٍّ على صاحب قرية»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٥٢ - عن عوف بن مالك رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المَقْضِيُّ عليه لَمَّا أَدْبَرَ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْكَئِيسِ، فَإِذَا غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنّف ٣٢٠/٨، كتاب الشهادات، باب لا يُقْبَلُ مَتَّهَمٌ... الحديث (١٥٣٦٤)، وأخرجه أحمد في المسند ١٨١/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٤/٤ - ٢٦، كتاب الأفضية (١٨)، باب من تُرَدُّ شهادته (١٦)، الحديث (٣٦٠٠ - ٣٦٠١)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٩٢/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب من لا تجوز شهادته (٣٠)، الحديث (٢٣٦٦)، وأخرجه الدارقطني في السنن ٢٤٤/٤، كتاب الأفضية، الحديث (١٤٤). وذو الغمر: الحقد. والقانع: الخادم.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢٦/٤، كتاب الأفضية (١٨)، باب شهادة البدوي... (١٧)، الحديث (٣٦٠٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٩٣/٢، كتاب الأحكام (١٣)، باب من لا تجوز شهادته (٣٠)، الحديث (٢٣٦٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٠/١٠، كتاب الشهادات، باب ما جاء في شهادة البدوي على القروي، واللفظ لهم جميعاً.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٥/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٤/٤ - ٤٥، كتاب الأفضية (١٨)، باب الرجل يجلف... (٢٨)، الحديث (٣٦٢٧) واللفظ لها، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٣٦/٥، الحديث (٣٤٨٠) وعزاه للنسائي، قوله: «حسبي الله» أشار به إلى أن المدعي أخذ المال منه باطلاً، قوله: «يلوم على العجز» أي على التقصير والتهاون في الأمور، قوله: «عليك بالكئيس» بفتح فسكون أي الاحتياط والحزم في الأسباب.

٢٨٥٣ - عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبس رجلاً في تهمة ثم خلى عنه»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٦ - ٤٧، كتاب الأفضية (١٨)، باب في الحبس... (٢٩)، الحديث (٣٦٣٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٨، كتاب الديات (١٤)، باب ما جاء في الحبس... (٢١)، الحديث (١٤١٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/٦٧، كتاب قطع السارق (٤٦)، باب امتحان السارق بالضرب والحبس.

## ١٧ - كِتَابُ الْجِهَادِ

### [١ - بَاب]

مِنْ اِصْحَاحِ :

٢٨٥٤ - [عن أبي هريرة رضي الله عنه قال<sup>(١)</sup>]، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا، قَالُوا: أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟» [قال<sup>(٢)</sup>]: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٥٥ - وقال: «مِثْلُ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ

الصَّائِمِ / وَالْقَائِمِ الْقَائِمِ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ [١٦٦/أ] الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) ليست في المطبوعة، وأثبتناها من مخطوطة برلين وصحيح البخاري.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب درجات المجاهدين... (٤)، الحديث (٢٧٩٠).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد (٢)، الحديث (٢٧٨٧)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٥٦ - وقال: «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يُخرجه إلا إيماناً بي وتصديقاً برسلي أن أُرجمه بما نال من أجرٍ أو غنيمَةٍ، أو أُدخِلَهُ الجنة»<sup>(١)</sup>.

٢٨٥٧ - وقال: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني، ولا أجد ما أحملهم عليه، ما تخلفت عن سرية تغزوا في سبيل الله، والذي نفسي بيده، لو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ، ثم أقتل ثم أحيأ، ثم أقتل [ثم أحيأ ثم أقتل]<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٥٨ - وقال: «رباط يومٍ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما فيها»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٥٩ - وقال [سهل بن سعد]<sup>(٥)</sup>: «لغدوة في سبيل الله أروحةٌ خيرٌ من الدنيا وما فيها»<sup>(٦)</sup>.

= الصحيح ١٤٩٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الشهادة... (٢٩)، الحديث (١٨٧٨/١١٠) واللفظ له.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٢/١، كتاب الإيمان (٢)، باب الجهاد من الإيمان (٢٦)، الحديث (٣٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٥/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الجهاد... (٢٨)، الحديث (١٨٧٦/١٠٣).

(٢) ليست في المطبوعة، وأثبتناها من مخطوطة برلين، وهي عند البخاري.  
(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب تمنى الشهادة (٧)، الحديث (٢٧٩٧)، واللفظ له، سوى قوله: «تغزوا» فهي عند البخاري: «تغدوا» بالدال، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٤٩٧/٣، الحديث (١٨٧٦/١٠٦).

(٤) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٨٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل رباط يوم... (٧٣)، الحديث (٢٨٩٢).

(٥) ليست في مخطوطة برلين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب مثل الدنيا في الآخرة... (٢)، الحديث (٦٤١٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٠/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الغدوة والروحة... (٣٠)، الحديث (١٨٨١/١١٣).

٢٨٦٠ - وقال: «رباطُ يومٍ وليلةٍ خيرٌ من صيامِ شهرٍ وقيامِهِ، وإنَّ ماتَ جَرَى عليه عمله الذي كانَ يَعْمَلُهُ، وأَجْرِي عليه رزقُهُ، وأَمِنَ الفَتَانَ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٦١ - وقال: «ما أَغْبَرَّت قَدَمًا عَبْدٍ في سبيلِ اللَّهِ فتمسَّهُ النارُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٦٢ - وقال: «لا يجتمعُ كافرٌ وقَاتِلُهُ في النارِ أبداً»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٦٣ - وقال: «مِنَ خَيْرِ معاشِ الناسِ لهم، رجلٌ مُمَسِكَ عِنَانَ فرسِهِ في سبيلِ اللَّهِ يطيرُ على مَتْنِهِ، كلما سَمِعَ هَيْعَةً أو فزعةً طارَ عليه يبتغي القتلَ والموتَ»<sup>(٤)</sup> مَظَانَّةٌ، أو رجلٌ في غُنَيْمَةٍ في رأسِ شَعْفَةٍ مِن هَذِهِ الشَّعَفِ، أو بطنٍ وادٍ من هذه الأودية، يُقيمُ الصلاةَ ويؤتي الزكاةَ ويعبدُ ربه حتى يَأْتِيهِ اليقينُ، ليسَ مِنَ الناسِ إلا في خَيْرٍ»<sup>(٥)</sup>.

٢٨٦٤ - وقال: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا في سبيلِ اللَّهِ فقد غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا في أهْلِهِ فقد غَزَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٠، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الرباط... (٥٠)، الحديث (١٦٣/١٩١٣)، قوله: «وَأَمِنَ الفَتَانَ» بفتح الفاء وتشديد التاء، أي عذاب القبر وفتنته.

(٢) أخرجه من رواية أبي عبيد الرحمن بن جبر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٦/٢٩، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من اغبرت قدماه في سبيل الله... (١٦)، الحديث (٢٨١١).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٣/١٥٠٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب مَنْ قَتَلَ كَافِرًا... (٣٦)، الحديث (١٣٠/١٨٩١).

(٤) في المطبوعة: (أو الموت) والصحيح ما أثبتناه كما في مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٣/١٥٠٣ - ١٥٠٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الجهاد... (٣٤)، الحديث (١٢٥/١٨٨٩)، قوله: «كَلِمًا سَمِعَ هَيْعَةً» بفتح هاء وسكون تحتية أي صيحة، قوله: «غُنَيْمَةً» تصغير غنم، قوله: «مَظَانَّةٌ» جمع مظنة، وهي الموضع الذي يُعْهَدُ فيه الشيء ويُظَنُّ أنه فيه. قوله: «شَعْفَةً» بفتحين أي رأس جبل.

(٦) متفق عليه من رواية زيد بن خالد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٤٩، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل من جهَّزَ غَازِيًا... (٣٨)، الحديث (٢٨٤٣)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٦٥ - وقال: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ، فَيُخَوِّنُهُ فِيهِمْ، إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٦٦ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «جاء رجلٌ بناقةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ: هذه في سبيلِ اللَّهِ، فقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: لك بها يومَ القيامةِ سَبْعُمِائَةٍ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٦٧ - وعن أبي سعيد: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم بعثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ / مِنْ هُدَيْلٍ، فَقَالَ: لِيُنْبِعِثُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٦٨ - وقال: «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يِقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٦٩ - وقال: «لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا لَوْنُ لَوْنِ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمَسْكِ»<sup>(٥)</sup>.

= الصحيح ٣/١٥٠٧، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل إعانة الغازي... (٣٨)، الحديث (١٣٥ - ١٣٦/١٨٩٥).

(١) أخرجه من رواية بريدة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٣/١٥٠٨، باب حرمة نساء المجاهدين... (٣٩)، الحديث (١٣٩/١٨٩٧).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٠٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الصدقة في سبيل الله... (٣٧)، الحديث (١٣٢/١٨٩٢). والناقة المخطومة: التي فيها خيطام أي زمام.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٥٠٧، باب فضل إعانة الغازي... (٣٨)، الحديث (١٣٧/١٨٩٦) قوله: «لِحْيَانَ بِكسر اللام أفصح من فتحها.

(٤) أخرجه من رواية جابر بن سمره رضي الله عنه مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي...» (٥٣)، الحديث (١٧٢/١٩٢٢).

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٠، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من يجرح في سبيل الله عزوجل (١٠)، الحديث (٢٨٠٣)، وأخرجه مسلم في =

٢٨٧٠ - وقال: «ما أحدٌ يدخلُ الجنةَ يحبُّ أن يرجعَ إلى الدنيا وله ما في الأرض من شيءٍ إلا الشهيدُ يتمنى أن يرجعَ إلى الدنيا فيقتلَ عشرَ مرَّاتٍ لما يرى من الكرامة»<sup>(١)</sup>.

٢٨٧١ - و«سئل عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرزَقُونَ﴾ \* فرحين [بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ]»<sup>(٢)</sup> قال: «إنا قد سألنا عن ذلك فقال: أرواحُهُم في جوفِ طيرٍ خضِرٍ لها قناديلٌ مُعلَّقةٌ بالعرشِ، تسرحُ من الجنةِ حيثُ شاءتُ، ثم تأوي إلى تلك القناديلِ، فاطَّلَع إليهم ربُّهم اطلاعةً فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيءٍ نشتهي ونحنُ نسرَّحُ من الجنةِ حيثُ شئنا! ففعلَ ذلك بهم ثلاثَ مرَّاتٍ، فلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُترَكُوا مِنْ أَنْ يُسألُوا قالوا: يا ربِّ نريدُ أن تردَّ أرواحنا في أجسادنا حتى نُقتلَ في سبيلِكَ مرَّةً أُخرى، فلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حاجَةٌ تُرَكُّوا»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٧٢ - عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: «قال رجلٌ: يا رسولَ اللهِ أرأيتَ إن قُتِلتُ في سبيلِ اللهِ يُكفَّرُ عني خطاياي؟ فقال

= الصحيح ٣/١٤٩٦، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الجهاد... (٢٨)، الحديث (١٠٥/١٨٧٦)، واللفظ له، قوله: «يُتَعَبُ» بسكون المثلثة، وفتح العين المهملة، وموحدة، أي يجري منفجراً أي كثيراً.

(١) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٢، كتاب الجهاد (٥٦)، باب تمني المجاهد... (٢١)، الحديث (٢٨١٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٩٨، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الشهادة... (٢٩)، الحديث (١٠٩/١٨٧٧).

(٢) ليست في المطبوعة.

(٣) سورة آل عمران (٣)، الآية (١٦٩ - ١٧٠).

(٤) أخرجه من رواية مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٣/١٥٠٢، كتاب الإمارة (٣٣)، باب بيان أرواح الشهداء... (٣٣)، الحديث (١٢١/١٨٨٧).



رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، إن قُتِلتَ في سبيلِ اللهِ وأنتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غيرُ مُدْبِرٍ، ثم قال: كيفَ قلتَ؟ قال: رأيتُ إن قُتِلتُ<sup>(١)</sup> في سبيلِ اللهِ أَيْكَفَّرَ عني خطاياي؟ فقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: نعم، وأنتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غيرُ مُدْبِرٍ، إلا الدَّيْنُ فإنَّ جبريلَ قال لي ذلك<sup>(٢)</sup>.

٢٨٧٣ - وقال: «القتلُ في سبيلِ اللهِ يُكفِّرُ كلَّ شيءٍ إلا الدَّيْنُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٧٤ - وقال: «يُضْحِكُ اللهُ إلى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الأَخرَ يَدْخُلَانِ الجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا في سبيلِ اللهِ فيُقْتَلُ ثم يَتُوبُ اللهُ على القَاتِلِ فيُسْتَشْهَدُ»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٧٥ - وقال: «مَنْ سَأَلَ اللهُ الشَّهَادَةَ بِصَدَقٍ، بَلَغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشَّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ على فَرَاشِهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) تحرفت العبارة في النسخة المطبوعة (بمطبعة محمد علي صبيح) إلى: (كيف قتلت؟ قال: رأيت إن قلت) والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠١/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب من قتل في سبيل الله... (٣٢)، الحديث (١٨٨٥/١١٧).

(٣) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٥٠٢/٣، الحديث (١٨٨٦/١٢٠).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الكافر يقتل المسلم... (٢٨)، الحديث (٢٨٢٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٤/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب بيان الرجلين... (٣٥)، الحديث (١٨٩٠/١٢٨).

(٥) أخرجه من رواية سهل بن حنيف رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب استحباب طلب الشهادة... (٤٦)، الحديث (١٩٠٩/١٥٧).

٢٨٧٦ - عن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ الرَّبِيعَ بِنْتَ الْبَرَاءِ<sup>(١)</sup> وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي / عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي [١/١٦٧] الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ قَالَ: يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٧٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: «انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، حتى سبقوا المشركين إلى بدرٍ وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض، قال عمير بن الحُمَامِ<sup>(٣)</sup>: بَخٍ بَخٍ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يحملك على قولك: بَخٍ بَخٍ؟ قال: لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها قال: فاخرج<sup>(٤)</sup> تمراتٍ فجعل يأكلُ مِنْهُنَّ ثم قال: لئن أنا حييتُ حتى آكلُ تمراتي إنها لحياةٌ طويلة قال: فرمى بما كان معه مِنَ التمرِ<sup>(٥)</sup> ثم قاتلهم حتى قُتِلَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) جاء في صحيح البخاري ٢٦/٦، قوله: «حدثنا أنس بن مالك، أن أم الربيع بنت البراء، وهي أم حارثة بن سراقه» وقال ابن حجر في فتح الباري مانصه: (قوله: «أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ، كذا لجميع رواة البخاري، وقال بعد ذلك: «وهي أم حارثة بن سراقه» وهذا الثاني هو المعتمد، والأول وهم نُبّه عليه غير واحد...، وإنما هي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من أتاه سهمٌ غربٌ فقتله (١٤)، الحديث (٢٨٠٩)، قوله «سهمٌ غربٌ» أي: لا يُذرى راميهِ.

(٣) قال القاري في المرقاة ١٧٨/٤: (عمير، بالتصغير، ابن الحُمَامِ، بضم الحاء المهملة، وتخفيف الميم...، أحد بني سلمة، قيل: إنه أول من قُتِلَ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْإِسْلَامِ، قَتَلَهُ خَالِدُ بْنُ الْأَعْلَمِ، «بَخٍ بَخٍ» بفتح الموحدة وسكون الحاء المعجمة، وفي نسخة بالتونين في الكلمتين، وهي كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء).

(٤) كذا في مخطوطة برلين والمطبوعة، واللفظ عند مسلم (فأخرج).

(٥) في المطبوعة، من التمرات، والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٠٩ - ١٥١١، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثبوت الجنة للشهيد (٤١)، الحديث (١٩٠١/١٤٥).

٢٨٧٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: يا رسول الله من قُتل في سبيل الله، قال: إن شهداء أمتي إذا لقليل! من قُتل في سبيل الله فهو شهيد، [ومن مات في سبيل الله فهو شهيد]<sup>(١)</sup>، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٧٩ - وقال: «ما من غازية أو سرية تغزو فتغنم وتسلم إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم، وما من غازية أو سرية تخفق وتصاب إلا تم أجورهم»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٨٠ - وقال: «من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه، مات على شعبة من نفاق»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٨١ - وعن أبي موسى قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: الرجل يُقاتل للمغنم، والرجل [يقاتل]<sup>(٥)</sup> للذكر، والرجل يُقاتل ليرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما عند مسلم.  
 (٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٢١/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب بيان الشهداء (٥١)، الحديث (١٩١٥/١٦٥).  
 (٣) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، مسلم في المصدر نفسه ١٥١٥/٣، باب بيان قدر ثواب من غزا... (٤٤)، الحديث (١٩٠٦/١٥٤) قوله: «غازية» أي قطعة من الجيش أو جماعة تغزوا، قوله: «سرية» هي أربعمائة رجل.  
 (٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ذم من مات ولم يغز... (٤٧)، الحديث (١٩١٠/١٥٨).  
 (٥) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما عند البخاري.  
 (٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧/٦ - ٢٨، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (١٥)، الحديث (٢٨١٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥١٢/٣ - ١٥١٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا... (٤٢)، الحديث (١٩٠٤/١٤٩).

٢٨٨٢ - وعن أنس: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فذنا من المدينة فقال: إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم - وفي رواية: إلا شركوكم في الأجر<sup>(١)</sup> - قالوا: يا رسول الله وهم بالمدينة! قال: وهم بالمدينة حبسهم العذر<sup>(٢)</sup>».

٢٨٨٣ - عن عبدالله بن عمرو قال: / «جاء رجل إلى النبي صلى [١٦٧/ب] الله عليه وسلم فاستأذنه في الجهاد، فقال: أحى والدك؟ قال: نعم؟ قال: ففيهما فجاهد<sup>(٣)</sup>» وفي رواية: «فارجع إلى والدك فأحسن صحبتَهُما<sup>(٤)</sup>».

٢٨٨٤ - وعن ابن عباس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح: لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا<sup>(٥)</sup>».

### من بحسان:

٢٨٨٥ - عن عمران بن حصين قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي يُقاتلون على الحق ظاهرين على من

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٥١٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثواب من حبسه... (٤٨)، الحديث (١٥٩/١٩١١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٦/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب (٨١)، وهو ما يلي باب نزول النبي ﷺ الحجر (٨٠)، الحديث (٤٤٢٣).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٠/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الجهاد بإذن الأبوين (١٣٨)، الحديث (٣٠٠٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٧٥/٤، كتاب البر والصلة... (٤٥)، باب بر الوالدين... (١)، الحديث (٢٥٤٩/٥) واللفظ لها.

(٤) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٤٩/٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب فضل الجهاد... (١)، الحديث (٢٧٨٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٩٨٦/٢، كتاب الحج (١٥)، باب تحريم مكة... (٨٢)، الحديث (١٣٥٣/٤٤٥).

ناوأهم، حتى يُقاتِلَ آخِرُهُم المَسِيحَ الدَّجَالَ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٨٦ - عن أبي أَمَامَةَ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُجَهِّزْ غَازِيَاً، أَوْ يَخْلُفْ غَازِيَاً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٨٧ - عن أنس، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٨٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَضْرِبُوا الْهَامَ، تَوَرَّثُوا الْجِنَانَ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٤٢٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١١، كتاب الجهاد (٩)، باب في دوام الجهاد (٤)، الحديث (٢٤٨٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٧١، كتاب الجهاد، باب أي المؤمنين أكمل إيماناً واللفظ لهما، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٩، كتاب الجهاد، باب في فضل من جهز غازياً، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٢، كتاب الجهاد (٢٢)، باب كراهية ترك الغزو (١٨)، الحديث (٢٥٠٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٢٣، كتاب الجهاد (٢٤)، باب التغليظ في ترك الجهاد (٥)، الحديث (٢٧٦٢) واللفظ لهم جميعاً، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود في السنن الكبرى ٩/٤٨، كتاب السير، باب النفير...، قوله: «بقارعة» أي بشدة من الشدائد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/١٢٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٣، كتاب الجهاد، باب في جهاد المشركين...، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٢، كتاب الجهاد (٢٢)، باب كراهية ترك الغزو (١٨)، الحديث (٢٥٠٤) واللفظ لهم، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٧، كتاب الجهاد (٥٥)، باب وجوب الجهاد (١)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٩٠، كتاب الجهاد (٢٦)، باب الجهاد بما قدر عليه (١١)، الحديث (١٦١٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٨١، كتاب الجهاد، باب ذكر ليلة أفضل من ليلة القدر، واللفظ له، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٨٦، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ماجاء في فضل إطعام الطعام (٤٥)، الحديث (١٨٥٤)، وقال: (حديث حسن صحيح غريب) والهام: الرؤوس.

٢٨٨٩ - عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ، إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيَأْمَنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ». وقال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: المجاهدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٩٠ - وعن معاذ بن جبل سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةَ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ، لَوْنُهَا الزَّعْفَرَانُ وَرِيحُهَا الْمِسْكُ وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابَعَ الشَّهَادَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٩١ - عن خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كُتِبَتْ لَهُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٠/٦ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٠/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في فضل الرباط (١٦)، الحديث (٢٥٠٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٦٥/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً (٢)، الحديث (١٦٢١) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٠/٥ واللفظ له، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٠١/٢، كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله...، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، فيمن سأل الله تعالى الشهادة (٤٢)، الحديث (٢٥٤١)، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ١٨٥/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء فيمن يكلم في سبيل الله (٢١)، الحديث (١٦٥٧)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢٥/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ثواب من قاتل في سبيل الله... (٢٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٣/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب القتال في سبيل الله... (١٥)، الحديث (٢٧٩٢)، قوله: «فَوَاقِ نَاقَةَ» هو بالضم والفتح، ما بين الحلبتين، قوله: «خُرَاجٌ» بضم المعجمة ما يخرج في البدن من القروح.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٥/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ١٦٧/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله (٤)، الحديث (١٦٢٥)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٤٩/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى (٤٦).

٢٨٩٢ - عن أبي أمامة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصدقات ظلُّ فُسْطَاطٍ في سبيلِ الله، ومِنحةُ خادِمٍ في سبيلِ الله، أو طُرُوقَةٌ»<sup>(١)</sup> فحلَّ في سبيلِ الله»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٩٣ - عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يَلِجُ النارَ مَنْ بَكَى / مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، حتى يعودَ اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، ولا يجتمعُ غُبَارٌ في سبيلِ اللهِ ودُخَانُ جهنَّمَ في مَنْخَرِي مسلمٍ أبداً»<sup>(٣)</sup> ويروى: «في جوفِ عبدٍ أبداً، ولا يجتمعُ الشُّحُّ والإيمانُ في قلبِ عبدٍ أبداً»<sup>(٤)</sup>.

[١/١٦٨]

٢٨٩٤ - وعن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ في سبيلِ اللهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) في المطبوعة (وطروقة) والتصويب من مخطوطة برلين وسنن الترمذي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٠/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ١٦٨/٤ - ١٦٩، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله (٥)، الحديث (١٦٢٧)، واللفظ له قوله: «ظِلُّ فُسْطَاطٍ بضم أوله ويكسر، أي خيمة كبيرة أو صغيرة. قوله: «مِنحة خادِمٍ بكسر الميم أي عَطِيَّةُ خادِمٍ ملكاً أو إعارة وقوله: «طُرُوقَةٌ فَحَلٌّ» أي إعطاء مركوب كذلك في سبيل الله، وهي التي بلغت أوان ضراب الفحل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥٠٥/٢، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ١٧١/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله (٨)، الحديث (١٦٣٣)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٢/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل من عمل في سبيل الله... (٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٢٧/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الخروج في النفير (٩)، الحديث (٢٧٧٤)، وأخرجه ابن حبان، وذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٨٥، كتاب الجهاد (٢٦)، باب في فضل الجهاد (٣)، الحديث (١٥٩٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٦٠/٤، كتاب التوبة...، باب لا يَلِجُ النارَ أحدٌ بَكَى...، واللفظ له، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣٤٢/٢، وأخرجه النسائي في المصدر السابق ١٣/٦ واللفظ له، وأخرجه ابن حبان في المصدر السابق، الحديث (١٥٩٩).

(٥) أخرجه الترمذي في السنن ١٧٥/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الحرس... (١٢)، الحديث (١٦٣٩).

٢٨٩٥ - عن أبي هريرة قال: «مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشُعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: لَوْ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشُّعْبِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ! فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٩٦ - وعن عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٩٧ - وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «عَرِضَ عَلَيَّ أَوْلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: شَهِيدٌ وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ وَنَصَحَ لِمَوَالِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٩٨ - عن عبدالله بن حُبَيْشٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: [إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:]<sup>(٤)</sup>: طَوَّلُ الْقِيَامِ، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: جُهْدُ الْمُقِلِّ، قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ هَجَرَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥٢٤/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ١٨١/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الغدو... (١٧)، الحديث (١٦٥٠) واللفظ له، قوله: «شُعْب» بكسر أوله هو ما انفرج من الجبلين وغيره.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٦٥/١، وأخرجه الترمذي في السنن ١٨٩/٤ - ١٩٠، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرباط (٢٦)، الحديث (١٦٦٧)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٤٠/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل الرباط (٣٩) واللفظ لهم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٢٥/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ١٧٦/٤، كتاب فضل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في ثواب الشهداء (١٣)، الحديث (١٦٤٢)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٨٧/١، كتاب الزكاة، باب أول ثلاثة يدخلون الجنة...

(٤) ليست في مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومسنده أحمد.



ما حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ، قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٨٩٩ - عن المِقْدَامِ بنِ مَعَدٍ يَكْرِبُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحَوَرِ الْعَيْنِ، وَيُسَفَّعُ فِي سَبْعِينَ / مِنْ أَقْرَبَائِهِ»<sup>(٢)</sup>. [ب/١٦٨]

٢٩٠٠ - وَقَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٠١ - وَقَالَ: «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ أَلَمَ الْقَرْصَةِ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١١/٣ - ٤١٢، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٦/٢، كتاب الصلاة (٢)، باب طول القيام (٣٤٧)، الحديث (١٤٤٩)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٥٨/٥، كتاب الزكاة (٢٣)، باب جهد المقل (٤٩)، واللفظ له.  
 (٢) أخرجه أحمد في المسند ١٣١/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ١٨٧/٤ - ١٨٨، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب في ثواب الشهيد (٢٥)، الحديث (١٦٦٣) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٦/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب فضل الشهادة... (١٦)، الحديث (٢٧٩٩).  
 (٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه الترمذي في السنن ١٨٩/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرباط (٢٦)، الحديث (١٦٦٦) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٢٣/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب التغليظ في ترك الجهاد (٥)، الحديث (٢٧٦٣) وأخرجه الحاكم في المستدرک ٧٩/٢، كتاب الجهاد، باب من لقي الله بغير أثر من الجهاد...، قوله: «ثُلْمَةٌ» بضم المثلة وسكون اللام أي خلل ونقصان.  
 (٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٩٧/٢، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٠٥/٢، كتاب الجهاد باب في فضل الشهيد، وأخرجه الترمذي في السنن ١٩٠/٢، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل المرباط (٢٦)، الحديث (١٦٦٨) وقال: (حديث حسن صحيح غريب)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٣٦/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ما يجد الشهيد من الألم (٣٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٧/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب فضل الشهادة... (١٦)، الحديث (٢٨٠٢).

٢٩٠٢ - وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين: قطرة دمع من خشية الله، وقطرة دم يهراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثر في سبيل الله، وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى»<sup>(١)</sup> (غريب).

٢٩٠٣ - عن عبدالله بن عمرو قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تتركب البحر إلا حاجاً أو مُعتمراً أو غزياً في سبيل الله، فإن تحت البحر ناراً، وتحت النار بحراً»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٠٤ - عن أم حرام، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المائد في البحر الذي يُصيبه القيء له أجر شهيد، والغرق له أجر شهيد»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٠٥ - عن أبي مالك الأشعري قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فصل في سبيل الله فمات، أو قتل، أو وقصه فرسه أو بغيره، أو لدغته هامة، أو مات على فراشه بأي حنف شاء الله فإنه شهيد، وإن له الجنة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/١٩٠، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الرباط (٢٦)، الحديث (١٦٦٩)، وقال: (حديث حسن غريب).

(٢) أخرجه أبوداود في السنن ٣/١٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في ركوب البحر... (٩)، الحديث (٢٤٨٩).

(٣) أخرجه أبوداود في المصدر نفسه ٣/١٥ - ١٦، باب فضل الغزو... (١٠)، الحديث (٢٤٩٣) قوله: «المائد» وهو الذي يدور رأسه من ربح البحر.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/١٩، باب فيمن مات غزياً (١٥)، الحديث (٢٤٩٩) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٦، كتاب السير، باب فضل من مات في سبيل الله، قوله: «فصل» أي خرج، قوله: «وقصه» أي صرعه ودق عنقه، قوله: «هامة» بتشديد الميم أي ذات سم قاتل، أما ما يسم ولا يقتل فهو السامة.

٢٩٠٦ - عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قَفْلَةٌ كغزوة»<sup>(١)</sup>.

٢٩٠٧ - وقال: «للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٠٨ - عن أبي أيوب سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «سُفِّتِحْ عَلَيْكُمْ الْأَمْصَارُ، وَسَتَكُونُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، يُقَطَّعُ عَلَيْكُمْ فِيهَا بُعُوثٌ، فَيَكْرَهُ الرَّجُلُ الْبُعْثَ فَيَتَخَلَّصُ مِنْ قَوْمِهِ، ثُمَّ يَتَصَفَّحُ الْقَبَائِلَ يَعْرِضُ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ: مَنْ أَكْفِيهِ بَعْثَ كَذَا، أَلَا وَذَلِكَ الْأَجِيرُ إِلَى آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٠٩ - عن يعلى بن أمية قال: «أَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغَزْوِ، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ لَيْسَ لِي خَادِمٌ، فَالْتَمَسْتُ أَجِيرًا يَكْفِينِي، فَوَجَدْتُ رَجُلًا سَمَّيْتُ لَهُ ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَلَمَّا حَضَرَتْ غَنِيمَةٌ أَرَدْتُ أَنْ أُجْرِيَ لَهُ سَهْمَهُ، فَجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ [ذَلِكَ]<sup>(٤)</sup> فَقَالَ: مَا أَجِدُ لَهُ فِي غَزْوَتِهِ هَذِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِلَّا دَنَانِيرَهُ الَّتِي سَمَّيْتُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٧٤/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ١٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في

فضل القفل... (٧)، الحديث (٢٤٨٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٧٣/٢، كتاب الجهاد،

باب قَفْلَةٌ كغزوة واللفظ لهم، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي، قوله: «قَفْلَةٌ»

من القفول وهو الرجوع من سفره، وفيه وجوه: أحدها أن أجر المجاهد في انصرافه كأجره في إقباله.

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، أحمد في المصدر السابق، وأخرجه أبو داود

في السنن ٣٦/٣ - ٣٧، كتاب الجهاد (٩)، باب الرخصة في أخذ الجعائل (٣١)،

الحديث (٢٥٢٦) واللفظ لهما قوله: «الجاعل» أي المعين للغازي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤١٣/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥/٣ - ٣٦، كتاب الجهاد (٩)،

باب في الجعائل... (٣٠)، الحديث (٢٥٢٥) واللفظ له، قوله: «الأمصار» أي البلدان، قوله:

«ثم يتصفح القبائل» المعنى أنه يتبع القبائل طالباً منهم أن يشرطوا له شيئاً ويعطوه، قوله: «ألا

وذلك الأجير» أي لا أجر له، وليس بغازي.

(٤) ليست في مخطوطة برلين، وإثباتها موافق للفظ أحمد.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٣/٤، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٧/٣، باب في الرجل

يغزو بأجر... (٣٢)، الحديث (٢٥٢٧) واللفظ له.

٢٩١٠ - عن أبي هريرة: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي / عرضاً من عرض الدنيا؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا أجر له»<sup>(١)</sup>.

٢٩١١ - وعن معاذ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الغزو غزوان، فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة وبأسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونبته أجر كله، وأما من غزا فخراً ورياءً وسُمعةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف»<sup>(٢)</sup>.

٢٩١٢ - عن عبدالله بن عمرو أنه قال: «يا رسول الله أخبرني عن الجهاد؟ فقال: إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلت مُرائياً مُكاثراً بعثك الله مُرائياً مُكاثراً، يا عبدالله بن عمرو! على أي حال قاتلت أو قُتلت بعثك الله على تيك الحال»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٩٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٠ - ٣١، كتاب الجهاد (٩)، باب في من يغزو ويلتمس الدنيا (٢٥)، الحديث (٢٥١٦) واللفظ له.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٤٦٦ موقوفاً، كتاب الجهاد (٢١)، باب الترغيب في الجهاد (١٨)، الحديث (٤٣)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٢٣٤ واللفظ له، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٨ - ٢٠٩، كتاب الجهاد، باب الغزو غزوان، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٥١٥) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٤٩، كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل الصدقة... (٤٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٨، كتاب السير، باب بيان النية التي يقا تل عليها...، قوله: «ويأسر الشريك» أي سهل الرفيق واستعمل اليسر معه، قوله: «لم يرجع بالكفاف» أي لم يرجع بالشواب.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٢، كتاب الجهاد (٩)، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٦)، الحديث (٢٥١٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٨٥ - ٨٦، كتاب الجهاد، باب لا أجر للمجاهد يبتغي متاع الدنيا، وقال: (صحيح الإسناد) ووافق الذهبى، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٦٨، كتاب السير، باب بيان النية...، قوله: «مُكاثراً» أي في تحصيل المال.

٢٩١٣ - عن عقبة بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَعَجَزْتُمْ إِذَا بَعَثْتُ رَجُلًا فَلَمْ يَمْضِ لِأَمْرِي، أَنْ تَجْعَلُوا مَكَانَهُ مَنْ يَمْضِي لِأَمْرِي»<sup>(١)</sup>.

## ٢ - باب إعداد آلة الجهاد

### مِنَ الصَّحِيحِ:

٢٩١٤ - عن عقبة بن عامر قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾»<sup>(٢)</sup> أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩١٥ - وقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ الرُّومَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩١٦ - وقال: «مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا - أَوْ قَدْ عَصَى»<sup>(٥)</sup>.

٢٩١٧ - وعن سلمة بن الأكوع قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضَلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ: ارْمُوا

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/١١٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٤، كتاب الجهاد (٩)، باب في الطاعة (٩٦)، الحديث (٢٥٣٧)، واللفظ لهما: قوله: «أَعَجَزْتُمْ» معناه أما قدرتم.

(٢) سورة الأنفال (٨)، الآية (٦٠).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٢٢، كتاب الإمارة (٣٣)، باب فضل الرمي... (٥٢)، الحديث (١٩١٧/١٦٧).

(٤) أخرجه من رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩١٨/١٦٨)، قوله: «الرُّومَ» كذا وردت في الأصل المخطوط والأصلين المطبوعين، ولكنها في الصحيح «أرضون» قوله: «أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ» أي يشتغل ويلعب بها، بنية الجهاد.

(٥) أخرجه من رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٣/١٥٢٣، الحديث (١٩١٩/١٦٩).

بني إسماعيل، فإنَّ أباكم كانَ رامياً، وأنا مع بني فلان، لأحدِ الفريقين، فأمسكوا بأيديهم فقال: ما لكم؟ قالوا: وكيف نرمي وأنت مع بني فلان؟ قال: ارموا وأنا معكم كلِّكم»<sup>(١)</sup>.

٢٩١٨ - عن أنس قال: «كانَ أبو طلحة يتترسُ معَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم يترسٍ واحدٍ، وكانَ أبو طلحةَ حسنَ الرمي، فكانَ إذا رمى تشرفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فينظرُ إلى موضعِ نَبْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩١٩ - عن أنس قال، قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «البركةُ في نواصي الخيلِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٢٠ - وعن جرير بن عبد الله قال: «رأيتُ / رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يُلوي<sup>(٤)</sup> ناصيةَ فرسٍ<sup>(٥)</sup> بأصبعيه<sup>(٦)</sup> وهو يقولُ: الخيلُ معقودُ بنواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ: الأجرُ والغنيمَةُ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٧/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل، منهم أسلم بن أفضى بن حارثة... (٤)، الحديث (٣٥٠٧)، قوله: «يتناضلون» أي يترامون للسبق.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٩٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب المَجَنُّ... (٨٠)، الحديث (٢٩٠٢) قوله: «تشرف» أي تحقَّق ونظَّره وتطلع عليه، والاستشراق أن تضع يدك على حاجبك وتنظر.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الخيل معقود في نواصيها الخير... (٤٣)، الحديث (٢٨٥١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٤/٣، كتاب الإمامة (٣٣)، باب الخيل في نواصيها الخير... (٢٦)، الحديث (١٨٧٤/١٠٠) واللفظ لهما.

(٤) في مخطوطة برلين: (كان يلوي) وليست عند مسلم.

(٥) في المطبوعة (الفرس) والتصويب من مسلم.

(٦) قوله: «بأصبعيه» كذا وردت في المخطوطة والأصلين المطبوعين، ولكنها في صحيح مسلم هي: «بأصبعه».

(٧) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٩٣/٣، الحديث (١٨٧٢/٩٧).

٢٩٢١ - وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَساً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَاناً بِاللَّهِ وَتَصَدِيقاً بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٢٢ - عن أبي هريرة قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَكْرَهُ الشُّكَالَ فِي الْخَيْلِ - وَالشُّكَالُ [فِي] <sup>(٢)</sup> الْخَيْلِ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رَجْلِهِ الْيُمْنَى بِيَاضٍ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى، أَوْ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى وَرَجْلِهِ الْيُسْرَى»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٢٣ - عن عبدالله بن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ، مِنْ الْحَفِيَاءِ وَأَمْدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَبَيْنَهُمَا سِتَّةُ أَمْيَالٍ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَبَيْنَهُمَا مَيْلٌ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من احتبس فرساً... (٤٥)، الحديث (٢٨٥٣).

(٢) ليست في مخطوطة برلين، واللفظ عند مسلم: (والشكال أن...).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩٤/٣ - ١٤٩٥، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ما يكره من صفات الخيل (٢٧)، الحديث (١٠١ - ١٠٢/١٨٧٥)، قوله: «والشكال في الخيل...» الظاهر أن هذا من كلام الراوي وليس من لفظ النبوة، وإلا لكان نصاً في المقصود وما وقع الإشكال فيه.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥١٥/١، كتاب الصلاة (٨)، باب هل يقال: مسجد بني فلان؟ (٤١)، الحديث (٤٢٠) واللفظ له، دون ذكر الأميال، وقد أورده في موضع آخر من الصحيح ٧١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب السبق بين الخيل (٥٦)، الحديث (٢٨٦٨) وفيه ذكر الأميال فقال: (قال سفيان: بين الحفيا إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة، وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٩١/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب المسابقة بين الخيل... (٢٥)، الحديث (١٨٧٠/٩٥)، قوله: «أضمرت» الضمر الهزال وخفة اللحم، وأراد بالإضمار التضمير، وقد كانوا يشدون عليه السرج ويجلّلونه حتى يعرق تحته فيذهب رهله ويشتد لحمه، قوله: «الحفيا» بفتح الحاء وسكون الفاء اسم موضع، و«ثنية الوداع»: موضع التوديع، والثنية: العقبة. والميل = ١,٨٤٨ كلم. وقوله: «سابق من الخيل» كذا وردت في المطبوعتين، ولكنها في الصحيح: «سابق بين الخيل».

٢٩٢٤ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كانت ناقة لرسول الله تُسمى العَضْبَاءَ، وكانت لا تُسَبِّقُ، فجاء أعرابيُّ على قَعُودٍ له فسبَّحها، فاشتدَّ ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنَّ حقًّا على الله أن لا يرتفعَ شيءٌ<sup>(١)</sup> من الدنيا إلا وَضَعَهُ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ حِكَايَاتٍ:

٢٩٢٥ - عن عقبة بن عامر قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِي بِهِ، وَمُنْبَلَّهُ، وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرَكَبُوا، كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ، إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمُلاعِبَتَهُ امْرَأَتَهُ، فَإِنَّهِنَّ مِنَ الْحَقِّ، وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهُ نِعْمَةٌ تَرَكَهَا، أَوْ قَالَ: كَفَرَهَا»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٢٦ - عن أبي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قال، سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي

(١) العبارة في المطبوعة: (أن لا يرتفع شيئاً)، والتصويب من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٧٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب ناقة النبي ﷺ (٥٩)، الحديث (٢٨٧٢) قوله: «العَضْبَاءُ» بفتح المهملة وسكون المعجمة فموحدة ممدودة، المقطوعة الأذن، أو المشقوقه، وهي القصواء أو غيرها ولم تكن مشقوقه الأذن، إنما هو علم لها، قوله: «قعود» بفتح القاف وضم العين، إبل ذلول، ثم هو قعود إلى السنة السادسة ثم هو جمل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٤٤/٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٠٤ - ٢٠٥، كتاب الجهاد، باب في فضل الرمي...، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٨ - ٢٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرمي (٢٤)، الحديث (٢٥١٣)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٧٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الرمي... (١١)، الحديث (١٦٣٧)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٢ - ٢٢٣، كتاب الخيل (٢٨)، باب تأديب الرجل فرسه (٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٤٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرمي في سبيل الله (١٩)، الحديث (٢٨١١)، قوله: «تَرَكَهَا، أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا» كذا وردت في رواية أبي داود والنسائي.



الجنة، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فَهُوَ لَهُ عِدْلٌ مُحَرَّرٌ، مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٢٧ - وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَضَلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢٨ - وقال: «مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ فَإِنْ كَانَ يُؤْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَا بَأْسَ بِهِ»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية:

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٨٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٧٤، كتاب العتق (٢٣)، باب أي الرقاب أفضل (١٤)، الحديث (٣٩٦٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٧٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الرمي (١١)، الحديث (١٦٣٨)، وقال: (حديث صحيح، وأبو نجیح هو مرو بن عبسة السلمي)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٧، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ثواب من رمى سهم... (٢٦)، واللفظ له، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٢/١١٣٧، كتاب الجهاد، باب إعداد آلة الجهاد، الحديث (٣٨٧٣) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «عِدْلٌ مُحَرَّرٌ» بكسر العين ويفتح أي مثل ثواب معتق.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/٤٧٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٣ - ٦٤، كتاب الجهاد (٩)، باب في السبق (٦٧)، الحديث (٢٥٦٤)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٠٥، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الرهان... (٢٢)، الحديث (١٧٠٠)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٦، كتاب الخيل (٢٨)، باب السبق (١٤)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٦٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السبق والرهان (٤٤)، الحديث (٢٨٧٨)، قوله: «سَبَقَ» بفتحين وفي نسخة بسكون الموحدة، قوله: «فِي نَضَلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ» أي للبعير «أَوْ حَافِرٍ» أي للخيل.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢/٥٠٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٦ - ٦٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في المحلل (٦٩)، الحديث (٢٥٧٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٦٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السبق... (٤٤)، الحديث (٢٨٧٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/١١٤، كتاب الجهاد، باب عليكم بالدُّبْجَةِ...، وتابعه برواية صحيحة، ووافقه الذهبي، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٠/٣٩٦، كتاب السير والجهاد، باب أخذ المال على المسابقة، الحديث (٢٦٥٤) واللفظ له.

«وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار، وإن كان قد آمن / أن يسبق [١٧٠/أ] فهو قمار»<sup>(١)</sup>.

٢٩٢٩ - وقال: «لا جَلَبَ ولا جَنَبَ - يعني في الرّهان»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٣٠ - وعن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرمم، ثم الأقرح المحجل طلق اليمنى، فإن لم يكن أدهم فكُميت على هذه الشية»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣١ - عن أبي وهب الجشمي قال، قال رسول الله صلى الله

(١) أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والحاكم في المصادر نفسها. واللفظ لهم سوى أحمد، وقوله: «أن يسبق» ضبط في نسخ (المصابيح) بصيغة المعلوم في المواضع الأربعة.

(٢) أخرجه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/٤٣٩، بزيادة عليه، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٦٧ - ٦٨، كتاب الجهاد (٩)، باب في الجلب على الخيل... (٧٠)، الحديث (٢٥٨١)، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٣/٤٣٠، كتاب النكاح (٩)، باب ماجاء في النهي عن نكاح الشغار (٣٠)، الحديث (١١٢٣) بزيادة عليه وقال: (حديث حسن صحيح، وفي الباب: عن أنس، أبي ریحانة، وابن عمر، وجابر، ومعاوية، وأبي هريرة، ووائل بن حُجر) وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٨، كتاب الخيل (٢٨)، باب الجنب (١٦)، بزيادة عليه، وقد تقدم لفظ الحديث في كتاب الزكاة برقم (١٢٥٦) لكنه مغاير لهذا الحديث في المعنى والحكم. والجلب: الصياح. والجنب: أي يجنب إلى جنب مركوبه فرساً آخر.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٣٠٠، أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢١٢، كتاب الجهاد، باب ما يستحب من الخيل...، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٠٣، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما يستحب من الخيل (٢٠)، الحديث (١٦٩٦)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣٣، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ارتباط الخيل في سبيل الله (١٤)، الحديث (٢٧٨٩)، قوله: «الأدهم» الذي يشتد سواده، و«الأقرح» الذي في وجهه القرحة بالضم، وهي مادون الغرة، يعني فيه بياض ولو قدر درهم، و«الأرمم» أي في حنجرته العليا بياض، يعني أنه الأبيض الشفة العليا، و«المحجل»: التحجيل بياض في قوائم الفرس، و«كُميت» بالتصغير أي بأذنيه وعرفه سواد، والباقي أحمر، و«الشيء» أي العلامة.

عليه وسلم: «عليكم بكلِّ كُمَيْتٍ أَغْرَ مُحَجَّلٍ، أو أَشْقَرَ أَغْرَ مُحَجَّلٍ، أو أَدْهَمَ أَغْرَ مُحَجَّلٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٣٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُؤْمَنُ الْخَيْلَ فِي الشُّقْرِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٣٣ - عن شيخ من بني سليم، عن عتبة بن عبد السلمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا تَقْضُوا نَوَاصِي الْخَيْلِ وَلَا مَعَارِفَهَا وَلَا أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُهَا، وَمَعَارِفَهَا دَفَاؤُهَا، وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣٤ - وعن أبي وهب الجشمي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ارْتَبِطُوا الْخَيْلَ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَعْجَازِهَا - أَوْ قَالَ: أَكْفَالِهَا - وَقَلِّدُوهَا وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأُوتَارَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٥/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٧/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من ألوان الخيل (٤٤)، الحديث (٢٥٤٣) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢١٨/٦ - ٢١٩، كتاب الخيل (٢٨)، باب ما يستحب من شية الخيل (٣)، قوله: كُمَيْتٍ أَي بَيْنَ الْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ وَ «أَغْرٌ» أَي فِي جِبْهَتِهِ بِيَاضٍ. وَمُحَجَّلٌ: أَي فِي قَوَائِمِهِ بِيَاضٍ. وَالْأَدْهَمُ: شَدِيدُ السَّوَادِ.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٧٢/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من ألوان الخيل (٤٤)، الحديث (٢٥٤٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٠٣/٤، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء ما يستحب من الخيل (٢٠)، الحديث (١٦٩٥) واللفظ له.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٨٤/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٧/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في كراهية جز نواصي... (٤٣)، الحديث (٢٥٤٢)، قوله: «مَعَارِفُهَا» أَي شَعُورُ عُنُقِهَا جَمْعُ عَرَفٍ، قَوْلُهُ: «مَذَابُهَا» أَي مَرَاوِحُهَا.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٥/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥٣/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في إكرام الخيل... (٥٠)، الحديث (٢٥٥٣) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢١٨/٦ - ٢١٩، كتاب الخيل (٢٨)، باب ما يستحب من شية الخيل (٣)، قوله: «وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأُوتَارَ» جَمْعُ الْوَتْرِ بِفَتْحَتَيْنِ، أَي لَا تَجْعَلُوا أُوتَارَ الْقَوْسِ فِي أَعْنَاقِهَا فَتَخْتَنُقُ.

٢٩٣٥ - عن ابن عباس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا مَأْمُورًا، مَا اخْتَصَّنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيْءٍ إِلَّا بِثَلَاثٍ: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأَنْ لَا نُتَزِّيَ حِمَارًا عَلَى فَرَسٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٣٦ - عن علي قال: «أُهِدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةٌ فَرَكَبَهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَوْ حَمَلْنَا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ فَكَانَتْ لَنَا مِثْلُ هَذِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٣٧ - قال أنس: «كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣٨ - عن هود<sup>(٤)</sup> بن عبدالله بن سعد عن جده مزينة<sup>(٥)</sup> قال:

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٢٥، وأخرجه أبوداود في السنن ١/٥٠٧ - ٥٠٨، كتاب الصلاة (٢)، باب قدر القراءة... (١٣١)، الحديث (٨٠٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٠٥ - ٢٠٦، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في كراهية أن تُتَزَّى الحمر... (٢٣)، الحديث (١٧٠١) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٤ - ٢٢٥، كتاب الخيل (٢٨)، باب التشديد في حمل الحمير... (١٠)، قوله: «تُتَزَّى» أنزى الحمر على الخيل حملها عليه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/١٠٠، وأخرجه أبوداود في السنن ٣/٥٨، كتاب الجهاد (٩)، باب في كراهية الحمر... (٥٩)، الحديث (٢٥٦٥)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٢٢٤، كتاب الخيل (٢٨)، باب التشديد في حمل الحمير... (١٠).

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢١، وأخرجه أبوداود في السنن ٣/٦٨، كتاب الجهاد (٩)، باب في السيف... (٧١)، الحديث (٢٥٨٣)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٠١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في السيوف... (١٦)، الحديث (١٦٩١)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/٢١٩، كتاب الزينة (٤٨)، باب حلية السيف (١٢٠) واللفظ لهم جميعاً، والقبيعة: قبضة السيف.

(٤) تصحف الاسم في المطبوعة إلى (عود) والصواب ما أثبتناه، وانظر سنن الترمذي ٤/٢٠٠، وتهذيب التهذيب ١١/٧٤.

(٥) مزينة بن جابر العبدي: صحابي له وفادة، ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٢/٧١.

«دخَلَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَةٌ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٢٩٣٩ - عن السائب بن يزيد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أَحَدٍ دِرْعَانٍ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤٠ - عن ابن عباس قال: «كَانَتْ رَايَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُودَاءَ وَلِوَاؤُهُ أبيضُ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٤١ - وسئل البراء بن عازب عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كانت سوداء مُرَبَّعَةً مِنْ نَمْرَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤٢ - وعن جابر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَلِوَاؤُهُ أبيضُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٢٠٠/٤، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في السيوف... (١٦)، الحديث (١٦٩٠)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٩/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٧١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في لبس الدروع (٧٥)، الحديث (٢٥٩٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٨/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السلاح (١٨)، الحديث (٢٨٠٦) قوله: «ظاهر بينهما» أي عاون بينهما بأن لبس أحدهما فوق الآخر.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ١٩٦/٤ - ١٩٧، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الروايات (١٠)، الحديث (١٦٨١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٤١/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرايات... (٢٠)، الحديث (٢٨١٨) واللفظ لهما، والراية: العلم الضخم، واللواء علم الجيش وهو دون الراية.

(٤) أخرجه من رواية يونس بن عبيد، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٩٧/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٧١/٣ - ٧٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرايات... (٧٦)، الحديث (٢٥٩١)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٩٦/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الروايات (١٠)، الحديث (١٦٨٠) واللفظ لهم، قوله: «نمرة» بفتح فكسر وهي بردة من صوف فيها تخطيط من سواد وبياض.

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٥٩٢)، وأخرجه الترمذي في المصدر السابق ١٩٥/٤، باب ما جاء في الألوية (٩)، الحديث (١٦٧٩) واللفظ له، وأخرجه النسائي =

## ٣ - باب آداب السفر

## مِنْ الصَّحِيحِ :

٢٩٤٣ - عن كعب بن مالك: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، / وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ [١٧٠/ب] الْخَمِيسِ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُوا، مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلٍ وَحْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤٥ - وَقَالَ: «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رَفَقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلَا جَرَسٌ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٤٦ - وَقَالَ: «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٤٧ - عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا<sup>(٥)</sup>: لَا يُبْقِينَ فِي رِقْبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ»<sup>(٦)</sup>.

= في المجتبى من السنن ٥/٢٠٠، كتاب المناسك (٢٤)، باب دخول مكة باللواء (١٠٦) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٤١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الرايات... (٢٠)، الحديث (٢٨١٧).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١١٣، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من أراد غزوة... (١٠٣)، الحديث (٢٩٥٠).

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، البخاري في المصدر نفسه ٦/١٣٧ - ١٣٨، باب السير وحده (١٣٥)، الحديث (٢٩٩٨).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٣/١٦٧٢، كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة الكلب... (٢٧)، الحديث (٢١١٣/١٠٣).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١١٤/١٠٤).

(٥) في مخطوطة برلين زيادة: (فقال)، ولم نثبتها لأنها ليست عند البخاري ومسلم.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٤١، كتاب الجهاد (٥٦)، باب ما قيل في الجرس... (١٣٩)، الحديث (٣٠٠٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٧٢ - ١٦٧٣،

٢٩٤٨ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظَّها»<sup>(١)</sup> من الأرض، وإذا سافرتُم في السَّنة فأسرعوا عليها السير، وإذا عرَّستُم بالليل فاجتنبوا الطريق، فإنها طرُق الدوابِّ ومأوى الهوامِّ بالليل»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «وإذا سافرتُم في السَّنة فبادروا بها نقيها»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٤٩ - عن أبي سعيد الخدري قال: «بينما نحن في سفرٍ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ جاءه رجلٌ على راحلةٍ فجعل يضربُ يميناً وشمالاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ كان معه فضلٌ ظهرٍ فليعدُّ به على مَنْ لا ظهرَ له، ومَنْ كان له فضلٌ زادٍ فليعدُّ به على مَنْ لا زادَ له، قال: فذكرَ من أصنافِ المالِ حتى رأينا أنه لا حقَّ لأحدٍ منا في فضلٍ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٥٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «السفرُ قطعةٌ من

= كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة قلادة الوتر... (٢٨)، الحديث (٢١١٥/١٠٥)، واللفظ لهما، قوله: «لا يُبقين» بضم أوله وفتح القاف مؤكداً بالنون الثقيلة على صيغة المجهول من الإبقاء، وفي نسخة بفتحها.

(١) في مخطوطة برلين (حقها) والصواب ما أثبتناه كما في المطبوعة وعند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ١٥٢٥/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب مراعاة مصلحة الدواب... (٥٤)، الحديث (١٧٨/١٩٢٦) قوله: «في السَّنة» أي القحط، قوله: «عرَّستُم» أي نزلتم، والهوامُّ: كل ذات سم.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٥٢٥/٣ - ١٥٢٦، قوله: «بادروا بها نقيها» أي أسرعوا عليها السير: ما دامت قوية باقية النقي، وهو المخ.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٤/٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب استحباب المواسة... (٤)، الحديث (١٧٢٨/١٨) قوله: «فجعل يضرب»، أي الراحلة بيمينه وشماله لعجزها عن السير، وقيل: يلتفت يميناً وشمالاً طالباً لما يقضي حاجته، قوله: «ظهر» أي مركوب.

العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه<sup>(١)</sup>، فإذا قضى نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥١ - عن عبدالله بن جعفر قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفرٍ تلقى بصبيان أهل بيته، وإنه قدم من سفرٍ فسبق بي إليه فحملني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه، قال: فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة<sup>(٣)</sup>».

٢٩٥٢ - عن أنس: «أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفيّة مُردفها على راحلته<sup>(٤)</sup>».

٢٩٥٣ - عن أنس قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهله<sup>(٥)</sup> كان لا يدخل إلا غدوة أو عشيّة<sup>(٦)</sup>».

٢٩٥٤ - وعن جابر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) في المطبوعة زيادة (وشرايه) وليست عند البخاري.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٥٥٥/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ذكر الطعام (٣٠)، الحديث (٥٤٢٩). والنهية: الحاجة.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٨٨٥/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما (١١)، الحديث (٢٤٢٨/٦٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٩/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل: جعلني الله فداك... (١٠٤)، الحديث (٦١٨٥)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٩٨٠/٢، كتاب الحج (١٥)، باب ما يقول إذا قفل من سفر... (٧٦)، الحديث (١٣٤٥/٤٢٩).

(٥) العبارة في المطبوعة (لا يطرق أهله ليلاً وكان لا يدخل) وما أثبتناه موافق للفظ البخاري.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦١٩/٣، كتاب العمرة (٢٦)، باب الدخول بالعشي (١٥)، الحديث (١٨٠٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٢٧/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الطروق... (٥٦)، الحديث (١٩٢٨/١٨٠).



«إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً»<sup>(١)</sup>.

٢٩٥٥ - وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك، حتى تستجد المغيبة، وتمشط الشعثة»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٦ - وعن جابر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة»<sup>(٣)</sup>. [١٧١/أ]

٢٩٥٧ - وعن كعب بن مالك قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر إلا نهاراً في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين، ثم جلس فيه للناس»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٥٨ - وقال جابر: «كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي: ادخل المسجد فصل ركعتين»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٩/٩ - ٣٤٠، كتاب النكاح (٦٧)، باب لا يطرق أهله ليلاً... (١٢٠)، الحديث (٥٢٤٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٢٨/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كراهة الطروق... (٥٦)، الحديث (٧١٥/١٨٣).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٤١/٩، باب طلب الولد (١٢١)، الحديث (٥٢٤٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٥٢٧/٣، الحديث (٧١٥/١٨٢) قوله: «تستجد المغيبة» بضم الميم وكسر الغين أي حتى تستعد بالنظافة التي غاب عنها زوجها.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الطعام عند القدوم... (١٩٩)، والجزور: البعير ذكراً كان أو أنثى.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الصلاة إذا قدم من سفر (١٩٨)، الحديث (٣٠٨٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤٩٦/١، كتاب صلاة المسافرين... (٦)، باب استحباب الركعتين... (١٢)، الحديث (٧١٦/٧٤)، واللفظ له.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٠٨٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٧١٥/٧٢).

## مِنْ حِكَايَاتٍ:

٢٩٥٩ - عن صخر الغامدي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لأمتي في بكورها، وكان إذا بعث سريةً أو جيشاً بعثهم من أول النهار»<sup>(١)</sup>.

٢٩٦٠ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليكم بالذُّلْجَةِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٦١ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكبانِ شيطانانِ، والثلاثة ركبٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١٦/٣، وأخرجه الدارمي في السنن ٢١٤/٢، كتاب السير، باب بارك لأمتي في بكورها، وأخرجه أبو داود في السنن ٧٩/٣ - ٨٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في الابتكار... (٨٥)، الحديث (٢٦٠٦) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٥١٧/٣، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في التبكير... (٦)، الحديث (١٢١٢) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٧٥٢/٢، كتاب التجارات (١٢)، باب ما يرجى من البركة... (٤١)، الحديث (٢٢٣٦) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٥/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٦١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الذُّلْجَةِ (٦٤)، الحديث (٢٥٧١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٤٥/١، كتاب المناسك، باب عليكم بالذُّلْجَةِ، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٦/٥، كتاب الحج، باب كيفية السير... واللفظ لهم، سوى أحمد، والذُّلْجَةُ: بضم فسكون اسم من أذْلَجَ وهو السير أول الليل.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٩٧٨/٢، كتاب الاستئذان (٥٤)، باب ما جاء في الوحدة في السفر... (١٤)، الحديث (٣٥)، وأخرجه أحمد في المسند ١٨٦/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٠/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل يسافر وحده (٨٦)، الحديث (٢٦٠٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٩٣/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده (٤)، الحديث (١٦٧٤)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤١٣/٣، الحديث (٢٤٩٥) وعزاه للنسائي واللفظ لهم جميعاً.

٢٩٦٢ - عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»<sup>(١)</sup>.

٢٩٦٣ - عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٢٩٦٤ - عن جابر قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في السير فيزجي الضعيف ويردف ويدعو لهم»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٦٥ - عن أبي ثعلبة الخشني قال: «كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان، فلم ينزلوا بعد ذلك

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٨١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في القوم يسافرون... (٨٧)، الحديث (٢٦٠٨)، وحسن إسناده النووي في رياض الصالحين (بتحقيق شعيب الأرنؤوط) ص ٤٠٨، كتاب آداب السفر، باب استحباب طلب الرفقة (١٦٧)، الحديث ٩٦٠/٣. وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٧٠٦/٦، الحديث (١٧٤٩٩)، وعزاه أيضاً للضياء في المختارة، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ٣١٩/٢، الحديث (١٠٥٤/٨٠) وفي ٥١١/٢ - ٥١٢ الحديث (١٣٥٩/٣٨٥). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٧/٥، كتاب الحج، باب القوم يؤمرون أحدهم إذا سافروا.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ٢١٥/٢، كتاب السير، باب في خير الأصحاب...، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يستحب من الجيوش... (٨٩)، الحديث (٢٦١١)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢٥/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في السرايا (٧)، الحديث (١٥٥٥) واللفظ لهما، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٠١/٢، كتاب الجهاد، باب ذكر خير الصحابة...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ١٠٠/٣ - ١٠١، كتاب الجهاد (٩)، باب في لزوم الساقة (١٠٣)، الحديث (٢٦٣٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١١٥/٢، كتاب الجهاد، باب نهي التفرق...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي، قوله: «فيزجي» بضم الياء وسكون الزاي وكسر الجيم أي فيسوق.

منزلاً إلا انضمَّ بعضهم إلى بعضٍ، حتى يقال لو بسطَ عليهم ثوبٌ  
لعمَّهم»<sup>(١)</sup>.

٢٩٦٦ - وعن عبد الله بن مسعود قال: «كنا يوم بدرٍ كلُّ ثلاثةٍ على  
بعيرٍ، فكان أبو لبابة وعليُّ بن أبي طالب زميلَي رسولِ الله صلى الله عليه  
وسلم، قال: فكانت إذا جاءت عُقبَةُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قالوا:  
نحن نمشي عنك، قال: ما أنتما بأقوى مني، وما أنا بأغنى عن الأجر  
منكما»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٦٧ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:  
«لا تتخذوا ظهورَ دوابكم منايرَ، فإنَّ الله تعالى إنما سخَّرَها لكم لتبلغكم إلى  
بلدٍ لم تكونوا بالغيه إلا بِشِقِّ / الأنفسِ، وجعل لكم الأرضَ فعليةً فاقضوا [١٧١/ب]  
حاجاتكم»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٦٨ - قال أنس: «كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبحُ حتى نُحلَّ الرِّحالُ»  
أي: لا نصلي الضحى<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٤ - ٩٥، كتاب الجهاد (٩)،  
باب ما يؤمر من انضمام العسكر... (٩٧)، الحديث (٢٦٢٨) واللفظ له، وذكره المنذري في  
مختصر سنن أبي داود ٣/٤٣٠، الحديث (٢٥١٤)، وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في  
المستدرک ٢/١١٥، كتاب الجهاد، باب نهي التفرق...، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه)  
ووافقه الذهبي. والشعاب: جمع شعب، وهو الطريق في الجبل.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/٤٢٢، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٦٨، كتاب المغازي والسير،  
باب غزوة بدر، وعزاه أيضاً للبخاري، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١١/٣٥ - ٣٦،  
الحديث (٢٦٨٦) واللفظ له، قوله: عُقبَةُ بضم فسكون أي نوبة نزوله.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٥٩ - ٦٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في الوقوف على الدابة (٦١)،  
الحديث (٢٥٦٧)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣/٦٢١، كتاب معرفة الصحابة،  
باب ذكر وابصة بن معبد الأسدي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣/٥١، باب في نزول المنازل (٤٨)، الحديث (٢٥٥١)، وذكره  
البغوي في شرح السنة ١١/٣٣، عقب الحديث (٢٦٨٣) وقال: (يريد لا نصلي سُبْحَةَ الضحى  
حتى نحط الرِّحال).

٢٩٦٩ - عن بريدة قال: «بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، إذ جاء رجل معه حمار فقال: يا رسول الله اركب، وتأخر الرجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا؟ أنت أحق بصدر دابتك إلا أن تجعله لي، قال: قد جعلته لك، فركب»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧٠ - عن سعيد بن أبي هند، عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تكون إبلى للشياطين، وبيوت للشياطين»<sup>(٢)</sup>، فأما إبلى الشياطين فقد رأيتها، يخرج أحدكم بنجيات معه قد أسمنها فلا يعلو بعيراً منها، ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمه، وأما بيوت الشياطين فلم أرها<sup>(٣)</sup>. كان سعيد يقول: لا أراها إلا هذه الأفاص التي تستر الناس بالديباج»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٧١ - عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: «غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق، فبعث نبي الله

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٣/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٦٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب رب الدابة أحق بصدرها (٦٥)، الحديث (٢٥٧٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٩٩/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته (٢٥)، الحديث (٢٧٧٣) واللفظ لهم، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩١، كتاب الأدب (٣٢)، باب صاحب الدابة أحق بصدرها (٤٦)، الحديث (٢٠٠١).

(٢) قوله: «فأما إبلى الشياطين فقد رأيتها» أي في زمني، هذا من كلام الراوي وهو: أبو هريرة رضي الله عنه.

(٣) قوله: «وأما بيوت الشياطين..» إلى هنا كلام الصحابي، قوله: «وكان سعيد» أي ابن هند التابعي الراوي عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٦٠/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الجنائب (٦٢)، الحديث (٢٥٦٨)، قوله: «نجيات» جمع نجية، وهي الناقة المختارة، قوله: «فلا يعلو» أي لا يركب.

صلى الله عليه وسلم مُنادياً يُنادي في الناس: «أَنْ مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلاً أَوْ قَطَعَ طريقاً فلا جهادَ له»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧٢ - عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا دَخَلَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَوَّلَ اللَّيْلِ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - باب الكتاب إلى الكفار

#### ودعائهم إلى الإسلام

#### مِنْ إِصْحَاحٍ:

٢٩٧٣ - عن ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِيٍّ لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَإِذَا فِيهِ:

#### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمَ، وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ، وَهِيَ أَهْلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٤١/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٩٥/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته (٩٧)، الحديث (٢٦٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢١٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الطروق (١٧٥)، الحديث (٢٧٧٧).

[١٧٢/أ] مُسْلِمُونَ ﴿١﴾ (٢). ويروى: «بِدْعَايَةِ / الإسلام» (٣).

٢٩٧٤ - وعن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَكْتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مَمَزَّقٍ» (٤).

٢٩٧٥ - وقال أنس: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٥).

٢٩٧٦ - عن سليمان بن بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ: اغزُوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

(١) سورة آل عمران (٣)، الآية (٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١/١ - ٣٢، كتاب بدء الوحي (١)، باب (٦)، الحديث (٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٩٣ - ١٣٩٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل... (٢٦)، الحديث (١٧٧٣/٧٤)، واللفظ له، قوله: «بُصْرَى» بضم الموحدة وسكون المهملة وراء مفتوحة مقصورة، وهي مدينة حوران، ذات قلعة، قوله: «الأريسيين» بفتح الهمزة، وكسر الراء، فتحية ساكنة، فسین مكسورة، ثم تحية مشددة، ثم ساكنة أي أتباعك.

(٣) متفق عليه من رواية ابن عباس رضي الله عنه، في المصدرين نفسيهما.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٦/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى... (٨٢)، الحديث (٤٤٢٤).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٩٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب كتاب النبي ﷺ... (٢٧)، الحديث (١٧٧٤/٧٥).

قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغزُوا وَلَا تَغْلُوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْتَلُوا<sup>(١)</sup>، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلِيَاءَ، فَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ، أَوْ خِلَالٍ، فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: [ثم<sup>(٢)</sup>] ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهم إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفِيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّهِمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعْنُ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ<sup>(٣)</sup> أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا<sup>(٤)</sup>.

٢٩٧٧ - عن عبدالله بن أبي أوفى: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ / صَلَّى اللَّهُ [١٧٢/ب]

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ [ثم<sup>(٥)</sup>] قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوا لِلَّهِ

(١) قوله: «تَمْتَلُوا» بضم المثلة، مثل به يَمْتَلُ كقتل، إذا قطع أطرافه.

(٢) ليست في المطبوعة والصواب إثباتها كما عند مسلم.

(٣) تصحفت في مخطوطة برلين إلى (فإنهم إن يخفروا) والتصويب من صحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٧/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تأمير الإمام

الأمراء... (٢)، الحديث (١٧٣١/٣)، قوله: «تخفروا» من الإخفار أي تنقضوا.

(٥) ليست في مخطوطة برلين، واللفظ عند البخاري (ثم قام في الناس خطيباً، قال...).



العافية، فإذا لقيتموهم فأصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، ثم قال: اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب، أهزمهم وانصرنا عليهم»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧٨ - عن أنس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا بنا قوماً لم يكن يغزو بنا حتى يُصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم، قال: فخرجنا إلى خيبر فانتهينا إليهم ليلاً، فلما أصبح ولم يسمع أذاناً ركب وركب خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: فخرجوا إلينا بمكاتيلهم ومساحيهم فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: محمد والله! محمد والخميس، فلجأوا إلى الحصن، فلما رأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الله أكبر الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧٩ - وعن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا لم يُقاتل أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٠/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل... (١١٢)، الحديث (٢٩٦٥ - ٢٩٦٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٢/٣ - ١٣٦٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب كراهة تمني لقاء العدو... (٦)، الحديث (١٧٤٢/٢٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٩/٢ - ٩٠، كتاب الأذان (١٠)، باب ما يُحَقَّن بالأذان من الدماء (٦)، الحديث (٦١٠)، واللفظ له سوى قوله: «فلجأوا إلى الحصن» فقد ذكر في موضع آخر من الصحيح ١٣٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب التكبير عند الحرب (١٣٠)، الحديث (٢٩٩١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٢٦/٣ - ١٤٢٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة خيبر (٤٣)، الحديث (١٣٦٥/١٢٠) قوله: «بمكاتيلهم» جمع مِكتَل بكسر الميم وهو الزنبيل الكبير، قيل: إنه يسع خمسة عشر صاعاً. قوله: «مساحيهم» جمع مسحة وهي المجرفة من الحديد.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٨/٦، كتاب الجزية... (٥٨)، باب الجزية والموادعة... (١)، الحديث (٣١٦٠)، عقب الحديث (٣١٥٩)، قوله: «الأرواح» جمع رِيح.

## مِنْ كِتَابِ الْحَسَانِ:

٢٩٨٠ - عن النعمان بن مقرن قال: «شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر»<sup>(١)</sup>.

٢٩٨١ - وعن قتادة عن النعمان بن مقرن قال: «غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت قاتل، فإذا أنتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس، فإذا زالت الشمس قاتل حتى العصر، ثم أمسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل، قال قتادة، كان يقال: عند ذلك تهيج رياح النصر، ويدعوا المؤمنون لجيوشهم في صلاتهم»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨٢ - عن عصام المزني قال: «بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال: إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٤٤ - ٤٤٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١١٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في أي وقت يستحب اللقاء (١١١)، الحديث (٢٦٥٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٦٠، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال (٤٦)، الحديث (١٦١٣) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح). وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/٧، الحديث (٢٥٤٠)، وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/١١٦، كتاب الجهاد، باب نهي التفرق... وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤/١٥٩ - ١٦٠، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال (٤٦)، الحديث (١٦١٢).

(٣) أخرجه الشافعي في المسند ٢/١١٦، كتاب الجهاد، الحديث (٣٨٩)، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٤٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٩٨ - ٩٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في دعاء المشركين (١٠٠)، الحديث (٢٦٣٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٢٠، كتاب السير (٢٢)، باب (٢)، وهو ما يلي ما جاء في الدعوة قبل القتال (١)، الحديث (١٥٤٩).

## ٥ - باب القتال في الجهاد

[١/١٧١] / مِنْ اصْحَاحِ :

٢٩٨٣ - عن جابر قال: «قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد: أرأيت إن قُتِلتُ فأين أنا؟ قال: في الجنة، فألقى تمراتٍ في يده ثم قاتل حتى قُتِل»<sup>(١)</sup>.

٢٩٨٤ - قال كعب بن مالك: «لم يكن رسول الله صلى الله عليه غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة إلا ورى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، يعني غزوة تبوك، غزاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، وعدواً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨٥ - قال جابر: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الحرب خُدعة»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٦ - وقال أنس: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة أحد... (١٧)، الحديث (٤٠٤٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٠٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب ثبوت الجنة للشهيد (٤١)، الحديث (١٨٩٩/١٤٣).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٣/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب حديث كعب بن مالك... (٧٩)، الحديث (٤٤١٨) ضمن رواية مطولة، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢١٢٠/٤ - ٢١٢١، كتاب التوبة (٤٩)، باب حديث توبة كعب... (٩)، الحديث (٢٧٦٩/٥٣)، قوله: «مفازاً» أي برية وقفراً.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحرب خدعة (١٥٧)، الحديث (٣٠٣٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦١/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز الخداع... (٥)، الحديث (١٧٣٩/١٧)، قوله: «خدعة» بفتح الخاء، وبضمها أشهر، ويجوز كسرهما.

بِأَمِّ سَلِيمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا، فَيَسْقِينِ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى»<sup>(١)</sup>.

٢٩٨٧ - وقالت أم عطية: «غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ: أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨٨ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٩ - وعن عبدالله بن عمر قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٩٠ - عن الصعب بن جثامة قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ؟ فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ»<sup>(٥)</sup> وفي رواية: «هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٤٣/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة النساء مع الرجال (٤٧)، الحديث (١٨١٠/١٣٥).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٤٧/٣، باب النساء الغازيات... (٤٨)، الحديث (١٨١٢/١٤٢).

(٣) أخرجه من رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٨٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من استعان بالضعفاء... (٧٦) الحديث (٢٨٩٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتل الصبيان... (١٤٨)، الحديث (٣٠١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٤/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تحريم قتل النساء... (٨)، الحديث (١٧٤٤/٢٥) واللفظ لهما.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب أهل الدار... (١٤٦)، الحديث (٣٠١٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٤/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب جواز قتل النساء... (٩)، الحديث (١٧٤٥/٢٦).

(٦) متفق عليه من رواية الصعب بن جثامة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٠١٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٣٦٥/٣، الحديث (١٧٤٥/٢٨)، قوله: «يُبَيِّتُونَ» هو على صيغة المجهول، أي يُصَابُونَ.

٢٩٩١ - وعن البراء بن عازب قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً من الأنصار إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلاً فقتله وهو نائم»<sup>(١)</sup>.

٢٩٩٢ - عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرّق، ولها يقول حسان بن ثابت:

وهان على سراة بني لؤي حريقاً بالبؤيرة مستطير

وفي ذلك نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩٣ - عن عبد الله بن عون<sup>(٤)</sup>: «أن نافعاً كتب إليه يخبره أن ابن عمر أخبره، أن النبي صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق غارين في نعيمهم بالمريسيع، فقتل المقاتلة وسبى الذرية»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب قتل النائم المشرك (١٥٥)، الحديث (٣٠٢٣)، وقال ابن حجر في فتح الباري ١٥٦/٦، (وكان أبورافع يعادي رسول الله ﷺ ويؤلب عليه الناس).

(٢) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٩/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب حديث بني النضير... (١٤)، الحديث (٤٠٣١ - ٤٠٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٥/٣ - ١٣٦٦، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز قطع أشجار الكفار... (١٠)، الحديث (١٧٤٦/٣٠)، واللفظ له، قوله: «سراة بني لؤي» بفتح السين جمع سري، أي أشرف قريش، والبؤيرة: بضم الموحدة موضع نخل لبني النضير، قوله: «مستطير» أي منتشر. والبيت في ديوان حسان (بتحقيق وليد عرفات) ص ٢١٠ القصيدة (٩٤)، وأوله: (هَآنَ).

(٤) تحرف الاسم في المخطوطة والمطبوعة إلى: (عوف)، والصواب ما أثبتناه كما في الصحيحين.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٧٠/٥، كتاب العتق (٤٩)، باب من ملك من العرب رقيقاً... (١٣)، الحديث (٢٥٤١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٦/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز الإغارة على الكفار... (١)، الحديث (١٧٣٠/١)، وأخرجه الشافعي في المسند ١١٧/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٣٩١)، واللفظ له، وأخرجه من طريق =

٢٩٩٤ - وعن أبي أسيد: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / قَالَ [١٧٣/ب] لَنَا يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقَرِيشٍ وَصَفُّوا لَنَا: إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَأَرْمُوهُمْ، وَأَسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

مِنْ كِحَانٍ:

٢٩٩٥ - رُوِيَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِيكِ الْمُهَاجِرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩٦ - عن أبي الدراء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ابغوني في ضعفائكم فَإِنَّمَا تَرْزُقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

= الشافعي، البغوي في شرح السنة ١١/٥٠، الحديث (٢٦٩٨)، واللفظ له، قوله: «غَارِينَ» أي غافلين، قوله: «فِي نَعْمِهِم بِالرَّيْسِيعِ» أي في مواشيهم، والرَّيْسِيعِ اسم ماء لبني المصطلق بين مكة والمدينة.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٩١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب التحريض على الرمي... (٧٨)، الحديث (٢٩٠٠)، قوله: «صَفَّفْنَا» تحرف في الأصلين المطبوعين إلى: (ضعفنا)، والصواب ما أثبتناه كما في الصحيح.

(٢) أخرجه من رواية أبي أسيد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٠٦/٧، كتاب المغازي (٦٣)، باب (١٠)، وهو ما يلي باب فضل من شهد بدرًا (٩)، الحديث (٣٩٨٤)، قوله: «أَكْثَبُوكُمْ» والكثب القرب، والمعنى: لا تستعجلوا في الرمي ولا ترموهم من بعد، وقد تحرف في الأصلين المطبوعين إلى: (أكبتوكم) والصواب ما أثبتناه كما في الصحيح.

(٣) أخرجه من رواية أمية بن خالد بن عبدالله بن أسيد، أبو عبيد الهروي في غريب الحديث ١/٢٤٨، مادة: (فتح)، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤/٩٠، الترغيب في الفقر...، الحديث (٢٦)، وقال: (رواه الطبراني ورواه رواة الصحيح، وهو مرسل) وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٢٦٤، الحديث (٤٠٦٢) واللفظ لهم.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/١٩٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/٧٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الانتصار... (٧٧)، الحديث (٢٥٩٤)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٠٦، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الاستفتاح... (٢٤)، الحديث (١٧٠٢) وقال: (حديث حسن صحيح) واللفظ لهم، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٦/٤٥ - ٤٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب الاستنصار بالضعيف (٤٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٩٠، كتاب الجهاد (٢٦)، باب الاستعانة بدعاء الضعفاء (١٣)، =

٢٩٩٧ - قال عبدالرحمن بن عوف: «عَبَّأَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدْرِ لَيْلًا»<sup>(١)</sup>.

٢٩٩٨ - وَرُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ بَيْتَكُمْ الْعَدُوُّ فليكنْ شِعَارُكُمْ: حَمَ لَا يُنْصَرُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٩٩ - وعن سَمُرَةَ بن جُنْدَب قال: «كان شعار المهاجرين: (عبدالله) وشعار الأنصار: (عبدالرحمن)»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٠٠ - قال سلمة بن الأكوع: «غَزَوْنَا مع أَبِي بكر زمنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيَّتْنَاهُمْ نَقْتَلُهُمْ، وكانَ شعارُنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ (أَمِتْ أَمِتْ)»<sup>(٤)</sup>.

= الحديث (١٦٢٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٠٦/٢، كتاب الجهاد، باب فضل الضعفاء...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ١٩٤/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الصَّفِّ... (٧)، الحديث (١٦٧٧).

(٢) أخرجه من رواية المهلب بن أبي صفرة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أحمد في المسند ٦٥/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٧٤/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل ينادي بالشعار (٧٨)، الحديث (٢٥٩٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٩٧/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الشعار (١١)، الحديث (١٦٨٢) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٠٧/٣، الحديث (٢٤٨٥)، وعزاه للنسائي أيضاً، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٠٧/٢، كتاب الجهاد، باب دعاء الغازي...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٧٣/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل ينادي بالشعار (٧٨)، الحديث (٢٥٩٥).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٦/٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢١٩/٢، كتاب السير، باب الشعار، وأخرجه أبو داود في السنن ١٠٠/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في البيات (١٠٢)، الحديث (٢٦٣٨) وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٠٧/٣، الحديث (٢٤٨٤) وعزاه للنسائي، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٠٧/١، كتاب الجهاد، باب دعاء الغازي...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.

- ٣٠٠١ - عن قيس بن عباد<sup>(١)</sup> قال: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُونَ الصَّوْتَ عِنْدَ الْقِتَالِ»<sup>(٢)</sup>.
- ٣٠٠٢ - عن الحسن، عن سَمْرَةَ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «اقتلوا شيوخَ المشركين، واستَحْيُوا شَرَحَهُمْ»<sup>(٣)</sup> أي صبيانهم.
- ٣٠٠٣ - قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَسَامَةَ: «اغْرُ عَلِيَّ (أَبْنَى) صَبَاحًا وَحَرِّقْ»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٠٠٤ - عن أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ: «قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: إِذَا أَكْتُبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ، وَلَا تَسْلُوا السُّيُوفَ حَتَّى يَغْشَوْكُمْ»<sup>(٥)</sup>.
- ٣٠٠٥ - عن رباح بن الربيع قال: «كنا مع رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) قيس بن عباد، بضم المهملة وتخفيف الموحدة الضبعي، أبو عبد الله البصري، مخضرم، ووهم من عدّه في الصحابة (ابن حجر، تقريب التهذيب) وتصحّف عند الحاكم إلى (قيس بن عبادة). الصمت... (١١٣)، الحديث (٢٦٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١١٣/٣ - ١١٤، كتاب الجهاد (٩)، باب فيما يؤمر به من الصمت... (١١٣)، الحديث (٢٦٥٦). وأخرجه الحاكم في المستدرک ١١٦/٢، كتاب الجهاد. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧٤/٤ كتاب الجنائز، باب كراهية رفع الصوت في الجنائز ولفظه «عند الجنائز، وعند القتال، وعند الذكر» وفي ١٥٣/٩، كتاب السير، باب الصمت عند اللقاء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٥ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ١٢٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في قتل النساء (١٢١)، الحديث (٢٦٧٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٤٥/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في النزول على الحكم (٢٩)، الحديث (١٥٨٣) وقال: (حديث حسن صحيح غريب).

(٤) أخرجه من طريق عروة: أحمد في المسند ٢٠٥/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الحرق في بلاد العدو (٩١)، الحديث (٢٦١٦)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٤٨/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب التحريق بأرض العدو (٣١)، الحديث (٢٨٤٣)، قوله: «أبْنَى» بضم الهمزة والقصر، اسم موضع من فلسطين.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ١١٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في سلّ السيوف... (١١٨)، الحديث (٢٦٦٤)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق أبي داود ١٥٥/٩، كتاب السير، باب سلّ السيوف عند اللقاء، قوله «أكتبوكم» تحرف في المطبوعتين إلى: «أكتبوكم» والصواب ما أثبتناه كما في سنن أبي داود والبيهقي.



عليه وسلم في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلاً فقال: انظر علام اجتمع هؤلاء؟ فجاء فقال: امرأة قتيل، فقال: ما كانت هذه لتقاتل، وعلى المُقدِّمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً وقال: قل لخالد: لا تقتل امرأة ولا عسيفاً<sup>(١)</sup>.

٣٠٠٦ - عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «انطلقوا باسم الله، وباللَّهِ، وعلى ملة رسول الله، لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلُّوا، وضمُّوا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا فإنَّ الله يحبُّ المحسنين»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٠٧ - قال علي رضي الله عنه: «تقدَّم عُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وتبعه ابنه وأخوه»<sup>(٣)</sup>، فنأدى: / من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار فقال: من أنتم؟ فأخبروه فقال: لا حاجة لنا فيكم! إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قُمْ يا حمزة، قُمْ يا علي، قُمْ يا عبدة<sup>(٤)</sup> بن الحارث، فأقبل حمزة إلى عبدة<sup>(٥)</sup>، وأقبلت إلى شيبه<sup>(٦)</sup>، واختلف بين عبدة

[١٧٤/أ]

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٨٨/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٢١/٣ - ١٢٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في قتل النساء (٢١)، الحديث (٢٦٦٩) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٣/٤، الحديث (٢٥٥٣) وعزاه للنسائي أيضاً، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٤٨/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الغارة والبيات... (٣٠)، عقب الحديث (٢٨٤٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٩٨، كتاب الجهاد (٢٦)، باب فيما نهي عن قتله (٣٠)، الحديث (١٦٥٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢٢/٢، كتاب الجهاد، باب لا تقتلن ذرية...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي والعسيف: الخادم.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٨٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في دعاء المشركين (٩٠)، الحديث (٢٦١٤).

(٣) كذا في المطبوعة، وفي مخطوطة برلين (وتبعه أخوه وابنه) وهو الموافق للفظ أحمد.

(٤) قال القاري في المرقاة ٢٣٨/٤: (بفتح التاء وضمها، ففي «الكافية» العلم الموصوف بابن مضافاً إلى علم آخر يختار فتحه، وأما ابن فمنصوب لا غير).

(٥) في المطبوعة زيادة (فقتله) وليست عند أبي داود.

(٦) في المطبوعة زيادة (فقتلته)، وليست عند أبي داود.

والوليد ضربتان، فَأُخِزَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ، ثُمَّ مِلْنَا عَلَى الْوَلِيدِ فَقَتَلْنَاهُ  
وَاحْتَمَلْنَا عُيْبَةً»<sup>(١)</sup>.

٣٠٠٨ - عن ابن عمر قال: «بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي سَرِيَةٍ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً فَأَتَيْنَا الْمَدِينَةَ فَاخْتَفَيْنَا بِهَا وَقَلْنَا: هَلَكْنَا، ثُمَّ أَتَيْنَا  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ؟ قَالَ:  
بَلْ أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ وَأَنَا فِتْنَتُكُمْ»<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «لا، بل أنتم العَكَارُونَ، قَالَ:  
فَدَنُونَا فَقَبَّلْنَا يَدَهُ فَقَالَ: أَنَا فِتْنَةُ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(٣)</sup>.

## ٦ - باب حكم الأسارى

### مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٠٠٩ - عن أبي هريرة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:  
«عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ»<sup>(٤)</sup> وفي رواية: «يُقَادُونَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١١٧/١، وأخرجه أبو داود في السنن ١١٩/٣ - ١٢٠، كتاب الجهاد  
(٩)، باب في المبارزة (١١٩)، الحديث (٢٦٦٥) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک  
٣٨٦/٢، كتاب التفسير، سورة الحج، تفسير آية: ﴿هَذَا نِ حَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رِبِّهِمْ﴾ سورة  
الحج (٢٢)، الآية (١٩)، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦٣/٣، جماع أبواب مغازي  
رسول الله ﷺ...، باب كيف كان بدء القتال...، ضمن رواية مطولة.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند ١١٦/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٣٨٨) واللفظ له، سوى قوله:  
«وقلنا هلكننا» فليس من رواية الشافعي، وأخرجه أحمد في المسند ١١١/٢، وأخرجه أبو داود في  
السنن ١٠٦/٣ - ١٠٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في التولي يوم الزحف (١٠٦)،  
الحديث (٢٦٤٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢١٥/٤، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في  
الفرار من الزحف (٣٦)، الحديث (١٧١٦) واللفظ له، قوله: «فحاص الناس حيصه» أي حملوا  
علينا حملة، وجالوا جيلة فانهزمتنا عنهم، قوله: «العَكَارُونَ» أي الكَرَارُونَ إلى الحرب، ومعناه  
الراجعون إلى القتال.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٧٠/٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٤٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الأسارى في  
السلاسل (١٤٤)، الحديث (٣٠١٠).

إلى الجنة بالسلاسل»<sup>(١)</sup>.

٣٠١٠ - عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «أتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اطلبوه واقتلوه، فقتلته فنقلني سلبه»<sup>(٢)</sup>.

٣٠١١ - وعن سلمة [بن الأكوع]<sup>(٣)</sup> قال: «غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوأزن فبينما نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه وجعل ينظر، وفينا ضعفة ورقة من الظهر، وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد فأتى جملة [فأطلق قيده ثم أناخه فقعد<sup>(٤)</sup> عليه]<sup>(٥)</sup> فأثاره فاشتد به الجمل، وخرجت أشتد [فكنت عند ورك ناقته، ثم تقدمت]<sup>(٥)</sup> حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل، ثم جئت بالجمل أقوده وعليه راحله وسلاحه، فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فقال: من قتل الرجل؟ قالوا: ابن الأكوع، قال: له سلبه أجمع»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبو داود في السنن ١٢٧/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الأسير يوثق (١٢٤)، الحديث (٢٦٧٧). وهذا الحديث مؤخر في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحربي إذا دخل... (١٧٣)، الحديث (٣٠٥١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٧٤/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (١٣)، الحديث (١٧٥٤/٤٥) والعين: الجاسوس، قوله: «انفتل» أي انصرف. قوله: «فَنَقَلَنِي سَلْبَهُ» أي أعطاني ما كان عليه من الثياب والسلاح.

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) قوله: «فقعد عليه» تحرفت في المطبوعة إلى: «فقاد عليه» والصواب ما أثبتناه من صحيح مسلم.

(٥) ليست في مخطوطة برلين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق مختصراً، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، واللفظ له، قوله: «هوأزن» هي قبيلة مشتهرة بالرمي لا بخطىء سهمهم، قوله: «نتضحى» أي نتغذى من الضحى. قوله: «وفينا ضعفة ورقة من الظهر» أي رقة حاصلة من قلة المركوب.

٣٠١٢ - عن أبي سعيد الخدري قال: «لما نزلت بنو قُرَيْظَةَ على حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، بعث رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup> فجاء على حمارٍ فلما دنا قال / رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قوموا إلى سيديكم [١٧٤/ب] فجاء فجلس، فقال رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إن هؤلاء نزلوا على حُكْمِكُمْ، قال: فإني أحكمُ أن تُقتلَ المقاتلةُ وأن تُسبى الذريةُ، قال: لقد حكمتَ فيهم بحُكْمِ الْمَلِكِ»<sup>(٢)</sup> ويروى: «بحُكْمِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠١٣ - عن أبي هريرة قال: «بعث رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خيلاً قبلَ نجدٍ فجاءت برجلٍ من بني حَنِيفَةَ يقال له: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ»<sup>(٤)</sup>، فربطوه بساريةٍ من سَوَارِي الْمَسْجِدِ فخرج إليه رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال: ماذا عندك يا ثُمَامَةُ؟ قال: عندي يا محمدُ خير! إن تَقْتُلَ تَقْتُلَ ذَا دَمٍ، وإن تُنْعِمَ تُنْعِمَ على شاكِرٍ، وإن كنتَ تريدُ المالَ فسَلْ تُعْطَ منه ما شئتَ، فتركَه رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حتى كان الغدُ فقال له: ما عندك يا ثُمَامَةُ؟ فقال: عندي ما قلتُ لك: إن تُنْعِمَ تُنْعِمَ على شاكِرٍ، وإن تَقْتُلَ تَقْتُلَ ذَا دَمٍ، وإن كنتَ تريدُ المالَ فسَلْ تُعْطَ منه ما شئتَ، فتركَه رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حتى<sup>(٥)</sup> كان بعدَ الغدِ

(١) في المطبوعة زيادة (إليه) وليست عند البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب إذا نزل العدو على حكم رجل (١٦٨)، الحديث (٣٠٤٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٨٨/٣ -

١٣٨٩ كتاب الجهاد... (٣٢)، باب جواز قتال من نقض العهد... (٢٢)، الحديث (١٧٦٩/٦٤)، وبنو

قُرَيْظَةَ: طائفة من اليهود، قوله: «المقاتلة» بكسر التاء أي من يتأت منهم القتال، ولو بالرأي.

(٣) متفق عليه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٣/٧، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب مناقب سعد بن معاذ... (١٢)، الحديث (٣٨٠٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق.

(٤) اليمامة: هي بلاد منسوبة إلى جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام وسميت باسمها.

(٥) في المخطوطة زيادة (إذا) وليست عند البخاري ومسلم.

فقال: ما عندك يا ثمامة؟ قال: عندي ما قلت لك: إن تُنعم تُنعم على شاكر، وإن تقتل تقتل ذا دم، وإن كنت تريد المال فسل تُعط ما شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أطلقوا ثمامة، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، يا محمد والله ما كان على الأرض<sup>(١)</sup> وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الدين كله إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟ فبشّره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة قال له قائل: صبات؟! فقال: لا، ولكني أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا<sup>(٢)</sup> والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(٣)</sup>.

٣٠١٤ - عن جبير بن مطعم: / «أن النبي صلى الله عليه وسلم

[١/١٧٥]

قال في أسارى بدر: لو كان المطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هولاء النتنى لتركتهم له»<sup>(٤)</sup>.

٣٠١٥ - عن أنس: «أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على

رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة

(١) في المطبوعة زيادة (من) وليست عند البخاري ومسلم.

(٢) تصحفت في المطبوعة إلى (الا).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٨٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب وفد بني

حنيفة... (٧٠)، الحديث (٤٣٧٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٨٦، كتاب

الجهاد... (٣٢)، باب ربط الأسير... (١٩)، الحديث (١٧٦٤/٥٩) واللفظ له. وصبات:

خرجت من دينك.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٤٣، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما من النبي ﷺ

على... (١٦)، الحديث (٣١٣٩) قوله: «النتنى» جمع نتن بالتحريك بمعنى متن، كزمن

وزمى، وإنما سماهم نتنى لرجسهم الحاصل من كفرهم.

النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأخذهم سلماً فأستحيأهم - ويروى :  
فَأَعْتَقَهُمْ<sup>(١)</sup> - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ  
عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٣٠١٦ - عن أبي طلحة: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ  
أَطْوَاءِ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ ، [و] <sup>(٣)</sup> كَانَتْ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَلَمَّا  
كَانَ بَدْرَ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا ثُمَّ مَشَى ، وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ ،  
حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ :  
يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ، أَيْسَرُكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَإِنَّا  
قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَقَالَ عَمْرُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَكَلَّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ <sup>(٤)</sup> بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» <sup>(٥)</sup> وفي رواية:

(١) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٣/١٣٧ - ١٣٨، كتاب الجهاد (٩)،  
باب في المن... (١٣٠)، الحديث (٢٦٨٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٣٨٦، كتاب  
تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الفتح (٤٩)، الحديث (٣٢٦٤) وقال: (حسن صحيح).  
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٤٢، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ  
الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ﴾ [سورة الفتح (٤٨)، الآية (٢٤)] (٤٦)، الحديث (١٨٠٨/١٣٣)  
قوله: «جبل التنعيم» هو موضع على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة، قوله: «يريدون غرة» أي  
غفلتهم قوله: «سلماً» أي أسرهم، قوله: «فأستحيأهم» أي استبقاهم أحياء ولم يقتلهم.  
(٣) الواو ساقطة في قوله: «وكان» من النسخة المطبوعة بالمطبعة التجارية، وأثبتناها من النسخة  
البولاقية، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٤) في المطبوعة (والذي نفسي بيده) والصواب ما أثبتناه كما عند البخاري.  
(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٣٠٠ - ٣٠١، كتاب المغازي (٦٤)، باب قتل  
أبي جهل (٨)، الحديث (٣٩٧٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٠٤، كتاب  
الجنة... (٥١)، باب عرض مقعد الميت... (١٧)، الحديث (٢٨٧٥/٧٨)، وصناديد  
قريش: عظمائهم وأشرفهم، قوله: «طوي» أي بئر مطوية بالحجارة محكمة بها، قوله:  
«العرصة» هو كل موضع واسع لا بناء فيه، «شفة الركي» أي حافة البئر.

«ما أنتم بأسمع منهم، ولكن لا يُجيبون»<sup>(١)</sup>.

٣٠١٧ - عن مروان، والمسور بن مخرمة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، قال: فاخترأوا إحدى الطائفتين إما السبي، وإما المال! قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإن إخوانكم قد جاؤوا تائبين، وإني قد رأيت أن أردد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل، فقال الناس: قد طيبنا ذلك يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا / عرفاؤكم أمركم، فرجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا»<sup>(٢)</sup>.

[ب/١٧٥]

٣٠١٨ - عن عمران بن حصين قال: «كان ثقيف حليفاً<sup>(٣)</sup> لبني عقيّل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسرت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من بني عقيّل، فأوثقوه فطرحوه في الحرّة، فمرّ به النبي صلى الله عليه وسلم فناداه: يا محمد يا محمد فيم أخذت؟ قال: بجريرة حلفائكم ثقيف، فتركه ومضى، فناداه: يا محمد يا محمد، فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم»

(١) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٢٣٢/٣، كتاب الجنائز (٢٣)،

باب ما جاء في عذاب القبر... (٨٦)، الحديث (١٣٧٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٣/٤ - ٤٨٤، كتاب الوكالة (٣٩)، باب إذا وهب شيئاً

لو كيل... (٧)، الحديث (٢٣٠٧)، قوله: «يطيب» هو بفتح الطاء المهملة وتشديد التحتانية

المكسورة، أي يعطيه عن طيب نفسه من غير عوض، قوله: «حتى نعطيه إياه» أي بدله عوضاً

عنه.

(٣) كذا اللفظ في المخطوطة والمطبوعة، وعبارة مسلم (كانت ثقيف حلفاء).

فرجع فقال: ما شأنك؟ فقال: إني مسلم، فقال: لو قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ! قال: فَفَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ أَسْرَتُهُمَا ثَقِيفٌ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ كِحْسَانٍ:

٣٠١٩ - عن عائشة قالت: «لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَائِ أَسْرَائِهِمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ فِي فِدَائِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: وَبَعَثْتُ فِيهِ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ عِنْدَ خَدِيجَةَ أَدْخَلْتَهَا بِهَا عَلَيَّ أَبِي الْعَاصِ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطَلِّقُوا لَهَا أَسِيرَهَا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ عَلَيْهِ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: كُونَا بِبَطْنِ يَاجِجٍ حَتَّى تَمُرَّ بِكُمْ زَيْنَبُ فَتَصْحَبَاها حَتَّى تَأْتِيَا بِهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٢٠ - وروى: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَسَرَ أَهْلَ بَدْرِ قَتَلَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَالنَّضْرَ بْنَ الْحَارِثِ وَمَنْ عَلَى أَبِي عَزَّةَ الْجُمَحِيِّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٢٦٢/٣، كتاب النذر (٢٦)، باب لا وفاء لنذر في معصية الله... (٣)، الحديث (١٦٤١/٨)، وأخرجه الشافعي في المسند ١٢١/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٤٠٤) واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٨٣/١١ - ٨٤، من طريق الشافعي، الحديث (٢٧١٤)، قوله: «ثقيف» كامير، هو أبو قبيلة من هوازن، وعُقَيْلٌ: بالتصغير، قبيلة كانوا حلفاء ثقيف، والحرة: أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٦/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٠/٣ - ١٤١، كتاب الجهاد (٩)، باب في فداء الأسير بالمال (١٣١)، الحديث (٢٦٩٢) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٣/٣، كتاب المغازي، وفي ٢٣٦/٣، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي العاص... وفي ٤٥/٤، كتاب معرفة الصحابة، ذكر زينب بنت خديجة. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٢٢/٦ كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما جاء في مفاداة الرجال. قوله: «بطن ياجج» بفتح التحتية وهمزة ساكنة وجيم مكسورة ثم جيم منونة، هو موضع قريب من التنعيم.

(٣) ذكره ابن هشام في سيرة النبي ﷺ ٢٨٦/٢ - ٣٠٥، عند ذكره غزوة بدر الكبرى مقتل عقبة بن =



٣٠٢١ - وروي عن ابن مسعود: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد قتل عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ قال: مَنْ لِلصَّبِيَّةِ؟ قال: النار»<sup>(١)</sup>.

٣٠٢٢ - عن عُبيدَةَ [السلماني]<sup>(٢)</sup>، عن علي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أن جبريل هبط عليه فقال له: خَيْرُهُمْ، يعني أصحابك، في أسارى بدر: القتل أو الفداء، على أن يقتل منهم قابلاً مثلهم؟ قالوا: الفداء؟ ويُقتل منا»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٠٢٣ - عن عَطِيَّةِ القُرَظِي قال: / «كنت من سبي قريظة، عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم، فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قُتِلَ، ومن لم يُنبت لم يُقتل، فكشفوا عانتي فوجدوها لم تُنبت، فجعلوني في السبي»<sup>(٤)</sup>. [١/١٧٦]

أبي معيط، والنضربن الحارث فقال: (قال ابن إسحاق) وأورد الخبر، وفي أسماء الذين من عليهم رسول الله ﷺ ذكر أبا عزة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٥/٩، كتاب السير، باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم، وذكره البغوي في شرح السنة ٧٨/١١، بعد الحديث رقم (٢٧١١)، فقال: (قال الشافعي: أسر رسول الله ﷺ...) واللفظ له.

(١) أخرجه أبوداود في السنن ١٣٥/٣ - ١٣٦، كتاب الجهاد (٩)، باب في قتل الأسير صبراً (١٢٨)، الحديث (٢٦٨٦) واللفظ له، وذكره ابن هشام في سيرة النبي ﷺ ٢٨٧/٢، غزوة بدر الكبرى، مقتل عقبة بن أبي معيط، فقال: (قال ابن إسحاق) وساقه، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٤/٩ - ٦٥، كتاب السير، باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم.

(٢) ليست في المطبوعة.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ١٣٥/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في قتل الأسارى... (١٨)، الحديث (١٥٦٧) واللفظ له، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٣٠/٧، الحديث (١٠٢٣٤) وعزاه للنسائي.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٣/٤، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٢٣/٢، كتاب السير، باب حد الصبي متى يقتل، وأخرجه أبوداود في السنن ٥٦١/٤، كتاب الحدود (٣٢)، باب في الغلام =

٣٠٢٤ - عن علي بن أبي طالب قال: «خَرَجَ عُبْدَانٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ قَبْلَ الصَّلْحِ، فَكَتَبَ مَوَالِيَهُمْ قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرَّقِّ فَقَالَ نَاسٌ: صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: مَا أَرَأَكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ وَقَالَ: هُمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

## ٧ - باب الأمان

## مِنْ اصْحَاحِ:

٣٠٢٥ - عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ ثُمَّ انصَرَفَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ أَجْرْتُهُ فَلَانَ بْنِ هُبَيْرَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَجْرْنَا مِنْ

= يُصِيبُ الْحَدَّ (١٧)، الْحَدِيثُ (٤٤٠٤)، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ١٤٥/٤، كِتَابُ السَّيْرِ (٢٢)، بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّزُولِ عَلَى الْحَكْمِ (٢٩)، الْحَدِيثُ (١٥٨٤)، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي الْمَجْتَبِيِّ مِنَ السَّنَنِ ١٥٥/٦، كِتَابُ الطَّلَاقِ (٢٧)، بَابُ مَتَى يَقَعُ طَلَاقُ الصَّبِيِّ (٢٠)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ٨٤٩/٢، كِتَابُ الْحُدُودِ (٢٠)، بَابُ مَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ (٤)، الْحَدِيثُ (٢٥٤١).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ١٤٨/٣ - ١٤٩، كِتَابُ الْجِهَادِ (٩)، بَابُ فِي عَيْدِ الْمُشْرِكِينَ... (١٣٦)، الْحَدِيثُ (٢٧٠٠)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٦٣٤/٥، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ (٥٠)، بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ... (٢٠)، الْحَدِيثُ (٣٧١٥)، قَوْلُهُ: «عُبْدَانٌ بِكسْرِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَيُضْمُ، وَيَسْكُونُ الْمَوْحَدَةَ. جَمْعُ عَبْدٍ.

أَجْرَتْ يَا أُمَّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ ضُحَى»<sup>(١)</sup> وروى عن أم هانئٍ قالت: «أَجْرَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَحْمَائِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ أَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتَ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ بَحْثِ أَمَانٍ:

٣٠٢٦ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المسلمون تتكافأ دماءهم ويتسعى بذمتهم أذنأهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٣/٦، كتاب الجزية (٥٨)، باب أمان النساء... (٩)، الحديث (٣١٧١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤٩٨/١، كتاب صلاة المسافرين... (٦)، باب استحباب صلاة الضحى... (١٣)، الحديث (٣٣٦/٨٢) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ١٤٢/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ماجاء في أمان العبد والمرأة (٢٦)، عقب الحديث (١٥٧٩)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

(٣) هذا الحديث مُخْرَجٌ مِنْ خَمْسَةِ طُرُقٍ:

● الطريق الأولى: من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه: أخرجه أحمد في المسند ١٩٢/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ١٨٣/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في السرية... (١٥٩)، الحديث (٢٧٥١)، واللفظ لهما، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٨٩٥/٢، كتاب الديات (٢١)، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم (٣١)، الحديث (٢٦٨٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٩٩/١، الحديث (٤٤٠)، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٩/٨، كتاب الجنائيات، فيما لا قصاص بينه...

● الطريق الثانية من رواية علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أخرجه أحمد في المسند ١١٩/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٦٦٦/٤ - ٦٦٨، كتاب الديات (٣٣)، باب إيقاد المسلم بالكافر (١١)، الحديث (٤٥٣٠)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٩/٨، كتاب القسامة (٤٥)، باب القود بين الأحرار... (٩ - ١٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٤١/٢، كتاب قسم الفيء، باب يجير على أمي أذنأهم، وقال: (على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، واللفظ عندهم: «المؤمنون تتكافأ دماؤهم».

● الطريق الثالثة من رواية ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه ابن ماجه في السنن ٨٩٥/٢، كتاب الديات (٢١)، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم (٣١)، الحديث (٢٦٨٣) واللفظ له.

● الطريق الرابعة من رواية معقل بن يسار رضي الله عنه: أخرجه ابن ماجه في السنن ٨٩٥/٢ =

٣٠٢٧ - وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن المرأة لتأخذ للقوم، يعني تُجِيرُ على المسلمين»<sup>(١)</sup>.

٣٠٢٨ - عن عمرو بن الحَمِيق قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ آمَنَ رجلاً على نفسه فقتله، أُعطيَ لواء الغدير يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٢٩ - وعن سُليمان بن عامر قال: «كَانَ بَيْنَ معاويةَ وبينَ الرومِ عهدٌ، فكانَ يسيرُ نحوَ بلادِهِم حتى إذا انقضى العهدُ أغارَ عليهم، فجاءَ رجلٌ على فرسٍ أو برذونٍ / وهو يقولُ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، وفاءٌ لا غدرٌ، [١٧٦] ب/ فنظروا فإذا هو عمرو بنُ عبسةَ فسأله معاويةُ عن ذلك؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ: مَنْ كانَ بينَهُ وبينَ قومٍ عهدٌ فلا يُجِلُّنَ عهداً ولا يَشُدُّنَهُ حتى يَمضيَ أمده أو يَنْبِذَ إليهم على سواءٍ، قال: فرجعَ معاويةُ بالناسِ»<sup>(٣)</sup>.

= كتاب الديات (٢١)، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم (٣١)، الحديث (٢٦٨٤)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠/٢٠٦، الحديث (٤٧١)، ولفظها: «المسلمون يدُّ على من سواهم، وتكافأ دماؤهم».

● الطريق الخامسة من رواية عائشة رضي الله عنها: أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٠، كتاب الجنایات، باب فيمن لا قصاص...

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/١٤١، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في أمان العبد والمرأة (٢٦)، الحديث (١٥٧٩).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٨١، الحديث (١٢٨٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٥/٢٢٣ - ٢٢٤، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٨٩٦، كتاب الديات (٢١)، باب من آمن رجلاً... (٣٣)، الحديث (٢٦٨٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير ١/٢٢، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٤٢، كتاب السير، باب الأسير يؤمن...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١١/٩١، الحديث (٢٧١٧) واللفظ له.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٩٠، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يكون بينه وبين العدو... (١٦٤)، الحديث (٢٧٥٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٤٣، كتاب =

٣٠٣٠ - عن أبي رافع قال: «بَعَثَنِي قَرِيْشٌ رَسُوْلًا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُلْقِيَتْ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ! إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا، قَالَ: إِنِّي لَا أَحِيْسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحِيْسُ الْبُرْدَ، وَلَكِنْ أَرْجِعْ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ، قَالَ: فَذَهَبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمْتُ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٣١ - عن نَعِيْمِ بْنِ مَسْعُوْدٍ: «أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلَيْنِ جَاءَا مِنْ عِنْدِ مُسَيْلِمَةَ: أَمَا وَاللَّهِ لَوْ لَا<sup>(٢)</sup> أَنَّ الرَّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٢ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ: أَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُهُ - يَعْنِي الْإِسْلَامَ - إِلَّا شِدَّةً وَلَا تُحَدِّثُوا حِلْفًا فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(٤)</sup>.

= السير (٢٢)، باب ما جاء في الغدر (٢٧)، الحديث (١٥٨٠)، وقال: (حديث حسن صحيح) وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦٣/٤ - ٦٤، الحديث (٢٦٤٢) وعزاه للنسائي أيضاً، واللفظ لهم والبرذون: التركي من الخيل.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٨/٦، أخرجه أبو داود في السنن ٣/١٨٩، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يُسْتَجَنُّ بِهِ... (١٦٣)، الحديث (٢٧٥٨) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤/٦٢ - ٦٣، الحديث (٢٦٤١)، وعزاه للنسائي أيضاً، و«أحيس»: أغدر، وقوله: «البرد» جمع بريد وهو الرسول.

(٢) تحرّفت العبارة في المطبوعة إلى: «أما والله لو أن الرسل»، والتصويب من أبي داود. (٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٨٧ - ٤٨٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٩١ - ١٩٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرسل (١٦٦)، الحديث (٢٧٦١) واللفظ له.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢١٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٤٦، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الحلف (٣٠)، الحديث (١٥٨٥) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح).

## ٨ - باب قسمة الغنائم والغلول فيها

مِنْ إِصْحَاحٍ :

٣٠٣٣ - عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم تجلّ الغنائم لأحدٍ من قبلنا، ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا»<sup>(١)</sup>.

٣٠٣٤ - عن أبي قتادة قال: «خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين فضربت من ورائه على حبل<sup>(٢)</sup> عاتقه بالسيف، فقطعت الدرع، وأقبل عليّ فضمني ضمةً وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله ثم رجعوا فجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله، فقمت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله، فقمت فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت، [١٧٧/أ] فقال: ما لك يا أبا قتادة؟ فأخبرته، فقال رجل: صدق، وسلبه عندي فأرضه مني، فقال أبو بكر: لاها الله! إذا لا يعمد إلى أسدٍ من أسدٍ الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: صدق فأعطيه، فأعطانيه، فابتعت به مخرفاً في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثنته في الإسلام»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٢٠/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول النبي ﷺ: «أجلت لكم الغنائم»... (٨)، الحديث (٣١٢٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٦/٣ - ١٣٦٧، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب تحليل الغنائم... (١١)، الحديث (١٧٤٧/٣٢) ضمن حديث طويل، واللفظ له.

(٢) قوله: «على حبل عاتقه» هو ما بين العنق والكتف.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤/٨ - ٣٥، كتاب المغازي (٦٤)، باب قول الله تعالى: ﴿ويوم حنين﴾... [سورة التوبة (٩)، الآية (٢٥)] (٥٤)، الحديث (٤٣٢١) واللفظ =

٣٠٣٥ - عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للرجل ولفرسيه ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسيه»<sup>(١)</sup>.

٣٠٣٦ - عن يزيد بن هُرْمَز قال: «كتب نَجْدَةُ الحَرُورِيُّ إلى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم، هل يُقسَمُ لهما؟ فقال ليزيد<sup>(٢)</sup>: اكتب إليه أنه ليس لهما سهم إلا أن يُحْذِيَا»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية: «كتب إليه ابن عباس: أنك كتبت تسألني، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء، وهل كان يضرب لهنَّ بسهم؟ قد كان يغزو بهنَّ يُداوينَ المرضَى، ويُحْذِينَ مِنَ الغنيمَةِ، وأمَّا السهم فلم يضرب لهنَّ بسهم»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٣٧ - وعن سلمة بن الأكوع قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا معه، فلما أصبحنا إذا عبدالرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقمْتُ على أكمة<sup>(٥)</sup> فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثاً:

= له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٧٠/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب استحقاق القاتل سلب القتل (١٣)، الحديث (١٧٥١/٤١)، قوله: «ما بال الناس» أي منهزمين، قوله: «لاها الله» أي لا والله، قوله: «مخرفاً» ففتح الميم، وسكون المعجمة، وفتح الراء، ويجوز كسرهما أي بستاناً، قوله: «تأثلته» أي اقتنيت.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٧/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب سهام الفرس (٥١)، الحديث (٢٨٦٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٨٢/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب كيفية قسمة الغنيمة... (١٧)، الحديث (١٧٦٢/٥٧).

(٢) تحرف الاسم في المطبوعة إلى: «لزيد».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٤٥/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب النساء الغازيات... (٤٨)، الحديث (١٨١٢/١٣٩) ونجدة: بفتح النون وسكون الجيم رئيس الخوارج، الحروري: بفتح فضم، نسبة إلى قرية بظاهر الكوفة نسبة الخوارج إليها، قوله: «يُحْذِيَا» بصيغة المجهول أي: يُعْطِيَا شيئاً قليلاً أقل من السهم.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٤٤٤/٣، الحديث (١٨١٢/١٣٧).

(٥) الأكمة: بفتحات أي مكان مرتفع.

يا صباحاه<sup>(١)</sup>، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل، وأرتجز أقول:  
 أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع<sup>(٢)</sup>  
 فما زلت أرميهم وأعقرهم، حتى ما خلق الله من بعير من ظهر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا خلفته وراء ظهري، ثم اتبعتهم  
 أرميهم، حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بردة وثلاثين رُمحاً يستخفون، ولا يطرحون  
 شيئاً إلا جعلت عليه آراماً من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وأصحابه، حتى رأيت فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق  
 أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن فقتله، قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا  
 سلمة، قال: ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين، سهم  
 الفارس وسهم الراجل، فجمعتهما لي جميعاً، ثم أردفني رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ورائه على العضباء، راجعين إلى المدينة<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٨ - عن ابن عمر قال: «نقلنا رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم نقلاً سيوى نصيبنا من الخمس فأصابني شارب<sup>(٤)</sup>، والشارف المسن الكبير.

(١) قوله: «يا صباحاه» كلمة يقولها المستغيث إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما يغيرون عند الصباح.  
 (٢) الشطر الأول من البيت غير مستقيم الوزن، قال الفيروز آبادي في القاموس المحيط ٨٠/٣:  
 الأكوع: العظيم الكاع، وهو طرف الزند في الذراع مما يلي الرسغ، والأكوع لقب سنان جد  
 الصحابي سلمة بن عمرو بن سنان بن الأكوع القائل يوم ذي قرد وغطفان وهو يرمي:  
 خذها وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٤٣٣/٣ - ١٤٣٧، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب غزوة ذي  
 قرد... (٤٥)، الحديث (١٨٠٧/١٣٢) ضمن رواية مطولة، قوله «بظهره»: مركوبه وإبله،  
 وقوله: «أعقرهم» كذا وردت في المطبوعتين، وهي في الصحيح: «أعقر بهم» أي اقتل مركوبهم،  
 قوله: «آراماً» جمع إرم كعنب وهو العلامة. والعضباء: ناقة النبي ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٩/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب الأنفال (١٢)،  
 الحديث (١٧٥٠/٣٨)، وعزاه الخطيب التبريزي في «المشكاة» ١١٦٩/٢، والمناوي في «كشف  
 المناهج» للبخاري في كتاب فرض الخمس، وليس عنده كما بينه المزني في «تحفة  
 الأشراف» ٤٠٩/٥، الحديث (٧٠٠٥)، والحديث مؤخر في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.



٣٠٣٩ - عن ابن عمر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُنقل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوي قسمة عامة الجيش»<sup>(١)</sup>.

٣٠٤٠ - عن ابن عمر قال: «ذهبت فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون فردت عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فردة عليه خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٤١ - عن جبير بن مطعم قال: «مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا، ونحن وهم بمنزلة واحدة منك، فقال: إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد، قال جبير: ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس وبني نوفل شيئاً»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٤٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيما قرية أتيتوها وأقمتم فيها»<sup>(٤)</sup> فسهمكم فيها، وأيما قرية عصت الله ورسوله فإن خمسها لله ولرسوله، ثم هي لكم»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٧/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ومن

الدليل على أن الخمس... (١٥)، الحديث (٣١٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٦٩/٣،

كتاب الجهاد (٣٢)، باب الأنفال (١٢)، الحديث (١٧٥٠/٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٢/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب إذا غنم

المشركون... (١٨٧)، الحديث (٣٠٦٧).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة خيبر (٣٨)،

الحديث (٤٢٢٩).

(٤) العبارة في المطبوعة: (أتيتوها أقم فيها) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٣٧٦/٣، كتاب

الجهاد... (٣٢)، باب حكم الفيء (١٥)، الحديث (١٧٥٦/٤٧).

٣٠٤٣ - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما أعطيتكم ولا أمنعكم، [إنما]»<sup>(١)</sup> أنا قاسمٌ أضعُ حيثُ أمرتُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٤٤ - عن خولة الأنصارية قالت: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن رجالاً يتخوضون في مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ، فلهم النارُ يومَ القيامةِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٤٥ - عن أبي هريرة قال: «قامَ فينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ فذكرَ الغلولَ، فعظَّمهُ وعظَّمَ أمرَهُ ثم قال: لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ بغيرِ لهُ رُغاءٍ، يقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ، لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ فرسٌ لهُ حَمَحَمَةٌ فيقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ، لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ / شاةٌ لها نُغاءٌ [١٧٨/أ] يقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ، لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ نفسٌ لها صياحٌ فيقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ، لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ فيقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ، لا ألفينَ أحدكم يَجيءُ يومَ القيامةِ على رقبتهِ صامتٌ فيقولُ: يا رسولَ الله اغْثني! فأقولُ: لا أملكُ لك شيئاً قد أبلغتكَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما في المطبوعة، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٧/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنْ لَّهُ حُمَةُ...﴾ [سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)] (٧)، الحديث (٣١١٧)، وقد تقدّم هذا الحديث برقم (٢٨١٧)، في كتاب الإمارة والقضاء (١٦)، باب رزق الولاة (٤).

(٣) أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٣١١٨)، قوله: «يتخوضون» بالمعجمتين أي يسرعون، ويدخلون ويتصرفون.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الغلول... (١٨٩)، الحديث (٣٠٧٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٦١/٣ - ١٤٦٢ =

٣٠٤٦ - عن أبي هريرة قال: «أهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً يقال له: مدعم، فبينما مدعم يحطّ رَحْلاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سهم عائر فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كلا! والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصَبَّها المقاسم لتشتعل<sup>(١)</sup> عليه ناراً، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شركين إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: شراك من نار، أو شركان من نار<sup>(٢)</sup>».

٣٠٤٧ - عن عبدالله بن عمرو قال: «كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة، فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار، فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة قد غلها<sup>(٣)</sup>».

٣٠٤٨ - قال ابن عمر: «كنا نُصِيبُ في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه<sup>(٤)</sup>».

= كتاب الإمارة (٣٣)، باب غلظ تحريم الغلول (٦)، الحديث (١٨٣١/٢٤)، واللفظ له، قوله: «ألفين» أجدن، والرغاء: صوت الإبل، والحمّمة: صوت الفرس دون الصهيل، والثغاء: صوت الشاء، قوله: «نفس له صياح» يريد بالنفس المملوك الذي يكون قد غلّه من السبي، وقيل المقتول بغير حق، قوله: «رقاع تحفوق» بكسر الراء جمع رقعة أي ثياب يغلها من الغنيمة أو يأخذها بغير حق، قوله: «صامت» أي ذهب وفضة.

(١) تحرفت في المطبوعة إلى (لتشعل) والتصويب من مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٥٩٢/١١، كتاب الأيمان والندور (٨٣)، باب هل

يدخل في الأيمان... (٣٣)، الحديث (٦٧٠٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في

الصحيح ١٠٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب غلظ تحريم الغلول... (٤٨)،

الحديث (١١٥/١٨٣) قوله: «سهم عائر» أي لا يدري من رماه، قوله: «شراك» بكسر أوله أحد

سيور النعل التي تكون على وجهه.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٨٧/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب القليل من

الغلول... (١٩٠)، الحديث (٣٠٧٤) قوله: «ثقل النبي» أي رحله ومتاعه، وكركرة: بفتح

الكافين وكسرهما، وقيل غير ذلك.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٥/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما يُصِيب من

الطعام... (٢٠)، الحديث (٣١٥٤).

٣٠٤٩ - عن عبدالله بن مُغَفَّل قال: «أَصَبْتُ جِرَاباً مِنْ شَحْمِ يَوْمِ خَيْبَرَ فَالْتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، فَالْتَفْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَسَّمُ إِلَيَّ»<sup>(١)</sup>.

مِنْ كِحَان:

٣٠٥٠ - عن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ قَالَ: فَضَّلَ أُمَّتِي عَلَى الْأُمَّمِ، وَأَحَلَّ لَنَا الْغَنَائِمَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥١ - عن أنس قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذٍ، يعني يوم حنين: مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ، فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٥٢ - عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي السَّلْبِ لِلْقَاتِلِ، وَلَمْ يُخَمَّسْ السَّلْبُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٥/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ (٢٠)، الحديث (٣١٥٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٣٩٣/٣، كتاب الجهاد... (٣٢)، باب جواز الأكل من طعام... (٢٥)، الحديث (١٧٧٢/٧٢) واللفظ له، قوله: «جراباً» بكسر الجيم، وعاء معروف.

(٢) ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٤٠/١١ - ٤٤١، الحديث (٣٢٠٧٠) وعزاه لسعيد بن منصور في السنن، وأخرجه أحمد في المسند ٢٤٨/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢٣/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الغنيمة (٥)، الحديث (١٥٥٣)، واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٠٨/٨، الحديث (٨٠٠١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١١٤/٣، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٢٩/٢، كتاب السير، باب من قتل قتيلاً فله سلبه، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ١٦٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في السلب... (١٤٧)، الحديث (٢٧١٨).

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢٦١/٢، كتاب الجهاد، باب النفل والسلب...، الحديث (٢٦٩٨) واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٢٦/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ١٦٥/٣، من طريق سعيد بن منصور، كتاب الجهاد (٩)، باب في السلب لا يُخَمَّسُ (١٤٩)، الحديث (٢٧٢١).

٣٠٥٣ - عن عبدالله بن مسعود قال: «نقلني رسول الله صلى الله عليه وسلم / يوم بدر سيف أبي جهل وكان قتله»<sup>(١)</sup>.

٣٠٥٤ - عن عمير مولى أبي اللحم قال: «شهدت خبير مع سادتي فكلّموا في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلّموه أنني مملوك، فأمرني فقلدت سيفاً فإذا أنا أجره، فأمر لي بشيء من خرتي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين، فأمرني بطرح بعضها وحبس بعضها»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥٥ - عن مجمع بن جارية قال: «قسمت خبير على أهل الحديبية، قسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة»<sup>(٣)</sup>، [قال]<sup>(٤)</sup> الشيخ: فيهم ثلاثمائة فارس! وهذا

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٦٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب من أجاز على جريح... (١٥٠)، الحديث (٢٧٢٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٣/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٢٦/٢، كتاب السير، باب في سهام العبيد...، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في المرأة والعبد... (١٥٢)، الحديث (٢٧٣٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢٧/٤، كتاب السير (٢٢)، باب هل يسهم للعبد (٩)، الحديث (١٥٥٧)، واللفظ له وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٥٢/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب العبيد والنساء... (٣٧)، الحديث (٢٨٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٣١/٢، كتاب قسم الفيء، باب أعطي الفارس سهمين...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، قوله: «خرتي» بضم المعجمة وسكون الراء، وكسر المثناة، وتشديد الياء أي أثنان البيت وإسقاطه كالقدر وغيره.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٤٠٠/١٢ - ٤٠١، كتاب الجهاد، باب من قال للفارس سهمان (٢٢٢٣) الحديث (١٥٠٣١). وأحمد في المسند ٤٢٠/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧٤/٣ - ١٧٥، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن أسهم له سهماً (١٥٥)، الحديث (٢٧٣٦) واللفظ له، وما ذكره البغوي عن الوهم، جاء ذكره عقب رواية أبي داود فقال: (وأرى الوهم في حديث «مجمع» أنه قال: ثلاثمائة فارس! وكانوا مائتي فارس)، وأخرجه الدارقطني في السنن ١٠٥/٤ - ١٠٦، كتاب السير، الحديث (١٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٤٤٥/١٩، والحديث (١٠٨٢). وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٣١/٢، كتاب قسم الفيء، باب أعطي الفارس سهمين...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٢٥/٦، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما جاء في سهم الراجل والفارس.

(٤) ليست في مخطوطة برلين.

وهم، إنما كانوا مائتي فارسٍ .

٣٠٥٦ - عن حبيب بن مسلمة الفهري قال: «شهدتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَفَلَ الرَّبْعَ فِي الْبَدَاةِ، وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٥٧ - وعن حبيب بن مسلمة الفهري: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْفَلُ الرَّبْعَ بَعْدَ الْخُمْسِ، وَالثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمْسِ إِذَا قَفَلَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥٨ - عن أبي الجؤيرية الجرمي أنه قال: «أصبتُ بأرضِ الرومِ جِرَّةَ حمراءَ فيها دنائيرٌ في إمرةٍ معاوية، وعلينا رجلٌ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقالُ لَهُ مَعْنُ بْنُ يَزِيدَ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَانِي مِنْهَا مِثْلَ مَا أُعْطِيَ رَجُلًا مِنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا نَفَلَ إِلَّا بَعْدَ الْخُمْسِ، لَأَعْطَيْتُكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٥٩ - عن أبي موسى الأشعري قال: «قَدِمْنَا فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا -

(١) أخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢/٢٦٢، كتاب الجهاد، باب النقل والسلب... الحديث (٢٧٠٢)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٦٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٣/١٨٢ - ١٨٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن قال: الخمس قبل النفل (١٥٨)، الحديث (٢٧٥٠)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٥١ - ٩٥٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب النفل (٣٥)، عقب الحديث (٢٨٥٣) قوله: «في البدأة» بفتح فسكون أي ابتداء سفر الغزو.

(٢) أخرجه أحمد في المصدر السابق، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٢٩، كتاب السير، باب النفل بعد الخمس، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٢٧٤٩) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في المصدر السابق، الحديث (٢٨٥١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/١٣٣، كتاب قسم الفيء، باب تنفيل الثلث... وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، قوله: «إذا قفل» أي إذا رجع من الغزو.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٧٠ في مسند معين بن يزيد السلمی رضي الله عنه. وأبو داود في السنن ٣/١٨٧، كتاب الجهاد (٩)، باب في النفل من الذهب والفضة... (١٦٠)، الحديث (٢٧٥٣).

وما قسم لأحدٍ غابٍ عن فتحٍ خيبرٍ منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفينتنا جعفرًا وأصحابه، أسهم لهم معهم»<sup>(١)</sup>.

٣٠٦٠ - عن زيد بن خالد «أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم توفي يوم خيبر فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: صلوا على صاحبكم. فتغيرت وجوه الناس لذلك، فقال: إن صاحبكم غل في سبيل الله. ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز يهود لا يساوي درهمين»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦١ - عن عبد الله بن عمرو قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب غنيمَةً أمر بلالاً فنادى في الناس، فيجيئون بغنائمهم، فيخمسه ويقسمه، فجاء رجل بعد ذلك / بزمامٍ من شعرٍ فقال: هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمَةِ، فقال: أسمعَت بلالاً نادى ثلاثاً؟ قال: نعم، قال: فما منعك أن تجيء به؟ فاعتذر، قال: كُن أنت تجيء به يوم القيامة، فلن أقبله عنك»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود بلفظه في السنن ١٦٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب فيمن جاء بعد الغنيمَةِ لا سهم له (١٥١)، الحديث (٢٧٢٥)، وأخرجه البخاري بلفظ مقارب في الصحيح ٤٨٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة خيبر (٣٨)، الحديث (٤٢٣٠)، وفي ٤٨٧/٧، الحديث (٤٢٢٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٤٥٨/٢، كتاب الجهاد (٢١)، باب ما جاء في الغلول (١٣)، الحديث (٢٣)، وأحمد في المسند ١١٤/٤، و ١٩٢/٥، وأبو داود في السنن ١٥٥/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في تعظيم الغلول (١٤٣)، الحديث (٢٧١٠)، والنسائي في المجتبى من السنن ٦٤/٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب الصلاة على من غل (٦٦)، وابن ماجه في السنن ٩٥٠/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الغلول (٣٤)، الحديث (٢٨٤٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢١٣/٢، وأبو داود في السنن ١٥٦/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الغلول إذا كان يسيراً... (١٤٤)، الحديث (٢٧١٢) وزمام الشعر: الخطام.

٣٠٦٢ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكرٍ وعمرَ حرقوا متاعَ الغالِ وضربوه»<sup>(١)</sup>.

٣٠٦٣ - عن سَمُرَةَ بن جُنْدَب قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ يَكْتُمُ غَالًا فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦٤ - عن أبي سعيد الخدري قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرِيِّ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَّمَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٦٥ - عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه نَهَى أَنْ تُبَاعَ السَّهَامُ حَتَّى تُقَسَّمَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٦٦ - عن خَوْلَةَ بنت قَيْس قالت: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُورِكَ فِيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٠٦٧ - عن ابن عباس «أن النبي صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٥٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في عقوبة الغال (١٤٥)، الحديث (٢٧١٥)، والحاكم في المستدرک ١٣١/٢، كتاب قسم الفيء، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠٢/٩، كتاب السير، باب لا يقطع من غل في الغنيمه.

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، باب النهي عن السر على من غل (١٤٦)، الحديث (٢٧١٦). وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٠٢/٧ - ٣٠٣، الحديثان (٧٠٢٣) - (٧٠٢٤). وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ٢٥/١٦ الحديث (٤٣٧٧٥) لسعيد بن منصور.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٢/٣، والترمذي في السنن ١٣٢/٤، كتاب السير (٢٢)، باب في كراهية بيع المغانم حتى تقسم (١٤)، الحديث (١٥٦٣)، وابن ماجه في السنن ٧٤٠/٢، كتاب التجارات (١٢)، باب النهي عن شراء ما في بطون الأنعام... (٢٤)، الحديث (٢١٩٦).

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ٢٢٦/٢، كتاب السير، باب في النهي عن بيع المغانم حتى تقسم.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣٧٨/٦، والترمذي في السنن ٥٨٧/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في أخذ المال (٤١)، الحديث (٢٣٧٤) وقال: (حسن صحيح).



ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيها الرؤيا يوم أُحُدٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٦٨ - عن رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرْكَبُ دَابَّةً مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسُ ثَوْباً مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦٩ - وعن محمد بن أبي المجالد عن عبد الله بن أبي أوفى

قال: «قلت هل كنتم تُخَمِّسُونَ الطعامَ في عهدِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أصبنا طعاماً يومَ خيبر وكان الرجلُ يجيءُ فيأخذُ منه مقدارَ ما يكفيه ثمَّ ينصرفُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٧٠ - عن ابن عمر «أن جيشاً غنموا في زمانِ رسولِ الله صلى

الله عليه وسلم طعاماً وعَسَلًا، فلم يُؤخذْ منهمُ الخُمُسُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧١/١، والترمذي في السنن ١٣٠/٤، كتاب السير (٢٢)، باب في النفل (١٢)، الحديث (١٥٦١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٩٣٩/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب السلاح (١٨)، الحديث (٢٨٠٨) إلى قوله «يوم بدر».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٠٨/٤، ١٠٩، والدارمي في السنن ٢٣٠/٢، كتاب السير، باب النهي عن ركوب الدابة من المغنم، وأبوداود في السنن ٦١٦/٢، كتاب النكاح (٦)، باب في وطء السبايا (٤٥)، الحديث (٢١٥٩)، وفي ١٥٣/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بالشيء (١٤١)، الحديث (٢٧٠٨) واللفظ له، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص (٤٠٣)، كتاب الجهاد (٢٦)، باب ما ينهى عنه من استعمال الشيء من الغنيمة قبل القسمة (٤٤)، الحديث (١٦٧٥) قوله «أعجفها أي أضعفها، و«أخلقه» أي أبلاه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ١٥١/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في النهي عن النهب (١٣٨)، الحديث (٢٧٠٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢٦/٢، كتاب الجهاد.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ١٤٩/٣، باب في إباحة الطعام في أرض العدو (١٣٧)، الحديث (٢٧٠١)، وأخرجه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ٤٠٢، كتاب الجهاد، باب في الغنائم (٣٩)، الحديث (١٦٧٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥٩/٩، كتاب السير، باب السرية تأخذ العلف والطعام.

٣٠٧١ - عن القاسم مولى عبدالرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُنَّا نَأْكُلُ الْجَزُورَ فِي الْغَزْوِ وَلَا نَقْسِمُهُ، حَتَّىٰ إِنْ (١) كُنَّا لَنَرْجِعُ إِلَىٰ رِحَالِنَا وَأُخْرِجْتَنَا مِنْهُ مَمْلُوءَةً» (٢).

٣٠٧٢ - عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: «أَدْوَا الْخِيَاطَ وَالْمِخِيْطَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ فَإِنَّهُ عَارٌّ عَلَىٰ أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٣).

٣٠٧٣ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، / عن جده قال: «دَنَا [١٧٩/ب] النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَعِيرٍ فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ سَنَامِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنْ هَذَا الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلَا هَذَا - وَرَفَعَ أُصْبَعَهُ - إِلَّا الْخُمْسَ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ فَأَدْوَا الْخِيَاطَ وَالْمِخِيْطَ. فَقَامَ رَجُلٌ فِي يَدِهِ كُبَّةٌ مِنْ شَعْرِ فَقَالَ: أَخَذْتُ هَذِهِ لِأَصْلِحَ بِهَا بَرْدَعَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَهُوَ لَكَ. فَقَالَ: أَمَّا إِذْ بَلَغْتُ مَا أَرَىٰ فَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا، وَنَبَذْتُهَا» (٤).

(١) تحرفت في مخطوطة برلين إلى: (إذا).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٥٢/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في حمل الطعام من أرض العدو (١٣٩)، الحديث (٢٧٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ٦١/٩، كتاب السير، باب ما فضل في يده من الطعام والعلف في دار الحرب والأخرجة: الأوعية.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣١٨/٥، والدارمي في السنن ٢٣٠/٢، كتاب السير، باب ما جاء أنه قال أدوا الخياط والمخيط، واللفظ له، وابن ماجه في السنن ٩٥٠/٢، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الغلول (٣٤)، الحديث (٢٨٥٠). والخياط أي الخيط أو جمعه، والمخيط: الإبرة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٨٤/٢، وأبو داود في السنن ١٤٢/٣ - ١٤٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في فداء الأسير بالمال (١٣١)، الحديث (٢٦٩٤) واللفظ له، والنسائي في المجتبى من السنن ٢٦٤/٦، كتاب الهبة (٣٢)، باب هبة المشاع (١)، قوله: كُبَّةٌ مِنْ شَعْرٍ: قِطْعٌ مِنْ مَكْبِكَبَةٍ مِنْ غَزَلِ شَعْرٍ، وَبَرْدَعَةٌ: كِسَاءٌ يُجْعَلُ تَحْتَ رِجْلِ الْبَعِيرِ، بِالذَّالِ وَالذَّالِ، وَالْجَمْعُ: الْبِرَادِعُ، وَالْأَرْبُ: الْحَاجَةُ. وَنَبَذْتُهَا: أَلْقَاهَا.

٣٠٧٤ - عن عمرو بن عَبَسَةَ قال: «صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْمَغْنَمِ فَلَمَّا سَلَّمَ أَخَذَ وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ الْبَعِيرِ، ثُمَّ قَالَ: وَلَا يَحِلُّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٧٥ - عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: «لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُنَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ لَا نَنْكُرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ مِنْهُمْ، أَرَأَيْتَ إِخْوَانُنَا مِنْ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَتَرَكْتَنَا، وَإِنَّمَا قَرَابَتُنَا وَقَرَابَتُهُمْ وَاحِدَةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَّا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ فَشَيْءٌ وَاحِدٌ هَكَذَا - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية: «أَنَا وَبَنُو الْمُطَّلِبِ لَا نَفْتَرِقُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»<sup>(٤)</sup>.

### ٩ - باب الجزية

#### مِنْ إِصْحَاحِ:

٣٠٧٦ - عن بُرَيْدَةَ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ، وَقَالَ: إِذَا لَقَيْتَ عَدُوَّكَ فَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ.

(١) ما أثبتناه من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ أبي داود، وفي المطبوعة: (عليكم) وهو لفظ الحاكم والبيهقي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٨٨/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الإمام يستأثر بشيء من الفياء لنفسه (١٦١)، الحديث (٢٧٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٦١٦/٣، كتاب معرفة الصحابة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٣٩/٦، كتاب قسم الفياء والغنيمة، جماع أبواب تفريق الخمس، باب سهم الله وسهم رسوله.

(٣) أخرجه الشافعي في ترتيب المسند ١٢٥/٢، كتاب الجهاد، الحديث (٤١١)، وبمعناه عند البخاري وقد تقدم برقم (٣٠٤١) في الباب نفسه.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٣/٣ - ٣٨٤، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في بيان مواضع قسم الخمس (٢٠)، الحديث (٢٩٨٠)، والنسائي في المجتبى من السنن ١٣٠/٧ - ١٣١، كتاب قسم الفياء (٣٨).

فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا فَسَلِّهُمْ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٧٧ - عن بَجَالَةَ<sup>(٢)</sup> قَالَ: «كُنْتُ كَاتِبًا لَجَزَاءِ بَنِي مُعَاوِيَةَ عَمَّ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ أَنْ فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ»<sup>(٣)</sup>.

مِنْ الْحِجَابِ:

٣٠٧٨ - عن مُعَاذٍ قَالَ: «بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى [١٨٠/أ] الْيَمَنِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاوِرًا»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٧٩ - وعن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٥٧/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث (٢)، الحديث (١٧٣١/٣)، وقد تقدم برقم (٢٩٧٦) في باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام (٤).

(٢) تابعي شهير كبير، تميمي بصري وهو ابن عبدة، وماله في البخاري سوى هذا الموضع (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٦/٢٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٧/٦، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب (١)، الحديث (٣١٥٦) و(٣١٥٧) وهَجَرَ: بلدة في البحرين.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٣٠، ٢٣٣، ٢٤٧، وأبوداود في السنن ٣/٤٢٨، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في أخذ الجزية (٣٠)، الحديث (٣٠٣٨) و(٣٠٣٩)، وزاد «ثياب تكون باليمن» والترمذي في السنن ٣/٢٠، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء في زكاة البقر (٥)، الحديث (٦٢٣)، والنسائي في المجتبى من السنن ٥/٢٦، كتاب الزكاة (٢٣)، باب زكاة البقر (٨)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٠٣، كتاب الزكاة (٧)، باب فرض الزكاة (١)، الحديث (٧٩٤)، والحاكم في المستدرک ١/٣٩٨، كتاب الزكاة، باب زكاة البقر، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي. و«المعافر»: أثواب منسوبة لمعافر بن مرة.

وسلم: «لا تَصْلُحُ قِبَلَتَانِ فِي أَرْضٍ وَاحِدَةٍ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ جِزْيَةٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٨٠ - عن أنس قال: «بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذوه فأتوه به، فحقن له دمه وصالحه على الجزية»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما العُشورُ على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عُشور»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٢ - عن عتبة بن عامر قال: «قلت يا رسول الله إنما نمرٌ بقوم فلا هم يضيّفوننا ولا هم يؤدّون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن نأخذ منهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبوا إلا أن تأخذوا كرهاً فخذوا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٢٣، ٢٨٥، وأبوداود في السنن ٣/٤٣٨، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في الذمي يسلم... (٣٤)، الحديث (٣٠٥٣)، والترمذي في السنن ٣/٢٧، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية (١١)، الحديث (٦٣٣).

(٢) أخرجه أبوداود في السنن ٣/٤٢٧، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في أخذ الجزية (٣٠)، الحديث (٣٠٣٧)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٨٦، كتاب الجزية، باب من قال تؤخذ منهم الجزية.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٦/٥٩ في ترجمة رجل من بني تغلب، وأحمد في المسند ٣/٤٧٤، ٥/٤١٠، كلاهما من طريق حرب بن هلال الثقفي عن أبي أمية رجل من تغلب، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٧٤، ٤/٣٢٢، وأبوداود في السنن ٣/٤٣٥، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في تعشير أهل الذمة (٣٣)، الحديث (٣٠٤٨)، كلاهما من طريق رجل من بكر بن وائل عن خاله، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٧٤، من طريق حرب بن عبيد الله الثقفي عن خاله، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق، الحديث (٣٠٤٦) من طريق حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمية عن أبيه واللفظ له، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣/٦٠، ق ١ - ج ٢، باب حرب، الحديث (٢٢٠)، وساق اضطراب الرواة فيه.

(٤) حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٣٥٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (١٧٢٧/١٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٤٨، كتاب السير (٢٢)، باب ما يجلب من أموال أهل الذمة (٣٢)، الحديث (١٥٨٩)، وقال: (حديث حسن).

## ١٠ - باب الصلح

## مِنِ الصَّحاحِ :

٣٠٨٣ - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: «خَرَجَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عامِ الحُدَيْبِيَّةِ<sup>(١)</sup> فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِ وَأَشْعَرَهُ<sup>(٢)</sup> وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلَّ<sup>(٣)</sup> خَلَّاتِ<sup>(٤)</sup> الْقَصْوَاءِ خَلَّاتِ الْقَصْوَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ<sup>(٥)</sup> وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا. ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثِبَتْ، فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَمَدٍ<sup>(٦)</sup> قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُهُ<sup>(٧)</sup> النَّاسُ تَبْرُضًا، فَلَمْ يُلَبِّثُهُ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ وَشُكِّيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَطَشُ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، / فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا [١٨٠/ب] هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخُزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ خُزَاعَةَ - ثُمَّ أَتَاهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ

(١) الحديبية: موضع قريب من مكة سمي ببئر هناك.

(٢) تقليده: أن يعلق شيء على عنق البدنة ليعلم أنها هدي، وإشعاره: أن يطعن في سنامه الأيمن أو الأيسر حتى يسيل الدم منه ليعلم أنه هدي.

(٣) كلمة زجر للبعير إذا حثته على الانبعاث.

(٤) خلَّات: أي بركت من غير علة والقصواء: الناقة المقطوع طرف أذنها.

(٥) بخُلُقٍ: أي بعادة.

(٦) ثَمَدٍ: أي حفيرة فيها ماء قليل.

(٧) يتبرضه الناس: أي يأخذونه قليلاً قليلاً.

ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمد بن عبد الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: واللّه إنني لرسول الله وإن كذبتُموني، اكتب محمد بن عبد الله. فقال: سهيل: وعلى أن لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا ردّته علينا فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: قوموا فانحروا ثم اخلقوا. ثم جاء نسوة مؤمنات، فأنزل الله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات...﴾ (١) الآية. فنهاهم الله عز وجل أن يردوهن وأمرهم أن يردوا الصداق. ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: واللّه إنني لأرى سيفك هذا يا فلان جيّداً، فأرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد (٢)، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد رأى هذا دُعراً. فقال: قتل والله صاحبي وإنني لمقتول. فجاء أبو بصير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ويل أمه مسعر حرب (٣) لو كان له أحد. فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف (٤) البحر، قال: وتفلت أبو جندل بن سهيل فليح / بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا ليح بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بغير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش إلى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما

(١) سورة المتحنة (٦٠)، الآية (١٠).

(٢) برد: أي مات.

(٣) أي هو من يحمي الحرب ويهيج القتال.

(٤) السيف: ساحل البحر.

أرسل، فمن أتاه فهو آمن، فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم»<sup>(١)</sup>.

٣٠٨٤ - عن البراء بن عازب قال: «صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلاثة أشياء: على أن من أتاه من المشركين رده إليهم، ومن أتاهم من المسلمين لم يرده. وعلى أن يدخلها من قابل ويُقيم بها ثلاثة أيام، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: السيف والقوس ونحوه. فجاءه أبو جندل - وهو ابن سهيل آمن برسول الله صلى الله عليه وسلم فقيده أبوه فخرج إلى النبي صلى الله عليه وسلم في قيده فردّه رسول الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(٢)</sup> - يحجل في قيوده فردّه إليهم»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٥ - وعن أنس «أن قرئوا صلحوا النبي صلى الله عليه وسلم، فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم أن من جاءنا منكم لم نرده عليكم، ومن جاءكم منا رددتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله أنكب هذا؟ قال: نعم، إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٢/٣، كتاب الحج (٢٥)، باب من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم (١٠٦)، الحديث (١٦٩٤)، وفي ٣٢٩/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب الشروط في الجهاد (١٥)، الحديث (٢٧٣١).

(٢) ما بين المعترضتين ليس من لفظ البخاري.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٣/٥، كتاب الصلح (٥٣)، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان...، الحديث (٢٦٩٨)، وفي ٣٠٤/٥، باب الصلح مع المشركين (٧)، الحديث (٢٧٠٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤١٠/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب صلح الحديبية في الحديبية (٣٤)، الحديث (١٧٨٣/٩٢)، والجلبان هو الطف من الجراب يكون من الأدم يوضع فيه السيف مغمداً ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه في الرحل (النووي، شرح صحيح مسلم ١٣٦/١٢) ويحجل: يمشي مشي الحجل.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٧٨٤/٩٣).



٣٠٨٦ - وقالت عائشة في بيعة النساء: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ...﴾<sup>(١)</sup> الْآيَةَ، فَمَنْ أَقَرَّتْ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا: قَدْ بَايَعْتِكُ كَلَاماً يُكَلِّمُهَا بِهِ، وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ حَسَانٍ:

٣٠٨٧ - عن المسور ومروان «أَنَّهُمْ اضْطَلَحُوا عَلَى وَضْعِ الْحَرْبِ عَشْرَ سِنِينَ يَأْمَنُ فِيهِنَّ النَّاسُ، وَعَلَى أَنْ يَبْنِيَ عَيْبَةً مَكْفُوفَةً، وَأَنَّهُ [١٨١/ب] لَا إِسْلَالَ / وَلَا إِغْلَالَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٨٨ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْأَمَنْ ظَلَمَ مُعَاهِداً أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً بغيرِ طيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٨٩ - عن أميمة بنت رقيقة قالت: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَنَا: فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ. قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ

(١) سورة المتحنة (٦٠)، الآية (١٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٢/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام (١)، الحديث (٢٧١٣)، ومسلم في الصحيح ١٤٨٩/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب كيفية بيعة النساء (٢١)، الحديث (١٨٦٦/٨٨) واللفظ للبخاري.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٥/٤، ضمن حديث طويل، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٠/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في صلح العدو (١٦٨)، الحديث (٢٧٦٦) واللفظ له، والعيبة: ما يجعل فيه الثياب، ومكفوفة: أي مشدودة وممنوعة، قيل أي صدرًا نقيًا عن الغل والخداع مطويًا على حسن العهد والوفاء بالصلح، والإسلال: السرقة الخفية، والإغلال: الخيانة، وقيل الإسلال: سلب السيف، والإغلال لبس الدرع، أي لا يجارب بعضنا بعضاً.

(٤) أخرجه من رواية صفوان بن سليم عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم: أبو داود في السنن ٤٣٧/٣، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في تعشير أهل الذمة (٣٣)، الحديث (٣٠٥٢)، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٠٥/٩، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة...

بنا [مِنَّا] (١) بأنفسنا، قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ بايعنا، تعني صافِحنا، قال: إِنَّمَا قَوْلِي لِمَائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لَامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ» (٢).

## ١١ - باب [الإجماع] (٣): إخراج اليهود

من جزيرة العرب

مِنَ الصَّحِيحِ:

٣٠٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، [إِذْ] (٤) خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ» (٥).

٣٠٩١ - عن ابن عمر قال: «قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ: نُقِرُّكُمْ عَلَى

(١) ليست في المطبوعة، والصواب إثباتها كما في مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ الترمذي.  
(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٨٢، كتاب البيعة (٥٥)، باب ما جاء في البيعة (١)، الحديث (٢)، وأحمد في المسند ٦/٣٥٧، والترمذي في السنن ٤/١٥١ - ١٥٢، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في بيعة النساء (٣٧)، الحديث (١٥٩٧) وقال: (حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٤٩، كتاب البيعة (٣٩)، باب بيعة النساء (١٨)، وابن ماجه في السنن ٢/٩٥٩، كتاب الجهاد (٢٤)، باب بيعة النساء (٤٣)، الحديث (٢٨٧٤)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيعة النساء (٣)، الحديث (١٤).

(٣) اسم هذا الباب في مخطوطة برلين (باب الإجماع).

(٤) ليست في مخطوطة برلين، ولا عند البخاري في لَفْظِيهِ، وهي عند مسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٧٠، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب (٦)، الحديث (٣١٦٧)، وفي ١٣/٣١٤، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ (١٨)، الحديث (٧٣٤٨)، ومسلم في الصحيح ٣/١٣٨٧، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب إجماع اليهود من الحجاز (٢٠)، الحديث (١٧٦٥/٦١)، وبيت المدراس: الموضوع الذي يقرأ فيه أهل الكتاب كتبهم ويدرسونها فيه.

ما أَقَرَّكُمْ اللَّهُ. وقد رأيتُ إجماعهم، فلما أجمع عمرُ على ذلك أتاه أحدُ بني أبي الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين أخرجنا وقد أقرنا محمدًا وعاملنا على الأموال؟ فقال عمرُ: أَظننتُ أني نسيتُ قولَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم: كيف بك إذا أُخرجتَ من خيرٍ تعدو بك قلوصلك ليلةً بعدَ ليلةٍ. فقال: هذه كانت هزيلةً من أبي القاسم. قال: كذبتَ يا عدوَّ الله. فأجلاهم عمرُ، وأعطاهم قيمةً ما كان لهم من الثمرِ مالاً وإبلًا وعروضاً من أقتابٍ وجبالٍ وغير ذلك»<sup>(١)</sup>.

٣٠٩٢ - عن ابن عباس / «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بثلاثة قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم. قال ابن عباس: وسكت عن الثالثة، أو قال: فأنسيتها»<sup>(٢)</sup>. [١/١٨٢]

٣٠٩٣ - عن جابر بن عبد الله قال: أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لأخرجنَّ<sup>(٣)</sup> اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع<sup>(٤)</sup> إلا

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٧/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب إذا اشترط في المزارعة (١٤)، الحديث (٢٧٣٠)، والقلوص: الناقة الشابة القوية، وقوله: «هزيلة» تصغير هزلة وهي المرة من الهزل الذي هو نقيض الجد، والأقتاب: جمع قتب أي الرجل للجمل.  
(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٧٠/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب هل يستشفع إلى أهل الذمة (١٧٦)، الحديث (٣٠٥٣) وفي ٢٧٠/٦ - ٢٧١، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب (٦)، الحديث (٣١٦٨)، وفي ١٣٢/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب مرض النبي ﷺ ووفاته (٨٣)، الحديث (٤٤٣١)، ومسلم في الصحيح ١٢٥٧/٣ - ١٢٥٨، كتاب الوصية (٢٥)، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء بوصي فيه (٥)، الحديث (١٦٣٧/٢٠).

(٣) العبارة في المطبوعة: (لئن بقيت لأخرجن) وما أثبتناه موافق للفظ مسلم.

(٤) في المخطوطة زيادة (فيها) وليست عند مسلم.

مُسْلِمًا»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «لَئِنْ عِشْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»<sup>(٢)</sup>.

مِنْ أَحْسَانٍ:

٣٠٩٤ - عن ابن عباس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكونن قبيلتان في بلدٍ واحدٍ»<sup>(٣)</sup>.

١٢ - باب الفية

مِنْ إِصْحَاحٍ:

٣٠٩٥ - عن مالك بن أوس بن الحدّثان قال، قال عمر: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، ثُمَّ قرأ ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ﴾<sup>(٤)</sup>، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

٣٠٩٦ - عن مالك بن أوس بن الحدّثان عن عمر قال: «كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، يُنْفِقُ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٨٨/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٢١)، الحديث (١٧٦٧/٦٣) دون قوله «لئن بقيت».

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ١٥٦/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٤٣)، الحديث (١٦٠٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٣/١، ٢٨٥، والترمذي في السنن ٢٧/٣، كتاب الزكاة (٥)، باب ما جاء ليس على المسلمين جزية (١١)، الحديث (٦٣٣).

(٤) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٨/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب فرض الخمس (١)، الحديث (٣٠٩٤)، ومسلم في الصحيح ١٣٧٨/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب حكم الفية (١٥)، الحديث (١٧٥٧/٤٩) واللفظ للبخاري.

على أهله منها نفقة سنته<sup>(١)</sup>، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عُدَّة في سبيل الله عز وجل<sup>(٢)</sup>.

### من بحسان:

٣٠٩٧ - عن عوف بن مالك «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان إذا أتاه الفياء قسمه في يومه، فأعطى الأهل حظين وأعطى الأعزب حظاً، فدُعيت فأعطاني حظين، / وكان لي أهل، ثم دُعيت بعدي عمار بن ياسر فأعطيت حظاً واحداً<sup>(٣)</sup>.

[١٨٢/ب]

٣٠٩٨ - وقال ابن عمر: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين<sup>(٤)</sup>.

٣٠٩٩ - وعن عائشة «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتني بطبيرة

فيها خرز فقسّمها للحرّة والأمة. قالت عائشة: كان أبي يُقسّم للحرّ والعبد<sup>(٥)</sup>.

(١) في المطبوعة (سنتهم) وما أثبتناه من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٣/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب المجن ومن يترس

بترس صاحبه (٨٠)، الحديث (٢٩٠٤)، وفي ٦٢٩/٨ - ٦٣٠، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير

سورة الحشر (٥٩)، باب قوله: ﴿وما أفاء الله على رسوله﴾ (٣)، الحديث (٤٨٨٥)، ومسلم في

المصدر السابق، الحديث (١٧٥٧/٤٨)، وقد تقدم برقم (٢١٢٤) والكراع: اسم لجميع الخيل.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٥/٦، ٢٩، وأبوداود في السنن ٣٥٩/٣، كتاب الخراج

والإمارة (١٤)، باب في قسم الفياء (١٤)، الحديث (٢٩٥٣).

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٣٥٨/٣، الحديث (٢٩٥١)، قال الخطابي في معالم السنن

(المطبوع مع مختصر سنن أبي داود) ٢٠٤/٤: (قلت: يريد بالمحررين المعتقين، وذلك أنهم

قوم لا ديوان لهم وإنما يدخلون تبعاً في جملة مواليتهم).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١٥٦/٦، ١٥٩، وأبوداود في المصدر السابق ٣٥٩/٣،

الحديث (٢٩٥٢)، والطبيرة: جراب صغير عليه شعر، وقيل هي شبه الخريطة والكيس (ابن

الاثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ١٥٥/٣، مادة طبى).

٣١٠٠ - عن مالك بن أوس بن الحدّان قال: ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفیء فقال: «ما أنا أحقُّ بهذا الفیء منكم، وما أحدٌ مِنَّا بأحقُّ به من أحدٍ، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله عز وجل، وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم، والرجل وقدمه، والرجل وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته»<sup>(١)</sup>.

٣١٠١ - وقال: «قرأ عمر بن الخطاب ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ حتى بلغ ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(٢)</sup> فقال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ حتى بلغ ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٣)</sup>، ثم قال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ حتى بلغ ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾<sup>(٤)</sup>، ثم قرأ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> ثم قال: هذه استوعبت المسلمين عامّةً، فلئن عشت فليأتين الراعي وهو بسرو حمير نصيبه منها، لم يعرق فيها جبينه»<sup>(٦)</sup>.

٣١٠٢ - عن مالك بن أوس عن عمر قال: «كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا: بنو النضير وخيبر وفدك، فأما بنو النضير فكانت حُبساً لنوابيه، وأما فدك فكانت حُبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٥٨، كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية (١٣)، الحديث (٢٩٥٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٤٦، كتاب قسم الفیء والغنيمه، باب ما جاء في قسم ذلك.

(٢) سورة التوبة (٩)، الآية (٦٠).

(٣) سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١).

(٤) سورة الحشر (٥٩)، الآيات (٧ - ٨).

(٥) سورة الحشر (٥٩)، الآية (١٠).

(٦) أخرجه من رواية مالك بن أوس بن الحدّان: عبدالرزاق في المصنف ١١/١٠١، كتاب الجامع، باب الديوان، الحديث (٢٠٠٤٠)، وأبو عبيد في الأموال، ص ٢٢ - ٢٣، باب صنوف الأموال التي يليها الأئمة للرعية، الحديث (٤١) وفي ص ٢٧٣، كتاب نخرج الفیء، باب الحكم في قسم الفیء، الحديث (٥٢٦)، وسرو حمير: اسم موضع بناحية اليمن.

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ: جُزْءَيْنِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَجُزْءًا نَفَقَةً لِأَهْلِهِ، فَمَا فَضَلَ عَنْ نَفَقَةِ أَهْلِهِ جَعَلَهُ بَيْنَ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ» (١).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٣٧٥ كتاب الخراج والإمارة (١٤)، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال (١٩)، الحديث (٢٩٦٧). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٩٦، كتاب قسم الفياء والغنيمة، باب مصرف أربعة أخماس الفياء. والصفايا: جمع صفيّة، أي ما يُصطفى ويختار. وحبساً لنوابه: محبوسة لخوائجه.

## ١٨ - / كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

[١ - باب]

مِنَ الصَّحِيحِ:

٣١٠٣ - عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أُرْسِلْتَ كَلْبَكَ [المَعْلَمَ] (١) فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَادْبَحْهُ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَهُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ، وَإِنْ كَانَ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ، فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ» (٢).

(١) ليست في مخطوطة برلين، ولا عند مسلم، وهي عند البخاري في لفظين، واللفظ هنا أقرب لمسلم.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٩/١، كتاب الوضوء (٤)، باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان (٣٣)، الحديث (١٧٥)، وفي ٦٠٩/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٣)، باب إذا أكل الكلب (٧)، الحديث (٥٤٨٣) وفي ٦١٠/٩، باب الصيد إذا غاب عنه يومين (٨)، الحديث (٥٤٨٤)، وفي ٦١٢/٩، باب إذا وجد مع الصيد كلباً آخر (٩)، الحديث (٥٤٨٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٥٣١/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٢٩/٦).



٣١٠٣ ب - وروى عن عدي أنه قال: «قلت يا رسول الله إنا نرسل الكلاب المعلمة، قال: كل ما أمسكن عليك، قلت: وإن قتلن؟ قال: وإن قتلن، قلت: إنا نرمي بالمعراض، قال: كل ما خزق وما أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيد فلا تأكل»<sup>(١)</sup>.

٣١٠٤ - عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال: «قلت: يا نبي الله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب أفنأكل في آبيتهم؟ وبأرض صيد أصيد بقوسي وبكلبي الذي ليس بمعلم، وبكلبي المعلم، فما يصلح لي؟ قال: أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب، فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها، وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل»<sup>(٢)</sup>.

٣١٠٥ - وقال: «إذا رميت بسهمك فغاب عنك فأدركته فكل ما لم ينتن»<sup>(٣)</sup>.

٣١٠٦ - وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «في الذي يدرك صيده بعد ثلاث: فكله ما لم ينتن»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠٤/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما أصاب المعراض بعرضه (٣)، الحديث (٥٤٧٧)، ومسلم في الصحيح ١٥٢٩/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٢٩/١)، والمعراض: السهم الثقيل الذي لا ريش له ولا نصل، والوقيد: أي موقوذ مضروب ضرباً شديداً بعضاً أو حجر حتى مات. وعرضه: ما يجرح به.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٤٧٨)، ومسلم في الصحيح ١٥٣٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الصيد بالكلاب المعلمة (١)، الحديث (١٩٣٠/٨).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه في الصحيح ١٥٣٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته (٢)، الحديث (١٩٣١/٩).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩٣١/١٠).

٣١٠٧ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قالوا: يا رسول الله / الله [١٨٣/ب] إنَّها هنا أقواماً حديث عهدهم بشرك، يأتوننا بلُحمانٍ لا ندري يذكرون اسمَ الله عليها أم لا، قال: اذكروا أنتم اسمَ الله وكلُّوا»<sup>(١)</sup>.

٣١٠٨ - و«سئل عليُّ رضي الله عنه: أخصَّكم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشيء؟ فقال: ما خصنا بشيءٍ لم يُعمِّم به الناس [كافةً]<sup>(٢)</sup> إلا ما في قرابِ سيفي هذا، فأخرج صحيفةً فيها: لعنَ الله من ذبحَ لغيرِ الله، ولعنَ الله من سرقَ منارَ الأرض - ويروى: من غيرَ منارِ الأرض<sup>(٣)</sup> - ولعنَ الله من لعنَ والديه، ولعنَ الله من آوى مُحدثاً»<sup>(٤)</sup>.

٣١٠٩ - عن رافع بن خديج رضي الله عنه أنه قال: «قلتُ يا رسولَ الله إنا لأقوا العدوَّ غداً وليستَ معنا مدى أفنديج بالقصب؟ قال: ما أنهرَ الدمَّ وذكرَ اسمَ الله [عليه]<sup>(٥)</sup> فكلُّ، ليس السنُّ والظفرُ، وسأحدُّك عنه: أمَّا السنُّ فعظمٌ، وأمَّا الظفرُ فمدى الحبش. وأصبنا نهبَ إبلٍ وغنمٍ فنَدَّ منها بعيرٌ فرماه رجلٌ بسهمٍ فحبسه، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: إنَّ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٢٩٤ - ٢٩٥، كتاب البيوع (٣٤)، باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات (٥)، الحديث (٢٠٥٧)، وفي ٩/٦٣٤، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ذبيحة الأعراب (٢١)، الحديث (٥٥٠٧)، وفي ١٣/٣٧٩، كتاب التوحيد (٩٧)، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها (١٣)، الحديث (٧٣٩٨).

(٢) ليست في المطبوعة، وقد أثبتناها من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٥٦٧، كتاب الأضاحي (٣٥)، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله (٨)، الحديث (١٩٧٨/٤٣) من رواية أبي الطفيل عامر بن واثلة رضي الله عنه قال: «سئل علي...». وقراب السيف: الوعاء الذي يكون فيه السيف بغمده. ومنار الأرض: جمع منارة، وهي علامة الأراضي التي يتميز بها حدودها.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٩٧٨/٤٥).

(٥) ليست في المطبوعة وقد أثبتناها من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم.

لهذه الإبل أو أوبد كأوبد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا»<sup>(١)</sup>.  
 ٣١١٠ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه «أنه كانت له غنم ترعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً، فكسرت حجراً فذبحتها به، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فأمره بأكلها»<sup>(٢)</sup>.

٣١١١ - عن شداد بن أوس رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبائح، وليجد أحدكم شفرته وليريح ذبيحته»<sup>(٣)</sup>.

٣١١٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى أن تُصبر بهيمة أو غيرها للقتل»<sup>(٤)</sup>.  
 ٣١١٣ - وعنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣١/٥، كتاب الشركة (٤٧)، باب قسمة الغنم (٣)، الحديث (٢٤٨٨)، وفي ٦٣٨/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما نذ من البهائم فهو بمنزلة الوحش (٢٣)، الحديث (٥٥٠٩)، ومسلم في الصحيح ١٥٥٨/٣، كتاب الأضاحي (٣٥)، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم... (٤)، الحديث (١٩٦٨/٢٠). المذى: جمع مدية وهي السكين، ونذ: أي شرد وفر، والأوبد جمع أبدة وهي التي توحشت ونفرت.  
 (٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٢/٤، كتاب الوكالة (٤٠)، باب إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت... (٤)، الحديث (٢٣٠٤)، وسلع: اسم جبل بالمدينة.  
 (٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٤٨/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل (١١)، الحديث (١٩٥٥/٥٧).  
 (٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦٤٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة (٢٥)، الحديث (٥٥١٤)، وتصبر: أي تحبس لترمى حتى تموت (ابن حجر، فتح الباري ٦٤٣/٩).  
 (٥) متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٥٥١٥)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٩/٣ - ١٥٥٠، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب النهي عن صبر البهائم (١٢)، الحديث (١٩٥٨/٥٩) واللفظ له، وقوله: «غرضاً أي هدفاً».

٣١١٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً»<sup>(١)</sup>.

٣١١٥ - عن جابر / رضي الله عنه أنه قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه»<sup>(٢)</sup>.

٣١١٦ - وعنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ عليه حمارٌ قد وسم في وجهه قال: لعن الله الذي وسمه»<sup>(٣)</sup>.

٣١١٧ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «غدوت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن أبي طلحة رضي الله عنه ليحنكه، فوافيته في يده الميسم يسماً إبل الصدقة»<sup>(٤)</sup>.

٣١١٨ - ويروى عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مربدٍ فرأيتُه يسماً شاةً. حسبته قال: في آذانها»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٤٩/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب النهي عن صير البهائم (١٢)، الحديث (١٩٥٧/٥٨)، وأخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم في الصحيح ٦٤٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما يكره من المثلة (٢٥)، عقب الحديث (٥٥١٥).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٣/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه (٢٩)، الحديث (٢١١٦/١٠٦) والوسم أي الكي.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١١٧/١٠٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٦/٣، كتاب الزكاة (٢٤)، باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده (٦٩)، الحديث (١٥٠٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٧٤/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب جواز وسم الحيوان... (٣٠)، الحديث (٢١١٩/١٠٩) و(٢١١٩/١١٢)، واللفظ للبخاري.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٧٠/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب الوسم والعلم في الصورة (٣٥)، الحديث (٥٥٤٢)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢١١٩/١١٠)، و(٢١١٩/١١١) والمربد: الموضع الذي تجس فيه الإبل وهو مثل الحظيرة للغنم (النووي، شرح صحيح مسلم ١٠٠/١٤).

## مِنْ أَحْسَانِ:

٣١١٩ - عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه قال: «قلت: يا رسول الله أرأيتَ أحدنا أصابَ صيداً وليسَ معه سكينٌ أيدبِحُ بالمرورة وشِقَّةِ العصا؟ فقال: أمرر الدَّم بما شئتَ وأذكر اسمَ الله»<sup>(١)</sup>.

٣١٢٠ - عن أبي العُشراء عن أبيه «أنه قال: يا رسول الله أما تكونُ الذكاةُ إلا في الحلقِ واللِّبَةِ؟ فقال: لو طَعَنْتَ في فَخِذِها لأجْزأَ عنكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٢١ - عن عدي بن حاتم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أو بَازٍ ثم أرسلتهُ وذكرتَ اسمَ الله فكلُّ مِمَّا أَمْسَكَ عَلَيْكَ. قلت: إن قتلَ؟ قال: إذا قَتَلَهُ ولمْ يأكلْ منه شيئاً فإنما أَمْسَكَ عَلَيْكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٢٢ - عن عدي بن حاتم أنه قال: «قلتُ يا رسولَ الله أرمي

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٥٦، ٢٥٨، ٣٧٧، وأبوداود في السنن ٣/٢٤٩ - ٢٥٠، كتاب الأضاحي (١٠)، باب في الذبيحة بالمرورة (١٥)، الحديث (٢٨٢٤)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٩٤، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب الصيد إذا أنتن (٢٠)، وفي ٧/٢٢٥، كتاب الضحايا (٤٣)، باب إباحة الذبح بالعود (١٩)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٠، كتاب الذبائح (٢٧)، باب ما يذكي به، الحديث (٣١٧٧)، والمرورة حجر أبيض رقيق يجعل منه كالسكين ويذبح بها.

(٢) أخرجه: أحمد في المسند ٤/٢٣٤، والدارمي في السنن ٢/٨٢، كتاب الأضاحي، باب في ذبيحة المتردي في البئر. وأبوداود في السنن ٣/٢٥٠ - ٢٥١، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما جاء في ذبيحة المتردية (١٦)، الحديث (٢٨٢٥)، والترمذي في السنن ٤/٧٥، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما جاء في الذكاة في الحلق واللِّبَةِ (٥)، الحديث (١٤٨١)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/٢٢٨، كتاب الضحايا (٤٣)، باب ذكر المتردية في البئر (٢٥)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٣، كتاب الذبائح (٢٧)، باب ذكاة الناد من البهائم (٩)، الحديث (٣١٨٤)، ولبة البعير موضع نحره (الفيومي، المصباح المنير ٢/٥٤٧ مادة لب).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٧١، كتاب الصيد (١١)، باب في الصيد (٢)، الحديث (٢٨٥١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٣٨، كتاب الصيد والذبائح، باب البزاة المعلمة إذا أكلت.

الصَّيْدَ فَأَجِدُ فِيهِ مِنَ الْغَدِ سَهْمِي؟ قَالَ: إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ وَلَمْ تَرَ فِيهِ  
أَثَرَ سَبْعٍ فَكُلْ»<sup>(١)</sup>.

٣١٢٣ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نُهِنَا عَنْ صَيْدِ كَلْبِ  
الْمَجُوسِ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٢٤ - عن أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ قَالَ: «قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَهْلُ  
سَفَرٍ نَمُرُّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ فَلَا نَجِدُ غَيْرَ آئِنَتِهِمْ، قَالَ: فَإِنْ  
لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَاغْسِلُوهَا بِالْمَاءِ ثُمَّ كُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٢٥ - عن قبيصة بن هُلب عن أبيه أنه قال: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ طَعَامِ النَّصَارَى - وَفِي رِوَايَةٍ: سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ - إِنَّ مِنْ  
الطَّعَامِ طَعَامًا أَتَحَرَّجُ مِنْهُ»<sup>(٤)</sup>، فَقَالَ: لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ  
ضَارَعَتْ / فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ»<sup>(٥)</sup>.

[١٨٤/ب]

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٧، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد  
فيغيب عنه (٤)، الحديث (١٤٦٨)، وقال: (حسن صحيح) والنسائي في المجتبى من  
السنن ٧/١٩٣، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه (١٩).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٥، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء في صيد كلب  
المجوس (٢)، الحديث (١٤٦٦)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٠، كتاب الصيد (٢٨)، باب  
صيد كلب المجوس... (٤)، الحديث (٣٢٠٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٣، والترمذي في السنن ٤/٦٤، كتاب الصيد (١٦)، باب ما جاء  
ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل (١)، الحديث (١٤٦٤)، وفي ٤/١٢٩، كتاب  
السير (٢٢)، باب ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين (١١)، الحديث (١٥٦٠) وقال: (حسن  
صحيح).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٢٦، في مسند هلب الطائي رضي الله عنه، وأبوداود في  
السنن ٤/١٤٧ - ١٤٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في كراهية التقدر للطعام (٢٤)،  
الحديث (٣٧٨٤).

(٥) أخرجه أحمد في المصدر السابق. والترمذي في السنن ٤/١٣٣ - ١٣٤، كتاب السير (١٦)، باب  
ما جاء في طعام المشركين (١٦)، الحديث (١٥٦٥) وقال: (حديث حسن)، وابن ماجه في  
السنن ٢/٩٤٤ - ٩٤٥، كتاب الجهاد (٢٤)، باب الأكل في قدور المشركين (٢٦)،  
الحديث (٢٨٣٠)، وقوله: «ضارعت» أي شابهت.

٣١٢٦ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلِ الْمُجَثِّمَةِ وهي التي تُصَبَّرُ بالنَّبْلِ»<sup>(١)</sup>.

٣١٢٧ - عن العرْبَابِضِ بنِ سَارِيَةَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَعَنْ لُحُومِ الحُمْرِ الأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ الْمُجَثِّمَةِ، وَعَنِ الخَلِيسَةِ، وَأَنْ تُوطَأَ الحَبَالَى حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ»<sup>(٢)</sup> (قيل: الخَلِيسَةُ مَا يُؤْخَذُ مِنَ السَّبْعِ فَيَمُوتُ قَبْلَ أَنْ يُذَكَّى).

٣١٢٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ، وهي التي تَذْبَحُ فَيُقَطَّعُ الجِلْدُ وَلَا تُفْرَى الأُودَاجُ ثُمَّ تُتْرَكُ حَتَّى تَمُوتَ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٢٩ - عن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ذَكَاةُ الجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٧١/٤، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة (١)، الحديث (١٤٧٣)، والمجثمة هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض، أي يلزمها ويلتصق بها، وجثم الطائر جثوماً، وهو بمنزلة البروك للإبل (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٣٩، مادة جثم).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٢٧/٤، والترمذي في المصدر السابق، الحديث (١٤٧٤)، وقال عقبه: (قال محمد بن يحيى - شيخ الترمذي أحد الرواة - سئل أبو عاصم - شيخه - عن المجثمة قال: أن ينصب الطير أو الشيء فيرمى، وسئل عن الخليسة فقال: الذئب أو السبع يدركه الرجل فيأخذه منه فيموت في يده قبل أن يُذَكِّيها).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٨٩، وأبوداود في السنن ٣/٢٥١ - ٢٥٢، كتاب الأضاحي (١٠)، باب في المبالغة في الذبح (١٧)، الحديث (٢٨٢٦)، وتُفْرَى من الفري وهو القطع، والأوداج العروق المحيطة بالعنق التي تقطع حالة الذبح واحداً وُدَج.

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٨٤، كتاب الأضاحي، باب في ذكاة الجنين ذكاة أمه، وأبوداود في السنن ٣/٢٥١ - ٢٥٢، كتاب الأضاحي (١٠)، باب في المبالغة في الذبح (١٧)، الحديث (٢٨٢٦) والحاكم في المستدرک ٤/١١٤، كتاب الأطعمة، باب ذكاة الجنين، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

٣١٣٠ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال: «قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله؟ قال: كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه» (١).

٣١٣١ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل عُصفوراً فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتله، قيل: يا رسول الله، وما حقها؟ قال: أن يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها فيرمي بها» (٢).

٣١٣٢ - وعن أبي واقد الليثي أنه قال: «قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبئون أسنمة الإبل ويقطعون أليات الغنم فقال: ما يقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة» (٣).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣١، ٥٣، وأبوداود في السنن ٣/٢٥٢ - ٢٥٣، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما جاء في ذكاة الجنين (١٨)، الحديث (٢٨٢٧)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٧، كتاب الذبائح (٢٧)، باب ذكاة الجنين ذكاة أمه (١٥)، الحديث (٣١٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٠١، الحديث (٢٢٧٩)، والشافعي في ترتيب المسند ٢/١٧١ - ١٧٢، كتاب الصيد والذبائح، الحديث (٥٩٨) واللفظ له، وأحمد في المسند ٢/١٦٦، والدارمي في السنن ٢/٨٤، كتاب الأضاحي، باب من قتل شيئاً من الدواب عبثاً، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/٢٣٩، كتاب الضحايا (٤٣)، باب من قتل عُصفوراً بغير حقها (٤٢)، والحاكم في المستدرک ٤/٢٣٣، كتاب الذبائح، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢١٨، والدارمي في السنن ٢/٩٣، كتاب الصيد، باب في الصيد يبين منه العضو، وأبوداود في السنن ٣/٢٧٧، كتاب الصيد (١١)، باب في صيد قطع منه قطعة (٣)، الحديث (٢٨٥٨)، والترمذي في السنن ٤/٧٤، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما قطع من الحي فهو ميت (٤)، الحديث (١٤٨٠).



## ٢ - بابُ ذِكرِ الكَلْبِ

مِنْ اِبْنِ اَبِي حَالٍ :

٣١٣٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اِقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ»<sup>(١)</sup>.

٣١٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ اِتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ<sup>(٢)</sup> / اِنْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٣٥ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ، ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٣٦ - عن ابن عمر «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ أَوْ<sup>(٥)</sup> مَاشِيَةٍ»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠٨/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية (٦)، الحديث (٥٤٨٠)، ومسلم في الصحيح ١٢٠١/٣، كتاب المساقاة (٢٢)، باب الأمر بقتل الكلاب... (١٠)، الحديث (١٥٧٤/٥٠)، وقوله: «ضاري» أي كلباً مُعوّداً بالصيد، يقال ضري الكلب وأضره صاحبه: أي عوده وأغراه به، ويجمع على ضوار والقيراط = ٢١٢٥، غراماً ذهباً.

(٢) في مخطوطة برلين (أو زرع أو صيد) وما أثبتناه من المطبوعة وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/٥، كتاب الحرث والمزارعة (٤١)، باب اقتناء الكلب للحرث (٣)، الحديث (٢٣٢٢)، ومسلم في الصحيح ١٢٠٣/٣، كتاب المساقاة (٢٢)، باب الأمر بقتل الكلاب... (١٠)، الحديث (١٥٧٥/٥٨).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٢٠٠/٣، الحديث (١٥٧٢/٤٧)، والبهيم: أي الذي لا يبيض فيه، وذو النقطتين: أي الذي فوق عينيه نقطتان بيضاوان.

(٥) في المطبوعة زيادة (كلب) وليست عند مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (١٥٧١/٤٦).

## مِنْ الْحَسَنِ:

٣١٣٧ - عن عبدالله بن مُغفَلٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَوْلا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا كُلِّهَا، فَاقْتُلُوا مِنْهَا كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَرْتَبِطُونَ كَلْبًا إِلَّا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ»<sup>(١)</sup>.

٣١٣٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم»<sup>(٢)</sup>.

## ٣ - باب ما يحل أكله وما يحرم

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٣١٣٩ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٥٤، ٥٦، ٥٧، والدارمي في السنن ٢/٩٠، كتاب الصيد، باب في قتل الكلاب، وأبوداود في السنن ٣/٢٦٧، كتاب الصيد (١١)، باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره (١)، الحديث (٢٨٤٥)، والترمذي في السنن ٤/٨٠، كتاب الأحكام والفوائد (١٩)، باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤)، الحديث (١٤٨٩)، وفي ٤/٧٨، باب ما جاء في قتل الكلاب (٣)، الحديث (١٤٨٦)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٨٥، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها (١٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٩، كتاب الصيد (٢٨)، باب النهي عن اقتناء الكلب إلا كلب صيد (٢)، الحديث (٣٢٠٥).

(٢) أخرجه أبوداود في السنن ٣/٥٦، كتاب الجهاد (٩)، باب في التحريش بين البهائم (٥٦)، الحديث (٢٥٦٢)، والترمذي في السنن ٤/٢١٠، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم... (٣٠)، الحديث (١٧٠٨)، والتحريش بين البهائم: الإغراء بينها بأن ينطح بعضها بعضاً، أويدوس، أويقتل.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٣/١٥٣٤، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع... (٣)، الحديث (١٩٣٣/١٥).

٣١٤٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ»<sup>(١)</sup>.

٣١٤١ - عن أبي ثعلبة [الخشني]<sup>(٢)</sup> أنه قال: «حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحُمُرِ الأهلِيّة»<sup>(٣)</sup>.

٣١٤٢ - عن جابر رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يومَ خَيْبَرَ عن لحومِ الحُمُرِ الأهلِيّةِ، وأذِنَ في لحومِ الخَيْلِ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٤٣ - وعن أبي قتادة «أنه رأى حماراً وحشياً فعقره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هل معكم من لحمه شيء؟ قال: معنا رجله، فأخذها فأكلها»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٣٤/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع... (٣)، الحديث (١٩٣٤/١٦).

(٢) ليست في المطبوعة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٥٣/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب لحوم الحمر الإنسية (٢٨)، الحديث (٥٥٢٧)، ومسلم في الصحيح ١٥٣٨/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (٥)، الحديث (١٩٣٦/٢٣).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٥٢٤)، ومسلم في الصحيح ١٥٤١/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب في أكل لحوم الخيل (٦)، الحديث (١٩٤١/٣٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٢/٤، كتاب جزاء الصيد (٢٨)، باب إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله (٢)، الحديث (١٨٢١)، وفي ٥٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب اسم الفرس والحمار (٤٦)، الحديث (٢٨٥٤)، وفي ٦١٣/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب ما جاء في التصيد (١٠)، الحديث (٥٤٩٠) و (٥٤٩١)، ومسلم في الصحيح ٨٥٥/٢، كتاب الحج (١٥)، باب تحريم الصيد للمحرم (٨)، الحديث (١١٩٦/٦٣).

٣١٤٤ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: «أنفجنا أرنباً بمرّ الظهران، فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها وبعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها<sup>(١)</sup> فقبله»<sup>(٢)</sup>.

٣١٤٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: / «الضَّبُّ لَسْتُ آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ»<sup>(٣)</sup>.

[١٨٥/ب]

٣١٤٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أنَّ خالداً بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة، وهي خالته وخالة ابن عباس، فوجد عندها ضباً مخنوزاً، فقدمت الضب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب، فقال خالد: أحرأ الضب يا رسول الله؟ قال: لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه. قال خالد: فاجتررتُه فأكلتُه ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم ينظرُ إليَّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في المخطوطة والمطبوعة وهو الموافق للفظ مسلم، أما لفظ البخاري (بوركها أو فخذيها قال فخذيها لا شك فيه).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٢/٥، كتاب الهبة (٥١)، باب قبول هدية الصيد (٥)، الحديث (٢٥٧٢)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٧/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة الأرنب (٩)، الحديث (١٩٥٣/٥٣)، وأنفجنا: أي هيجنا وأثرنا، ومر الظهران: وموضع بين الحرمين قريب مكة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٢/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب الضب (٣٣)، الحديث (٥٥٣٦)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٢/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة الضب (٧)، الحديث (١٩٤٣/٤٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٥٣٧)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (١٩٤٦/٤٤)، ومخنوذ: أي مشوي بالحجارة المحماة.

٣١٤٧ - عن أبي موسى [الأشعري] <sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال: «رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يأكلُ دجاجاً» <sup>(٢)</sup>.

٣١٤٨ - عن [ابن] <sup>(٣)</sup> أبي أوفى قال: «غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ» <sup>(٤)</sup>.

٣١٤٩ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ، وَأُمِّرَ <sup>(٥)</sup> أَبُو عبيدة فَجُعْنَا جَوْعاً شَدِيداً، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتاً مَيْتاً لَمْ نَرْ مِثْلَهُ يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عبيدة عَظْماً مِنْ عِظَامِهِ، فَمَرَّ <sup>(٦)</sup> الرَّايِبُ تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: كُلُوا رِزْقاً أَخْرَجَهُ اللَّهُ <sup>(٧)</sup>، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ [شَيْءٌ] <sup>(٨)</sup> مِنْهُ. قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٤٥/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب لحم الدجاج (٢٦)، الحديث (٥٥١٧) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٢٧٠/٣، كتاب الأيمان (٢٧)، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها... (٣)، الحديث (١٦٤٩/٩).

(٣) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما عند البخاري ومسلم، وهو الصحابي عبدالله بن أبي أوفى، صرح به مسلم.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٢٠/٩، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب أكل الجراد (١٣)، الحديث (٥٤٩٥)، ومسلم في الصحيح ١٥٤٦/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة الجراد (٨)، الحديث (١٩٥٢/٥٢).

(٥) في المطبوعة: (وأمر علينا) وهو لفظ مسلم واللفظ في مخطوطة برلين (وأمرنا) وما أثبتناه لفظ البخاري لالتزام المصنف به.

(٦) تصحفت في المطبوعة إلى (يم) والتصويب من مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٧) في المطبوعة (أخرجه الله لكم) وهو لفظ مسلم، وما أثبتناه من مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٨) ليست في مخطوطة برلين، ولا عند البخاري وآخر الحديث أثبت المصنف من لفظ مسلم مع أنه التزم لفظ البخاري في أول الحديث.

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَكَلَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣١٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ، ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ»<sup>(٢)</sup> وفي الآخرِ شفاءً»<sup>(٣)</sup>.

٣١٥١ - وعن ميمونة «أَنَّ فَأْرَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٥٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ. فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ وَهِنَّ الْعَوَامِرُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٨/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة سيف البحر (٦٥)، الحديث (٤٣٦٢)، ومسلم في الصحيح ١٥٣٦/٣، كتاب الصيد والذبائح (٣٤)، باب إباحة ميتات البحر (٤)، الحديث (١٩٣٥/١٧)، والخبط: ورق الشجر، وسموا جيش الخبط لأنهم أكلوه من الجوع حتى قرحت أشداقهم بسبب حرارة ذلك الورق فصارت شفاههم كشفاه الإبل.

(٢) العبارة في المطبوعة: (فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء) وما أثبتناه من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ البخاري.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٠/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب إذا وقع الذباب في الإناء (٥٨)، الحديث (٥٧٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٧/٩ - ٦٦٨، كتاب الذبائح والصيد (٧٢)، باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب (٣٤)، الحديث (٥٥٣٨).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٧/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب قول الله تعالى: ﴿وَبِئْسَ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ [سورة لقمان (٣١)، الآية (١٠)] (١٤)، الحديث (٣٢٩٧) و (٣٢٩٨)، ومسلم في الصحيح ١٧٥٢/٤ - ١٧٥٣، كتاب السلام (٣٩)، باب قتل الحيات وغيرها (٣٧)، الحديث (٢٢٣٣/١٢٨) و (٢٢٣٣/١٢٩)، ذو الطفتين: جنس من الحيات يكون على ظهره خطان، والأبتر هو مقطوع الذنب، وعمار البيوت سكانها من الجن وتسميتهن عوامر لطول لبثهن في البيوت مأخوذ من العمر وهو طول البقاء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٦/٣٤٨ - ٣٤٩). وأبولبابة: هو ابن عبد المنذر.

٣١٥٣ - [وروي] <sup>(١)</sup> عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

[أنه] <sup>(١)</sup> قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم شيئاً منها فحرّجوا عليها ثلاثاً، فإن ذهب وإلا فاقتلوه [١/١٨٦] فإنه / كافر» <sup>(٢)</sup>.

٣١٥٣ ب - ويروى أنه قال: «إن بالمدينة جناً قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان» <sup>(٣)</sup>.

٣١٥٤ - عن أم شريك «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ وقال: كان <sup>(٤)</sup> ينفخ على إبراهيم» <sup>(٥)</sup>.

٣١٥٥ - وعن سعد <sup>(٦)</sup> رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الوزغ، وسماه فويسقاً» <sup>(٧)</sup>.

٣١٥٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل وزغاً في أول ضربته كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك» <sup>(٨)</sup>.

(١) ليست في مخطوطة برلين.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٥٦ - ١٧٥٧، كتاب السلام (٣٩)، باب قتل الحيات وغيرها (٣٧)، الحديث (٢٢٣٦/١٤٠)، وقوله: «فحرّجوا عليها» هو أن يقول لها أنت في حرج: أي ضيق أن عدت إلينا فلا تلومينا أن نضيق عليك بالتبع والطرده والقتل (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٣٦١).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٢٣٦/١٣٩).

(٤) العبارة في مخطوطة برلين (إنه كان) وما أثبتناه من المطبوعة وهو الموافق للفظ البخاري.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٨٩، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء (٤)]، الآية (١٢٥) (٨)، الحديث (٣٣٥٩)، ومسلم في الصحيح ٤/١٧٥٧، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب قتل الوزغ (٣٨)، الحديث (٢٢٣٧/١٤٢) واللفظ للبخاري.

(٦) في المطبوعة: (سعيد) والتصويب من مخطوطة برلين، وقد صرح به مسلم أنه سعد بن أبي وقاص.

(٧) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٥٨، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب قتل الوزغ (٣٨)، الحديث (٢٢٣٨/١٤٤) والوزغ: سام أبرص، وهي دويبة مؤذية.

(٨) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٤٠/١٤٧).

٣١٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أُحْرِقَتْ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ الْحَسَانِ:

٣١٥٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وَقَعَتِ الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ فَإِنْ كَانَ جَامِداً فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعاً فَلَا تَقْرَبُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٥٩ - عن سَفِينَةَ أَنَّهُ قَالَ: «أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ حُبَارَى»<sup>(٣)</sup>.

٣١٦٠ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب (١٥٣)، الحديث (٣٠١٩)، ومسلم في الصحيح ١٧٥٩/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن قتل النمل (٣٩)، الحديث (٢٢٤١/١٤٨) واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٨٤/١، كتاب الطهارة، باب الفأرة تموت في الودك، الحديث (٢٧٨)، وأحمد في المسند ٢٣٢/٢ - ٢٣٣، ٢٦٥، ٤٩٠، وأبوداود في السنن ١٨١/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الفأرة تقع في السمن (٤٨)، الحديث (٣٨٤٢)، واللفظ له، وذكره الترمذي تعليقا في السنن ٢٥٧/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن (٨)، عقب الحديث (١٧٩٨)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٣١، كتاب الأطعمة (١٩)، باب في الفأرة تقع في السمن (١٨)، الحديث (١٣٦٤).

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ١٥٥/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل لحم الحبارى (٢٩)، الحديث (٣٧٩٧)، والترمذي في السنن ٢٧٢/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل الحبارى (٢٦)، الحديث (١٨٢٨)، والحبارى طائر كبير العنق رمادي اللون في منقاره بعض طول.



صلى الله عليه وسلم عن أكلِ الْجَلَالَةِ وَأَلْبَانِهَا<sup>(١)</sup>. ويروى: «أنه نَهَى عن رُكُوبِ الْجَلَالَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٦١ - [وروي]<sup>(٣)</sup> عن عبدالرحمن بن شبل رضي الله عنه «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّبِّ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٦٢ - عن جابر رضي الله عنه «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ الْهَرَّةِ وَأَكْلِ<sup>(٥)</sup> ثَمَنِهَا»<sup>(٦)</sup>.

٣١٦٣ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ - الْحُمُرَ الْإِنْسِيَّةَ وَلُحُومَ الْبِغَالِ وَكُلَّ ذِي نَابٍ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٨ - ١٤٩، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها (٢٥)، الحديث (٣٧٨٥)، والترمذي في السنن ٤/٢٧٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها (٢٤)، الحديث (١٨٢٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٦٤، كتاب الذبائح (٢٧)، باب النهي عن لحوم الجلالة (١١)، الحديث (٣١٨٩)، والحاكم في المستدرک ٢/٣٤، كتاب البيوع، باب النهي عن لبن الجلالة..

(٢) أخرجه أبو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، في المصدر السابق، الحديث (٣٧٨٧) والحاكم في المصدر السابق، والجلالة من الحيوان التي تأكل العذرة، والجلّة: البعر (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر ١/٢٨٨).

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٥٥، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الضب (٢٨)، الحديث (٣٧٩٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٢٦، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الضب.

(٥) في المطبوعة (وعن أكل) والصواب ما أثبتناه كما في مخطوطة برلين والأصول.

(٦) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦١، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النهي عن أكل السباع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٧)، والترمذي في السنن ٣/٥٧٨، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور (٤٩)، الحديث (١٢٨٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٢، كتاب الصيد (٢٨)، باب الهرة (٢٠)، الحديث (٣٢٥٠)، والدارقطني في السنن ٤/٢٩٠، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة الحديث (٧٨)، والحاكم في المستدرک ٢/٣٤، كتاب البيوع، باب النهي عن لبن الجلالة..

مِنَ السَّبَاعِ وَكُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِّنَ الطَّيْرِ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣١٦٤ - عن خالد بن الوليد رضي الله عنه «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٦٥ - وقال: «أَلَا لَا تَجْلُ أَمْوَالَ الْمُعَاهِدِينَ إِلَّا بِحَقِّهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٦٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَجَلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانٍ، الْمَيْتَتَانِ الْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَالِدَمَانِ الْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٦٧ - / وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ، قَالَ [١٨٦/ب] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَلْقَاهُ الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ الْمَاءُ فَكُلُوهُ،

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٧٣/٤، كتاب الأطعمة (١٨)، باب ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذو مخلب (٣)، الحديث (١٤٧٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وقد تقدم في قسم الصحاح، الحديث (٣١٤٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٨٩/٤، وأبوداود في السنن ١٥١/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل لحوم الخيل (٢٦)، الحديث (٣٧٩٠)، والنسائي في المجتبى من السنن ٢٠٢/٧، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب تحريم أكل لحوم الخيل (٣٠)، وابن ماجه في السنن ١٠٦٦/٢، كتاب الذبائح (٢٨)، باب لحوم البغال (١٤)، الحديث (٣١٩٨)، والدارقطني في السنن ٢٨٧/٤، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الحديث (٦٠) و(٦١).

(٣) شطرة من حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه بمعنى الحديث السابق، أخرجه أحمد في المسند ٨٩/٤ - ٩٠، وأبوداود في السنن ١٦١/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النهي عن أكل السباع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٦).

(٤) أخرجه الشافعي في ترتيب المسند ١٧٣/٢، كتاب الصيد والذبائح، الحديث (٦٠٧)، وأحمد في المسند ٩٧/٢، وابن ماجه في السنن ١١٠١/٢ - ١١٠٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الكبد والطحال (٣١)، الحديث (٣٣١٤)، والدارقطني في السنن ٢٧١/٤ - ٢٧٢، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الحديث (٢٥)، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٥٤/١، كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء والجراد، وفي ٢٥٧/٩، كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد.

وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه»<sup>(١)</sup> (والأكثر على أنه موقوف على جابر).

٣١٦٨ - ورؤي عن سلمان رضي الله عنه: «سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال: أكثر جنود الله، لا آكله ولا أحرّمه»<sup>(٢)</sup> (ضعيف).

٣١٦٩ - عن زيد بن خالد رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبّ الديك وقال: إنه يؤذّن للصلاة»<sup>(٣)</sup>. ويروى: «لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة»<sup>(٤)</sup>.

٣١٧٠ - وعن عبدالرحمن<sup>(٥)</sup> بن أبي ليلى رضي الله عنه أنه قال،

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٥ - ١٦٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الطافي من السمك (٣٦)، الحديث (٣٨١٥)، وقال: (روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحماد، عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر. وقد أسند هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٢، كتاب الصيد (٢٨)، باب الطافي من صيد البحر (١٨)، الحديث (٣٢٤٧)، وأخرجه الدارقطني مرفوعاً وموقوفاً في السنن ٤/٢٦٧ - ٢٦٩، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، الأحاديث (٦ - ١١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٥٥، كتاب الصيد والذبائح، باب من كره أكل الطافي.

(٢) أخرجه أبوداود في السنن ٤/١٦٥، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الجراد (٣٥)، الحديث (٣٨١٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٣، كتاب الصيد (٢٨)، باب صيد الحيتان والجراد (٩)، الحديث (٣٢١٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٥٧، كتاب الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/١٩٢ - ١٩٣، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ١٢/١٩٩، كتاب الطب، باب الديك، الحديث (٣٢٧٠).

(٤) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ١١/٢٦٢، باب الديك، الحديث (٢٠٤٩٨)، والحميدي في المسند ٢/٣٥٦، الحديث (٨١٤)، وأحمد في المسند ٥/١٩٣، وأبوداود في السنن ٥/٣٣١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الديك والبهائم (١١٥)، الحديث (٥١٠١)، واللفظ له، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٥٢٥، ما يقول إذا سمع صياح الديكة، الحديث (٩٤٥)، وأخرجه مرسلاً، الحديث (٩٤٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٨، كتاب الأدب (٣٢)، باب النهي عن سب الديك (٣٥)، الحديث (١٩٩٠).

(٥) عبدالرحمن بن أبي ليلى أنصاري ولد لست سنين من خلافة عمر، سمع أباه وخلقا كثيراً من الصحابة، وهو في الطبقة الأولى من تابعي الكوفيين (القاري، المرقاة ٤/٣٤٨).

قال لي أبو ليلى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا ظَهَرَتِ الْحَيَّةُ فِي الْمَسْكَنِ فَقُولُوا لَهَا: إِنَّا نَسْأَلُكَ بِعَهْدِ نُوحٍ وَبِعَهْدِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ أَنْ لَا تُؤْذِينَا، فَإِنْ عَادَتْ فَاقْتُلُوهَا»<sup>(١)</sup>.

٣١٧١ - وروى أيوب عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أعلمه إلا رفع الحديث «أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ، وَقَالَ: مَنْ تَرَكَهُنَّ خَشِيَّةً ثَائِرٍ فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٢)</sup>.

٣١٧٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا سَالَمْنَاهُمْ مِنْذُ حَارِبِنَاهُمْ، وَمَنْ تَرَكَ مِنْهُمْ شَيْئًا خِيفَةً فَلَيْسَ مِنَّا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٧٣ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهِنَّ، فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(٤)</sup>.

٣١٧٤ - وقال العباس رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤١٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٦٠)، والترمذي في السنن ٤/٧٨، كتاب الأحكام والفوائد (١٩)، باب ما جاء في قتل الحيات (٢)، الحديث (١٤٨٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ١٠/٤٣٤، باب قتل الحية والعقرب، الحديث (١٩٦١٧)، وأحمد في المسند ١/٣٤٨، وأخرجه أبو داود بمعناه في السنن ٥/٤١٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٥٠)، من طريق موسى بن مسلم عن عكرمة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٤٧، ٤٣٢، ٥٢٠، وأبو داود في السنن ٥/٤٠٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٤٨).

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، الحديث (٥٢٤٩) واللفظ له، والنسائي في المجتبى من السنن ٦/٥١، كتاب الجهاد (٢٥)، باب من خان غازياً في أهله (٤٨).

وسلم: «إِنَّا نَرِيدُ أَنْ نَكْنُسَ زَمَزَمَ وَإِنَّ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْجِنَّانِ - يَعْنِي الْحَيَاتِ الصَّغَارِ - فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهَا»<sup>(١)</sup>.

٣١٧٥ - عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «اقْتُلُوا الْحَيَاتِ كُلَّهَا إِلَّا الْجَانَّ الْأَبْيَضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبٌ فِضَّةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَاْمَقْلُوهُ ثُمَّ انْقُلُوهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٧٧ - وروى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي الطَّعَامِ / فَاْمَقْلُوهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ سَمًّا وَفِي الْآخِرِ شِفَاءٌ، وَإِنَّهُ يُقَدِّمُ السَّمَّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٧٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤١٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قتل الحيات (١٧٤)، الحديث (٥٢٥١).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه ٥/٤١٥، الحديث (٥٢٦١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٤٠، ٤٤٣، وأبو داود في السنن ٤/١٨٢، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الذباب يقع في الطعام (٤٩)، الحديث (٣٨٤٤) واللفظ له دون قوله: «ثم انقلوه» وقوله «امقلوه» أي اغمسوه.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٢٩١، الحديث (٢١٨٨)، وأحمد في المسند ٣/٦٧، وابن ماجه في السنن ٢/١١٥٩، كتاب الطب (٣١)، باب يقع الذباب في الإناء (٣١)، الحديث (٣٥٠٤)، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ١١/٢٦١، كتاب الصيد، باب الذباب يقع في الشراب، الحديث (٢٨١٥) وهذا لفظه.

الله عليه وسلم عن قتل أربعٍ مِنَ الدوابِّ: النَّمْلَةِ والنَّحْلَةِ والهُّذْهِدِ  
والصُّرْدِ<sup>(٧)</sup> والله المستعان.

#### ٤ - بَابُ الْعَقِيقَةِ

مِنَ الصَّحِيحِ:

٣١٧٩ - عن سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه أنه قال:  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مع الغلام عقيقة، فأهريقوا  
عنه دمًا، وأميطوا عنه الأذى»<sup>(٢)</sup>.

٣١٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها «أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم»<sup>(٣)</sup>.

٣١٨١ - وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت:  
«حملت بعبد الله بن الزبير بمكة [قالت]<sup>(٤)</sup> فولدت بقباء، ثم أتيت به

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٣٢، ٣٤٧، والدارمي في السنن ٢/٨٨ - ٨٩، كتاب الأضاحي  
باب النهي عن قتل الضفادع والنحلة. وأبوداود في السنن ٥/٤١٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب  
في قتل الذر (١٧٦)، الحديث (٥٢٦٧)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٧٤، كتاب الصيد (٢٨)،  
باب ما ينهى عن قتله (١٠)، الحديث (٣٢٢٤)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد  
الظمان، ص ٢٦٥، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما ينهى عن قتله (١٧)، الحديث (١٠٧٨)،  
والصرد: طائر ضخم الرأس والمنقار، له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود (ابن الأثير،  
النهاية في غريب الحديث ٣/٢١).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٩٠، كتاب العقيقة (٧١)، باب إمطة الأذى عن الصبي في  
العقيقة (٢)، الحديث (٥٤٧١) و(٥٤٧٢).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٥٨٧، كتاب العقيقة (٧١)، باب تسمية  
المولود... (١)، الحديث (٥٤٦٨) وفي ١١/١٥١، كتاب الدعوات (٨٠)، باب الدعاء  
للصبيان بالبركة (٣١)، الحديث (٦٣٥٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٣٧، كتاب  
الطهارة (٢)، باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (٣١)، الحديث (٢٨٦/١٠١)  
واللفظ له.

(٤) ليست في المطبوعة، وأثبتناها من مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم.

رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَتْهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، ثُمَّ حَنَّكَهُ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، فَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ حَسَنَاتِهِ:

٣١٨٢ - عَنْ أُمِّ كُرْزٍ أَنَّهَا قَالَتْ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: أَقْرُوا الطَّيْرَ»<sup>(٢)</sup> عَلَى مَكَانَاتِهَا. قَالَتْ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ، وَلَا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَوْ إِنَاثًا»<sup>(٣)</sup> [صَح]»<sup>(٤)</sup>.

٣١٨٣ - وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُحَلَّقُ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٤٨/٧، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٤٥)، الحديث (٣٩٠٩)، وفي ٥٨٧/٩، كتاب العقيقة (٧١)، باب تسمية المولود... (١)، الحديث (٥٤٦٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٩١/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب استحباب تحنيك المولود... (٥)، الحديث (٢١٤٦/٢٦).

(٢) تصحفت في مخطوطة برلين إلى (الطيور) وليست لأحد من أصحاب الأصول.

(٣) هذا الحديث يروى عند الأئمة بأشكال: فمنهم من يذكر في أوله «أقروا الطير على مكاناتها» ومنهم من لا يذكره، أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٢٨/٤، كتاب العقيقة، باب العقيقة، الحديث (٧٩٥٤)، والحميدي في المسند ١/١٦٦، الحديث (٣٤٥)، وأحمد في المسند ٦/٣٨١، ٤٢٢، والدارمي في السنن ٢/٨١، كتاب الأضاحي، باب السنة في العقيقة، وأبوداود في السنن ٣/٢٥٧ - ٢٥٨، كتاب الضحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٣٥)، واللفظ له، والترمذي في السنن ٤/٩٨، كتاب الأضاحي (٢٠)، باب الأذان في أذن المولود (١٧)، الحديث (١٥١٦)، وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٦٥، كتاب العقيقة (٤٠)، باب كم يعق عن الجارية (٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٥٦، كتاب الذبائح (٢٧)، باب العقيقة (١)، الحديث (٣١٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٦١، كتاب الأضاحي (١٠)، باب ما جاء في العقيقة (٧)، الحديث (١٠٥٩)، والحاكم في المستدرک ٤/٢٣٧، كتاب الذبائح، باب عن الغلام شاتان، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، ومكناات الطير أي بيضها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/٣٥٠).

(٤) ليست في المطبوعة.

رأسه»<sup>(١)</sup>. وروى بعضهم: «ويُدَمَّى»<sup>(٢)</sup> مكان «ويُسَمَّى».

٣١٨٤ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «عَقَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ وَقَالَ: يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً. فوزنناه فكان وزنه درهماً أو بعض درهم»<sup>(٣)</sup> (غريب غير متصل).

٣١٨٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ كَبِشًا كَبِشًا»<sup>(٤)</sup>.

٣١٨٦ - عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه عن أبيه، عن جده أنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَقِيقَةِ فَقَالَ: لَا يُحِبُّ اللَّهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٥، وأبو داود في السنن ٣/٢٦٠، كتاب الضحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٣٨)، والترمذي في السنن ٤/١٠١، كتاب الأضاحي (٢٠)، باب من العقيقة (٢٣)، الحديث (١٥٢٢)، وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٦٦، كتاب العقيقة (٤٠)، باب متى يعق (٥)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٥٧، كتاب الذبائح (٢٧)، باب العقيقة (١)، الحديث (٣١٦٥)، والحاكم في المستدرک ٤/٢٣٧، كتاب الذبائح، باب الغلام مرتين بعقيقته.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٧/٥ - ٨، ١٧، ٢٢، والدارمي في السنن ٢/٨١، كتاب الأضاحي، باب السنة في العقيقة، وأبو داود في المصدر السابق ٣/٢٥٩، الحديث (٢٨٣٧)، كلهم من طريق همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة، قال أبو داود عقب الحديث: (وهذا وهم من همام «ويُدَمَّى»).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٩٩، كتاب الأضاحي (٢٠)، باب العقيقة بشاة (٢٠)، الحديث (١٥١٩) وقال: (حديث حسن غريب وإسناده ليس بمتصل)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٣٧، كتاب الذبائح، باب عَقَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٠٤، كتاب الضحايا، باب ماجاء في التصديق بزنة شعره فضة. والدرهم = ٢,٩٧٥ غراماً فضة.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣/٢٦١ - ٢٦٢، كتاب الضحايا (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٤١)، والنسائي في المجتبى من السنن ٧/١٦٦، كتاب العقيقة (٤٠)، باب كم يعق عن الجارية (٤)، ولفظه: «... بكبشين كبشين»، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٩٩، كتاب الضحايا، باب العقيقة سنة، وفي ٩/٣٠٢، باب من اقتصر في عقيقة الغلام على شاة واحدة.



[١٨٧/ب] العُقُوقُ. كأنَّهُ كره / الاسمَ. وقال: مَنْ وُلِدَ لَهُ فَأَحَبُّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْهُ فَلْيَنْسُكَ  
عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةً<sup>(١)</sup>.

٣١٨٧ - عن أبي رافع رضي الله عنه أنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُذِّنَ فِي أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ  
بِالصَّلَاةِ»<sup>(٢)</sup> [صح]<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٣٠/٤، كتاب العقيقة، باب العقيقة، الحديث (٧٩٦١)،  
وأحمد في المسند ١٨٢/٢ - ١٨٣، ١٩٤، وأبوداود في السنن ٢٦٢/٣، كتاب  
الأضاحي (١٠)، باب في العقيقة (٢١)، الحديث (٢٨٤٢)، والنسائي في المجتبى من  
السنن ١٦٢/٧، كتاب العقيقة (٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠٠/٩، كتاب الضحايا،  
باب ما يستدل على أن العقيقة على الاختيار.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٣٦/٤، كتاب العقيقة، باب ما يستحب للصبي أن يعلم إذا  
تكلم، الحديث (٧٩٨٦)، وأحمد في المسند ٩/٦، ٣٩١، ٣٩٢، وأبوداود في السنن ٣٣٣/٥،  
كتاب الأدب (٣٥)، باب في الصبي يولد فيؤذن في أذنه (١١٦)، الحديث (٥١٠٥)،  
والترمذي في السنن ٩٧/٤، كتاب الأضاحي (٢٠)، باب الأذان في أذن المولود (١٧)،  
الحديث (١٥١٤)، وقال: (حسن صحيح)، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠٥/٩، كتاب  
الضحايا، باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد. وأبورافع هو مولى النبي ﷺ.

(٣) ليست في مخطوطة برلين.

## ١٩ - كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

[ ١ - بَاب ]

مِنْ الصَّحِيحِ :

٣١٨٨ - قال عمر<sup>(١)</sup> بن أبي سلمة رضي الله عنه: «كنتُ غلاماً في حَجَرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وكانت يدي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: سَمَّ اللهُ وَكُلَّ بيمينِكَ وَكُلَّ ممَّا يَلِيكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٨٩ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَجِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣١٩٠ - وقال: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذَكَرِ اللَّهَ عِنْدَ

(١) تصحف الاسم في مخطوطة برلين إلى (عمرو) والصواب ما أثبتناه.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢١/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (٢)، الحديث (٥٣٧٦)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب آداب الطعام والشراب (١٣)، الحديث (٢٠٢٢/١٠٨).

(٣) أخرجه مسلم من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٥٩٧/٣، الحديث (٢٠١٧/١٠٢).

دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ:  
أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ»<sup>(١)</sup>.

٣١٩١ - وَقَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فليَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ  
فليَشْرَبْ بِيَمِينِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٢ - وَقَالَ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ  
الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣١٩٣ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعٍ وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ  
يَمْسَحَهَا»<sup>(٤)</sup>.

٣١٩٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَرَ بِلَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ، وَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ»<sup>(٥)</sup>.

٣١٩٥ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ ١٥٩٨/٣، كِتَابُ

الْأَشْرِبَةِ (٣٦)، بَابُ آدَابِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ (١٣)، الْحَدِيثُ (٢٠١٨/١٠٣).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ،  
الْحَدِيثُ (٢٠٢٠/١٠٥).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ،  
الْحَدِيثُ (٢٠٢٠/١٠٦).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ١٦٠٥/٣، كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ (٣٦)، بَابُ اسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْأَصَابِعِ  
وَالْقَصْعَةِ... (١٨)، الْحَدِيثُ (٢٠٣٢/١٣١).

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسِهِ ١٦٠٦/٣، الْحَدِيثُ (٢٠٣٣/١٣٣).

(٦) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ ٥٧٧/٩، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (٧٠)، بَابُ لَعْقِ  
الْأَصَابِعِ... (٥٢)، الْحَدِيثُ (٥٤٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ١٦٠٥/٣، كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ (٣٦)،  
بَابُ اسْتِحْبَابِ لَعْقِ الْأَصَابِعِ وَالْقَصْعَةِ... (١٨)، الْحَدِيثُ (٢٠٣١/١٢٩) وَ(٢٠٣١/١٣٠).

٣١٩٦ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ يَدِ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيُمِطْ / مَا كَانَ بِهَا مِنْ [أ/١٨٨] أذَى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، فَإِذَا فَرَّغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ»<sup>(١)</sup>.

٣١٩٧ - عن أبي جَحِيْفَةَ رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا آكُلُ مُتَكِنًا»<sup>(٢)</sup>.

٣١٩٨ - وعن قَتَادَةَ، عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «مَا أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ<sup>(٣)</sup> وَلَا فِي سُكَّرَجَةٍ، وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقَّقٌ. قِيلَ لِقَتَادَةَ: عَلَامَ يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى السُّفْرِ»<sup>(٤)</sup>.

٣١٩٩ - وقال أنس رضي الله عنه: «مَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَغِيْفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ، وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيْطًا بَعِيْنِهِ قَطَّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٠٧/٣، الحديث (٢٠٣٣/١٣٥).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الأكل متكناً (١٣)، الحديث (٥٣٩٨) و (٥٣٩٩).

(٣) في مخطوطة برلين زيادة (قط) وليست عند البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة (٨)، الحديث (٥٣٨٦)، وفي ٥٤٩/٩، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٥) الخوان: ما يوضع عليه الطعام عند الأكل، وسكرجة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم وهي فارسية، والسفرة طعام يتخذه المسافر، وأكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به كما سميت المزايدة راوية وغير ذلك من الأسماء المنقولة (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٨٩/٢، ٣٧٣، ٣٨٤).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الخبز المرقق... (٨)، الحديث (٥٣٨٥)، وفي ٥٥٢/٩، باب شاة مسموطة والكتف والجنب (٢٦)، الحديث (٥٤٢١)، وفي ٢٨٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه (١٧)، الحديث (٦٤٥٧)، والمسموط الذي أزيل شعره بالماء المسخن وشوي بجلده (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٣١/٩).

٣٢٠٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: «ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله. وقال: ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنْخَلًا مِنْ حِينِ ابْتَعَثَهُ اللهُ حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ. قيل: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار، وما بقي ثريناه فأكلناه»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٠٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إن المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٠٣ - وفي رواية: «المؤمن يشرب في معي واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٣)، والنقي: أي خبز الدقيق الحواري وهو النظيف الأبيض، وقوله «ثريناه» أي بللناه بالماء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٤٨/٩، ٥٥٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً (٢١)، الحديث (٥٤٠٩)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب لا يعيب الطعام (٣٥)، الحديث (٢٠٦٤/١٨٧).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٦/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب المؤمن يأكل في معي واحد (١٢)، الحديث (٥٣٩٣)، و (٥٣٩٤)، ومسلم في الصحيح ١٦٣١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب المؤمن يأكل في معي واحد... (٣٤)، الحديث (٢٠٦٠/١٨٢)، وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في المصدر السابق، الحديث (٥٣٩٧)، وأخرجه مسلم من حديث جابر وابن عمر رضي الله عنهم في المصدر السابق، الحديث (٢٠٦١/١٨٤)، ومن حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، الحديث (٢٠٦٢/١٨٥).

(٤) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١٦٣٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب المؤمن يأكل في معي واحد... (٣٤)، الحديث (٢٠٦٣/١٨٦).

٣٢٠٤ - وقال: «طعامُ الاثنيْنِ كافيُ الثلاثةِ، وطعامُ الثلاثةِ كافيُ الأربعةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٠٥ - وفي رواية: «طعامُ الواحدِ يكفيُ الاثنيْنِ، وطعامُ الاثنيْنِ يكفيُ الأربعةِ، وطعامُ الأربعةِ يكفيُ الثمانيةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٠٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «التَلْبِينَةُ مُجَمَّةٌ لِفؤَادِ المَرِيضِ تَذْهَبُ بِيَعْضِ الحُزْنِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٠٧ - وعن أنس رضي الله عنه «أَنَّ خِيَاطاً دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطَعَامِ صَنْعُهُ، فَذَهَبَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَرَّبَ خُبْزَ الشَّعِيرِ وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / يَتَّبِعُ الدُّبَّاءَ [ب/١٨٨] مِنْ حَوَالِي القَصْعَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٥/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب طعام الواحد يكفي الاثنيْنِ (١١)، الحديث (٥٣٩٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٠/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضيلة المواساة في الطعام القليل... (٣٣)، الحديث (٢٠٥٨/١٧٨).

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٥٩/١٧٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب التلبينة (٢٤)، الحديث (٥٤١٧)، ومسلم في الصحيح ١٧٣٦/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض (٣٠)، الحديث (٢٢١٦/٩٠)، والتلبينة: هي حساء من دقيق أونخالة، ومجمة: بفتح الميم والجيم ويقال بضم الميم وكسر الجيم أي تريخ فؤاده وتزِيل عنه الهم وتنشطه (النووي شرح صحيح مسلم ٢٠٢/١٤).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب الخياط (٣٠)، الحديث (٢٠٩٢)، وفي ٥٢٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب من تتبع حوالي القصعة مع صاحبه... (٤)، الحديث (٥٣٧٩)، وفي ٥٦٢/٩، باب المرق، الحديث (٥٤٣٦)، ومسلم في الصحيح ١٦١٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب جواز أكل المرق... (٢١)، الحديث (٢٠٤١/١٤٤)، والدُّبَّاءُ هو القرع وهو اليقطين أيضاً واحده دبابة ودبة (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٢٥/٩).

٣٢٠٨ - عن المغيرة بن شعبة أنه قال: «ضِيفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبِ [شَاةٍ] (١) فَشُورِي، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحْزُرُ لِي بِهَا مِنْهُ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ فَقَالَ: مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ؟ قَالَ: وَكَانَ شَارِبُهُ وَفَاءً، فَقَالَ لِي: أَقْصُهُ لَكَ عَلَى سُوَاكٍ؟ أَوْ قَصَّهُ عَلَى سُوَاكٍ» (٢).

٣٢٠٩ - عن عمرو بن أمية «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسَّكِينِ الَّتِي يَحْتَرُّ بِهَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» (٣).

٣٢١٠ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ» (٤).

(١) ليست في مخطوطة برلين ولا عند أبي داود.

(٢) لم نجده في الصحيحين، ولم يذكره المناوي في «كشف المناهج»، الورقة (٤٦) ضمن هذا الباب ولا في الحسان وقد ذكره الخطيب التريزي في مشكاة المصابيح ١٢٢٢/٢، في الفصل الثالث من هذا الباب، الحديث (٧٨/٤٢٣٦)، وعزاه للترمذي، وأخرجه أحمد في المسند ٢٥٢/٤، ٢٥٥، وأبوداود في السنن ١/١٣١، كتاب الطهارة (١)، باب في ترك الوضوء مما مست النار (٧٥)، الحديث (١٨٨)، والترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٧٩، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث (١٦٨)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ٤٩٢/٨، الحديث (١١٥٣٠)، وعزاه لابن ماجه، المنذري في مختصر سنن أبي داود ١/١٤٠، الحديث (١٧٦)، وقوله: «وفاء» أي طويلاً.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١١/١، كتاب الوضوء (٤)، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق (٥٠)، الحديث (٢٠٨)، وفي ٥٤٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب قطع اللحم بالسكين (٢٠)، الحديث (٥٤٠٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٧٤/١، كتاب الحيض (٣)، باب نسخ الوضوء مما مست النار (٢٤)، الحديث (٣٥٥/٩٣).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الحلوى والعسل (٣٢)، الحديث (٥٤٣١)، ومسلم في الصحيح ١١٠١/٢، كتاب الطلاق (١٨)، باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (٣)، الحديث (١٤٧٤/٢١).

٣٢١١ - وعن جابر رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم، فقالوا: ما عندنا إلا خلٌّ، فدعا به فجعل يأكل ويقول: نعم الإدام الخلل نعم الإدام الخلل»<sup>(١)</sup>.

٣٢١٢ - وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الكمأة من المنّ، وماؤها شفاء للعين»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «من المنّ الذي أنزل الله تعالى على موسى عليه السلام»<sup>(٣)</sup>.

٣٢١٣ - عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه أنه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء»<sup>(٤)</sup>.

٣٢١٤ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرّ الظهران نجني الكبأ، فقال صلى الله عليه وسلم:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٢٢/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضيلة الخلل والتأدم به (٣٠)، الحديث (٢٠٥٢/١٦٦)، ولفظه: «... نعم الأدم الخلل نعم الأدم الخلل» قال أهل اللغة: الإدام بكسر الهمزة ما يؤتدم به، يقال آدم الخبز يأدمه بكسر الدال، وجمع الإدام أدم بضم الهمزة والدال كلاهما وأهّب وكتب وكتب، والأدم بإسكان الدال مفرد كالإدام (النووي، شرح صحيح مسلم ٦/١٤ - ٧).

(٢) متفق عليه من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٣/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب المن شفاء العين (٢٠)، الحديث (٥٧٠٨)، ومسلم في الصحيح ١٦١٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضل الكمأة ومداواة العين بها (٢٨)، الحديث (٢٠٤٩/١٥٧) و(٢٠٤٩/١٥٨).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٤٩/١٦٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب القثاء بالرطب (٣٩)، الحديث (٥٤٤٠)، ومسلم في الصحيح ١٦١٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب أكل القثاء بالرطب (٢٣)، الحديث (٢٠٤٣/١٤٧).



عليكم بالأسود منه فإنه أطيب. فقيل: أكنت ترعى الغنم؟ فقال: نعم، وهل من نبيٍّ إلا رعاها»<sup>(١)</sup>.

٣٢١٥ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «رأيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْعِيًّا يَأْكُلُ تَمْرًا»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا»<sup>(٣)</sup>.

٣٢١٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢١٧ - عن عائشة رضي الله عنها أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٢١٨ - وقال: «يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ، قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٥/٩ - ٥٧٦، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الكبث، وهو ورق الأراك (٥٠)، الحديث (٥٤٥٣)، ومسلم في الصحيح ١٦٢١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضيلة الأسود من الكبث (٢٩)، الحديث (٢٠٥٠/١٦٣)، ومر الظهران: مكان معروف على مرحلة من مكة والكبث: النضيج من ثمر الأراك.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦١٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب تواضع الأكل وصفة قعوده (٢٤)، الحديث (٢٠٤٤/١٤٨) والإقعاء: الجلوس على الوركين، ورفع الركبتين.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٤٤/١٤٩)، وقوله: «ذريعاً أي مستعجلاً» لاستيفازه لشغل آخر فأسرع في الأكل، وكان استعجاله ليقضي حاجته منه ويرد الجوع ثم يذهب في ذلك الشغل (النوي، شرح صحيح مسلم ٢٢٧/١٣).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٣١/٥، كتاب الشركة (٤٧)، باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه (٤)، الحديث (٢٤٨٩)، ومسلم في الصحيح ١٦١٧/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب نهي الأكل مع جماعة عن قران تمرتين... (٢٥)، الحديث (٢٠٤٥/١٥١).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦١٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال (٢٦)، الحديث (٢٠٤٦/١٥٢).

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٤٦/١٥٣).

٣٢١٩- وقال: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٢٠- وقال: إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً، وَإِنَّهَا تَرِيَّاقُ أَوَّلِ الْبُكْرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٢١- / عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ يَأْتِي عَلَيْنَا [أ/١٨٩] الشَّهْرَ مَا<sup>(٣)</sup> نُوقِدُ فِيهِ نَارًا، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنْ نُؤْتَى بِاللُّحِيمِ<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

٣٢٢٢- وقالت: «مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزٍ بُرٍّ إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب العجوة (٤٣)، الحديث (٥٤٤٥)، وفي ٢٣٨/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الدواء بالعجوة للسحر (٥٢)، الحديث (٥٧٦٩)، ومسلم في الصحيح ١٦١٨/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب فضل تمر المدينة (٢٧)، الحديث (٢٠٤٧/١٥٥).

(٢) أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها في المصدر نفسه ١٦١٩/٣، الحديث (٢٠٤٨/١٥٦)، والعالية: ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا مما يلي نجداً والسافلة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة (النووي، شرح صحيح مسلم ٣/١٤)، والترياق: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين، وهو معرب ويقال بالبدال أيضاً (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٨٨/١ مادة «ترق»).

(٣) في المطبوعة (وما) والصواب ما أثبتناه كما في مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٤) في المطبوعة: (باللحم) والصواب: باللحيم بالتصغير كما جاء في مخطوطة برلين وعند البخاري ومسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه (١٧)، الحديث (٦٤٥٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٢٨٢/٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٢/٢٦).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٤٥٥)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩٧١/٢٥) واللفظ له.

٣٢٢٣ - وقالت: «ما شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمِينَ مُتَّابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٢٤ - وقالت: «تُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا شَبَعْنَا مِنْ الْأَسْوَدَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٢٥ - وقال أبو هريرة رضي الله عنه: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشَبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٢٦ - وقال النعمان بن بشير: «أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٢٧ - عن أبي أيوب رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ، وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا [بشيء] <sup>(٥)</sup> لَمْ يَأْكُلْ [منه] <sup>(٥)</sup> لِأَنَّ فِيهِ ثُومًا، فَسَأَلْتُهُ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: [لا] <sup>(٦)</sup>»

(١) أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيح ٢٢٨٢/٤، كتاب الزهد والرفائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٠/٢٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢٧/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب من أكل حتى شبع (٦)، الحديث (٥٣٨٣)، ومسلم في الصحيح ٢٢٨٤/٤، كتاب الزهد والرفائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٥/٣١) واللفظ له والأسودان: الماء والتمر.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٨٤/٤، كتاب الزهد والرفائق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٧/٣٤)، والدقل هورديء التمر ويابسه وما ليس له اسم خاص (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٢٧/٢).

(٥) ليست في مخطوطة برلين، واللفظ عند مسلم (بعث إلي يوماً بفضلة لم يأكل منها).

(٦) ساقطة من المطبوعة وهي من مخطوطة برلين، وهو الموافق للفظ مسلم.

ولكنني أكره ريحهُ. قال: فإنني أكره ما كرهت»<sup>(١)</sup>.

٣٢٢٨ - عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، أَوْ لِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ - وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِقَدْرِ فِيهَا خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَقَالَ: قَرَّبُوهَا - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٢٩ - عن المقدم بن معد يكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٣٠ - عن أبي أمامة «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٣١ - وعن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٢٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة أكل الثوم... (٣١)، الحديث (٢٠٥٣/١٧٠).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٩/٢، كتاب الأذان (١٠)، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث (١٦٠)، الحديث (٨٥٥)، ومسلم في الصحيح ٣٩٤/١، كتاب المساجد (٥)، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً (١٧)، الحديث (٥٦٤/٧٣).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٥/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما يستحب من الكيل (٥٢)، الحديث (٢١٢٨).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٨٠/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما يقول إذا فرغ من طعامه (٥٤)، الحديث (٥٤٥٨).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٩٥/٤، كتاب الذكر والدعاء (٤٨)، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٤)، الحديث (٢٧٣٤/٨٩).

## مِنْ كَيْسَانَ:

٣٢٣٢ - عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: «كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُرَّبَ [إِلَيْهِ] (١) طَعَامٌ، فَلَمْ أَرِ طَعَاماً كَانَ أَعْظَمَ بَرَكََةً مِنْهُ أَوْلَ مَا أَكَلْنَا، / وَلَا أَقَلَّ بَرَكََةً فِي آخِرِهِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللهِ حِينَ أَكَلْنَا ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللهُ فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ» (٢).

٣٢٣٣ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكَرَ اسْمَ اللهِ عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أَوْلَهُ وَآخِرَهُ» (٣).

٣٢٣٤ - عن أمية بن مَخْشِيٍّ (٤) قال: «كَانَ رَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لَقْمَةٌ، فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِسْمِ اللهِ أَوْلَهُ»

(١) ليست في مخطوطة برلين، وتصحفت في الشمائل إلى (فقرّب طعاماً).  
(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٨٨، باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه (٢٨)، الحديث (١٩٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٠٨/٦، ٢٤٦، ٢٦٥، والدارمي في السنن ٩٤/٢، كتاب الأطعمة، باب في التسمية على الطعام، وأبوداود في السنن ١٣٩/٤ - ١٤٠، كتاب الأطعمة (٢١)، باب التسمية على الطعام (١٦)، الحديث (٣٧٦٧)، والترمذي في السنن ٢٨٨/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في التسمية على الطعام (٤٧)، الحديث (١٨٥٨) وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦١ - ٢٦٢، ما يقول إذا نسي التسمية ثم ذكر، الحديث (٢٨١)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٢٦، كتاب الأطعمة (١٩)، باب التسمية على الطعام (١)، الحديث (١٣٤١)، والحاكم في المستدرک ١٠٨/٤، كتاب الأطعمة، باب إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) هو أمية بن مَخْشِيٍّ الخزاعي ويقال الأزدي، صحب النبي ﷺ ثم سكن البصرة وأعقب بها، قال ابن سعد، وقال البخاري وابن السكن: له صحبة وحديث واحد (الحافظ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة ٦٧/١، الترجمة (٢٦٠)).

وآخِرُهُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٣٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٣٧ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٣٦، وأبوداود في السنن ٤/١٤٠، كتاب الأطعمة (٢١)، باب التسمية على الطعام (١٦)، الحديث (٣٧٦٨)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١/٨٠، الحديث (١٦٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٠٨، كتاب الأطعمة، باب إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل بسم الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٢، ٩٨، وأبوداود في السنن ٤/١٨٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٥٣)، الحديث (٣٨٥٠)، والترمذي في السنن ٥/٥٠٨، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥٦)، الحديث (٣٤٥٦)، وفي الشمائل المحمدية، ص (٨٩)، باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه (٢٨)، الحديث (١٩٣)، واللفظ له، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦٥، ما يقول إذا شرب اللبن وابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (١٦)، الحديث (٣٢٨٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٨٣، ٢٨٩، والترمذي في السنن ٤/٦٥٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٤٣)، الحديث (٢٤٨٦)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ١/٥٦١، كتاب الصيام (٧)، باب فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر (٥٥)، الحديث (١٧٦٤)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٣٦، كتاب الصيام (٨)، باب في الصائم الصابر (٣١)، الحديث (٩٥٢)، والحاكم في المستدرک ١/٤٢٢، كتاب الصوم، باب الطاعم الشاكر، وفي ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة، باب الطاعم الشاكر، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

إذا أكل وشرب قال: الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوَّغهُ وجعل له مَخْرَجاً»<sup>(١)</sup>.

٣٢٣٨ - عن سلمان قال: «قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده، فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٣٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ قال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٤٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بقصعة من ثريد فقال: كلوا من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها، فإن

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٨٧ - ١٨٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٥٣)، الحديث (٣٨٥١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦٤، ما يقول إذا شرب، الحديث (٢٨٥)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص (٣٢٩)، كتاب الأطعمة (١٩)، باب ما يقول عقيب الأكل والشرب (٨)، الحديث (١٣٥١) واللفظ عندهم «... إذا أكل أو شرب...».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٤١، وأبو داود في السنن ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليد قبل الطعام (١٢)، الحديث (٣٧٦١)، والترمذي في السنن ٤/٢٨١، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده (٣٩)، الحديث (١٨٤٦)، والحاكم في المستدرک ٤/١٠٦ - ١٠٧، كتاب الأطعمة، باب الوضوء قبل الطعام وبعده بركة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٨٢، وأبو داود في السنن ٤/١٣٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليدين عند الطعام (١١)، الحديث (٣٧٦٠)، واللفظ له، والترمذي في السنن ٤/٢٨٢، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب في ترك الوضوء قبل الطعام (٤٠)، الحديث (١٨٤٧)، وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في المجتبى من السنن ١/٨٥، كتاب الطهارة (١)، باب الوضوء لكل صلاة (١٠١)، وأخرجه مسلم بمعناه في الصحيح ١/٢٨٣، كتاب الحيض (٣)، باب جواز أكل المحدث الطعام... (٣١)، الحديث (٣٧٤/١١٨)، ولفظه: «أن النبي ﷺ خرج من الخلاء، فأتى بطعام، فذكروا له الوضوء فقال: أريد أن أصلي فاتوضأ».

الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ فِي وَسْطِهَا»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَأْكُلُ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ، وَلَكِنْ يَأْكُلُ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٤١ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: «ما رُئي

رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل / متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلاً»<sup>(٣)</sup>. [١/١٩٠]

٣٢٤٢ - عن عبدالله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه أنه قال:

«أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْزٍ وَلَحْمٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَلَمْ نَزِدْ عَلَى أَنْ مَسَحْنَا أَيْدِينَا بِالْحَصْبَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٤٣، ٣٦٤، والدارمي في السنن ٢/١٠٠، كتاب الأطعمة، باب النهي عن أكل وسط الثريد حتى يأكل جوانبه، واللفظ لهما، والترمذي في السنن ٤/٢٦٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في كراهية الأكل من وسط الطعام (١٢)، الحديث (١٨٠٥)، وقال: (حسن صحيح) وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ٤/٤٣٠، الحديث (٥٥٦٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٠، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد (١٢)، الحديث (٣٢٧٧)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٢٨، كتاب الأطعمة (١٩)، باب الأكل من جوانب القصعة (٤)، الحديث (١٣٤٦)، والحاكم في المستدرک ٤/١١٦، كتاب الأطعمة، باب البركة تنزل في وسط الطعام، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٢، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة (١٨)، الحديث (٣٧٧٢).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٥، ١٦٧، وأبو داود في السنن ٤/١٤١ - ١٤٢، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل متكئاً (١٧)، الحديث (٣٧٧٠)، وابن ماجه في السنن ١/٨٩، المقدمة، باب من كره أن يوطأ عقبه (٢١)، الحديث (٢٤٤)، وقوله: «لا يطأ عقبه رجلاً» أي: لا يمشي قدام القوم، بل يمشي في وسط الجمع أو في آخرهم تواضعاً.

(٤) أخرجه ابن ماجه بلفظ مقارب في السنن ٢/١٠٩٧، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل في المسجد (٢٤)، الحديث (٣٣٠٠) وفي ٢/١١٠٠، باب الشواء (٢٩)، الحديث (٣٣١١)، وأخرجه البغوي بلفظه بإسناده في شرح السنة ١١/٢٩٥، كتاب الأطعمة، باب أكل الشواء، الحديث (٢٨٥٠).



٣٢٤٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «أتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحمٍ فرُفِعَ إليه الذُّرَاعُ، وكانت تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٢٤٤ - وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسُّكَّينِ فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ، وَانْهَشُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٢٤٥ - عن أمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مَعْلَقَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ: مَهْ يَا عَلِيُّ فَإِنَّكَ نَاقَةٌ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عَلِيُّ مِنْ هَذَا فَأَصِيبُ فَإِنَّهُ أَوْفَقُ لَكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه بتمامه: الترمذي في السنن ٢٧٧/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ (٣٤)، الحديث (١٨٣٧)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ١٠٩٩/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب أطيب اللحم (٢٨)، الحديث (٣٣٠٧)، وجاء شطرة من حديث طويل أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩٥/٨، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير سورة بني إسرائيل (١٧)، باب ﴿ذُرِّيَّةٌ مِّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ (٥)، الحديث (٤٧١٢)، ومسلم في الصحيح ١٨٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٤/٣٢٧)، النهس بالمهملة: يكون بأطراف الأسنان، والنهش بالمعجمة: بالأسنان وبالاضراس (الفيومي، المصباح المنير ٦٢٨/٢ مادة «نهس»).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ١٤٥/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل اللحم (٢١)، الحديث (٣٧٧٨)، وقال: (ليس هو بالقوي)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٨٠/٧، كتاب الصداق، باب كيف يأكل اللحم. وعزاه السيوطي في الجامع الكبير ص ٩٠٠ للبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٦٤/٦، وأبو داود في السنن ١٩٣/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في الجمية (٢)، الحديث (٣٨٥٦)، والترمذي في السنن ٣٨٢/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الجمية (١)، الحديث (٢٠٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٣٩/٢، كتاب الطب (٣١)، باب الجمية (٣)، الحديث (٣٤٤٢)، الدوالي: بسر يُعَلَّقُ، فإذا أرطب أكل، واحدها دالية، وناقه: إذا برأ وكان قريب العهد بالمرض، والسلق: نبات يطبخ ويؤكل.

٣٢٤٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٤٧ - عن نُبَيْشَةَ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال<sup>(٢)</sup>:  
«مَنْ أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ فَلَجِسَهَا اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٢٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ لَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٤٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كَانَ أَحَبَّ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٠/٣، والترمذي في الشمائل المحمدية، ص (٨٧)، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث (١٨٦)، وقال مفسراً معنى الثفل: (قال عبدالله - شيخ الترمذي -: يعني ما بقي من الطعام) وأخرجه الحاكم في المستدرک ١١٦/٤، كتاب الأطعمة باب وما سكت الله عنه فهو مما عفي عنه.

(٢) تكررت لفظة (قال) في المطبوعة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٧٦/٥، والدارمي في السنن ٩٦/٢، كتاب الأطعمة، باب في لعق الصفحة، والترمذي في السنن ٢٥٩/٤ - ٢٦٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في اللقمة تسقط (١١)، الحديث (١٨٠٤)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ١٠٨٩/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب تنقية الصفحة (١٠)، الحديث (٣٢٧١) و (٣٢٧٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٦٣/٢، ٥٣٧، والدارمي في السنن ١٠٤/٢، كتاب الأطعمة، باب في الوضوء بعد الطعام، وأبوداود في السنن ١٨٨/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في غسل اليد من الطعام (٥٤)، الحديث (٣٨٥٢)، والترمذي في السنن ٢٨٩/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في كراهية البيوتة وفي يده ریح غمر (٤٨)، الحديث (١٨٦٠)، وابن ماجه في السنن ١٠٩٦/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب من بات وفي يده ریح غمر (٢٢)، الحديث (٣٢٩٧)، والغمر بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم (ابن الأثير، النهاية من غريب الحديث ٣٨٥/٣ مادة «غمر»).

الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز، والثريد من الحيس»<sup>(١)</sup>.

٣٢٥٠ - عن أبي أسيد الأنصاري أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُوا الزَّيْتِ وَأَدِّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٥١ - عن أم هانئ أنها قالت: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قُلْتُ: لَا إِلَّا خُبْزٌ يَابِسٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ: هَاتِي، مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٢٥٢ - عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ / كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، فَقَالَ: هَذِهِ إِدَامٌ هَذِهِ. وَأَكَلَ»<sup>(٤)</sup>.

[١٩٠/ب]

(١) أخرجه أبو داود في السنن ١٤٧/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في أكل الثريد (٢٣)، الحديث (٣٧٨٣)، والحاكم في المستدرک ١١٦/٤، كتاب الأطعمة، باب كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ والثريد: تمر بأقط وسمن.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٩٧/٣، والدارمي في السنن ١٠٢/٢، كتاب الأطعمة، باب في فضل الزيت، والترمذي في السنن ٢٨٥/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل الزيت (٤٣)، الحديث (١٨٥٢)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١٢٥/٩، الحديث (١١٨٦٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٩٨/٢، كتاب التفسير، باب كلوا الزيت وادهنوا به، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٢٧٩/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في الخل (٣٥)، الحديث (١٨٤١) وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وحديث «ما أقفر بيت من آدم فيه خل» يُروى من طريق جابر، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٨/٦، كتاب الرهن، باب ذكر الخبز الذي ورد في خل الخمر، ورماه بعضهم بالوضع، انظر التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر، ٣٥/٣، الحديث (١٢٣٠).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥٧٥/٣، كتاب الأيمان والندور (١٦)، باب الرجل يحلف أن لا يتأدم (١٠)، الحديث (٣٢٥٩)، وفي ١٧٣/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في التمر (٤٢)، الحديث (٣٨٣٠)، والترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٨٦، باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ (٢٦)، الحديث (١٨٥) واللفظ له.

٣٢٥٣ - عن سعد<sup>(١)</sup> قال: «مرضتُ مرضاً فأتاني النبيُّ صلى الله عليه وسلم يعُودُنِي، فوضع يده بينَ ثدييَّ حتى وجدتُ بردها على فؤادي وقال: إنَّك رجلٌ مفؤودٌ وائتِ الحارثُ بن كَلْدَةَ أخا ثَقِيفٍ فإنَّهُ رجلٌ يتطبَّبُ فليأخذُ سبعَ تمراتٍ مِنْ عَجْوَةِ المدينة فليجأهُنَّ بنواهُنَّ ثمَّ ليلدكُ بهنَّ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٥٤ - وعن عائشة رضي الله عنها «أنَّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم كان يأكلُ البَطِيخَ بالرُّطْبِ، ويقول: يُكسِرُ حرُّ هذا ببردِ هذا، وبردُ هذا بحرُّ هذا»<sup>(٣)</sup> (غريب).

(١) هو ابن أبي وقاص كما بيَّنه المزي والمندري، وقال الطبراني في روايته هو سعد بن أبي رافع. قال الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ٢/٢٦، ترجمة سعد بن أبي رافع الصحابي رقم (٣١٥٢): (روى الطبراني من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال، قال سعد بن أبي رافع: «دخل علي رسول الله ﷺ يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي فقال: إنك رجل مفؤود، ائت الحارث بن كلدة...» الحديث، تفرد يونس بن الحجاج عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح بقوله سعد بن أبي رافع، ورواه الحسن بن سفيان عن قتبية عن ابن عيينة فقال، قال سعد ولم ينسبه، وكذا أخرجه أبو داود وابن مندة من رواية ابن عيينة، وروى ابن إسحاق عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده مثل هذا، فيما أن يكون يونس بن الحجاج في قوله ابن أبي رافع، أو تكون القصة تعددت)، وقد أورد المزي هذا الحديث في تحفة الأشراف ٣/٣١٠، الحديث (٣٩١٦)، في مسند سعد بن أبي وقاص. وكذا المندري في مختصر سنن أبي داود ٥/٣٥٨، الحديث (٣٧٢٦) وقال: (عن سعد، وهو ابن أبي وقاص رضي الله عنه).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠٧، كتاب الطب (٢٢)، باب في ثمرة العجوة (١٢)، الحديث (٣٨٧٥)، والطبراني في المعجم الكبير ٦/٦١، في ترجمة سعد بن أبي رافع (٥٥٠)، الحديث (٥٤٧٩)، المفؤود: هو الذي أصيب فؤاده، وقوله: «فليجأهُنَّ بنواهُنَّ» أي ليرضهن، وقوله: «ليلدكُ بهنَّ» فإنه من اللدود، وهو ما يسقاه الإنسان في أحد جانبي الفم وأخذ من اللديدين وهما جانبا الوادي (الخطابي، معالم السنن ٥/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٧٦، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الجمع بين لونين في الأكل (٤٥)، الحديث (٣٨٣٦)، والترمذي مختصراً في السنن ٤/٢٨٠، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب (٣٦)، الحديث (١٨٤٣)، وقال: (حسن غريب)، وعزاه للنسائي، المزي في تحفة الأشراف ١٢/١٠١، الحديث (١٦٦٨٨).

٣٢٥٥ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفْتِّشُهُ وَيُخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٥٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكٍ فَدَعَا بِالسَّكِّينِ فَسَمَّى وَقَطَعَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٥٧ - عن سلمان [الفارسي] <sup>(٣)</sup> قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّمَنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ؟ فَقَالَ: الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ»<sup>(٤)</sup> (غريب وموقوف على الأصح).

٣٢٥٨ - وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْزَةٌ بِيضَاءَ مِنْ بُرَّةٍ سَمْرَاءَ مُلَبَّقَةً بِسَمْنٍ وَلَبْنٍ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ فِجَاءً بِهِ، فَقَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٧٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في تفتيش التمر الموسوس، عند الأكل (٤٣)، الحديث (٣٨٣٢)، وابن ماجه في السنن ٢/١١٠٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب تفتيش التمر (٤٢)، الحديث (٣٣٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٩، كتاب الأطعمة (٢١)، باب أكل الجبن (٣٩)، الحديث (٣٨١٩)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٦، كتاب الضحايا، باب أكل الجبن.

(٣) ليست في المطبوعة.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٢٠، كتاب اللباس (٢٥)، باب ماجاء في لبس الفراء (٦)، الحديث (١٧٢٦)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وروى سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قوله، وكان الحديث الموقوف أصح، وسألت البخاري عن هذا الحديث فقال: ما أراه محفوظاً، روى سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان موقوفاً) وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١١٧، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب أكل الجبن والسمن (٦٠)، الحديث (٣٣٦٧)، والحاكم في المستدرک ٤/١١٥، كتاب الأطعمة، باب وما سكت الله عنه فهو مما عفي عنه.

كَانَ هَذَا السَّمْنُ؟ قَالَ: فِي عُكَّةٍ ضَبٌّ، قَالَ: أَرْفَعُهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٥٩ - رَوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ إِلَّا مَطْبُوحًا»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٠ - وَرَوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنِ الْبَصَلِ فَقَالَتْ: إِنَّ آخِرَ طَعَامٍ أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٦١ - عَنْ ابْنِ بُسْرِ السُّلَمِيِّينَ<sup>(٤)</sup> قَالَا: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَّمْنَا زُبْدًا وَتَمْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمَرَ»<sup>(٥)</sup>.

٣٢٦٢ - عَنْ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَيْنَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَالْوَذْرِ، فَحَبَطْتُ بِيَدِي فِي نَوَاحِيهَا، / فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [١/١٩١]

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٦٨، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢١)، بَابُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ لَوْنَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ (٣٨)، الْحَدِيثُ (٣٨١٨)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ٢/١١٠٩، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢٩)، بَابُ الْخُبْزِ الْمَلْبَقِ بِالسَّمْنِ (٤٧)، الْحَدِيثُ (٣٣٤١)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٩/٣٢٦، كِتَابُ الضَّحَايَا، بَابُ مَا جَاءَ فِي الضَّبِّ، وَالْبُرَّةُ السَّمْرَاءُ: الْحِنْطَةُ. وَمُلَبَّقَةٌ: مَخْلُوطَةٌ. وَالْعُكَّةُ: هِيَ وَعَاءٌ مِنْ جُلُودِ مَسْتَدِيرٍ يُخْتَصُّ بِهِمَا، وَهُوَ بِالسَّمْنِ أَحْصَى.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٧٣، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢١)، بَابُ فِي أَكْلِ الثُّومِ (٤١)، الْحَدِيثُ (٣٨٢٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٤/٢٦٢، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢٦)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّخْصَةِ فِي الثُّومِ مَطْبُوحًا (١٤)، الْحَدِيثُ (١٨٠٨).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٦/٨٩، وَأَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٧٣، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢١)، بَابُ فِي أَكْلِ الثُّومِ (٤١)، الْحَدِيثُ (٣٨٢٩)، وَعِزَّاهُ لِلنَّسَائِيِّ، الْمَزِي فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ ١١/٣٩٤، الْحَدِيثُ (١٦٠٦٨).

(٤) قَالَ الْمُنْذَرِيُّ فِي مَخْتَصَرِ سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ ٥/٣٣٣، الْحَدِيثُ (٣٦٨٩): وَذَكَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّهَا عَبْدُ اللَّهِ، وَعَطِيَّةٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٧٦ - ١٧٧، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢١)، بَابُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ لَوْنَيْنِ فِي الْأَكْلِ (٤٥)، الْحَدِيثُ (٣٨٣٧) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ٢/١١٠٦، كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ (٢٩)، بَابُ التَّمْرِ بِالنَّزْدِ (٤٣)، الْحَدِيثُ (٣٣٣٤).

كُلُّ مَنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ. ثُمَّ أُتِينَا بِطَبَقٍ فِيهِ أَلْوَانُ التَّمْرِ، فَجَعَلْتُ أَكُلُّ مَنْ بَيْنَ يَدَيَّ، وَجَالَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّبَقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا عِكْرَاشُ كُلِّ مَنْ حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٢٦٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعَكُ أَمَرَ بِالْحِجَاءِ فَصُنِعَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوُا مِنْهُ، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيَرْتُو فُوَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُوَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا»<sup>(٢)</sup> (صح).

٣٢٦٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ فِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ، وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّْ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٢٨٣/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ماجاء في التسمية في الطعام (٤١)، الحديث (١٨٤٨) وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ١٠٨٩/٢ - ١٠٩٠، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل مما يليك (١١)، الحديث (٣٢٧٤)، والجفنة: القصعة. والوذرة: أي قطع اللحم، والوذرة بالسكون: القطعة من اللحم، والوذرة جمعها (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٧٠/٥، مادة «وذرة»).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٢/٦، والترمذي في السنن ٣٨٣/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء ما يطعم المريض (٣)، الحديث (٢٠٣٩)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ١١٤٠/٢، كتاب الطب (٣١)، باب التلبينة (٥)، الحديث (٣٤٤٥)، والحاكم في المستدرک ٢٠٥/٤، كتاب الطب، باب الحساء يسرو عن فؤاد السقيم، وقوله: «يرتو فؤاد الحزين» أي يشده ويقويه، و«يسرو عن فؤاد السقيم» أي يكشف عن فؤاده الألم ويزيله (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٩٤/٢، مادة «رتا» وفي ٣٦٤/٢ مادة «سرى»).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٠١/٢، السنن ٣٣٨/٢، كتاب الرقاق، باب في العجوة، والترمذي في السنن ٤٠٠/٤ - ٤٠١، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في الكمأة والعجوة (٢٢)، الحديث (٢٠٦٦)، و (٢٠٦٨)، وابن ماجه في السنن ١١٤٣/٢، كتاب الطب (٣١)، باب الكمأة والعجوة (٨)، الحديث (٣٤٥٥).

## ٢ - باب الضيافة

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٢٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: قال بدل الجار: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٦ - عن أبي شريح الكعبي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ يَوْمَ وَلَيْلَتِهِ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٦٧ - وقال: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٣١)، الحديث (٦٠١٨)، وفي ٥٣٢/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٦)، ومسلم في الصحيح ٦٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على إكرام الجار والضيف... (١٩)، الحديث (٤٧/٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في المصدر السابق ٥٣٣/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٣١)، الحديث (٦٠١٩)، وفي ٥٣١/١٠، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٥) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٣٥٣/٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (٤٨/١٤) و (٤٨/١٥)، وقوله: «حتى يخرجه» أي يوقعه في الحرج ويضيق صدره.

(٤) متفق عليه من حديث عتبة بن عامر رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في الصحيح ١٠٨/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (١٨)، الحديث (٢٤٦١)، وفي ٥٣٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إكرام الضيف (٨٥)، الحديث (٦١٣٧)، ومسلم في =



٣٢٦٨ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو شُعَيْبٍ، وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لِحَامٌ، فَقَالَ: اصْنَعْ طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ لَعْلَى أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةٍ فَصَنَعَ [لَهُ]»<sup>(١)</sup> طَعِيمًا، ثُمَّ أَتَاهُ فَدَعَاهُ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا أَبَا شُعَيْبٍ / إِنَّ رَجُلًا تَبِعَنَا فَإِنْ شِئْتَ أَذِنْتُ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ تَرَكْتَهُ. قَالَ: لَا بَلْ أَذِنْتُ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْلِيَّةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَا: الْجُوعُ. قَالَ: [و] أَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قُومُوا. فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ فُلَانٌ؟ قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ. إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي. قَالَ: فَاَنْطَلِقَ [الرَّجُلُ]»<sup>(٤)</sup>

= الصحيح ٣/١٣٥٣، كتاب اللقطة (٣١)، باب الضيافة ونحوها (٣)، الحديث (١٧/١٧٢٧) واللفظ عندهما: «... الذي ينبغي لهم».

(١) ليست في مخطوطة برلين، وهي في رواية البخاري التي في كتاب الأطعمة، باب الرجل يدعى إلى طعام، واللفظ له.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣١٢، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما قيل في اللحم

والجزار (٢١)، الحديث (٢٠٨١)، وفي ٥/١٠٦، كتاب المظالم (٤٦)، باب إذا أذن إنسان لآخر

شيئاً جاز (١٤)، الحديث (٢٤٥٦)، وفي ٩/٥٥٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الرجل يتكلف

الطعام لإخوانه (٣٤)، الحديث (٥٤٣٤)، وفي ٩/٥٨٣، باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول

هذا معي (٥٧)، الحديث (٥٤٦١)، ومسلم في الصحيح ٣/١٦٠٨، كتاب الأشربة (٣٦)،

باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام (١٩)، الحديث (١٣٨/٢٠٣٦).

(٣) ما بين الحاصرتين من صحيح مسلم وهو ساقط من المخطوطة والمطبوعة، قال النووي في شرح

صحيح مسلم ١٣/٢١٢: (وفي جواز الحلف من غير استحلاف).

(٤) ليست في مخطوطة ولا عند مسلم.

فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوا من هذه. وأخذ المدينة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إياك والحلوب. فذبح لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورؤوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم»<sup>(١)</sup>.

### من الحسان:

٣٢٧٠ - عن المقدم بن معديكرب سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «أئما مسلم ضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً كان حقاً على كل مسلم نصرته حتى يأخذ له بقراه من ماله وزرع»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «أئما رجل ضاف قوماً فلم يقرؤه كان له أن يعقبهم بمثل قراه»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٧١ - عن أبي الأحوص الجشمي، عن أبيه قال: «قلت يا رسول الله أرأيت إن مررت برجل فلم يقرني ولم يضيفني ثم مر بي بعد ذلك أقره أم أجزيه؟ قال: بل أقره»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٠٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب جواز استباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك... (٢٠)، الحديث (٢٠٣٨/١٤٠)، والعذق: هي الغصن من النخل وإنما أتى بهذا العذق الملون ليكون أطرف وليجمعوا بين أكل الأنواع، ةوالبسر: الغض والطري. والمدينة بضم الميم وكسرهما هي السكين (النوي، شرح صحيح مسلم ٢١٣/١٣ - ٢١٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٣١/٤، ١٣٣، والدارمي في السنن ٩٨/٢، كتاب الأطعمة، باب في الضيافة، وأبوداود في السنن ١٢٩/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الضيافة (٥)، الحديث (٣٧٥١).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٣١/٤، وأبوداود في السنن ١٦٠/٤، كتاب الأطعمة (٢١)، باب النهي عن أكل السباع (٣٣)، الحديث (٣٨٠٤). وقراه: ضيافته.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٧٣/٣ و ١٣٧/٤، والترمذي في السنن ٣٦٤/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان والعفو (٦٣)، الحديث (٢٠٠٦)، وقال: (حديث حسن صحيح، وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ومعنى قوله أقره: أضفه، والقرى: الضيافة).

٣٢٧٢ - عن أنس رضي الله عنه، أو غيره: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عبادة / فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فقال سعد: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا وَلَمْ يُسْمِعْهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا سَلَّمْتُ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلَامِكَ وَمَنْ الْبَرَكَةِ. ثُمَّ دَخَلُوا الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِييًّا، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَكَلْ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ»<sup>(١)</sup>.

٣٢٧٣ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل الفرس في آخيتيه يجول ثم يرجع إلى آخيتيه، فإن المؤمن يشهو ثم يرجع إلى الإيمان، فأطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٧٤ - عن عبدالله بن بسر قال: «كان للنبي صلى الله عليه وسلم قَصْعَةٌ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، يُقَالُ لَهَا الْغُرَاءُ، فَلَمَّا أَضْحَوْا<sup>(٣)</sup> وَسَجَدُوا

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبد الرزاق) ١٠/٣٨١ - ٣٨٢، باب الاستئذان ثلاثاً، الحديث (١٩٤٢٥)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه: أحمد في المسند ٣/١٣٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٧، كتاب الصداق، باب الدعاء لرب الطعام.

(٢) أخرجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣/٥٥، وأبو يعلى في مسنده ٢/٣٥٧، الحديث (١١٠٦/١٣٢)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/١٧٩، في ترجمة عبدالله بن المبارك رقم (٣٩٧)، والآخية بالمد والتشديد: حَبِيلٌ أَوْ عَوَيْدٌ يَعْرُضُ فِي الْحَائِظِ وَيَدْفَنُ طَرَفَاهُ فِيهِ وَيَصِيرُ وَسْطَهُ كَالْعُرْوَةِ وَتَشَدُّ فِيهَا الدَابَّةُ، وَجَمْعُهَا الْأَوَاخِي مُشَدِّدًا، وَالْأَخْيَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٢٩، مادة وأخاء).

(٣) في المطبوعة: (أصبحوا) والتصويب من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ أبي داود.

الضُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ - يعني وقد تُرِدَ فِيهَا - فالتَفَوْا<sup>(١)</sup> عَلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ أَعْرَابِي: مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا، ثُمَّ قَالَ: كُلُّوا مِنْ جَوَانِبِهَا وَدَعُّوا ذُرُوتَهَا يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهَا<sup>(٢)</sup>.

٣٢٧٥ - وعن وَحْشِيِّ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ «أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ، قَالَ: فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ [عَلَيْهِ] <sup>(٣)</sup> يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ <sup>(٤)</sup>».

## فصل

### مِنْ ابْنِ حَسَّانَ:

٣٢٧٦ - عن الفَجَّيْعِ العَامِرِيِّ «أَنَّهُ أُتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: مَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ المَيْتَةِ؟ قَالَ: مَا طَعَامُكُمْ؟ قلنا: نَغْتَبِقُ وَنَضْطَبِحُ، قَالَ:

(١) في المطبوعة: (فاحتفوا) والتصويب من مخطوطة برلين وهو الموافق للفظ أبي داود.  
 (٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٤٣، كتاب الأطعمة (٢١)، باب ما جاء في الأكل من أعلى الصفحة (١٨)، الحديث (٣٧٧٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٨٦، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل متكئا (٦)، الحديث (٣٢٦٣).  
 (٣) العبارة في المطبوعة: (عليه تبارك وتعالى) وما أثبتناه موافق للفظ أبي داود وابن ماجه.  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٥٠١، وأبو داود في السنن ٤/١٣٨، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في الاجتماع على الطعام (١٥)، الحديث (٣٧٦٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٣، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الاجتماع على الطعام (١٧)، الحديث (٣٢٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٢٧، كتاب الأطعمة (١٩)، باب الاجتماع على الطعام (٣)، الحديث (١٣٤٥)، قال ابن حبان: (عن وحشي بن حرب بن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده وحشي بن حرب)، والحاكم في المستدرک ٢/١٠٣، كتاب الجهاد، باب الاجتماع على الأكل موجب للبركة.

[١٩٢/ب] ذلك وأبي الجوع. فأحل / لهم الميتة على هذه الحال « فسروا قوله نغتبِقُ ونصطبِحُ: أي قدحُ غدوةً وقدحُ عشيَّةً<sup>(١)</sup> .

٣٢٧٧ - عن أبي واقد الليثي «أن رجلاً قال: يا رسول الله إنا نكون بالأرض فتصيبنا بها المخمصة، فمتى تحل لنا الميتة؟ قال: ما لم تصطبِحوا أو تغتبِقوا أو تحتفِؤوا بها بقلًا فشانكم بها»<sup>(٢)</sup> معناه: إذا لم تجدوا بها صُبوحاً ولا غبوقاً ولم تجدوا بقلةً تأكلونها حلت لكم الميتة.

### ٣ - باب الأشربة

#### من الصحيح:

٣٢٧٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الشراب ثلاثاً، ويقول: إنه أروأ<sup>(٣)</sup> وأبرأ وأمرأ<sup>(٤)</sup>».

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٦٧، كتاب الأطعمة (٢١)، باب في المضطر إلى الميتة (٣٧)، الحديث (٣٨١٧) وقال: (الغبوق من آخر النهار، والصُبوح من أول النهار) والطبراني في المعجم الكبير ١٨/٣٢١، الحديث (٨٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٥٧، كتاب الضحايا، باب ما يجلب من الميتة بالضرورة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢١٨، والدارمي في السنن ٢/٨٨، كتاب الأضاحي، باب في أكل الميتة للمضطر، والطبراني في المعجم الكبير ٣/٢٨٤، الحديث (٣٣١٥) و(٣٣١٦)، والحاكم في المستدرک ٤/١٢٥، كتاب الأطعمة، باب جواز أكل الميتة عند الاضطرار، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٥٦، كتاب الضحايا، باب ما يجلب من الميتة بالضرورة، وقوله: المَخْمَصَةُ: المجاعة. و«أو تحتفِؤوا» أي أولم تعتلفوا.

(٣) كذا في المطبوعة، ولفظ مسلم: «أروى» قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/٩٣: (وقوله «أروى» هو من الرِّي بكسر الراء غير مهموز أي أكثر رياً، ويجوز أن يقرأ مهموزاً للمشكلة).

(٤) أخرجه البخاري إلى قوله: «ثلاثاً» في الصحيح ١٠/٩٢، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب بنفسين أو ثلاثة (٢٦)، الحديث (٥٦٣١)، وأخرجه مسلم بتمامه في الصحيح ٣/١٦٠٢، كتاب الأشربة (٣٦)، باب كراهة التنفس في نفس الإناء... (١٦)، الحديث (٢٠٢٨/١٢٣).

۳۲۷۹ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء»<sup>(۱)</sup>.

۳۲۸۰ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية، يعني [أن] <sup>(۲)</sup> تكسر أفواهاها فيشرب منها»<sup>(۳)</sup>.

۳۲۸۱ - عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه نهى أن يشرب الماء قائماً»<sup>(۴)</sup>.

۳۲۸۲ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقيء»<sup>(۵)</sup>.

۳۲۸۳ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم»<sup>(۶)</sup>.

(۱) أخرجه البخاري في الصحيح ۹۰/۱۰، كتاب الأشربة (۷۴)، باب الشرب من فم السقاء (۲۴)، الحديث (۵۶۲۹).

(۲) ليست في مخطوطة برلين، وهي عند البخاري.

(۳) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ۸۹/۱۰، كتاب الأشربة (۷۴)، باب اختناث الأسقية (۲۳)، الحديث (۵۶۲۵) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ۱۶۰۰/۳، كتاب الأشربة (۳۶)، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها (۱۳)، الحديث (۲۰۲۳/۱۱۱).

(۴) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، باب كراهية الشرب قائماً (۱۴)، الحديث (۲۰۲۴/۱۱۳) ولفظه: عن النبي ﷺ «أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً».

(۵) أخرجه مسلم في الصحيح ۱۶۰۱/۳، كتاب الأشربة (۳۶)، باب كراهية الشرب قائماً (۱۴)، الحديث (۲۰۲۶/۱۱۶).

(۶) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ۴۹۲/۳، كتاب الحج (۲۵)، باب ما جاء في زمزم (۷۶)، الحديث (۱۶۳۷)، وفي ۸۱/۱۰، كتاب الأشربة (۷۴)، باب الشرب قائماً (۱۶)، الحديث (۵۶۱۷)، ومسلم في الصحيح ۱۶۰۲/۳، كتاب الأشربة (۳۶)، باب في الشرب من زمزم قائماً (۱۵)، الحديث (۲۰۲۷/۱۲۰).

٣٢٨٤ - وعن علي رضي الله عنه «أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحية الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتني بماء فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر رأسه ورجليه، ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناساً<sup>(١)</sup> يكرهون الشرب قائماً، وإن النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٨٥ - عن جابر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاجب له، فسلم، فرد الرجل السلام، وهو يحول الماء في حائط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا. فقال: عندي ماء بات في شنة. فانطلق إلى العريش فسكب / في قده ماء، ثم حلب عليه من داجن، فشرب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: «إن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب»<sup>(٥)</sup>.

(١) في المطبوعة (أناساً) وما أثبتناه موافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٨١/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب الشرب قائماً (١٦)، الحديث (٥٦١٦).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٧٥/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب شرب اللبن بالماء (١٤)، الحديث (٥٦١٣)، وفي ٨٨/١٠، باب الكرع في الحوض (٢٠)، الحديث (٥٦٢١)، الشنة: وهي القربة الخليفة وقال الداودي: هي التي زال شعرها من البلى، قال المهلب: الحكمة في طلب الماء البائت أنه يكون أبرد وأصفى، والكرع: تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف، والداجن الشاة التي تألف البيوت (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٧٧/١٠ - ٧٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٦/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب آنية الفضة (٢٨)، الحديث (٥٦٣٤)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٤/٤، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة... (١)، الحديث (٢٠٦٥/١).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه.

٣٢٨٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تلبسوا الحريرَ ولا الدِّيابَجَ، ولا تشربوا في آنية الذهبِ والفضةِ ولا تأكلوا في صحافِها فإنها لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة»<sup>(١)</sup>.

٣٢٨٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «حلبتُ لرسولِ الله صلى الله عليه وسلم شاةً داجنً، وشيبَ لبنها بماءٍ من البئرِ التي في دارِ أنس، فأعطى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم القدحَ فشربَ، وعلى يساره أبو بكرٍ وعن يمينه أعرابيٌّ، فقال عمر: أعطِ أبا بكرٍ يا رسولَ الله، فأعطى الأعرابيَّ الذي على يمينه ثم قال: الأيمنَ فالأيمنَ»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «الأيمنونَ الأيمنونَ، ألا فيمّنوا»<sup>(٣)</sup>.

٣٢٨٩ - عن سهل بن سعد قال: «أتى النبيُّ صلى الله عليه وسلم بقدحٍ فشربَ منه، وعن يمينه غلامٌ أصغرُ القومِ والأشياخِ عن يساره، فقال:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٤/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب الأكل في إناء مفضض (٢٩)، الحديث (٥٤٢٦)، وفي ٩٦/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب آنية الفضة (٢٨)، الحديث (٥٦٣٣)، ومسلم في الصحيح ١٦٣٧/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء... (٢)، الحديث (٢٠٦٧/٤) و (٢٠٦٧/٥).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠/٥، كتاب المساقاة (٤٢)، باب من رأى صدقة الماء وهبته... (١)، الحديث (٢٣٥٢)، ومسلم في الصحيح ١٦٠٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ (١٧)، الحديث (٢٠٢٩/١٢٥)، وشيب: أي خلط.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠١/٥، كتاب الهبة (٥١)، باب من استسقى (٤)، الحديث (٢٥٧١) واللفظ له، ومسلم في المصدر السابق ١٦٠٤/٣، الحديث (٢٠٢٩/١٢٦).



يا غلامُ أتأذنُ أن أُعطيَهُ الأشياخَ؟ قال: ما كنتُ لأوثرَ بفضلٍ منك أحداً  
يا رسولَ الله . فأعطاهُ إياه»<sup>(١)</sup>.

٣٢٩٠ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: «ساقى القومِ آخِرُهُمْ - يعني شُرْباً»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٢٩١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ»<sup>(٣)</sup> (صح).

٣٢٩٢ - عن عمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جده رضي الله عنهم  
قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِماً وَقَاعِداً»<sup>(٤)</sup>.

٣٢٩٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩/٥ - ٣٠، كتاب المساقاة (٤٢)، باب من رأى  
صدقة الماء وهبته... (١)، الحديث (٢٣٥١) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٦٠٤/٣،  
كتاب الأشربة (٣٦)، باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ (١٧)،  
الحديث (٢٠٣٠/١٢٧).

(٢) هذه شطرة من حديث طويل أخرجه مسلم في الصحيح ٤٧٤/١، كتاب المساجد (٥)، باب  
قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (٥٥)، الحديث (٦٨١/٣١١) ولفظه: «إن  
ساقى القوم آخِرهم شُرْباً».

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢/٢، ٢٤، ٢٩، ١٠٨، والدارمي في السنن ١٢٠/٢، كتاب  
الأشربة، باب في الشرب قائماً، والترمذي في السنن ٣٠٠/٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب  
ما جاء في النهي عن الشرب قائماً (١١)، الحديث (١٨٨٠)، وقال: (هذا حديث صحيح  
غريب)، وابن ماجه في السنن ٩٨/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الأكل قائماً (٢٥)،  
الحديث (٣٣٠١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٧٤/٢، ١٧٩، ١٩٠، ٢٠٦، ٢١٥، والترمذي في السنن ٣٠١/٤،  
كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً (١٢)، الحديث (١٨٨٣)، وقال:  
(حسن صحيح).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٠/١، وأبوداود في السنن ١١٤/٤، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في =

٣٢٩٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تشربوا واحداً كشرِّ البعير، ولكن / اشربوا مثنى [ب/١٩٣] وثلاث، وسموا إذا أنتم شربتم، واحمدوا إذا أنتم رفعتم»<sup>(١)</sup>.

٣٢٩٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء؟ قال: أهرقها. قال: فأني لا أروى من نفسٍ واحدٍ؟ قال: فأبني القدح عن فيك ثم تنفس»<sup>(٢)</sup>.

٣٢٩٦ - وعنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح، وأن ينفخ في الشراب»<sup>(٣)</sup> [صح]<sup>(٤)</sup>.

= النفخ في الشراب والتنفس فيه (٢٠)، الحديث (٣٧٢٨)، والترمذي في السنن ٤/٣٠٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ماجاء في كراهية النفخ في الشراب (١٥)، الحديث (١٨٨٨)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١١٣٣ - ١١٣٤، كتاب الأشربة (٣٠)، باب التنفس في الإناء (٢٣)، وباب النفخ في الشراب (٢٤)، الحديث (٣٤٢٨) و (٣٤٢٩).

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٠٢، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ماجاء في التنفس في الإناء (١٣)، الحديث (١٨٨٥)، وقال: (هذا حديث غريب، ويزيد بن سنان الجزري هو أبو فروة الرهاوي)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١/١٦٦، في معجم عطاء عن ابن عباس، الحديث (١١٣٧٨)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عزاه له السيوطي في جمع الجوامع (٨٩٣). وضعف إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/٩٣ لوجود أبي فروة فيه.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٢٥، كتاب صفة النبي ﷺ (٤٩)، باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفخ في الشراب (٧)، الحديث (١٢)، وأحمد في المسند ٣/٢٦، ٣٢، ٥٧، والدارمي في السنن ٢/١١٩، كتاب الأشربة، باب من شرب بنفس واحد، والترمذي في السنن ٤/٣٠٣ - ٣٠٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ماجاء في كراهية النفخ في الشراب (١٥)، الحديث (١٨٨٧)، وقال: (حسن صحيح)، والحاكم في المستدرک ٤/١٣٩، كتاب الأشربة، باب أمط الإناء عن فيك ثم تنفس، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، وقوله: «فأبني القدح» أي أبعده.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٨٠، وأبوداود في السنن ٤/١١١، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في الشرب من ثلثة القدح (١٦)، الحديث (٣٧٢٢)، وثلثة القدح أي موضع الكسر منه.

(٤) ليست في مخطوطة برلين.

٣٢٩٧ - عن كَبْشَةَ<sup>(١)</sup> قالت: «دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرّب من في قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قائماً، فقمْتُ إلى فيها فقطعْتُه»<sup>(٢)</sup> [صح] (٣).

٣٢٩٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُلُوُّ الْبَارِدَ»<sup>(٤)</sup> (والصحيح أن هذا مرسل).

٣٢٩٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَإِذَا سَقِيَ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَى مِنْ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) هي كَبْشَةُ، ويقال كَبْشَةُ بنت ثابت بن المنذر الأنصارية، أخت حسان، لها صحبة وحديث وكان يقال لها البرصاء (الحافظ ابن حجر، تقريب التهذيب ٦١٢/٢، الترجمة (١)).

(٢) أخرجه أحمد مختصراً في المسند ٤٣٤/٦، والترمذي بلفظه في السنن ٣٠٦/٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء في الرخصة في اختناث الأسقية (١٧)، الحديث (١٨٩٢)، وقال: (حسن صحيح غريب)، وابن ماجه بلفظ مقارب في السنن ١١٣٢/٢، كتاب الأشربة (٣٠)، باب الشرب قائماً (٢١)، الحديث (٣٤٢٣)، وزاد «تبتغي بركة موضع في رسول الله ﷺ».

(٣) وفيها عقب الحديث: (وَأَتَّخَذَتْهُ سِقَاءً يُتَبَرَّكُ بِهِ) وليست عند الأئمة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٨/٦، والترمذي في السنن ٣٠٧/٤، كتاب الأشربة (٢٧)، باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ (٢١)، الحديث (١٨٩٥)، وقال: (والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا)، والحاكم في المستدرک ١٣٧/٤، كتاب الأشربة، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٥/١، ٢٨٤، وأبوداود في السنن ١١٦/٤، كتاب الأشربة (٢٠)، باب ما يقول إذا شرب اللبن (٢١)، الحديث (٣٧٣٠) واللفظ له، والترمذي في السنن ٥٠٦/٥ - ٥٠٧، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا أكل طعاماً (٥٥)، الحديث (٣٤٥٥)، وقال: (حديث حسن) وابن ماجه في السنن ١١٠٣/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب اللبن (٣٥)، الحديث (٣٣٢٢).

٣٣٠٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْتَعَذَّبُ لَهُ الْمَاءُ مِنَ السُّقْيَا»<sup>(١)</sup> قيل: هي عَيْنُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ يَوْمَانِ.

#### ٤ - باب النقيع والأنبذة

#### مِنْ إِصْحَاحِ:

٣٣٠١ - قال أنس رضي الله عنه: «لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحِي هَذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ الْعَسَلَ وَالنَّبِيدَ وَالْمَاءَ وَاللَّبْنَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠٢ - وعن عائشة رضي الله عنها [قالت]<sup>(٣)</sup>: «كُنَّا نُنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءِ يوكأَ أَعْلَاهُ، وَلَهُ عَزْلَاءٌ، نُنْبِذُهُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً، وَنُنْبِذُهُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٠٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْبِذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَيَشْرَبُهُ إِذَا أَصْبَحَ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ وَالغَدَّ وَاللَّيْلَةَ الْآخِرَى وَالغَدَّ إِلَى الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصَبَّ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٠٠/٦، وأبو داود في السنن ١١٩/٤، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في إيكاء الأنبة (٢٢)، الحديث (٣٧٣٥)، والحاكم في المستدرک ١٣٨/٤، كتاب الأشربة.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٩١/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكراً (٩)، الحديث (٢٠٠٨/٨٩).

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوعة والصواب إثباته كما في مخطوطة برلين.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٩٠/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكراً (٩)، الحديث (٢٠٠٥/٨٥)، يوكأ: يُشَدُّ رَأْسَهُ بِالْوَكَاءِ وَهُوَ الرِّبَاطُ. عَزْلَاءٌ: هُوَ الثَّقْبُ الَّذِي يَكُونُ فِي أَسْفَلِ الْمَزَادَةِ وَالْقِرْبَةِ.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٩/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتم ولم يصر مسكراً (٩)، الحديث (٢٠٠٤/٧٩).

[١/١٩٤]

٣٣٠٤ - عن جابر رضي الله عنه / قال: «كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا لَهُ سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٠٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَتَمِ وَالْمُزَفِّ وَالنَّقِيرِ، وَأَمَرَ أَنْ يُنْبَذَ فِي أَسْقِيَةِ [الْأَدَمِ]»<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

٣٣٠٦ - عن بُرَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ، وَإِنَّ ظَرْفًا لَا يُجِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٤)</sup>. وفي رواية قال: «نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ»<sup>(٥)</sup> فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ، فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٤/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء... (٦)، الحديث (١٩٩٩/٦٢)، والتور: قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من الحجارة وتارة من النحاس وغيره (النووي، شرح صحيح مسلم ١٦٦/١٣).

(٢) ما بين الحاصرتين ليس في مخطوطة برلين، والعبارة فيها: (في الأسقية) وآخر الحديث «وأمر أن يُنْبَذَ فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ» ليس عند مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٠/٣ - ١٥٨٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء... (٦)، الحديث (١٩٩٧/٤٦) و(١٩٩٧/٥٧)، الحتم وهي الجرة، والدباء وهي القرعة، والمزفت وهو المقير، والنقير وهي النخلة تنسح نسحاً وتنقر نقراً، كذا فسره ابن عمر في حديثه، وقوله تنسح نسحاً أي تقشر ثم تنقر فتصير نقيراً (النووي، شرح صحيح مسلم ١٦٥/١٣).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٨٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب النهي عن الانتباز في المزفت والدباء... (٦)، الحديث (٩٧٧/٦٤).

(٥) العبارة في المخطوطة والمطبوعة: (نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الادم) بزيادة (إلا) والصواب حذفها كما عند مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٩٧٧/٦٥)، والادم جمع اديم وهو الجلد المدبوغ (الفيومي، المصباح المنير ٩/١، مادة «ادم»).

## مِنْ الْحَسَانِ:

٣٣٠٧ - عن أبي مالك الأشعري سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَيْشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»<sup>(١)</sup>.

## ٥ - باب تغطية الأواني وغيرها

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٣٠٨ - عن جابر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْشُرُ حِينْتِذِ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا، وَأُوكُوا قَرِيبَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَخَمَّرُوا آيَتَكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضُوا عَلَيْهِ شَيْئًا وَأَطْفَأُوا مَصَابِيحَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٠٩ - وفي رواية: «خَمَّرُوا الْآنِيَةَ، وَأُوكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ، وَأَكْفِتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنَّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنَّ الْفُوسِقَةَ رَبِّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٢/٥، وأبوداود في السنن ٩١/٤ - ٩٢، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في الداذي (٦)، الحديث (٣٦٨٨)، وابن ماجه في السنن ١٣٣٣/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب العقوبات (٢٢)، الحديث (٤٠٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٣٦، كتاب الأشربة (٢٠)، باب فيمن يستحل الخمر (٩)، الحديث (١٣٨٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٦/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة إبليس وجنوده (١١)، الحديث (٣٢٨٠)، وفي ٨٨/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب تغطية الإناء (٢٢)، الحديث (٥٦٢٣)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٥/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث (٢٠١٢/٩٧)، التخمير: التغطية، والوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس.

(٣) أخرجه البخاري من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح ٣٥٥/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم... (١٦)، الحديث (٣٣١٦)، وأجيفوا الأبواب: رُدُّوها وأغلقوها، والفويسقة هي الفارة.

٣٣١٠ - وفي رواية: «غَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَاباً وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُدَاً وَيَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَلِيَفْعَلْ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٣١١ - وقال: «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِيبَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُبْعَثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣١٢ - وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «غَطُّوا الإِنَاءَ وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، / فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطٌّ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣١٣ - عن جابر رضي الله عنه قال: «جاء أبو حَمَيْدٍ - رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِنَ النَّقِيعِ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا خَمْرَتُهُ وَلَوْ أَنَّ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُدَاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح ١٥٩٤/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث (٢٠١٢/٩٦).

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٥٩٥/٣، الحديث (٢٠١٣/٩٨)، وقوله «فواشيكم» أي مواشيكم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٥٩٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث (٢٠١٤/٩٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٠/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب شرب اللبن (١٢)، الحديث (٥٦٠٥) و(٥٦٠٦)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٣/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء (١١)، الحديث (٢٠١١/٩٥)، والنقيع اسم موضع بوادي العقيق.

٣٣١٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون»<sup>(١)</sup>.

٣٣١٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمت فاطفئوها عنكم»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ حَيْثَان:

٣٣١٦ - عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا سمعتم نباح الكلاب ونهيق الحمير [من الليل]<sup>(٤)</sup> فتعوذوا بالله من الشيطان، فإنهن يرين ما لا ترون، وأقلوا الخروج إذا هدأت الأرجل فإن الله عز وجل يث من خلقه في ليله ما يشاء، وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله [عليها]<sup>(٥)</sup>، فإن الشيطان لا يفتح باباً إذا أجيف وذكر اسم الله عليه، وغطوا الجرار وأكفئوا الأنية وأوكوا القرب»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٥/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب لا تترك النار في البيت عند النوم (٤٩)، الحديث (٦٢٩٣)، ومسلم في الصحيح ١٥٩٦/٣، كتاب الأشربة (٣٦)، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء... (١٢)، الحديث (٢٠١٥/١٠٠).

(٢) ورد في مخطوطة برلين ما يلي: (عن ابن عباس عن النبي ﷺ) وهو خطأ لأن الحديث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه كما عند البخاري ومسلم، وليس لابن عباس حديث في بابه.

(٣) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٢٩٤)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٠١٦/١٠١).

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوعة، وهي في لفظ أحمد والبخاري، واللفظ عند أبي داود: (بالليل).

(٥) ليست في مخطوطة برلين، وتصحفت في المطبوعة إلى: (عليه) والتصويب من أحمد والبخاري.

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٠٦، والبخاري في الأدب المفرد، ص ٤٠٩، باب نباح الكلب ونهيق الحمار (٥٨٩)، الحديث (١٢٣٩)، وأبوداود في السنن ٥/٣٣٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الديك والبهائم (١١٥)، الحديث (٥١٠٣) و (٥١٠٤)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما يفعل في الليل وما يقول إذا سمع نباح الحمير ونباح الكلاب (٤١)، الحديث (١٩٩٦)، والحاكم في المستدرک ٤/٢٨٣ - ٢٨٤، كتاب الأدب، باب إياك والسمر بعد هدأة الليل، وأخرجه البغوي بإسناده في =



٣٣١٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جاءت فأرة تجرُّ  
الفتيلة وألقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخُمرة التي كان  
قاعداً عليها، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم، فقال: إذا نمتُم فأطفئوا  
سُرُجَكُم فإنَّ الشيطانَ يدُلُّ مثلَ هذهِ على هذا فيحرقكُم»<sup>(١)</sup>.

= شرح السنة ١١/٣٩٢، كتاب الأشربة، باب إيكاء الأسقية وتخمير الأنية، الحديث (٣٠٦٠)،  
وقال: (هذا حديث حسن صحيح، قوله: «إذا هدأت الأرجل» يعني إذا سكنت عن المشي  
بالليل، والهدأة: السكون).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٠٨ - ٤٠٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في إطفاء النار  
بالليل (١٧٣)، الحديث (٥٢٤٧)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان،  
ص ٤٨٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب إطفاء النار (٤٢)، الحديث (١٩٩٧)، والحاكم في  
المستدرک ٤/٢٨٤ - ٢٨٥، كتاب الأدب، باب لا تبيتن النار في بيوتكم، وقال: (صحيح  
الإسناد) وأقره الذهبي.

## ٢٠ - كِتَابُ اللَّبَاسِ

### [ ١ - بَاب ]

### مِنَ الصَّحِيحِ :

٣٣١٨ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / أَنْ يَلْبَسَهَا الْحَبْرَةَ»<sup>(١)</sup>.  
[أ/١٩٥]

٣٣١٩ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢٠ - عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس

---

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب البرود والحبر... (١٨)، الحديث (٥٨١٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٨/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب فضل لباس ثياب الحبرة (٥)، الحديث (٢٠٧٩/٣٢)، قوله «الحبرة»: الحبرة من البرود ما كان موشياً مخططاً بوزن عنبه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٩/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب التواضع في اللباس... (٦)، الحديث (٢٠٨١/٣٦)، قوله: «مِرْطٌ أَي كِسَاءٌ مِنْ خَزٍّ وَصُوفٍ، قَوْلُهُ: «مُرْحَلٌ» هُوَ ضَرْبٌ مِنْ بَرُودِ الْيَمَنِ.

جُبَّةٌ روميةٌ<sup>(١)</sup> ضيقةُ الكُميين<sup>(٢)</sup>.

٣٣٢١ - عن أبي بُردة قال: «أخرجت إلينا عائشةُ كساءً مُلبِّدًا وإزاراً غليظاً فقالت: قُبِضَ رُوحُ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم في هذينِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٢٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ فراشُ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم الذي ينامُ عليه أَدَمًا، حَشْوُهُ ليفٌ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٢٣ - وقالت: «كانَ وِسَادَةٌ»<sup>(٥)</sup> رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم الذي يَتَكِيءُ عليه أَدَمًا، حَشْوُهُ ليفٌ»<sup>(٦)</sup>.

(١) قال القاري في المرقاة ٤/٤١٥: (قال ميرك: كذا وقع في رواية الترمذي... لكن وقع في أكثر روايات الصحيحين وغيرهما «جُبَّةٌ شامية») فلفظ هذا الحديث للترمذي، وهو في الصحيحين بالمعنى كما سيأتي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٤٧٣، كتاب الصلاة (٨)، باب الصلاة في الجبة الشامية... (٧)، الحديث (٣٦٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٢٩، كتاب الطهارة (٢)، باب المسح على الخفين (٢٢)، الحديث (٢٧٤/٧٧) واللفظ عندهما: «وعليه جبة شامية ضيقة الكُميين»، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٣٩ - ٢٤٠، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في لبس الجبة... (٣٠)، الحديث (١٧٦٨) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح).

(٣) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢١٢؛ كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب ما ذكر من درع النبي ﷺ... (٥)، الحديث (٣١٠٨)، وفي ١٠/٢٧٧، كتاب اللباس (٧٧)، باب الأكسية والخمائنص (١٩)، الحديث (٥٨١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٨، كتاب اللباس... (٣٧)، باب التواضع في اللباس... (٦)، الحديث (٣٤ - ٢٠٨٠/٣٥) واللفظ لهما، والكساء: ما يستر أعالي البدن، ضد الإزار.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٨٢، كتاب الرقاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ (١٧)، الحديث (٦٤٥٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٥٠، كتاب اللباس... (٣٧)، باب التواضع في اللباس... (٦)، الحديث (٣٨/٢٠٨٢) واللفظ له، قوله: «أدما» بفتحيتين اسم لجمع الأديم وهو الجلد المدبوغ.

(٥) تصحفت في المطبوعة إلى (وساد) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٣٧/٢٠٨٢).

- ٣٣٢٤ - قالت عائشة: «بيننا نحنُ جلوسٌ في بيتنا في حرِّ<sup>(١)</sup> الظهيرة قال قائلٌ لأبي بكرٍ: هذا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مقبلاً متقنعا<sup>(٢)</sup>».
- ٣٣٢٥ - وعن جابر رضي الله عنه: «أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال له: فراشٌ للرجلِ، وفراشٌ لامرأتهِ، والثالثُ للضيفِ، والرابعُ للشيطانِ»<sup>(٣)</sup>.
- ٣٣٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال: «لا ينظرُ اللهُ يومَ القيامةِ إلى مَنْ جرَّ إزاره بطراً»<sup>(٤)</sup>.
- ٣٣٢٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال: «مَنْ جرَّ ثوبه خيلاءً، لم ينظرِ اللهُ إليه يومَ القيامةِ»<sup>(٥)</sup>.
- ٣٣٢٨ - وقال: «بينما رجلٌ يجرُّ إزاره من الخيلاءِ، خُسِفَ به فهو يتجلجلُ في الأرضِ إلى يومِ القيامةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) قوله: «في حرِّ الظهيرة» كذا وردت في المخطوطة والمطبوعة، وهي في صحيح البخاري: «في نحرِ الظهيرة»، وقال ابن حجر في فتح الباري ٢٣٥/٧: (أي أول الزوال، وهو أشد ما يكون في حرارة النهار).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٣/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب التقنع... (١٦)، الحديث (٥٨٠٧)، ضمن حديث طويل. قوله: «متقنعا» بكسر النون المشددة، أي مغطياً رأسه بالقناع، أي بطرف رداءه.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٥١/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب كراهة ما زاد على الحاجة... (٨)، الحديث (٢٠٨٤/٤١).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٧/١٠ - ٢٥٨، كتاب اللباس (٧٧)، باب من جرَّ ثوبه... (٥)، الحديث (٥٧٨٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٥٣/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم جرِّ الثوب... (٩)، الحديث (٢٠٨٧/٤٨).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٢٥٤/١٠، باب من جرَّ إزاره... (٢)، الحديث (٥٧٨٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٥٢/٣، الحديث (٢٠٨٥/٤٤) واللفظ لهما.

(٦) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ٥١٥/٦، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب (٥٤)، وهو ما يلي: باب حديث الغارة (٥٣)، الحديث (٣٤٨٥)، قوله: «يتجلجل» أي يتحرك مضطرباً ومندفعاً.

٣٣٢٩ - وقال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار»<sup>(١)</sup>.

٣٣٣٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل بشماله، أو يمشي في نعلٍ واحدة، وأن يشتمل الصماء أو يحتبي في ثوبٍ واحدٍ كاشفاً عن فرجه»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣٢ - وقال: «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة»<sup>(٤)</sup>.

- (١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٢٥٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما أسفل من الكعبين... (٤)، الحديث (٥٨٨٧).
- (٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦١/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النهي عن اشتمال الصماء... (٢٠)، الحديث (٢٠٩٩/٧٠)، قوله: «يشتمل الصماء» أي ونهى عن اللبسة الصماء، وسميت صماء لأنها سدت المنافذ كلها، فلا يدع منفذاً ليديه.
- (٣) هذا الحديث له أربع طرق، متفق عليه من طريقين، وانفرد كل واحد من الشيخين بطريق:
- اتفقا عليه: من رواية أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير للرجال... (٢٥)، الحديث (٥٨٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٥/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (٢٠٧٣/٢١) واللفظ له.
  - واتفقا عليه: من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٨٣٤)، واللفظ له، أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٤١/٣ - ١٦٤٢، الحديث (٢٠٦٩/١١).
  - وأخرجه من رواية عبدالله بن الزبير رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٨٣٣).
  - وأخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، مسلم في المصدر السابق ١٦٤٦/٣، الحديث (٢٠٧٤/٢٢).
- (٤) متفق عليه من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٨٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير... (٢٥)، الحديث (٥٨٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٣٩/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢) =

٣٣٣٣ - عن حُذَيْفَةَ قَالَ: «نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، وَأَنْ<sup>(١)</sup> نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لَبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ، وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣٤ - وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةٌ سِيرَاءٌ فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ / فِي وَجْهِهِ [١٩٥/ب] فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٣٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لَبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا، وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعَيْهِ، الْوَسْطَى وَالسَّبَابَةَ وَضَمَّهُمَا»<sup>(٤)</sup>.

= الحديث (٢٠٦٨/٧) وقد وهم صاحب المشكاة حيث جعل الحديث من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، ولكنه في الصحيحين من رواية ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما، وقال القاري في المرقاة ٤/٤١٨: (وفي الجامع الصغير: رواه أحمد، والشيخان، وأبوداود، والنسائي، وابن ماجه، عن عمر)، قوله: «لا خلاق» أي لا حصّة، أو لا حظّ كاملاً.

(١) تصحفت في مخطوطة برلين إلى (أو أن) والتصويب من المطبوعة وصحيح البخاري.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٩١، كتاب اللباس (٧٧)، باب افتراش الحرير... (٢٧)، الحديث (٥٨٣٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٣٧، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (٢٠٦٧/٤).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٢٩، كتاب الهبة (٥١)، باب هدية ما يُكره لبسها (٢٧)، الحديث (٢٦١٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٤، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (٢٠٧١/١٧) واللفظ له، قوله: «حُلَّةٌ سِيرَاءٌ» هي بكسر السين المهملة وفتح التحتية، ثم راء، بعده ألف ممدودة، بُرْدَةٌ يخالطها حرير، وقيل هي حرير محض.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٨٤، كتاب اللباس (٧٧)، باب لبس الحرير للرجال... (٢٥)، الحديث (٥٨٢٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٢، كتاب اللباس... (٣٧)، باب استعمال إناء الذهب... (٢)، الحديث (٢٠٦٩/١٢) واللفظ له، وقد ورد الحديث في المطبوعتين: (عن ابن عمر)، والصواب ما أثبتناه كما في الأصل المخطوط، وفي الصحيحين.

٣٣٣٦ - وروى عن عمر: «أنه خطبَ بالجابيةِ فقال: نهَى رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عن لبسِ الحريرِ إلا موضعَ إصْبَعَيْنِ، أو ثلاثٍ، أو أربعٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٣٧ - وعن أسماء بنتِ أبي بكر: «أنها أخرجتْ جُبَّةً طَيَالِسَةً كَسْرَوَانِيَّةً لها لِبْنَةٌ دِيبَاجٍ، وفرجيتها مكفوفين بالديباج، وقالت: هذه جبة رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، كانت عندَ عائشة رضي الله عنها، فلما قبضت، قبضتها، وكان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى نستشفى بها»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٣٨ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «رخص رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن بن عوفٍ في لبسِ الحريرِ لِحِكَّةٍ بهما»<sup>(٣)</sup> وروى: «أنهما شكوا القملَ فرخصَ لهما في قمصِ الحريرِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٣٩ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: «رأى رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عليَّ ثوبينِ مُعْصَفَرَيْنِ فقال: إن هذه

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٣/٣ - ١٦٤٤، كتاب اللباس (٣٧)، باب استعمال إناء الذهب (٢)، الحديث (٢٠٦٩/١٥) والجابية: بكسر الموحدة مدينة بالشام.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٦٤١/٣، الحديث (٢٠٦٩/١٠)، قوله: «طَيَالِسَةً» بكسر اللام جمع طيلسان، وهو من لباس العجم مدور أسود، قوله: «كَسْرَوَانِيَّةً» بكسر الكاف وتفتح، منسوب إلى كسرى ملك فارس، قوله: «لها لِبْنَةٌ» بكسر اللام وسكون الموحدة، رقعة توضع في جيب القميص والجبّة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة (٢٩)، الحديث (٥٨٣٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٦/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب إباحة لبس الحرير... (٣)، الحديث (٢٠٧٦/٢٥) واللفظ لهما.

(٤) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ١٦٤٧/٣، الحديث (٢٠٧٦/٢٦).

مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «قُلْتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قَالَ: أَحْرِقُهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ كِحَانٍ:

٣٣٤٠ - عن أم سلمة رضي الله عنها، أنها قالت: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمِيصُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤١ - عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: «كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرَّسْغِ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

٣٣٤٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَبَسَ الْقَمِيصَ بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ»<sup>(٥)</sup>.

٣٣٤٣ - وعن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسولَ الله صلى

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٤٧/٣، كتاب اللباس (٣٧)، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصر (٤)، الحديث (٢٠٧٧/٢٧).

(٢) أخرجه من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٠٧٧/٢٨).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣١٢/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في القميص (٣)، الحديث (٤٠٢٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٧/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في القميص (٢٨)، الحديث (١٧٦٢)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٢/٦ - ٢٣، الحديث (٣٨٦٦)، وعزاه للنسائي أيضاً، واللفظ لهم.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣١٢/٤ - ٣١٣، الحديث (٤٠٢٧)، وأخرجه الترمذي في المصدر السابق ٢٣٨/٤، الحديث (١٧٦٥)، وقال: (حديث حسن غريب)، وذكره المنذري في المصدر السابق، الحديث (٣٨٦٨)، وعزاه للنسائي أيضاً.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الانتعال (٤٤)، الحديث (٤١٤١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٨/٤ - ٢٣٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في القميص (٣٨)، الحديث (١٧٦٦) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧٥/٦، الحديث (٣٩٧٨)، وعزاه أيضاً للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٤١/١، كتاب الطهارة... (١)، باب التيمن... (٤٢)، الحديث (٤٠٢).



اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ، وَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا»<sup>(١)</sup>.

[١/١٩٦] ٣٣٤٤ - / عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ، مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خِيْلَاءً»<sup>(٢)</sup> لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤٥ - عن أبي كبشة رضي الله عنه قال: «كَانَتْ كِمَامُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْحًا»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٤٦ - عن أم سلمة قالت: «قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ ذَكَرَ الْإِزَارَ: فَالْمَرْأَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تُرْخِي شَبْرًا، فَقَالَتْ: إِذَا

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩١٤ - ٩١٥، كتاب اللباس (٤٨)، باب ما جاء في إسباب الرجل ثوبه (٥)، الحديث (١٢)، واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٩٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٥٣، كتاب اللباس (٢٦)، باب في قدر موضع الإزار (٣٠)، الحديث (٤٠٩٣)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦/٥٥ - ٥٦، الحديث (٣٩٣٥) وعزاه أيضاً للنسائي، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٨٣، كتاب اللباس (٣٢)، باب موضع الإزار... (٧)، الحديث (٣٥٧٣).

(٢) العبارة في المخطوطة: (مَنْ جَرَّ مِنْهَا تَخِيْلًا) وما أثبتناه من المطبوعة وهو الموافق للفظ النسائي.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤٥ - ٣٤٦، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في إسباب الإزار (٢٨)، الحديث (٤٠٨٥)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/٢٠٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب إسبال الإزار (١٠٤) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٨٤، كتاب اللباس (٣٢)، باب طول القميص... (٩)، الحديث (٣٥٧٦) واللفظ له.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٦، كتاب اللباس (٢٥)، باب كيف كان كمام الصحابة (٤٠)، الحديث (١٧٨٢) والكِمَامُ: بكسر الكاف جمع كُمَّة بضم الكاف كَقِيَابٍ وَقُبَّةٍ، وهي القلنسوة المدوّرة سُميت بها لأنها تغطي الرأس، قوله: «بطحاً» بضم الموحدة أي مبسوطة على رؤوسهم.

ينكشف عنها - ويروى: تنكشف أقدامهن<sup>(١)</sup> - قال: فذراعاً، لا تزيد عليه<sup>(٢)</sup>.

٣٣٤٧ - عن معاوية بن قرّة، عن أبيه قال: «أتيت النبي صلى الله

عليه وسلم في رهطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايعوه وإنه لمُطَلَقُ الإِزَارِ، فأدخلتُ يدي في جيبِ قميصِهِ، فَمَسَسْتُ الخَاتَمَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٤٨ - عن سَمُرَةَ، أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البَسُوا

الثيابَ البِيضَ، فإنها أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وكَفَنُوا فيها مَوْتَاكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٤٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ»<sup>(٥)</sup> (غريب).

(١) هذه الرواية أخرجها أحمد في المسند ٣٠٩/٦، وأخرجها الترمذي في السنن، وأخرجها النسائي في المجتبى من السنن كما سيأتي عنهما.

(٢) أخرج أحمد في المسند ٢٩٣/٦، وأخرج أبو داود في السنن ٣٦٤/٤ - ٣٦٥، كتاب اللباس (٢٦)، باب في قدر الذيل (٤٠)، الحديث (٤١٧) واللفظ له، وأخرج الترمذي في السنن ٢٢٣/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في جرّ ذبول النساء (٩)، الحديث (١٧٣١)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرج النسائي في المجتبى من السنن ٢٠٩/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب ذبول النساء (١٠٥)، وأخرج ابن ماجه في السنن ١١٨٥/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب ذيل المرأة... (١٣)، الحديث (٣٥٨٠).

(٣) أخرج أحمد في المسند ١٩/٤ ضمن مسند قرّة المزني، والد معاوية، وأخرج أبو داود في السنن ٣٤٢/٤ - ٣٤٣، كتاب اللباس (٢٦)، باب في حلّ الإزار (٢٦)، الحديث (٤٠٨٢)، وأخرج الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٣٣، باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ (٨)، الحديث (٥٧)، واللفظ لهما، وأخرج ابن ماجه في السنن ١١٨٤/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب حلّ الإزار (١١)، الحديث (٣٥٧٨)، قوله: «في رهطٍ أي مع طائفة وهو من ثلاثة إلى عشرة، وقيل: إلى الأربعين، ومُزَيْنَةَ: بالتصغير قبيلة معروفة من مُضَرَ.

(٤) أخرج أحمد في المسند ١٣/٥، وأخرج الترمذي في السنن ١١٧/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في لبس البياض (٤٦)، الحديث (٢٨١٠)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح) وأخرج النسائي في المجتبى من السنن ٣٤/٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب أي الكفن خير (٣٨)، واللفظ له، وأخرج ابن ماجه في السنن ١١٨١/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب البياض من الثياب (٥)، الحديث (٣٥٦٧).

(٥) أخرج الترمذي في السنن ٢٢٥/٤ - ٢٢٦، كتاب اللباس (٢٥)، باب في سدل العمامة بين الكتفين (١٢)، الحديث (١٧٣٦)، وقال: (حديث حسن غريب).

٣٣٥٠ - وعن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه قال: «عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها بين يديّ ومن خلفي»<sup>(١)</sup>.

٣٣٥١ - وعن رُكَّانَةَ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «فَرَّقْ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، الْعِمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٣٥٢ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَجَلُّ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرُ لِلْإِنَاثِ مِنْ أُمَّتِي، وَحُرَّمٌ عَنْ ذِكْرِهَا»<sup>(٣)</sup> (صح).

٣٣٥٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ، عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ<sup>(٤)</sup> لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤١/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في العمائم (٢٤)، الحديث (٤٠٧٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤٠/٤ - ٣٤١، كتاب اللباس (٢٦)، باب في العمائم (٢٤)، الحديث (٤٠٧٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٤٧/٤ - ٢٤٨، كتاب اللباس (٢٥)، باب العمائم على القلانس (٤٢)، الحديث (١٧٨٤) واللفظ لهما، وقال الترمذي: (حديث حسن غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ١٧٤/٣، الحديث (٣٦١٤) وعزاه أيضاً لابن قانع في معجمه والقلانس: جمع قلنسوة، وهي الطاقية.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنّف ٦٨/١١، باب الحرير والديباج...، الحديث (١٩٩٣٠)، وأخرجه أحمد في المسند ٣٩٢/٤ واللفظ لهما، وأخرجه الترمذي في السنن ٢١٧/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الحرير... (١)، الحديث (١٧٢٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٦١/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحريم الذهب... (٤٠)، واللفظ له.

(٤) في المطبوعة زيادة: (رَبَّنَا) وليست في المخطوطة ولا عند أصحاب الأصول.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣٠/٣ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٠٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب (١)، الحديث (٤٠٢٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٩/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما يقول إذا لبس ثوباً... (٢٩)، الحديث (١٧٦٧)، وقال: (حديث =

٣٣٥٤ - عن سهل بن معاذ بن أنس رضي الله عنه، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَكَلَ طَعَاماً ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ، بِغَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [وما تأخر]»<sup>(٢)</sup> وقال: مَنْ لَبَسَ ثَوْباً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي / كَسَانِي [١٩٦/ب] هَذَا وَرَزَقَنِيهِ، مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَما تأخر»<sup>(٣)</sup> [صح]»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٥٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: [يا عائشة]»<sup>(٥)</sup> إن أردت اللحوق بي فليكيفك من الدنيا كزاد الراكب، وإياك ومجالسة الأغنياء، ولا تستخلفني ثوباً حتى ترقعيه»<sup>(٦)</sup> (غريب).

= (حسن غريب صحيح) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢١/٦، الحديث (٣٨٦٣) وعزاه أيضاً للنسائي.

(١) تصحفت في المطبوعة إلى (بن).

(٢) ضرب عليه ناسخ مخطوطة برلين، وهو ليس عند الترمذي وابن ماجه، وأبي داود في بعض النسخ، وأثبتناه من المطبوعة ومن نسخة لأبي داود، كما أشار لذلك المحقق عزت الدعاس.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٩/٣ مقتصراً على ذكر الطعام، دون اللباس، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣١٠؛ كتاب اللباس (٢٦)، باب (١)، الحديث (٤٠٢٣)، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٥٠٨، كتاب الدعوات (٤٩)، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام (٥٦)، الحديث (٣٤٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٠٩٣، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (١٦)، الحديث (٣٢٨٥) وروايتها في ذكر الطعام فقط، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٠٩، باب ما يقال إذا استجد ثوباً، مقتصراً على ذكر الثوب، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٥٠٧، كتاب الدعاء، باب الدعاء بعد أكل الطعام... واللفظ له، وقال: (صحيح على شرط البخاري) ووافقه الذهبي.

(٤) من مخطوطة برلين فقط، وليس من قول الترمذي وإنما قال: (حسن غريب).

(٥) ليست في مخطوطة برلين ولا عند الترمذي، وأثبتناها من المطبوعة وهي عند الحاكم في المستدرک.

(٦) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٥، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في ترقيع الثوب (٣٨)،

الحديث (١٧٨٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٣١٢،

كتاب الرقاق، باب الأشياء التي لا بد لابن آدم منها، واللفظ لهما. واستخلاق الثوب: عُدُّه خُلُقاً.

٣٣٥٦ - وقال: إِنَّ الْبِذَاذَةَ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٥٧ - وقال: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٥٨ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٥٩ - وقال: «مَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبٍ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ - وَيُرْوَى: تَوَاضِعاً - كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ، وَقَالَ<sup>(٤)</sup>: مَنْ تَزَوَّجَ<sup>(٥)</sup> لِلَّهِ تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمَلِكِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي أمامة الحارثي رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٤/٣٩٣ - ٣٩٤، كتاب الترجل (٢٧)، باب (١)، الحديث (٤١٦١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب من لا يؤبه له (٤)، الحديث (٤١١٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٩، كتاب الإيمان، باب الخصال الموجبة لدخول الجنة، واللفظ لهما، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٨٧، الحديث (٥٦١٩) وعزاه لأحمد والترمذي ولم نجده عندهما. والبذاذة: التواضع في اللباس، والتوقفي عن الفائق في الزينة.

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أحمد في المسند ٢/١٣٩، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣١٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في لبس الشهرة (٥)، الحديث (٤٠٢٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب من لبس شهرة... (٢٤)، الحديث (٣٦٠٦) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٦/٢٤، الحديث (٣٨٧٠) وعزاه للنسائي أيضاً.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/٥٠ ضمن حديث طويل، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٣١) واللفظ له.

(٤) كذا في المطبوعة، واللفظ في المخطوطة (ويروى) وكلاهما ليس في لفظ أبي داود.

(٥) كذا في المطبوعة، وفي مخطوطة برلين، وجاء في حاشية مخطوطة برلين (زَوْج) وهو الموافق للفظ أبي داود.

(٦) أخرجه من رواية سويد بن وهب، عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، أبو داود في السنن ٥/١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيظاً (٣)، الحديث (٤٧٧٨)، وقال: (قال بشر: أحسبه قال «تواضعاً»)، ضمن روايته.

٣٣٦٠ - عن عمرو بن شعيب<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن جده قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ»<sup>(٩)</sup>. (١)

٣٣٦١ - عن جابر رضي الله عنه قال: «أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائراً، فرأى رجلاً شعياً قد تفرَّق شعره فقال: أما<sup>(٣)</sup> كان يجد هذا ما يُسْكَنُ بِهِ رَأْسَهُ، ورأى رجلاً عليه ثيابٌ وَسِخَةٌ فقال: أما<sup>(٣)</sup> كان يجد هذا ما يَغْسَلُ بِهِ ثَوْبَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٦٢ - عن أبي الأحوص الجُشَمِي رضي الله عنه، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيٌّ أَطْمَارٌ فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟ قُلْتُ: مِنْ كُلِّ قَدْ آتَانِي اللَّهُ، مِنَ الشَّيْءِ وَالْإِبْلِ، قَالَ: إِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالاً فَلْيُرْ أَثَرَ نِعْمَةِ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup> وكرامته عليك<sup>(٦)</sup>.

(١) عبارة المطبوعتين: (عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه)، وليست الترضية في مخطوطة برلين.  
(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٢/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده (٥٤)، الحديث (٢٨١٩) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٣٥/٤، كتاب الأئمة، باب إن الله تعالى يحب...، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

(٣) في مخطوطة برلين: (ما) والتصويب من المطبوعة وهو الموافق للفظ أبي داود.  
(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٢/٤ - ٣٣٣، كتاب اللباس (٢٦)، باب في غسل الثوب... (١٧)، الحديث (٤٠٦٢) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٨٣/٨ - ١٨٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب تسكين الشعر (٦٠).  
(٥) ما أثبتناه موافق للفظ أبي داود، وهو من المطبوعة. وأما العبارة في المخطوطة: (فلتر نعمة الله وكرامته عليك) وهي موافقة للفظ البغوي في شرح السنة.

(٦) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٦٣)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٦٤/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان... (٦٣)، الحديث (٢٠٠٦) وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٩٦/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب ذكر ما يستحب من لبس الثياب... (٨٢)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٤٧/١٢ - ٤٨، الحديث (٣١١٨) واللفظ له، قوله: «أطمار» جمع طمر، وهو الثوب الخلق، البالي.

٣٣٦٣ - وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: «مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٦٤ - عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا أركب الأرجوان، ولا ألبس المعصفر، ولا ألبس القميص المكفّف بالحرير، وقال: ألا وطيب الرجال ريح لا لون له، وطيب النساء لون لا ريح له»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦٥ - وعن أبي ریحانة رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَشْرٍ: عَنِ الْوَشْرِ، وَالْوَشْمِ، وَالنَّتْفِ، / وَعَنْ مُكَامِعَةِ الرَّجْلِ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَمُكَامِعَةِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ شِعَارٍ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجْلُ فِي أَسْفَلِ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ، أَوْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ، وَعَنِ النَّهْبِيِّ، وَرُكُوبِ النُّمُورِ، وَلُبُوسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِي سُلْطَانٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبوداود في السنن ٣٣٦/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحمرة (٢٠)، الحديث (٤٠٦٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ١١٦/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية لبس المعصفر... (٤٥)، الحديث (٢٨٠٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٩٠/٤، كتاب اللباس، باب النهي عن لبس المعصفر للرجل، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٢/٤، وأخرجه أبوداود في السنن ٣٢٤/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب من كرهه (١١)، الحديث (٤٠٤٨)، واللفظ له. قوله: «الأرجوان» بضم الهمزة والجيم بينهما ساكنة، وسادة صغيرة حمراء تتخذ من حرير توضع على السرج. والمعصفر: المصبوغ بالمعصفر.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٣٤/٤، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق ٣٢٥/٤ - ٣٢٦، الحديث (٤٠٤٩)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٤٣/٨ - ١٤٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب النتف (٢٠)، واللفظ لهما، قوله: «الوشر» بواو مفتوحة فمعجمة ساكنة فراء، وهو تحديد الأسنان وترقيق أطرافها. والوشم: هو أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أونيل، قوله: «ومكامعة الرجل الرجل بغير شعار» أي مضاجعة الرجل صاحبه في ثوب واحد لا حاجز بينهما، يعني أن يكونا عاريين، قوله: «النهبى» بضم فسكون، والمراد النهي عن إغارة المسلمين، قوله: «وعن ركوب النُمور» بضم نون، أي جلودها.

٣٣٦٦ - عن علي رضي الله عنه قال: «نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وعن لبس القسِّيِّ والمياثر»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «أنه نهى عن مياثر الأرجوان»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٦٧ - وعن معاوية رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تركبوا الخرز ولا النمار»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٦٨ - وعن البراء رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى عن الميثرة الحمراء»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٦٩ - عن أبي رمثة التيمي رضي الله عنه قال: «أتيت النبي

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/١٢٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٢٧، كتاب اللباس (٢٦)، باب من كرهه (١١)، الحديث (٤٠٥١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٢١، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهية خاتم الذهب (١٣)، الحديث (١٧٣٧)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٦٦، كتاب الزينة (٤٨)، باب خاتم الذهب (٤٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٥، كتاب اللباس (٣٢)، باب المياثر الحمر (٤٦)، الحديث (٣٦٥٤)، قوله: «القسِّيِّ» بفتح القاف وتشديد المهملة المكسورة نسبة إلى قس، بلد من بلاد مصر، وهو نوع من الثياب فيها خطوط من الحرير، قوله: «والمياثر» وهي بفتح الميم جمع ميثرة بالكسر، وهي وسادة صغيرة حمراء يجعلها الراكب تحته.

(٢) أخرجه من رواية علي رضي الله عنه أحمد في المسند ١/١٤٧، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٢٦، الحديث (٤٠٥١) واللفظ لهما، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب كراهية التختم في أصبعين (٤٤)، الحديث (١٧٨٦)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المصدر السابق، ولفظهما: «الميثرة الحمراء».

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٩٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٧٢، كتاب اللباس (٢٦)، باب في جلود النمور (٤٣)، الحديث (٤١٢٩)، واللفظ لهما، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٥، كتاب اللباس (٣٢)، باب ركوب النمور (٤٧)، الحديث (٣٦٥٦)، قوله: «الخرز» بفتح خاء معجمة، وتشديد زاي، وهو الثوب الذي كله أو أكثره إبريسم، قوله: «النمار» جمع نمرة، وهو كساء مخطط.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٣٠٧، كتاب اللباس (٧٧)، باب الميثرة الحمراء (٣٦)، الحديث (٥٨٤٩) ضمن رواية مطولة.



صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان أخضران، وله شعرٌ قد علاه الشيبُ وشيبه أحمرٌ»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «وهو ذو وَفْرَةٍ، وبها رَدْعٌ من جناءٍ»<sup>(٢)</sup>.

بسر لباس

٣٣٧٠ - وعن أنس رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكياً، فخرج يتوكأ على أسامة، وعليه ثوبٌ قَطْرِيٌّ قد تَوَشَّحَ به، فصَلَّى بهم»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧١ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان على النبي صلى الله عليه وسلم ثوبانِ قَطْرِيَّانِ غَلِيظَانِ، فكان إذا قعدَ فَعَرِقَ ثَقُلَا عَلَيْهِ، فَقَدِمَ بَزٌّ مِنَ الشَّامِ لِفُلَانٍ الْيَهُودِيِّ فَقُلْتُ: لَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا يَرِيدُ، إِنَّمَا يَرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كَذَبَ؟ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٧/٢ واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٣٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الخضرة (١٩)، الحديث (٤٠٦٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/١١٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الثوب الأخضر (٤٨)، الحديث (٢٨١٢)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/٢٠٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضرة من الثياب (٩٦)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٢١، الحديث (٣٠٩١).

(٢) أخرجه من رواية أبي رمثة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢/٢٢٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٦، كتاب الترجل (٢٧)، باب في الخضاب (١٨)، الحديث (٤٢٠٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٦٦ - كتاب الديات (٢٤)، باب لا يجني أحد على أحد (١)، الحديث (١٥٢٢)، قوله: «وهو ذو وَفْرَةٍ» هو الشعر الذي وصل إلى شحمة الأذن، قوله: «رَدْعٌ» بفتح راء وسكون دال مهملة، فعين مهملة وقيل معجمة، أي أثر ولطخ.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٦٢، وأخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٦٥ - ٦٦ - باب ما جاء في اتكاء رسول الله ﷺ (٢٢)، الحديث (١٢٧) واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/٢٣، من طريق الترمذي، الحديث (٣٠٩٢)، قوله: «قَطْرِيٌّ» وهو بكسر القاف وسكون الطاء، ضرب من البرود اليمانية، وهي من القطن، قوله: «متوشحاً» أي جعل طرفيه على عنقه كالوشاح.

وآداهم للأمانة»<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٢ - عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي ثوب مصبوغ بعصفرٍ مُورداً فقال: ما هذا؟ فعرفت ما كرهه، فانطلقت فأحرقته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما صنعت بثوبك؟ قلت: أحرقته، قال: أفلا كسوته بعض أهلِكَ فإنه لا بأس به للنساء»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٧٣ - عن هلال بن عامر رضي الله عنه، عن أبيه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلةٍ وعليه بُردٌ أحمرٌ وعلي يُعبرُ عنه»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٧٤ - / وعن عائشة<sup>(٤)</sup> رضي الله عنها قالت: «صنعت للنبي [١٩٧/ب] صلى الله عليه وسلم بُردةً سوداءً فلبسها، فلما عرق فيها وجد ريح الصوفٍ فكدفها»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٤٧/٦، وأخرجه الترمذي في السنن ٥١٨/٣، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (٧)، الحديث (١٢١٣) واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢٩٤/٧، كتاب البيوع (٤٤)، باب البيع إلى الأجل... (٧٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٣/٢، كتاب البيوع، باب من تداين بدين... وقال: (على شرط البخاري) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٩٦/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٥/٤ - ٣٣٦، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحمرة (٢٠)، الحديث (٤٠٦٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩١/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب كراهية المعصفر... (٢١)، الحديث (٣٦٠٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٧٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٨/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الرخصة في ذلك (٢١)، الحديث (٤٠٧٣)، واللفظ لهما، قوله: «يعبرُ عنه» أي يبلغ عنه الكلام إلى الناس لآزدهمهم.

(٤) تصحف الاسم في مخطوطة برلين إلى (عائسة قال...) والتصويب من المطبوعة والأصول.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢١٩/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في السواد (٢٢)، الحديث (٤٠٧٤)، واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٣/٦ - ٤٤، الحديث (٣٩١٥)، وقال: (أخرجه النسائي مسنداً ومرسلاً).

٣٣٧٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: «أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو مُخْتَبٍ بِشَمْلَةٍ قد وقعَ هُدْبُهَا على قَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٦ - عن دِحْيَةَ بنِ خَلِيفَةَ رضي الله عنه قال: «أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم بقَبَاطِيٍّ فَأَعْطَانِي مِنْهَا قُبْطِيَّةً فقال: اصْدَعْهَا صَدْعَيْنِ، فاقطعْ أحدهما قميصاً وأعطِ الآخرَ امرأتَكَ تختمرُ به، فلَمَّا أدبرَ قال: وأمرِ امرأتَكَ أَنْ تجعلَ تَحْتَهُ ثوباً لا يَصِفُهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٧٧ - وعن أم سلمة رضي الله عنها: «أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم دخلَ عليها وهي تختمرُ فقال: لِيَّةُ، لا لِيَّتَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

## ٢ - باب الخاتم

### مِنْ لِصَحْحِ الْحَجِّ:

٣٣٧٨ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «اتَّخَذَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم خاتماً مِنْ ذهبٍ - وفي رواية: وجعلهُ في يده اليمنى»<sup>(٤)</sup> - ثم

(١) أخرجه أحمد في المسند ٦٣/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الهُدْبِ (٢٣)، الحديث (٤٠٧٥) واللفظ له، قوله: «هُدْبُهَا» بضم فسكون أي خيوط أطرافها.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٠٥/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٦٣/٤ - ٣٦٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في لبس القَبَاطِيِّ للنساء (٣٩)، الحديث (٤١١٦) واللفظ له، قوله: «قَبَاطِيٍّ» بفتح القاف وموحدة، وكسر طاء مهملة وتحتية مشددة مفتوحة جمع قُبْطِيَّة، وهي ثوب من ثياب مصر رقيقة بيضاء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٩٦/٦، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، باب في الاختمار (٣٨)، الحديث (٤١١٥) واللفظ لهما، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٩٤/٤ - ١٩٥، كتاب اللباس، باب لعن النبي المرأة تلبس...، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، قوله: «لِيَّةُ» أي لَفَّةٌ واحدة، حذراً من الإسراف أو التشبه بالرجال.

(٤) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب من جعل فصَّ الخاتم... (٥٣)، الحديث (٥٨٧٦)، وأخرجه مسلم في =

أَلْقَاهُ، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتِماً مِنْ وَرِقٍ نُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشَ خَاتَمِي هَذَا، وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٧٩ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ الْمُعْصَفِرِ، وَعَنْ تَخْتِمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٨٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَزَعَهُ وَطَرَحَهُ، فَقَالَ: يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهُ فِي يَدِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٨١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقِصْرَ وَالنَّجَاشِيِّ فَقِيلَ [لَهُ]<sup>(٤)</sup>: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَاباً إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِماً حَلَقَةً فَضَةً، نَقَّشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»<sup>(٥)</sup>.

= الصحيح ٣/١٦٥٥، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم خاتم الذهب... (١١)، الحديث (٢٠٩١/٥٣).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣١٨/١٠، باب خاتم الفضة (٤٦)، الحديث (٥٨٦٦)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٦٥٦، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق... (١٢)، الحديث (٢٠٩١/٥٥) واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٤٨، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر (٤)، الحديث (٢٠٧٨/٢٩). قوله: «القسي» سبق بيانه في الحديث (٣٣٦٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٥٥، باب تحريم خاتم الذهب... (١١)، الحديث (٢٠٩٠/٥٢).

(٤) ليست في مخطوطة برلين، ولا في لفظ مسلم، وهي من المطبوعة وفي لفظ البخاري ولفظ مسلم.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب اتخاذ الخاتم... (٥٢)، الحديث (٥٨٧٥)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٦٥٧، باب في

اتخاذ النبي ﷺ خاتماً... (١٣)، الحديث (٢٠٩٢/٥٨) واللفظ له.

٣٣٨١ ب - «كَانَ نَقْشُ الْخَاتِمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ: مُحَمَّدٌ سَطْرٌ، وَرَسُولُ سَطْرٌ، وَاللَّهُ سَطْرٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٨٢ - عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خَاتَمَهُ مِنْ فِضَّةٍ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ»<sup>(٢)</sup>. [أ/١٩٨]

٣٣٨٣ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ، وَفِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي (٣) كَفَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٨٤ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى»<sup>(٥)</sup>.

٣٣٨٥ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَخْتَمَ فِي أَصْبَعِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ، قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوَسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ ٣٢٨/١٠، كِتَابُ اللَّبَاسِ (٧٧)، بَابُ هَلْ يَجْعَلُ نَقْشَ الْخَاتَمِ... (٥٥)، الْحَدِيثُ (٥٨٧٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ ٣٢٢/١٠، كِتَابُ اللَّبَاسِ (٧٧)، بَابُ فَصُّ الْخَاتَمِ (٤٨)، الْحَدِيثُ (٥٨٧٠).

(٣) الْعِبَارَةُ فِي الْمَطْبُوعَةِ: (مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ)، وَمَا أُثْبِتَاهُ مِنَ الْمَخْطُوطَةِ وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْفِظِّ مَسْلُومٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ١٦٥٨/٣، كِتَابُ اللَّبَاسِ... (٣٧)، بَابُ فِي خَاتَمِ الْوَرَقِ... (١٥)، الْحَدِيثُ (٢٠٩٤/٦٢).

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ ١٦٥٩/٣، بَابُ فِي لِبْسِ الْخَاتَمِ... (١٦)، الْحَدِيثُ (٢٠٩٥/٦٣).

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّخْتَمِ فِي الْوَسْطَى... (١٧)، الْحَدِيثُ (٢٠٧٨/٦٥).

## مِنْ الْحِجَابِ:

٣٣٨٦ - عن عبدالله بن جعفر قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٨٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخْتَمُ فِي يَسَارِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٨٨ - وعن علي رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذَكَورِ أُمَّتِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٨٩ - وعن معاوية رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا»<sup>(٤)</sup>.

٣٣٩٠ - وعن بريدة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٢٢٨/٤ - ٢٢٩، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في لبس الخاتم... (١٦)، الحديث (١٧٤٤)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٧٥/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب موضع الخاتم من اليد (٤٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٠٣/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب التختم باليمين (٤٢)، الحديث (٣٦٤٧) واللفظ لهم.

(٢) أخرجه أبوداود في السنن ٤٣١/٤، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في التختم في اليمين... (٥)، الحديث (٤٢٢٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٩٦/١، وأخرجه أبوداود في السنن ٣٣٠/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الحرير للنساء (١٤)، الحديث (٤٠٥٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٦٠/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحريم الذهب على الرجال (٤٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٨٩/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب لبس الحرير... (١٩)، الحديث (٣٥٩٥).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٩٣/٤، وأخرجه أبوداود في السنن ٤٣٧/٤ - ٤٣٨، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الذهب... (٨)، الحديث (٤٢٣٩) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٦١/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب تحريم الذهب على الرجال (٤٠). قوله: «ركوب النمر» أي جلودها كما سبق في الحديث، (٣٣٦٥). قوله: «إلا مقطّعا» أي مكسرا قطعاً صغاراً.

عليه خاتم من شبيهه: مالي أجد منك ريح الأصنام؟ فطرحة ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟ فطرحة<sup>(١)</sup> فقال: اتخذه من ورق ولا تيممه مثقالاً<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٠ ب - قال الإمام رضي الله عنه: وقد صحَّ عن سهل بن سعد في حديث الصِّدَاقِ: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ: التَّمَسُّ وَلَوْ خَاتِماً مِنْ حَدِيدٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٣٩١ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكْرَهُ عَشْرَ خَلَالٍ: الصُّفْرَةَ، يَعْنِي الْخُلُوقَ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَجَرَّ الْإِزَارِ، وَالتَّخْتَمَ بِالذَّهَبِ، وَالتَّبْرِجَ بِالزَّيْنَةِ لِغَيْرِ مَجَلِّهَا، وَالضَّرْبَ بِالْكَعَابِ، وَالرُّقَى إِلَّا بِالْمَعْوِذَاتِ / وَعَقْدَ التَّمَائِمِ، وَعَزَلَ الْمَاءَ لِغَيْرِ مَحَلِّهِ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحْرَمِهِ»<sup>(٤)</sup>. [ب/١٩٨]

(١) في المطبوعة زيادة (فجاء)، وليست عند الأئمة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٢٨ - ٤٢٩، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في خاتم

الحديد (٤) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٨، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء

في الخاتم الحديد (٤٣)، الحديث (١٧٨٥)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٧٢،

كتاب الزينة (٤٨)، باب مقدار ما يجعل في الخاتم... (٤٦)، قوله: «من شبيهه» هو شيء يشبه

الصفير، سمي به لشبهه بالذهب لوناً، قوله: (قال الإمام) المعنى به البغوي نفسه حيث قال ذلك

الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٢/١٢٥٥، ذكر لقبه فقال: (قال محيي السنة رحمه

الله...). والمثقال = دينار = ٤,٢٥ غراماً ذهباً.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٩/١٧٥، كتاب النكاح (٦٧)، باب عرض المرأة

نفسها... (٣٢)، الحديث (٥١٢١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٢٧ - ٤٢٨، كتاب

الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في خاتم الذهب (٣)، الحديث (٤٢٢٢) واللفظ له، وأخرجه

النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٤١، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضاب بالصفرة (١٧)،

قوله: «يعني الخلق» هو من تفسير ابن مسعود، أو من بعده من الرواة، وهو طيب مركب يتخذ

من الزعفران وغيره، قوله: «لغير مجلها» بكسر الحاء وتفتح أي لغير زوجها ومحارمها، قوله:

«والضرب بالكعاب» بكسر الكاف جمع كعب والمراد به النهي عن اللعب بالنرد، قوله: «وعزل

الماء لغير محله» أي إخراج المني عن الفرج، قوله: «وفساد الصبي» وهو أن يطا المرأة المرضع،

فإذا حملت فسد لبنها وكان في ذلك فساد الصبي.

٣٣٩٢ - عن ابن (١) الزبير: «أن مولاة لهم ذهبت بإبنة الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مع كل جرس شيطان» (٢).

٣٣٩٣ - ودخل على عائشة رضي الله عنها بجارية عليها جلاجل يَصَوْتَنَ فقالت: لا تدخلنَّ عليَّ إلا أن تُقَطَّعَنَّ جلاجلها، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس» (٣).

٣٣٩٤ - وعن عبدالرحمن بن طرفة: «أن جدّه عَرَفَجَةَ بن أسعد قُطِعَ أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفاً من ورقٍ فأتن عليه، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفاً من ذهب» (٤).

٣٣٩٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أحب أن يُحَلَّقَ حبيبه حلقةً من نارٍ، فليحلِّقه حلقةً من ذهبٍ، ومن أحب أن يُطَوَّقَ حبيبه طوقاً من نارٍ فليطوِّقه طوقاً من ذهبٍ، ومن

(١) تحرف الاسم في المطبوعتين إلى: (أبي الزبير) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين، وأبي داود.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣٢ - ٤٣٣، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الجلاجل (٦)، الحديث (٤٢٣٠).

(٣) أخرجه من رواية بنانة مولاة عبدالرحمن بن حيان، عن عائشة رضي الله عنها، أحمد في المسند ٦/٢٤٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢٣١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٣٤، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في ربط الأسنان... (٧)، الحديث (٤٢٣٢) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٠، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في شد الأسنان... (٣١)، الحديث (١٧٧٠)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٦٣ - ١٦٤، كتاب الزينة (٤٨)، باب من أصيب أنفه... (٤١)، قوله: «يوم الكلاب» هو بضم الكاف اسم ماء كان هناك وقتان مشهورتان.



أحبُّ أن يُسَوَّرَ حبيبه سِوَاراً مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ سِوَاراً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْفِضَّةِ فَالْعَبُوا بِهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٦ - عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ قُلِّدَتْ فِي عِنَقِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ جَعَلَ اللَّهُ فِي أُذُنِهَا مِثْلَهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٣٩٧ - عن أختٍ لحذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تُحَلِّينَ بِهِ، أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلِّي ذَهَباً تَظْهَرُهُ»<sup>(٣)</sup> إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»<sup>(٤)</sup>.

### ٣ - باب النعال

[١٩٩/أ] / مِنْ اصْحَاحِ :

٣٣٩٨ - قال ابن عمر رضي الله عنه: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٣٤/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٣٦/٤، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الذهب للنساء (٨)، الحديث (٤٢٣٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٠/٦، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤٣٧/٤، الحديث (٤٢٣٨)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥٧/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الكراهية للنساء... (٤٩)، قوله: «خرصاً» بضم أوله ويكسر، الحلقة الصغيرة وهي من حلي الأذن.

(٣) العبارة في المطبوعة: (فتظهره بطراً) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للأصول.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٣٦/٤، كتاب الخاتم (٢٨)، باب ما جاء في الذهب للنساء (٨)، الحديث (٤٢٣٧)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥٧/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الكراهية للنساء... (٣٩).

عليه وسلم يلبسُ النعالَ التي ليسَ فيها شعرٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٣٩٩ - وقال أنس رضي الله عنه: «إن نعلَ النبيِّ صلى الله عليه

وسلم كانَ لها قبالان»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٠٠ - وعن جابر رضي الله عنه قال: «سمعتُ رسولَ الله صلى

الله عليه وسلم يقولُ<sup>(٣)</sup> في غزوةِ غزاهَا: استكثروا مِنَ النعالِ فإنَّ الرجلَ لا يزالُ راكباً ما انتعلَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٠١ - وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «إذا انتعلَ أحدُكم

فليبدأ باليمنى، فإذا نزعَ فليبدأ بالشمال، لتكن اليمنى أولهما تُنعلُ وآخرهما تُنزعُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٤٠٢ - وقال: «لا يمشي أحدُكم في نعلٍ واحدٍ، ليُخفهما جميعاً،

أو ليُنعلهما جميعاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٨/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب النعال السبئية وغيرها (٣٧)، الحديث (٥٨٥١)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٤/٢، كتاب الحج (١٥)، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة (٥)، الحديث (١١٨٧/٢٥) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣١٢/١٠، باب قبالان في نعل... (٤١)، الحديث (٥٨٥٧)، قوله: «قبالان» القبال بكسر القاف زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الأصبعين.

(٣) ليست في مخطوطة برلين، وهي من المطبوعة وصحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٠/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب استحباب لبس النعال... (١٨)، الحديث (٢٠٩٦/٦٦) قوله: «فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل» أي ما دام الرجل لابس النعل يكون كالراكب.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١١/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ينزع نعله اليسرى (٣٩)، الحديث (٥٨٥٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، باب استحباب لبس النعل في اليمن... (١٩)، الحديث (٢٠٩٧/٦٧).

(٦) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٠٩/١٠، باب لا يمشي في نعلٍ واحدٍ (٤٠)، الحديث (٥٨٥٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٠٩٧/٦٨)، قوله: «ليخفهما» أي ليمش حافي الرجلين.

٣٤٠٣ - وقال: «مَنْ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِيَنَّ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ حَيْثَانِ:

٣٤٠٤ - عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَالَانِ مُثْنِيَّ شِرَاكُهُمَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٠٥ - عن جابر رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَعَلَ الرَّجُلُ قَائِمًا»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٠٦ - عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه مسلم في الصحيح ١٦٦١/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب النهي عن اشتغال الصماء... (٢٠)، الحديث (٢٠٩٩/٧١)، قوله: «شِسْعٌ» بكسر معجمة، وسكون مهملة، هو أحد سيور النعل المشدودة في الزمام، قوله: «وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ» بتشديد الميم، وسبق بيانها في الحديث (٣٣٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ٤١، باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ (١٠)، الحديث (٧٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٤/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب صفة النعال (٢٧)، الحديث (٣٦١٤)، قوله: «شِرَاكُهُمَا» بكسر الشين المعجمة أحد سيور النعل التي تكون على وجهها.

(٣) اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل... (٣٥)، الحديث (١٧٧٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٥/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب الانتعال قائماً (٣٠)، الحديث (٣٦١٨).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه الترمذي في السنن ٢٤٣/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل... (٣٥)، الحديث (١٧٧٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٩٥/٢، كتاب اللباس (٣٢) باب الانتعال قائماً (٣٠) الحديث (٣٦١٨).

● وله أيضاً شاهد من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه الترمذي في المصدر السابق، الحديث (١٧٧٦).

● وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أخرجه ابن ماجه في المصدر السابق، الحديث (٣٦١٩).

«ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعلٍ واحدة»<sup>(١)</sup> والصحيح أنه عن عائشة رضي الله عنها: «أنها مشت بنعلٍ واحدة»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٠٧ - عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «إن من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجانبه»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٠٨ - عن ابن<sup>(٤)</sup> بُرَيْدَةَ، عن أبيه: «أن النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين، فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما»<sup>(٥)</sup>.

#### ٤ - باب الترجيل

#### من الصحيح:

٣٤٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٢٤٤/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء من الرخصة في المشي في النعل الواحدة (٣٦)، الحديث (١٧٧٧).

(٢) أخرجه من رواية القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنه موقوفاً، أخرجه الترمذي في المصدر نفسه، الحديث (١٧٧٨)، قال: (وهذا أصح).

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ٣٧٧/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الانتعال (٤٤)، الحديث (٤١٣٨).

(٤) تصحف الاسم في المخطوطة إلى (أبي بريدة).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٢/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢٤/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الخف الأسود (٥٥)، الحديث (٢٨٢٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٨٢/١، كتاب الطهارة... (١)، باب ما جاء في المسح على الخفين (٨٤)، الحديث (٥٤٩)، واللفظ لهم، قوله: «ساذجين» بفتح الذال المعجمة، معرب سارة، أي غير منقوشين.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٨/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ترجيل الحائض زوجها (٧٦)، الحديث (٥٩٢٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٤٤/١، كتاب الحيض (٣)، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها... (٣)، الحديث (٢٩٧/٩).

٣٤١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداذ، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الأباط»<sup>(١)</sup>.

٣٤١١ - وقال: «خالفوا المشركين: أوفروا اللحى، وأحفوا [ب/١٩٩] الشوارب»<sup>(٢)</sup> / ويروى: «أنهكوا الشوارب، وأعفوا اللحى»<sup>(٣)</sup>.

٣٤١٢ - وقال أنس رضي الله عنه: «وَقَتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ؛ وَنَتْفِ الإِبْطِ، وَحَلْقِ العَانَةِ، أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً»<sup>(٤)</sup>.

٣٤١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ»<sup>(٥)</sup>.

٣٤١٤ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أَتَى بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتَحِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٩/١٠، باب تقليم الأظفار (٦٤)، الحديث (٥٨٩١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٢/١، كتاب الطهارة (٢)، باب خصال الفطرة (١٦)، الحديث (٢٥٧/٥٠)، قوله: «الاستحداذ أي حلق العانة».

(٢) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٩/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب تقليم الأظفار (٦٤)، الحديث (٥٨٩٢)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٥٩/٥٤) واللفظ لهما.

(٣) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٥١/١٠، باب إعفاء اللحى... (٦٥)، الحديث (٥٨٩٣)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٥٩/٥٢).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٨/٥١).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٤/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الخضب (٦٧)، الحديث (٥٨٩٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٣/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب في مخالفة اليهود... (٢٥)، الحديث (٢١٠٣/٨٠) واللفظ لهما، قوله: «يصبغون» بضم الموحدة، وفي نسخة بفتحها، وفي أخرى بكسرهما.

مكة، ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: غيروا هذا<sup>(١)</sup> بشيء، واجتنبوا السواد<sup>(٢)</sup>.

٣٤١٥ - عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه، وكان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد<sup>(٣)</sup>».

٣٤١٦ - عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال: «سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع<sup>(٤)</sup> قيل لنافع: ما القزع؟ قال: يُحلق بعض رأس الصبي ويترك البعض، وألحق بعضهم التفسير بالحديث».

٣٤١٧ - وروي عن ابن عمر رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبياً قد حلق بعض رأسه وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك وقال: احلقوا كله أو اتركوا كله<sup>(٥)</sup>».

(١) في المطبوعة زيادة (الشيب) وليست في المخطوطة ولا عند مسلم.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر السابق، باب استحباب خضاب الشيب... (٢٤)، الحديث (٢١٠٢/٧٩)، قوله: «كالثغامة» بضم المثناة وبالفين المعجمة، هو نبت شديد البياض، زهره وثمره يشبه به الشيب.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦١/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الفرق (٧٠)، الحديث (٥٩١٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٨١٧/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب في سدل النبي ﷺ... (٢٤)، الحديث (٢٣٣٦/٩٠)، قوله: «يسدلون» بضم الدال ويكسر.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٣/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب القزع (٧٢)، الحديث (٥٩٢٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٥/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب كراهة القزع (٣١)، الحديث (٢١٢٠/١١٣)، وقال مسلم في الصحيح برواية ثانية عقب الرواية الأولى من طريق عثمان بن عثمان الغطفاني، وروح، ما نصه: (والحقا التفسير في الحديث).

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه من طريق عبدالرزاق، وساق سنده فقال: (عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بذلك) ولم يذكر متن الرواية، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٤٢١/١٠، كتاب الجامع، باب القزع، الحديث (١٩٥٦٤) واللفظ له، وأخرجه أبوداود في السنن ٤١١/٤ =

٣٤١٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم المختئين من الرجال والمترجلات من النساء، وقال: أخرجوهم من بيوتكم»<sup>(١)</sup>.

٣٤١٩ - وعنه قال: «لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢٠ - عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لعن الله الواصلة، والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢١ - عن عبدالله بن مسعود قال: «لعن الله الواشمت والمستوشمت، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فجاءته امرأة فقالت<sup>(٤)</sup>: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت؟ فقال: مالي لا ألعن من لعن / رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن هو في كتاب الله! فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين، فما وجدت فيه ما تقول؟ قال: لئن كنت قرأته لقد وجدته، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٥)</sup>؟

= كتاب الترجيل (٢٧)، باب في الذؤابة (١٤)، الحديث (٤١٩٥)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٣٠، كتاب الزينة (٤٨)، باب الرخصة في حلق الرأس (٣) واللفظ له.  
 (١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٣٣٣، كتاب اللباس (٧٧)، باب إخراج المتشبهين بالنساء... (٦٢)، الحديث (٥٨٨٦).  
 (٢) أخرجه البخاري في المصدر نفسه ١٠/٣٣٢، باب المتشبهون بالنساء... (٦١)، الحديث (٥٨٨٥).  
 (٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه ١٠/٣٧٤، باب وصل الشعر (٨٣)، الحديث (٥٩٣٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٧٧، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم فعل الواصلة... (٣٣)، الحديث (٢١٢٤/١١٩). والواصلة: التي توصل شعرها بشعر آخر زوراً. والواشمة: التي تغرز الإبرة في الجلد حتى يسيل الدم، ثم تحشوه بالكحل.  
 (٤) في المطبوعة زيادة: (له) وليست عند البخاري ومسلم.  
 (٥) سورة الحشر (٥٩)، الآية (٧).

قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه»<sup>(١)</sup>.

٣٤٢٢ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: «العين حَقٌّ، ونَهَى عن الوشم»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٢٢ ب - [وقال: «لا تَشْمَنَ وَلَا تَسْتَوْشِمَنَّ»<sup>(٣)</sup>] <sup>(٤)</sup>.

٣٤٢٣ - وقال ابن عمر: «لقد رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم

مُلَبِّدًا»<sup>(٥)</sup>.

٣٤٢٤ - عن أنس رضي الله عنه قال: «نَهَى النبي صلى الله عليه

وسلم أن يتزعفرَ الرجلُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٣٠/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الحشر (٥٩)، باب ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ (٤)، الحديث (٤٨٨٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٨/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم فعل الواصلة... (٣٣)، الحديث (٢١٢٥/١٢٠)، قوله: «الْمُتَمَمَّصَات» بتشديد الميم المكسورة، هي التي تطلب إزالة الشعر من الوجه بالمنقاش، قوله: «والمفْلَجَات» بكسر اللام المشددة وهي التي تطلب الفلج، وهو فرجة ما بين الثنايا والرابعيات.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٣/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب العين حَقٌّ (٣٦)، الحديث (٥٧٤٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧١٩/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب الطب والمرض... (١٦)، الحديث (٢١٨٧/٤١) دون قوله: «ونهى عن الوشم».

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ٣٨٠/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب المستوشمة (٨٧)، الحديث (٥٩٤٦).

(٤) هذا الحديث ساقط من المطبوعة.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٠/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب التلييد (٦٩)، الحديث (٥٩١٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٢/٢، كتاب الحج (١٥)، باب التلية وصفتها... (٣)، الحديث (١١٨٤/٢١) قوله: «مُلَبِّدًا» بكسر الموحدة المشددة ويفتح، وهو أن يجعل رأسه كاللبد بالصبغ لأجل السفر لئلا يتلوث بالغبار، ولا يقمل.

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٠٤/١٠، باب النهي عن التزعفر للرجال (٣٣)، الحديث (٥٨٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٣/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب نهى الرجل عن التزعفر (٢٣)، الحديث (٢١٠١/٧٧) واللفظ لها.



٣٤٢٥ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كنت أُطِيبُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بأطيب ما نجدُ، حتى أجدَ ويبصن الطيب في رأسه ولحيته»<sup>(١)</sup>.

٣٤٢٦ - وقال نافع: «كان ابنُ عمرَ إذا استجمرَ استجمرَ بالوِّةِ غيرِ مطرأةٍ، وبكافورٍ يطرحه مع الألوَّةِ ثم قال: هكذا يستجمرُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ حِكَايَاتٍ:

٣٤٢٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يقصُّ - أو كان يأخذُ - من شاربِهِ، وكان إبراهيمُ خليلُ الرحمن يفعلُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٢٨ - عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لم يأخذُ مِنْ شاربِهِ فليس منا»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٢٩ - عن عبد الله بن عمر: «أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الطيب في الرأس... (٧٤)، الحديث (٥٩٢٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٤٧/٢، كتاب الحج (١٥)، باب الطيب للمحرم... (٧)، الحديث (١١٨٩/٣٨). ووبصن الطيب: بريقه ولمعانه.  
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٦/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب استعمال المسك... (٥)، الحديث (٢٢٥٤/٢١)، قوله: «استجمر» أي تبخر وتعطر، قوله: «بالوِّة» بفتح الهمزة وتضم، وتشديد الواو، وهي عودٌ يتبخر به.  
(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٠١/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٩٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في قص الشارب (١٦)، الحديث (٢٧٦٠) واللفظ له.  
(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٦٦/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٩٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في قص الشارب (١٦)، الحديث (٢٧٦١) وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥/١، كتاب الطهارة (١)، باب قص الشارب (١٣) واللفظ لهم.

كَانَ يَأْخُذُ أَظْفَارَهُ وَشَارِبَهُ كُلَّ جُمُعَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٣٠ - وروى عن [أبي] <sup>(٢)</sup>عبدالله الأغر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْصُ شَارِبَهُ وَيَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى صَلَاةِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي موقوفاً في السنن الكبرى ٢٤٤/٣، كتاب الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة...، فقال: (أن عبدالله ابن عمر كان...). ثم قال عقبه: (ورؤينا عن أبي جعفر مرسلًا قال: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من شاربه وأظفاره يوم الجمعة) ونقله ابن حجر عن البيهقي في فتح الباري ٣٤٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب قص الشارب (٦٣)، فقال: (وأقرب ما وقفت عليه في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر قال: كان رسول الله ﷺ يستحب...).

(٢) تصحف الاسم في المطبوعة إلى (عبدالله بن الأغر) وفي المخطوطة إلى (عبدالله الأعسر) وصوابه: (أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة رضي الله عنه) كذا ورد في كشف الأستار، كما سيأتي في التخريج، وكذلك ذكر المزي ترجمته في تهذيب الكمال ٥٢١/١، واسمه: سلمان الأغر فقال: (سلمان الأغر أبو عبدالله المدني...، روى عن أبي هريرة، وروى عنه إبراهيم بن قدامة...)، كما جاء في سند رواية البزار للحديث نفسه: (ثنا إبراهيم بن قدامة الجمحي، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة)، فالصواب فيه: أبو عبدالله الأغر، والحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البزار، ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٢٩٩/١، أبواب الجمعة، باب قص الشارب...، الحديث (٦٢٣)، وقال البزار: (لا يروى هذا عن أبي هريرة من غير هذا، وإبراهيم بن قدامة مَدَنِيٌّ تفرد بهذا، ولم يتابع عليه، وإذا تفرد بحديث فليس بحجة لأنه ليس بمشهور)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٠/٢، كتاب الصلاة، باب الأخذ من الشعر والظفر...، فقال: (رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن قدامة...)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٣/١، ضمن ترجمة إبراهيم بن قدامة (١٧٠)، وقال: (وهو خير مُتَكَرِّرٌ)، وذكره ابن حجر في فتح الباري ٣٤٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب قص الشارب (٦٣)، فقال: (وله شاهد موصول عن أبي هريرة، لكنَّ سنده ضعيف، أخرجه البيهقي في «الشعب»)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٢٣٨/٥، الحديث (٧١٣١) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، ورمز لضعفه، ثم نقل المناوي في فيض القدير عن البيهقي أنه قال عقب الحديث: (قال أحمد: في هذا الإسناد من يُجْهَلُ)، ولم يخرج الخطيب التبريزي في المشكاة، ولا المناوي في كشف المناهج هذا الحديث، ولا الحديث الذي قبله، فلعلها ساقطين من أصلَيْهَما.

٣٤٣١ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته، من عرضها وطولها»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٤٣٢ - عن يعلى بن مرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى عليه خلوقاً فقال: ألك امرأة؟ قال: لا، قال: فاغسله، ثم اغسله، ثم اغسله، ثم لا تُعذه»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٣٣ - عن أبي موسى قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من خلوق»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٣٤ - عن عمار بن ياسر قال: «قدمت على أهلي وقد / تشققت يداي فحلقتوني بزعفران، فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي، وقال: اذهب فاغسل هذا عنك»<sup>(٤)</sup>. [ب/٢٠٠]

٣٤٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «طيب الرجال ما ظهر ريحُه وخفي لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحُه»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٩٤/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الأخذ من اللحية (١٧)، الحديث (٢٧٦٢) وقال: (حديث غريب).  
 (٢) أخرجه أحمد في المسند ١٧١/٤ واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ١٢١/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية التزعفر... (٥١)، الحديث (٢٨١٦)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥٢/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب التزعفر... (٣٤) واللفظ له، قوله: «خلوقاً» وهو نوع من الطيب له لون.  
 (٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٣/٤، وأخرجه أبوداود في السنن ٤٠٣/٤، كتاب الترجيل (٢٧)، باب في الخلق... (٨)، الحديث (٤١٧٨) واللفظ لهما.  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٠/٤، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق ٤٠٢/٤، الحديث (٤١٧٦)، واللفظ لهما.  
 (٥) أخرجه أحمد في المسند ٥٤١/٢، وأخرجه أبوداود في السنن ٦٢٥/٢ - ٦٢٧، كتاب النكاح (٦)، باب ما يكره من ذكر الرجل... (٥٠)، الحديث (٢١٧٤) ضمن رواية مطولة، =

٣٤٣٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٤٣٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَثِّرُ دَهْنَ رَأْسِهِ وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكَثِّرُ الْقِنَاعَ، كَانَ ثَوْبَهُ ثَوْبَ زِيَّاتٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٣٨ - عن أم هانئ أنها قالت: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا بِمَكَّةَ قَدَمَةٌ وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٣٩ - وقالت عائشة رضي الله عنها: «كُنْتُ<sup>(٤)</sup> إِذَا فَرَقْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ صَدَعْتُ فَرْقَهُ عَنِ يَأْفُوخِهِ، وَأَرْسَلْتُ

= وأخرجه الترمذي في السنن ١٠٧/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ماجاء في طيب الرجال... (٣٦)، الحديث (٢٧٨٧)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٥١/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الفصل بين طيب الرجال... (٣٢)، واللفظ لهما.

(١) أخرجه أبوداود في السنن ٤/٣٩٤، كتاب الترجل (٢٧)، باب ماجاء في استحباب الطيب (٢)، الحديث (٤١٦٢)، وأخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ١٠٩ - ١١٠، باب ماجاء في تعطر رسول الله ﷺ (٣٣)، الحديث (٢١٧) واللفظ لهما، والسُّكَّةُ: بضم السين المهملة وتشديد الكاف، نوع من الطيب عزيز، وقد تحرفت لفظة: «سُكَّة» في الأصلين المطبوعين إلى «سلة»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل، ص ٢٣، باب ما جاء في تَرْجُلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٤)، الحديث (٣٢)، وأخرجه البغوي من طريق الترمذي في شرح السنة ٨٢/١٢، باب ترجيل الشعر...، الحديث (٣١٦٤) قوله: «القِنَاع» هو خرقة تُلقَى على الرأس تحت العمامة بعد الدهن.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦/٣٤١، وأخرجه أبوداود في السنن ٤/٤٠٩، كتاب الترجل (٢٧)، باب في الرجل يعقص شعره (١٢)، الحديث (٤١٩١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٤٦، كتاب اللباس (٢٥)، باب دخول النبي ﷺ مكة (٣٩)، الحديث (١٧٨١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٩، كتاب اللباس (٣٢)، باب اتخاذ الجمّة... (٣٦)، الحديث (٣٦٣١) واللفظ لهم، والغدائر: أي الضفائر.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين والصواب إثباتها كما في المطبوعة والأصول.

ناصيته بين عينيه»<sup>(١)</sup>.

٣٤٤٠ - عن عبدالله بن مغلل قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن<sup>(٢)</sup> الترجل إلا غيباً»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٤١ - «قال رجل لفضالة بن عبيد مالي أراك شعثاً؟ قال: إن

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه، قال: مالي لا أرى عليك جذاء؟ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نحتفي أحياناً»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٤٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال: «من كان له شعر فليكرمه»<sup>(٥)</sup>.

٣٤٤٣ - وعن أبي ذر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إن أحسن ما غير به الشيب: الجنأ والكتم»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٠٨، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في الفرق (١٠)،

الحديث (٤١٨٩)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٩٩، كتاب اللباس (٣٢)،

باب اتخاذ الجمّة... (٣٦)، الحديث (٣٦٣٣) قوله: «عن يافوخه» أي عن جانب مؤخر رأسه.

(٢) في المخطوطة (من) والصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٨٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٩٢، كتاب الترجل (٢٧)،

باب (١)، الحديث (٤١٥٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٢٣٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب

ما جاء في النهي عن الترجل... (٢٢)، الحديث (١٧٥٦) وقال: (حديث حسن صحيح)،

وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٣٢، كتاب الزينة (٤٨)، باب الترجل غيباً (٧)،

وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٥٦ - كتاب اللباس (٢٢)، باب

ما جاء في الترجل (٢١)، الحديث (١٤٨٠) واللفظ لهم جميعاً، قوله: «غيباً بكسر الغين المعجمة

وتشديد الموحدة، الغب: أن يفعل يوماً ويترك يوماً.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/٢٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤١٦٠) واللفظ

له، قوله: «شعثاً بفتح فكسر أي متفرق الشعر، قوله: «الإرفاه» بكسر الهمزة بمعنى التمتع.

ورأوي الحديث هو عبدالله بن بريدة.

(٥) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٣٩٤ - ٣٩٥، باب في إصلاح الشعر (٣)،

الحديث (٤١٦٣).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٥/١٤٧، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١٦، كتاب الترجل (٢٧)، =

٣٤٤٤ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يكون قوم في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد، كحواصل الحمام، لا يجذون رائحة الجنة»<sup>(١)</sup>.

٣٤٤٥ - عن ابن عمر رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السبئية، ويصفر لحيته بالورس والزعفران»<sup>(٢)</sup>. وكان ابن عمر رضي الله عنه يفعل ذلك.

٣٤٤٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال: ما أحسن هذا! قال: فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم / فقال: هذا أحسن من هذا! ثم مر آخر قد خضب [٢٠١/أ]

= باب في الخضب (١٨)، الحديث (٤٢٠٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٢/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الخضب (٢٠)، الحديث (١٧٥٣) وقال: (حديث حسن صحيح) واللفظ لهم، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٣٩/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضب بالحناء (١٦)، قوله: «الكتم» بفتحين وتخفيف التاء، هونبت يخلط مع الوسمة ويضغ به الشعر. وهذا الحديث هو الحديث السادس مما رماه القزويني بالوضع في الكتاب، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر بقوله: (أخرجه أبو داود والنسائي من طريق عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس، ولم يقع عبد الكريم منسوباً في «السنن» وفي طبقة آخر يسمى عبد الكريم يروي أيضاً عن عكرمة. فالأول وهو ابن مالك الجزري ثقة متفق عليه، أخرج له البخاري ومسلم. والآخر هو ابن أبي المخارق وكنيته أبو أمية ضعيف، فجزم بأنه الجزري، الحافظ: أبو الفضل بن طاهر، وأبو القاسم بن عساكر، والضياء أبو عبدالله المقدسي، وأبو محمد المنذري وغيرهم، وزاد أنه ورد في بعض الطرق منسوباً كذلك. قلت: وهو مقتضى صنيع من صححه، كابن حبان، والحاكم).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٣/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤١٨/٤ - ٤١٩، كتاب الترجل (٢٧)، باب ما جاء في خضب السواد (٢٠)، الحديث (٤٢١٢)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٣٨/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب النهي عن الخضب بالسواد (١٥) واللفظ لهم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١١٤/٢، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤١٧/٤ - ٤١٨، باب ما جاء في خضب الصفرة (١٩)، الحديث (٤٢١٠)، وأخرجه النسائي في المصدر السابق ١٨٦/٨، باب تصفير اللحية. (٦٦)، واللفظ لهما، قوله: «بالورس» هو نبت أصفر باليمن.

بِالصُّفْرَةِ فَقَالَ: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم: «غَيَّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٤٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال، قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نَوْرُ الْمُسْلِمِ، مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَهُ بِهَا دَرَجَةً»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٤٩ - عن كعب بن مُرَّة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنْاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوَفْرَةِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢١١) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في

السنن ١١٩٨/٢، كتاب اللباس (٣٢)، باب الخضاب بالصفرة (٣٤)، الحديث (٣٦٢٧) وقد

سبق بيان «الكتَم»، في الحديث (٣٤٤٣) قبل ثلاثة أحاديث.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٩٩/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٢/٤، كتاب اللباس (٢٥)،

باب ما جاء في الخضاب (٢٠)، الحديث (١٧٥٢) وقال: (حديث حسن صحيح).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢١٠/٢، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٤١٤/٤، كتاب

الترجل (٢٧)، باب في نشف الشيب (١٧)، الحديث (٤٢٠٢)، وأخرجه الترمذي في

السنن ١٢٥/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في النهي عن نشف الشيب (٥٦)،

الحديث (٢٨٢١)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٣٦/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب

النهي عن نشف الشيب (١٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٢٦/٢، كتاب الأدب (٣٣)،

باب نشف الشيب (٢٥)، الحديث (٣٧٢١).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٦/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ١٧٢/٤، كتاب فضائل

الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل من شاب... (٩)، الحديث (١٦٣٤) واللفظ له، وأخرجه

النسائي في المجتبى من السنن ٢٦/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب ثواب من رمى... (٢٦).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١١٨/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٠٧/٤، كتاب الترجل (٢٧)،

باب ما جاء في الشعر (٩)، الحديث (٤١٨٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٣/٤، كتاب

اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الجملة... (٢١)، الحديث (١٧٥٥) واللفظ له، وقال: (حديث =

٣٤٥١ - وقال ابنُ الحنظليَّة - رجلٌ من أصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم - قال النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم: «نعمَ الرجلُ خُزَيْمُ الأَسدي لولا طولُ جُمَّتِه وإسبالُ إزارِه، فبلغَ ذلكَ خُريماً فأخذَ شفرةً فقطعَ بها جُمَّتِه إلى أُذُنَيْه، ورفعَ إزاره إلى أنصافِ ساقَيْه»<sup>(١)</sup>.

٣٤٥٢ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كانت لي ذؤابةٌ فقالت لي أمي: لا أجزها، كان رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يمدُّها»<sup>(٢)</sup> ويأخذُ بها»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٥٣ - عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنه: «أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم أمهلَ آلَ جعفرَ ثلاثاً، ثم أتاهم فقال: لا تَبْكُوا على أخي بعدَ اليوم، ثم قال: ادْعُوا لي بني أخي فجيءَ بنا كأننا أفراخُ، فقال: ادْعُوا لي الحلاق، فأمره فحلقَ رؤوسنا»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٥٤ - عن أم عطية الأنصارية: «أنَّ امرأةً كانت تخبِئُ بالمدينة، فقالَ لها النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم: «لا تُنْهَكِي، فإن ذلكَ أَحْطَى للمرأةِ وأحبُّ إلى البعلِ»<sup>(٥)</sup>.

= (حسن صحيح) وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٠٠، كتاب اللباس (٣٢)، باب اتخاذ الجمّة... (٣٦)، الحديث (٣٦٣٥) قوله: «الجمّة» بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من المنكيين، «والوقرة» بفتح الواو وسكون الفاء، ما وصل إلى شحمة الأذن.

(١) أخرجه من رواية سهل بن الحنظلية رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/١٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٣٤٨ - ٣٤٩، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في إسبال الإزار (٢٨)، الحديث (٤٠٨٩)، واللفظ له.

(٢) العبارة في مخطوطة برلين (يأخذها ويمد بها) والتصويب من المطبوعة وأبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤١١ - ٤١٢، كتاب الترجيل (٢٧)، باب ما جاء في الرخصة (١٥)، الحديث (٤١٩٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٠٤، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٤٠٩ - ٤١٠، باب في حلق الرأس (١٣)، الحديث (٤١٩٢)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/١٨٢، كتاب الزينة (٤٨)، باب حلق رؤوس الصبيان (٥٧)، واللفظ لها.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٢١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الختان (١٧٩)، الحديث (٥٢٧١)، وأخرجه البيهقي من طريق أبي داود في السنن الكبرى ٨/٣٢٤، كتاب =



٣٤٥٥ - وروي: «أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها عن خضاب الجِنَّاءِ؟ فقالت: لا بأس [به]»<sup>(١)</sup> ولكنِّي أكرهه، كان حبيبي عليه السلام يكره ريحَه»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٥٦ - عن عائشة رضي الله عنها: «أن هنداً بنت عتبة قالت: يا نبي الله بايعني؟ فقال: لا أبأبعك حتى تُغَيِّرِي كَفْيِكِ، وكأنهما كَفَا سُبُعٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٥٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أومأت / امرأة من وراء ستر، بيدها كتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض النبي عليه السلام يده! فقال: ما<sup>(٤)</sup> أدري أيُّ رجلٍ؛ أم يدُ امرأة؟ قالت: بل يدُ امرأة قال: لو كنت امرأةً لغيرت أظفارك»<sup>(٥)</sup> يعني بالجِنَّاءِ.

٣٤٥٨ - عن ابن عباس قال: «لُعِنَتِ الوَاصِلَةُ والمستوصلةُ، والنامِصةُ والمتمنِّصةُ، والواشِمةُ والمستوشمةُ من غير داءٍ»<sup>(٦)</sup>.

= الأثرية... ، باب السلطان يكره على الاختتان... ، قوله «تُنْهَكِي» بضم التاء وكسر الهاء وفي نسخة بفتحها، أي لا تبالغي في قطع موضع الختان، بل اتركي بعض الموضع.

(١) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة وأبي داود.

(٢) أخرجه من رواية كريمة بنت همام، عن عائشة رضي الله عنها، أحمد في المسند ٢١٠/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٩٥/٤، كتاب الترجيل (٢٧)، باب في الخضاب للنساء (٤)، الحديث (٤١٦٤) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٤٢/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب كراهية ريح الجِنَّاءِ (١٩).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٩٥/٤، كتاب الترجيل (٢٧)، باب في الخضاب للنساء (٤)، الحديث (٤١٦٥).

(٤) والعبارة في المخطوطة (لا أدري)، وعند النسائي: (لم أدري). وما أثبتناه من المطبوعة وهو الموافق للفظ أبي داود.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢٦٢/٦، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٩٦/٤، الحديث (٤١٦٦) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٤٢/٨، كتاب الزينة (٤٨)، باب الخضاب للنساء (١٨).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٢٥١/١، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٩٩/٤، باب صلة الشعر (٥)، الحديث (٤١٧٠)، واللفظ له، وقد تقدم شرح معاني كلمات الحديث في الحديثين:

٣٤٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل»<sup>(١)</sup>.

٣٤٦٠ - و«قيل لعائشة رضي الله عنها: إن امرأة تلبس النعل! قالت: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل من النساء»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦١ - عن ثوبان رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده بإنسانٍ من أهله فاطمة، وأول من يدخل عليها فاطمة، فقدم من غزاةٍ وقد علقت مسحاً أو سترأ على بابها، وحلت الحسن والحسين قلوبين من فضة، فقدم فلم يدخل، فظنت أنما منعه أن يدخل ما رأى، فهتكت الستر وفكت القلوبين عن الصبيين وقطعته منهما، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكيان، فأخذه منهما وقال: يا ثوبان، اذهب بهذا إلى آل فلان، إن هؤلاء أهلي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا، يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادةً من عصبٍ وسوارين من عاج»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٦٢ - عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٥/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٥/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في لباس النساء (٣١)، الحديث (٤٠٩٨)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥٦/٦ - ٥٧، الحديث (٣٩٤٠)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٥١ - كتاب اللباس (٢٢)، باب في الرجل يلبس لبسة المرأة (٩)، الحديث (١٤٥٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٩٤/٤، كتاب اللباس، باب لعن النبي ﷺ المرأة تلبس...، وقال: (صحيح على شرط مسلم)، وسكت عليه الذهبي، واللفظ لهم.

(٢) أخرجه من رواية ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٠٩٩).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٥/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٤١٩/٤ - ٤٢٠، كتاب الترجيل (٢٧)، باب ما جاء في الانتفاع بالعاج (٢١)، الحديث (٤٢١٣) واللفظ له، قوله: «قُلبين» بضم القاف أي سوارين، قوله: «قلادة من عصب» بفتح العين وسكون الصاد المهملتين هو سن الحيوان.

وسلم قال: «اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر، ويُنبت الشعر»<sup>(١)</sup> وزعم: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالإثمد ثلاثاً في كل عين، قال، وقال: إن خير ما تداويتم به اللدود، والسعوط، والحجامة، والمشي، وخير ما اكتحلتم / به [٢٠٢/أ] الإثمد، فإنه يجلو البصر ويُنبت الشعر، وإن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عُرج به ما مرَّ على ملائكة إلا قالوا: عليك بالحجامة»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٤٦٤ - عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى الرجال والنساء عن دخول الحمامات، ثم رخص للرجال أن يدخلوا بالميازر»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٣١/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٣٢/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في البياض (١٦)، الحديث (٤٠٦١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٣٤/٤، كتاب اللباس (٢٥)، باب ما جاء في الاكتحال (٢٣)، الحديث (١٧٥٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١٤٩/٨ - ١٥٠، كتاب الزينة (٤٨)، باب الكحل (٢٨).

(٢) ذكره الترمذي عقب الحديث في المصدر السابق. والإثمد: حجر يُكتحل به.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٣٨٨/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في السعوط وغيره (٩)، الحديث (٢٠٤٨) وقال: (حديث حسن غريب) إلى قوله: «ويُنبت الشعر» وأخرج بقية الحديث في ٣٩١/٤، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٥٣)، وقال: (حسن غريب)، قوله: «اللدود» بفتح فضم وهو ما يسقى المريض من الدواء في أحد شقي فيه، والسعوط: هو ما يُصَب في الأنف. والمشي: بفتح فكسر فتشديد تحتية، وهو ما يؤكل أو يشرب لإطلاق البطن.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٣٢/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٠٠/٤، كتاب الحمام (٢٥)، باب (١)، الحديث (٤٠٠٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ١١٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في دخول الحمام (٤٣)، الحديث (٢٨٠٢)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٣٤/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب دخول الحمام (٣٨)، الحديث (٣٧٤٩) واللفظ لهم.

٣٤٦٥ - عن أبي المَلِيحِ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيَّ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نِسْوَةً مِنْ أَهْلِ حِمَاصٍ فَقَالَتْ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُنَّ؟ قُلْنَ: مِنَ الشَّامِ، قَالَتْ: فَلَعَلَّكُمْ مِنَ الْكُورَةِ الَّتِي تَدْخُلُ نِسَاؤُهَا الْحَمَّامَاتِ؟ قُلْنَ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا تَخْلَعُ امْرَأَةٌ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتْ السُّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا»<sup>(١)</sup> وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إِلَّا هَتَكَتْ سِتْرَهَا فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّهَا سَتْفَتْحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ، وَتَسْتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتِ، فَلَا يَدْخُلْنَهَا الرِّجَالُ إِلَّا بِالْأُزْرِ، وَامْنَعُوهَا النِّسَاءَ إِلَّا مَرِيضَةً أَوْ نَفْسَاءً»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٦٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي الْمُسْنَدِ، ص ٢١٢، الْحَدِيثُ (١٥١٨)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢٦٧/٦، وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي السَّنَنِ ٢٨١/٢، كِتَابُ الاسْتِثْنَانِ، بَابُ فِي النَّهْيِ عَنْ دُخُولِ الْمَرْأَةِ الْحَمَّامِ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ١١٤/٥، كِتَابُ الْأَدَبِ (٤٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ (٤٣)، الْحَدِيثُ (٢٨٠٣)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ١٢٣٤/٢، كِتَابُ الْأَدَبِ (٣٣)، بَابُ دُخُولِ الْحَمَّامِ (٣٨)، الْحَدِيثُ (٣٧٥٠)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٢٨٨/٤، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ لَا تَجْلِسُوا عَلَى مَائِدَةٍ يَدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ، وَرَمَزَ الذَّهَبِيُّ إِلَيْهِ: عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ، قَوْلُهُ: «الْكُورَةُ» بَضْمُ الْكَافِ أَيْ الْبَلَدَةُ أَوْ النَّاحِيَةُ.

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمَوْصُفِ ٢٩٤/١، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ الْحَمَّامِ لِلنِّسَاءِ، الْحَدِيثُ (١١٣٢)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١٧٣/٦، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٣٠١/٤، كِتَابُ الْحَمَّامِ (٢٥)، بَابُ (١)، الْحَدِيثُ (٤٠١٠)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٢٨٨/٤ - ٢٨٩، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ لَا تَجْلِسُوا عَلَى مَائِدَةٍ يَدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٣٠١/٤ - ٣٠٢، كِتَابُ الْحَمَّامِ (٢٥)، بَابُ (١)، الْحَدِيثُ (٤٠١١) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ١٢٣٣/٢، كِتَابُ الْأَدَبِ (٣٣)، بَابُ دُخُولِ الْحَمَّامِ (٣٨)، الْحَدِيثُ (٣٧٤٨)، وَذَكَرَهُ الْمُتَّقِيُّ الْهَنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ ٣٩٢/٩، الْحَدِيثُ (٢٦٦٣٥) وَعِزَّاهُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ.

فلا يجلس على مائدة تُدارُ عليها الخمرُ»<sup>(١)</sup>.

### ٥ - باب التصاوير

#### مِنْ إِصْحَاحٍ :

٣٤٦٨ - عن أبي طلحة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تدخل الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا تصاوير»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٦٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن ميمونة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوماً واجماً وقال: إن جبريل كان<sup>(٣)</sup> وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي! أَمَا وَاللَّهِ مَا أَخْلَفَنِي، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ: جَرُّهُ كَلْبٍ تَحْتَ فُسْطَاطٍ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، ثُمَّ أَخَذَ / بِيَدِهِ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ، فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ: أَجَلٌ، وَلَكِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، حَتَّى إِنَّهُ يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٣٩، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/١١٣، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في دخول الحمام (٤٣)، الحديث (٢٨٠١) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ١/١٩٨، كتاب الغسل والتيمم (٤)، باب الرخصة في دخول الحمام (٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٨٨، كتاب الأدب، باب النهي عن الدخول في الحمام...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٣٨٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب التصاوير (٨٨)، الحديث (٥٩٤٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٦٥، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٦/٨٣).

(٣) ساقطة من المخطوطة، والصواب إثباتها كما في المطبوعة وصحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٦٤ - ١٦٦٥، الحديث (٢١٠٥/٨٢)، قوله: «واجماً» بكسر الجيم، أي ساكناً حزيناً، قوله: «فُسطاط» بضم الفاء المراد به هنا السرير، قوله: «كلب الحائط» أي كلب البستان.

٣٤٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه»<sup>(١)</sup>.

٣٤٧١ - وقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم، وقال: إن البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧٢ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أنها كانت قد اتخذت على سهوة لها ستراً فيه تماثيل، فهتكه النبي صلى الله عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين، وكانتا في البيت يجلس عليهما»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٧٣ - وروي عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج في غزاة، فأخذت نمطاً فسترته على الباب، فلما قدم رأى النمط فجدبه حتى هتكه، ثم قال: إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٥/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب نقض الصور (٩٠)، الحديث (٥٩٥٢)، قوله: «تصاليب» أي تصاوير.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩٢/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب من لم يدخل بيتاً فيه صورة (٩٥)، الحديث (٥٩٦١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٩/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧/٩٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٣/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب هل تُكسر الذنان... (٣٢)، الحديث (٢٤٧٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٨/٣، كتاب اللباس (٣٧)، باب تحريم صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧/٩٤) قوله: «نمرقتين» بضم النون والراء، هي الوسادة الصغيرة فوق الرُّخْل.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما وُطِئ من التصاوير (٩١)، الحديث (٥٩٥٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٦٦/٣، الحديث (٢١٠٧) واللفظ له، قوله: «نمطاً» بفتح النون والميم ويكسر ضرب من البسط له خمل رقيق.

٣٤٧٤ - عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أشدُّ الناسِ عذاباً يومَ القيامةِ الذينَ يُضاهونَ بخلقِ الله»<sup>(١)</sup>.

٣٤٧٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ: «قالَ اللهُ تعالى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فليخلُقوا ذرَّةً، أو ليخلُقوا حبةً أو شعيرةً»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٧٦ - وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول: «أشدُّ الناسِ عذاباً عندَ اللهِ المُصَوِّرونَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٧٧ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: «كلُّ مصوِّرٍ في النارِ، يُجعلُ له بكلِّ صورةٍ صَوْرَها نفساً فتُعذِّبُه في جهنم»<sup>(٤)</sup>.

٣٤٧٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبيِّ صلى الله عليه

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٦/١٠ - ٣٨٧، كتاب اللباس (٧٧)، باب ما وُطِيَءَ من التصاوير (٩١)، الحديث (٤٩٥٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٦٨/٣، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١٠٧/٩٢) واللفظ لهما.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٨٥/١٠، باب نقض الصور (٩٠)، الحديث (٥٩٥٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٧١/٣، الحديث (٢١١١/١٠١) واللفظ له.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٨٢/١٠، باب عذاب المصورين يوم القيامة (٨٩)، الحديث (٥٩٥٠)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٧٠/٣، الحديث (٢١٠٩/٩٨) واللفظ له.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٦/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب بيع التصاوير... (١٠٤)، الحديث (٢٢٢٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٧٠/٣ - ١٦٧١، كتاب اللباس... (٣٧)، باب تحريم تصوير صورة الحيوان... (٢٦)، الحديث (٢١١٠/٩٩) واللفظ له.

وسلم قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ، كُفِّفَ أَنْ يَعْقَدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، / وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ [٢٠٣/١] فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ وَكُفِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٧٩ - عن بُرَيْدَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَعَبَ بِالنَّرْدَشِيرِ فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ كِحْسَانِ:

٣٤٨٠ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَتَيْتَكَ الْبَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ فَمُرٌّ بِرَأْسِ التَّمْثَالِ الَّذِي عَلَى بَابِ الْبَيْتِ فَيُقَطِّعُ، فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرٌّ بِالسِّتْرِ فَيُقَطِّعُ وَيُجْعَلُ وَسَادَتَيْنِ مَنبُودَتَيْنِ تُوطَّانُ، وَمُرٌّ بِالْكَلْبِ فَيُخْرِجُ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢٧/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من كذب في حلمه (٤٥)، الحديث (٧٠٤٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم مختصراً في المصدر السابق، الحديث (٢١١٠/١٠٠)، قوله: «الآنك» بالمد وضم النون، وهو الرصاص الخالص.  
 (٢) في المخطوطة: (أو دمه) والتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.  
 (٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧٠/٤، كتاب الشعر (٤١)، باب تحريم اللعب بالنردشير (١)، الحديث (٢٢٦٠/١٠)، قوله: «النردشير» وهو النرد المعروف عجمي معرب.  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٥/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٨٨/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب في الصور (٤٨)، الحديث (٤١٥٨) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ١١٥/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه... (٤٤)، الحديث (٢٨٠٦) وقال: (حديث حسن صحيح)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨١/٦ - ٨٢، الحديث (٣٩٩٥) وعزاه أيضاً للنسائي، قوله: «قِرَامٌ» بكسر القاف الستر المنقش.



٣٤٨١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُخْرَجُ عُنُقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا»<sup>(١)</sup> عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ تَنْطِقُ بِهِ تَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةٍ<sup>(٢)</sup>: بِكُلِّ جِبَارٍ عِنْدِي، وَكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَالْمَصُورِينَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ وَقَالَ: كُلُّ مَسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٤)</sup> قِيلَ: الْكُوبَةُ، الطَّبْلُ.

٣٤٨٣ - وعن ابن عمرو<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْكُوبَةِ وَالْغُبَيْرَاءِ»<sup>(٦)</sup> وَالْغُبَيْرَاءُ: شَرَابٌ تَعْمَلُهُ الْحَبِشَةُ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ: السُّكْرُوكَةُ.

٣٤٨٤ - عن أبي موسى الأشعري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) في المخطوطة: (ولها) والتصويب من المطبوعة وسنن الترمذي.

(٢) العبارة في المخطوطة والمطبوعة (بثلاث) والتصويب من مسند أحمد وسنن الترمذي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٣٦/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٧٠١/٤، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب ما جاء في صفة النار (١)، الحديث (٢٥٧٤)، واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب صحيح).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٨٩/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٩٦/٤ - ٩٧، كتاب الأشربة (٢٠)، باب في الأوعية (٧)، الحديث (٣٦٩٦) واللفظ له، وقال أبو داود عقب الرواية: (قال سفيان: فسألت علي بن بذيمة عن الكوبة؟ قال: الطبل).

(٥) في المخطوطة والمطبوعتين (ابن عمر)، ولكن قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٦٩/٥، الحديث (٣٥٣٩) ما نصّه: (وهكذا وقع في رواية الهاشمي: عبدالله بن عمر، والذي وقع في رواية ابن العبد عن أبي داود: عبدالله بن عمرو، وهو الصواب).

(٦) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، أحمد في المسند ١٥٨/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٨٩/٤ - ٩٠، كتاب الأشربة (٢٠)، باب النهي عن المسكر (٥)، الحديث (٣٦٨٥)، وقال أبو داود: (قال ابن سلام أبو عبيد: الغُبَيْرَاءُ السُّكْرُوكَةُ، تعمل من الذرة، شراب يعمله الحبشة).

وسلم قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٨٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً فَقَالَ: شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٥٨، كتاب الرؤيا (٥٢)، باب ما جاء في النرد (٢)، الحديث (٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/٣٩٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٣٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النهي عن اللعب بالنرد (٦٤)، الحديث (٤٩٣٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٧ - ١٢٣٨، كتاب الأدب (٣٣)، باب اللعب بالنرد (٤٣)، الحديث (٣٧٦٢) واللفظ عندهم: «من لعب بالنرد».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٤٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٣١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعب بالحمام (٦٥)، الحديث (٤٩٤٠)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٣٨، كتاب الأدب (٣٣)، باب اللعب بالحمام (٤٤)، الحديث (٣٧٦٥) واللفظ لهم جميعاً.

## ٢١ - / كِتَابُ الطِّبِّ وَالرُّقَى

[ ١ - باب ]

مِنَ الصَّحِيحِ :

٣٤٨٦ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً»<sup>(١)</sup> رواه أبو هريرة.

٣٤٨٧ - وقال: «لكل داءٍ دواءٌ فإذا أُصيبَ دواءُ الداءِ برأ بإذنِ الله»<sup>(٢)</sup> رواه جابر.

٣٤٨٨ - وقال: «الشفاءُ في ثلاثة: في شرطةٍ مَحْجَمٍ، أو شربةٍ عسلٍ، أو كيةٍ بنارٍ، وأنا أنهى أمتي عن الكي»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٨٩ - عن جابر قال: «رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٣٤/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب ما أنزل الله داءً إلا... (١)، الحديث (٥٦٧٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٢٩/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء (٢٦)، الحديث (٢٢٠٤/٦٩).

(٣) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ١٣٦/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الشفاء في ثلاث (٣)، الحديث (٥٦٨٠).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٧٣٠/٤، الحديث (٢٢٠٧/٧٤).

٣٤٩٠ - وقال: «رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرَمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ»<sup>(١)</sup>.

٣٤٩١ - وقال: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «فِي الْحَبَةِ السُّودَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ»<sup>(٣)</sup> قال ابن شهاب: السَّامُ الْمَوْتُ، وَالْحَبَةُ السُّودَاءُ: الشُّونِيزُ.

٣٤٩٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: سَقَيْتَهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطَلَقًا؟! فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا فَقَالَ: لَقَدْ سَقَيْتَهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتَطَلَقًا؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ»<sup>(٤)</sup>، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٧٣١، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء (٢٦)، الحديث (٢٢٠٨/٧٥). والمشقص: نصل السهم إذا كان طويلًا غير عريض.

(٢) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٤/١٧٣٠، الحديث (٢٢٠٧/٧٣).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/١٤٣، كتاب الطب (٧٦)، باب الحبة السوداء (٧)، الحديث (٥٦٨٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٥، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بالحبة السوداء (٢٩)، الحديث (٢٢١٥/٨٨) واللفظ لهما.

(٤) في المطبوعة زيادة (اسقه عسلًا) وهي عند البخاري، وليست عند مسلم، واللفظ له.

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/١٣٩، كتاب الطب (٧٦)، باب الدواء بالعسل... (٤)، الحديث (٥٦٨٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٣٦، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بسقي العسل (٣١)، الحديث (٢٢١٧/٩١) واللفظ له.

٣٤٩٤ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، وَالْقُسْطُ الْبَحْرِي»<sup>(١)</sup>.

٣٤٩٥ - وقال: «لَا تَعَذُّبُوا صَبِيَانَكُمْ بِالْغَمَزِ مِنَ الْعُدْرَةِ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُسْطِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٤٩٦ - وقال: «عَلَامٌ تَدَغْرَنَ أَوْلَادُكَنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ؟ عَلِيْكَنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةٌ أَشْفِيَّةٌ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يُسَعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ وَيُلْدُّ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٤٩٧ - وقال: «الْحُمَى مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٩٦/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الحجامة... (١٣)، الحديث (٥٦٩٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٢٠٤/٣، كتاب المساقاة (٢٢)، باب حل أجرة الحجامة (١١)، الحديث (١٥٧٧/٦٣) قوله: «القُسطُ البحري» بضم القاف من العقاقير طيب الريح، وهو المنسوب إلى البحر، فإن القُسط نوعان بحري وهو أبيض، وهندي وهو أسود.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، وهو عندهما تنمة للحديث السابق، قوله: «بالغمز» أي العصر، وقيل: إدخال الأصبع في حلق المعذور لغمز داخله فيعصر بها العذرة، «والعذرة» بضم العين المهملة فسكون الدال المعجمة، وجع في الحلق يهيج من الدم، وقيل هي قرحة.

(٣) متفق عليه من رواية من أم قيس بنت محصن رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٦٦/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب اللدود (٢١)، الحديث (٥٧١٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٣٤/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب التداوي بالعود... (٢٨)، الحديث (٢٢١٤/٨٦) قوله: «تَدَغْرَنَ» بفتح الغين، هو الدفع والغمز، و«ما» استفهام في معنى الإنكار، قوله: «العِلاق» بضم أوله، وفي بعض النسخ بفتحها، وفي بعضها بكسرها والكل بمعنى العصر، قوله: «ذاتُ الجنب» والمراد بها هنا ريح غليظة في نواحي الجنب، قوله: «يُسَعَطُ» وهو ما يُصَبُّ في الأنف، قوله: «يُلْدُّ» بصيغة المجهول وتشديد الدال المهملة من لُدَّ الرجل إذا صب الدواء في أحد شقي الفم. و«العود الهندي» هو الكُست، يستعمل في الأدوية، وهو حار يابس، يفتح السدد ويكسر الرياح، ويذهب بفضل الرطوبة ويقوي الأحشاء والقلب ويفرحه، وينفع الدماغ، ويقوي الإحساس، ويحبس البطن، وينفع من سلس البول الحادث عن برد المثانة (ابن القيم، الطب النبوي: ٣٤٣).

(٤) هذا الحديث متفق عليه من طريقين • الأولى: من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٠/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة النار... (١٠)، الحديث (٣٢٦٣) =

٣٤٩٨ - وعن أنس / رضي الله عنه قال: رخص رسول الله صلى [١/٢٠٤]

الله عليه وسلم في الرقية من العين، والحمة والنملة<sup>(١)</sup>.

٣٤٩٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أمر النبي صلى الله

عليه وسلم أن يُسترقى من العين»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٠٠ - وعن أم سلمة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في

بيتها جارية في وجهها سفعة، تعني صفرة، فقال: استرقوا لها، فإن بها النظرة

من الجن»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٠١ - عن جابر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

الرقي فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا: يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي

بها من العقرب، وأنت نهيت عن الرقي؟ قال: اعرضوها فعرضوها عليه فقال:

«ما أرى بها بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٣٢/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب لكل داء دواء... (٢٦)، الحديث (٢٢١٠/٨١) واللفظ لها.

● الثانية: من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٢٦٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٧٣١/٤، الحديث (٢٢٠٩/٧٨) واللفظ لها.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٢٥/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقية... (٢١)، الحديث (٢١٩٦/٥٨)، قوله: «الحمة» وهو بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم السم، ويطلق على إبرة العقرب، قوله: «والنملة» وهي بفتح النون وسكون الميم قروح تخرج بالجنب وغيره.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٩٩/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب رقية العين (٣٥)، الحديث (٥٧٣٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢١٩٥/٥٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٥٧٣٩)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢١٩٧/٥٩)، قوله: «من الجن» كذا في مخطوطة برلين، وفي المطبوعتين، ولكنه لم يرد في الصحيحين.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٢٦/٤ - ١٧٢٧، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقية من العين... (٢١)، الحديث (٢١٩٩/٦٣).

٣٥٠٢ - عن عوف بن مالك الأشجعي قال: «كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا علي رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك»<sup>(١)</sup>.

٣٥٠٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «العين حق، ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين، فإذا استغسلتم فاغسلوا»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ حَسَانٍ:

٣٥٠٤ - عن أسامة بن شريك أنه قال: «قالوا يا رسول الله أفنتداوى؟ قال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له شفاءً، غير داءٍ واحد، الهرم»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

٣٥٠٥ - عن عقبة بن عامر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تکرهوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٢٧/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب الرقية من العين (٢١)، الحديث (٢٢٠٠/٦٤).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٧١٩/٤، باب الطب والمرض والرقي (١٦)، الحديث (٢١٨٨/٤٢)، قوله: «سابق القدر» أي غالبه في السبق، قوله: «فإذا استغسلتم فاغسلوا» كانوا يرون أن يؤمر العائن فيغسل أطرافه وما تحت الإزار فتصب غسلته على المعيون، يستشفون بذلك.

(٣) العبارة في المطبوعة: (وهو الهرم) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٨/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ١٩٢/٤ - ١٩٣، كتاب الطب (٢٢)، باب في الرجل يتداوى (١)، الحديث (٣٨٥٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٨٣/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في الدواء... (٢)، الحديث (٢٠٣٨) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٣٧/٢، كتاب الطب (٣١)، باب ما أنزل الله داء إلا... (١)، الحديث (٣٤٣٦).

وَيَسْقِيهِمْ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٥٠٦ - عن أنس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَوَى كَوَى أَسْعَدَ بْنِ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوْكَةِ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٥٠٧ - عن زيد بن أرقم قال: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحْرِيِّ وَالزَّيْتِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٠٨ - وعنه أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْعَتُ الزَّيْتُ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٠٩ - عن أسماء بنت عميس: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٨٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء لا تُكْرَهُوا مرضاكم... (٤)، الحديث (٢٠٤٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٠، كتاب الطب (٣١)، باب لا تُكْرَهُوا المريض... (٤)، الحديث (٣٤٤٤) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٣٥٠، كتاب الجنائز، باب لا تکرهوا مرضاكم...، وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي.  
(٢) أخرجه الترمذي في المصدر السابق ٤/٣٩٠، باب ما جاء في الرخصة في ذلك (١١)، الحديث (٢٠٥٠) وقال: (حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤١، كتاب الطب (٢١)، باب ما جاء في الكي (٦)، الحديث (١٤٠٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣/١٨٧، كتاب معرفة الصحابة، باب أسعد بن زرارة أول من...، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.  
(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٦٩، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٤٠٧، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في دواء ذات الجنب (٢٨)، الحديث (٢٠٧٩) واللفظ له. والقسط البحري: نوع من العقاقير طيب الريح.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤/٣٧٢، وأخرجه الترمذي في المصدر السابق، الحديث (٢٠٧٨)، واللفظ له وقال: (حسن صحيح)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣/٢٠١، الحديث (٣٦٨٤) وعزاه للنسائي في الطب، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٨، كتاب الطب (٣١)، باب دواء ذات الجنب (١٧)، الحديث (٣٤٦٧). والورس: نبت أصفر. وذات الجنب: علة صعبة، وهي ورم حار يعرض للحجاب المستبطن للأضلاع.



سألها: بِمَ تَسْتَمِشِينَ<sup>(١)</sup>؟ قالت: بِالشُّبْرُمِ<sup>(٢)</sup>، قال: إنه حارٌّ حارٌّ<sup>(٣)</sup>، قالت: ثم استمشيتُ بالسَّنا<sup>(٤)</sup> فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: لو أن شيئاً كان فيه [٢٠٤/ب] الشفاءُ / مِنَ المَوْتِ لكانَ في السَّنا<sup>(٥)</sup> (غريب).

٣٥١٠ - عن أبي الدرداء قال، قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «إنَّ اللهُ أنزَلَ الداءَ والدواءَ، وجعلَ لكلِّ داءٍ دواءً فتداووا، ولا تتداووا بحرامٍ»<sup>(٦)</sup>.

٣٥١١ - وروي عن أبي هريرة قال: «نهى رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن الدواءِ الخبيثِ»<sup>(٧)</sup>.

٣٥١٢ - عن سلمى خادمةِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنها قالت: «ما كانَ أحدٌ يشتكي إلى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم وجعاً في رأسِهِ

(١) أي بأي شيء تطلبين الإسهال؟ وفي «النهاية» أي بما تسهلين بطنك؟.

(٢) الشُّبْرُمُ: بضم شين معجمة، وسكون موحدة، وراء مضمومة: نبت يسهل البطن.

(٣) حارٌّ حارٌّ: كرر للتأكيد لأنه لا يليق بالإسهال، قال القاري في المرقاة ٤/٥٠٤: (وهو على ما ضبطناه في جميع النسخ المصححة والأصول المعتمدة، وفي الكاشف: وروي حار جار بالجيم اتباعاً للحر - وهو لفظ الترمذي وابن ماجه - ويروى يار).

(٤) هو السنا المكي، وفي القاموس: نبت مسهل للصفراء والسوداء والبلغم.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٦/٣٦٩، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٤٠٨، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في السنا (٣)، الحديث (٢٠٨١)، وقال: (حسن غريب) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٥ - ١١٤٦، كتاب الطب (٣١)، باب دواء المشي (١٢)، الحديث (٣٤٦١).

(٦) أخرجه أبوداود في السنن ٤/٢٠٦ - ٢٠٧، كتاب الطب (٢٢)، باب في الأدوية المكروهة (١١)، الحديث (٣٨٧٤).

(٧) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٠٥، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق ٤/٢٠٣، الحديث (٣٨٧٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٨٧، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في كراهية التداوي بالمسكر (٨)، الحديث (٢٠٤٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٤٥، كتاب الطب (٣١)، باب النهي عن الدواء الخبيث (١١)، الحديث (٣٤٥٩) واللفظ لهم.

إلا قال<sup>(١)</sup>: احتجّم، ولا وجعاً في رجله إلا قال: اختضبّهما<sup>(٢)</sup>.

٣٥١٣ - وقالت: «ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة ولا نكبة إلا أمرني أن أضع عليها الحناء»<sup>(٣)</sup> [غريب]<sup>(٤)</sup>.

٣٥١٤ - وعن أبي كبشة الأنماري: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجّم على هامته وبين كتفيه وهو يقول: من أهرق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء»<sup>(٥)</sup>.

٣٥١٥ - وعن جابر: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجّم على وركه من وثء كان به»<sup>(٦)</sup>.

٣٥١٦ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «حدّث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة أسري به أنه لم يمرّ على ملأ من الملائكة إلا

(١) في المطبوعة زيادة: (له) وليست في المخطوطة ولا عند أحمد وأبي داود.  
 (٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٢/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٤ - ١٩٥، كتاب الطب (٢٢)، باب في الحجامة (٣)، الحديث (٣٨٥٨) واللفظ له.  
 (٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩٢، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في التداوي بالحناء (١٣)، الحديث (٢٠٥٤) واللفظ له، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٨، كتاب الطب (٣١)، باب الحناء (٢٩)، الحديث (٣٥٠٢).  
 (٤) ليست في مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما ذكر الترمذي.  
 (٥) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٥، كتاب الطب (٢٢)، باب في موضع الحجامة (٤)، الحديث (٣٨٥٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٢، كتاب الطب (٣١)، باب موضع الحجامة (٢١)، الحديث (٣٤٨٤) واللفظ لهما، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٣٤٣، الحديث (٨٥٨) والهامة: الرأس، وقيل: وسط الرأس.  
 (٦) أخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٧، كتاب الطب (٢٢)، باب متى تستحب الحجامة (٥)، الحديث (٣٨٦٣) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٥/١٩٣، كتاب المناسك (٢٤)، باب حجامة المحرم... (٩٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٣، كتاب الطب (٣١)، باب موضع الحجامة (٢١)، الحديث (٣٤٨٥)، قوله: «وثء» بفتح الواو وسكون المثناة فهمز، أي من أجل وجع يصيب العضو من غير كسر.

أَمْرُوهُ: مَرُّ أُمَّتِكَ بِالْحِجَامَةِ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٥١٧ - عن عبدالرحمن بن عثمان: «أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ؟ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا»<sup>(٢)</sup>.

٣٥١٨ - عن أنس قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥١٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩٠ - ٣٩١، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٥٢)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٥٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠٣، كتاب الطب (٢٢)، باب في الأدوية المكروهة (١١)، الحديث (٣٨٧١) واللفظ له، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٧/٢١٠، كتاب الصيد والذبائح (٤٢)، باب الضفدع (٣٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/١١٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/١٩٥ - ١٩٦، كتاب الطب (٢٢)، باب في موضع الحجامة (٤)، الحديث (٣٨٦٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩٠، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٥١) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٥٢ - ١١٥٣، كتاب الطب (٣١)، باب موضع الحجامة (٢١)، الحديث (٣٤٨٣)، وفي باب في أي الأيام يحتجم (٢٢)، الحديث (٣٤٨٦) قوله: «الْأَخْدَعَيْنِ» هما عرقان في جانبي العنق، والكاهل ما بين الكتفين.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٤٧ - الحديث (٢٦٦٦)، وأخرجه أحمد في المسند ١/٣٥٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩١، ضمن رواية مطولة، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٥٣)، وأخرجه البيهقي من طريق الطيالسي في السنن الكبرى ٩/٣٤٠، كتاب الضحايا، باب ما جاء في وقت الحجامة، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢١٠، كتاب الطب، باب من احتجم لسبع عشرة...، وأخرجه البغوي بسنده في شرح السنة ١٢/١٥٠، الحديث (٣٢٣٥) واللفظ له.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ احْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ، كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٢١ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَبْعِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنَ الشَّهْرِ أَخْرَجَ اللَّهُ مِنْهُ دَاءً سَنَةً»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٢٢ - وَعَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرَةَ: «أَنَّ أَبَاهَا كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ، وَيَزْعَمُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرَقُّ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٢٣ - وَرَوَى عَنِ الزَّهْرِيِّ مَرْسَلًا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: / «مَنْ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا [٢٠٥/١] نَفْسَهُ»<sup>(٤)</sup> وَقَدْ أُسْنِدَ وَلَا يَصِحُّ.

- (١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٩٦، كِتَابَ الطَّبِّ (٢٢)، بَابَ مَتَى تَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ (٥)، الْحَدِيثَ (٣٨٦١)، وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٤/٢١٠، كِتَابَ الطَّبِّ، وَقَالَ: (صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ) وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٩/٣٤٠، مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ، كِتَابَ الضَّحَايَا، بَابَ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْحِجَامَةِ.
- (٢) هَذَا الْحَدِيثُ مَخْرُجٌ مِنْ طَرِيقَيْنِ • الْأُولَى: مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَكَرَهُ الْمُتَّقِيُّ الْهِنْدِيُّ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ ١٧/١٠، وَعِزَّاهُ لِابْنِ حِبَّانَ فِي الضَّعْفَاءِ، الْحَدِيثَ (٢٨١٥٥)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٩/٣٤٠، كِتَابَ الضَّحَايَا، بَابَ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْحِجَامَةِ، وَاللَّفْظُ لَهَا.
- الثَّانِيَّةُ: مِنْ رِوَايَةِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى ١/٤٤٨، ذَكَرَ حِجَامَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ٢٠/٢١٥ - ٢١٦، الْحَدِيثَ (٤٩٩)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ.
- (٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/١٩٦، كِتَابَ الطَّبِّ (٢٢)، بَابَ مَتَى تَسْتَحِبُّ الْحِجَامَةَ (٥)، الْحَدِيثَ (٣٨٦٢)، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي دَاوُدَ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٩/٣٤٠، كِتَابَ الضَّحَايَا، بَابَ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْحِجَامَةِ.
- (٤) أَخْرَجَهُ مَعْمَرُ فِي الْجَامِعِ (الْمَطْبُوعُ فِي آخِرِ الْمَصْنُوفِ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ) ١١/٢٩، بَابَ الْحِجَامَةِ وَمَا جَاءَ فِيهِ، الْحَدِيثَ (١٩٨١٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَذَكَرَهُ الْبَغْوِيُّ مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ فِي شَرْحِ السَّنَةِ ١٢/١٥١ مَعْلُوقًا، ثُمَّ قَالَ: (قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ أُسْنِدَ وَلَا يَصِحُّ) وَسَيَأْتِي ذِكْرُ قَوْلِ أَبِي دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ =

٣٥٢٤ - ويروى: «مَنْ احتَجَمَ أو اَطَّلَى يَوْمَ السَّبْتِ أو الأَرْبَعَاءِ فلا يَلُومَنَّ إلا نَفْسَهُ في الوَضَحِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٢٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه: «خَيْرُ ما تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُّودُ وَالسَّعُوطُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشْيُ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٥٢٦ - عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَأَى في عُنُقِي خَيْطاً فَقَالَ: ما هَذَا؟ فَقُلْتُ: خَيْطُ رُقِي لِي فِيهِ، قَالَتْ: فَأَخَذَهُ فَقَطَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَنْتُمْ آلُ عَبْدِ اللَّهِ لِأَغْنِيَاءِ عَنِ الشَّرِكِ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ، فَقُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَكَذَا؟ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تُقَدِّفُ، فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فَلَانِ الْيَهُودِيِّ إِذَا رَقَاهَا سَكَنْتُ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ، إِذَا رُقِيَ كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

= في المصدر السابق ٣٤١/٩، عقب إيراده الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه موصولاً، فقال: (والمحفوظ: عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعاً والله أعلم) والوضح: البرص. ● وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسنداً، الحاكم في المستدرک ٤/٤٠٩ - ٤١٠، كتاب الطب، باب الوقت المحمود للحجامة، وأخرجه البيهقي في المصدر السابق ٣٤٠/٩، وذكره متصلاً من طرق، وضعفها.

● وأخرج الحديث أبو داود في كتابه المراسيل، ص ١٨٢ - من رواية مليكة بنت عمر رضي الله عنه، كتاب الطب، الحديث (٤١٣)، وقال: (أسند ولا يصح)، قوله: «وَضَحٌ» بفتح الواو والضاد المعجمة فمهملة أي برص، وعزاه التبريزي في المشكاة ٢/١٢٨٤، الحديث (٤٥٥٠) إلى أحمد ولم نجده عنده.

(١) قال المناوي في كشف المناهج، ق ٧٣/ب: (رواه في شرح السنة مقطوعاً، عن عون مولى لام حكيم عن الزهري...)، وهو في شرح السنة ١٥١/١٢ - ١٥٢، بعد الحديث (٣٢٣٥). (٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩١، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في الحجامة (١٢)، الحديث (٢٠٣٥)، ضمن رواية مطولة وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٠٩، كتاب الطب، باب خير ما تداويتم به...، واللفظ له، قوله: «اللُدود» بفتح فضم وهو ما يسقى المريض من الدواء في أحد شقي فيه، قوله: «والسَّعوط» على وزنه هو ما يُصَبُّ من الدواء في الأنف.

أذهب البأس رب الناس واشفِ أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقماً»<sup>(١)</sup>.

٣٥٢٧ - عن جابر قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة؟ فقال: هو من عمل الشيطان»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٢٨ - عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً، أو تعلقت تميمة، أو قلت الشعر من قبل نفسي»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٢٩ - عن المغيرة بن شعبة قال، قال النبي صلى الله عليه

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٨١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢١٢، كتاب الطب (٢٢)، باب تعليق التمام (١٧)، الحديث (٣٨٨٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦٦ - ١١٦٧، كتاب الطب (٣١)، باب تعليق التمام (٣٩)، الحديث (٣٥٣٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٤١٧ - ٤١٨، كتاب الفتن...، باب الدعاء عند عيادة المريض، وقال: (صحيح الإسناد على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، قوله: «التبولة»: نوع من السحر يُجَبُّ المرأة إلى زوجها. و«عيني تُقَدِّفُ» أي ترمى بالرمص أو الدمع. وَيُنْحَسُّهَا: يطعنها.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٩٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٠١، كتاب الطب (٢٢)، باب في النشرة (٩)، الحديث (٣٨٦٨) واللفظ لهما، قوله: «النشرة» بضم النون وسكون شين معجمة فراء، ضرب من الرقية والعلاج يعالج بها من كان يظن به مس الجن.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٧، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، باب في الترياق (١٠)، الحديث (٣٨٦٩) واللفظ له، والترياق بكسر أوله، ما يستعمل لدفع السم من الأدوية، قوله: «أوقلت الشعر من قبل نفسي» أي قصدته وتقولته. لقوله تعالى: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾، وأما قوله ﷺ:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب

فذلك صدر لا عن قصد، بل كان من جنس كلامه الذي كان يرمي به على السليقة من غير تكلف.

وقد وهم الخطيب التبريزي فأورد الحديث في مشكاة المصابيح ٢/١٢٨٤ من رواية عبدالله بن عمر! لكن قال القاري في المرقاة ٤/٥٠٩: (قال الشيخ ابن حجر العسقلاني: صوابه عبدالله بن عمر) وكذا ورد في المسند، والسنن، وجامع الأصول من طريق عبدالله بن عمرو.

وسلم: «مَنْ اِكْتَوَىٰ اَوْ اسْتَرْقَىٰ فَقَدْ بَرِيَءٌ مِّنَ التَّوَكُّلِ»<sup>(١)</sup> ويروى: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئاً وُكِّلَ اِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٣٠ - عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا رُقِيَةَ اِلا مِنْ عَيْنٍ اَوْ حُمَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٣١ - عن أنس رضي الله عنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا رُقِيَةَ اِلا مِنْ عَيْنٍ اَوْ حُمَةٍ اَوْ دَمٍ»<sup>(٤)</sup>.

- (١) أخرجه أحمد في المسند ٢٤٩/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٩٣/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في كراهية الرقية (١٤)، الحديث (٢٠٥٥)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٥٤/٢، كتاب الطب (٣١)، باب الكي (٢٣)، الحديث (٣٤٨٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤١ - كتاب الطب (٢١)، باب ما جاء في الكي (٦)، الحديث (١٤٠٨) واللفظ لهم جميعاً.
- (٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عكيم رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣١٠/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٤٠٣/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في كراهية التعليق (٢٤)، الحديث (٢٠٧٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢١٦/٤، كتاب الطب، باب من تعلق شيئاً...، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٥١/٩، كتاب الضحايا، باب التمام.
- وقد عزاه لأبي داود الخطيب التبريزي في المشكاة ١٢٨٥/٢، الحديث (٤٥٥٦)، وابن الأثير في جامع الأصول ٥٧٥/٥، الحديث (٥٧٢٨)، ولكننا لم نجده عنده! وجاء في حاشية جامع الأصول مانصه: (في الأصل «أخرجه أبو داود» ورمز له في أوله «د» ولم نجده عنده، وفي المطبوع: أخرجه الترمذي ورمز له في أوله «ت» وهو الصواب).
- (٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٦/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٣/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في تعليق التمام (١٧)، الحديث (٣٨٨٤)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٩٤/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الرخصة في ذلك (١٥)، الحديث (٢٠٥٧) واللفظ لهم، قوله: «أَوْ حُمَةٍ» بضم مهملة وتخفيف ميم أي سم من لدغة عقرب ونحوها.
- (٤) أخرجه أحمد في المسند ١١٩/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٦/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب ما جاء في الرقي (١٨)، الحديث (٣٨٨٩) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٩٣/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الرخصة... (١٥)، الحديث (٢٠٥٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٦٢/٢، كتاب الطب (٣١)، باب ما رخص فيه من الرقي (٣٤)، الحديث (٣٥١٦) قوله: حُمَةٍ: أي لدغة العقرب. وقوله: «أَوْ دَمٍ» أي رعاف.

٣٥٣٢ - عن أسماء / بنت عميس قالت: «يا رسول الله إن ولدًا [٢٠٥/ب] جعفرًا تسرع إليهم العين، أفاسترقى لهم؟ قال: نعم، فإنه لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين»<sup>(١)</sup> وروي: «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للشفاء بنت عبد الله، وهي عند حفصة: ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٣٣ - عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: «رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل»<sup>(٣)</sup> فقال: والله ما رأيت كالليوم، ولا جلد مخبأة! قال: فلبط بسهل فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له: يا رسول الله هل لك في سهل بن حنيف، والله ما يرفع رأسه! فقال: هل تتهمون له أحدا؟ قالوا: نتهم عامر بن ربيعة، قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامراً فتغلظ عليه وقال: علام يقتل أحدكم أخاه، ألا برکت؟ اغتسل له، فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه ورؤسياه وأطراف رجليه وداخله إزاره في قدح ثم صب عليه، فراح مع الناس ليس به بأس»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٨/٦، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٩٥/٤، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الرقية من العين (١٧)، الحديث (٢٠٥٩)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٦٠/٢، كتاب الطب (٣١)، باب من استرقى من العين (٣٣)، الحديث (٣٥١٠) واللفظ لهم.

(٢) أخرجه من رواية الشفاء بنت عبد الله رضي الله عنها، أحمد في المسند ٣٧٢/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب ما جاء في الرقية (١٨)، الحديث (٣٨٨٧)، واللفظ لها، قوله: «النملة» هي قروح تخرج بالجانب وغيره.

(٣) في المطبوعة زيادة (فَعَانَهُ) وليست في المخطوطة ولا سائر الأصول.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ٩٣٩/٢، كتاب العين (٥٠)، باب الوضوء من العين (١)، الحديث (٢)، واللفظ له. وأخرجه أحمد في المسند ٤٨٦/٣ - ٤٨٧، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٦٠/٢، كتاب الطب (٣١)، باب العين (٣٢)، الحديث (٣٥٠٩)، وأخرجه ابن حبان، وذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤٤ - ٣٤٥، كتاب الطب (٢١)، باب ما جاء في العين (٩)، الحديث (١٤٢٤)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٦٤/١٢، من =



٣٥٣٤ - عن أبي سعيد الخدري قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتْ الْمُعَوَّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٥٣٥ - قالت عائشة رضي الله عنها: «قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ رُئِيَ فِيكُمْ الْمُغْرَبُونَ؟ قُلْتُ: وَمَا الْمُغْرَبُونَ؟ قَالَ: الَّذِينَ يَشْتَرِكُ فِيهِمُ الْجَنُّ»<sup>(٢)</sup> والله المستعان.

## ٢ - باب الفأل والطيرة

### مِنْ إِصْحَاحٍ:

٣٥٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: لَا طِيرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٣٧ - وقال: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفْرَةَ»<sup>(٤)</sup>، وَفِرٌّ مِنْ

= طريق مالك، الحديث (٣٢٤٥)، قوله: «مُحِبَّةٌ» بتشديد الموحدة فهمة، من التخبية وهو الستر، وهي الجارية التي في خدرها لم تتزوج، قوله: «فَلَيْطٌ» بضم لام وكسر موحدة أي صُرِعَ وسقط على الأرض.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٩٥، كتاب الطب (٢٩)، باب ماجاء في الرقية بالمعوذتين (١٦)، الحديث (٢٠٥٨) واللفظ له، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٨/٢٧١، كتاب الاستعاذة (٥٠)، باب الاستعاذة من عين الجان (٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١١٦١، كتاب الطب (٣١)، باب من استرقى من العين (٣٣)، الحديث (٣٥١١).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٣٣ - ٣٣٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الصبي يولد... (١١٦)، الحديث (٥١٠٧).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢١٢، كتاب الطب (٧٦)، باب الطيرة (٢٣)، الحديث (٥٧٥٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٤٥، كتاب السلام (٣٩)، باب الطيرة والفأل... (٣٤)، الحديث (٢٢٢٣/١١٠).

(٤) الصَّفْرُ: حية في البطن، واللدغ الذي يجده الإنسان عند جوعه من عضه.

المجدوم كما تفر من الأسد»<sup>(١)</sup>.

٣٥٣٨ - وقال: «لا عدوى / ولا هامة [ولا طيرة]<sup>(٢)</sup> ولا صفر، فقال [٢٠٦/أ] أعرابي يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فمن أعدى الأول»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٣٩ - وقال: «لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٤٠ - وعن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا عدوى ولا صفر ولا غول»<sup>(٥)</sup>.

٣٥٤١ - عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: «كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: إنا قد بايعناك فارجع»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٨/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب الجذام (١٩)، الحديث (٥٧٠٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤٣/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب لا عدوى... (٣٣)، الحديث (٢٢٢٠/١٠٢) قوله: «هامة» بتخفيف الميم وهي اسم طائر يتشاءم به الناس وهي الصدى، وهو طائر كبير يضعف بصره بالنهار ويطير بالليل ويسكن الخراب يقال له: بوم والجذام: مرض تشقق الجلد.

(٢) ليست في مخطوطة برلين، وهي من المطبوعة، وفي لفظ عند مسلم.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٤١/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب لا هامة (٥٣)، الحديث (٥٧٧٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤٢/٤ - ١٧٤٣، كتاب السلام (٣٩)، باب لا عدوى... (٣٣)، الحديث (٢٢٢٠/١٠١) قوله: «الظباء» بكسر أوله جمع الطيبي، قوله: «الأجرب» أي الذي فيه جرب وحكة.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في المصدر نفسه ١٧٤٤/٤، الحديث (٢٢٢٠/١٠٦) قوله: «نوء» بفتح فسكون أي طلوع نجم وغروب ما يقابله.

(٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٢٢/١٠٧) قوله: «غول» بالضم وهو أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين.

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ١٧٥٢/٤، باب اجتناب المجدوم ونحوه (٣٦)، الحديث (٢٢٣١/١٢٦).

## مِنْ أَحْسَنِ:

٣٥٤٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَفَاءَلُ وَلَا يَتَطِيرُ، وَكَانَ يَحِبُّ الْأَسْمَ الْحَسَنَ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٤٣ - عن قَطْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْعِيَاةُ وَالطَّرْقُ وَالطَّيْرَةُ مِنَ الْجِبْتِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٤٤ - عن عبدالله بن مسعود، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، لِلطَّيْرَةِ شِرْكٌ، قَالَه ثَلَاثًا - وَمَا مِنَّا إِلَّا<sup>(٣)</sup> - وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»<sup>(٤)</sup> قيل، قوله: وما منا، قول ابن مسعود.

٣٥٤٥ - وعن جابر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٥٧/١، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٢/١٧٥، الحديث (٣٢٥٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٤٠٣/١٠، باب الطيرة الحديث (١٩٥٠٢)، وأخرجه أحمد في المسند ٤٧٧/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٢٢٨ - ٢٢٩، كتاب الطب (٢٢)، باب في الخط... (٢٣)، الحديث (٣٩٠٧)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٣٧٣، الحديث (٣٧٥٦) وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤٥، كتاب الطب (٢١)، باب ما جاء في الطيرة (١٠)، الحديث (١٤٢٦)، قوله: «العيافة» بكسر العين، وهي زجر الطير والتفاؤل بها. والطرق: ضرب الرمل.

(٣) في المطبوعة زيادة: (وفي قلبه داعية التطير) وليست في المخطوطة ولا عند أصحاب الأصول، وقد ذكر المصنف في آخر الحديث أنها من قول ابن مسعود.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٨/١، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٤/٢٣٠، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩١٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/١٦٠ - ١٦١، كتاب السير (٢٢)، باب ما جاء في الطيرة (٤٧)، الحديث (١٦١٤)، وقال: (سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث «وما منا، ولكن الله يذّهبه بالتوكل» قال سليمان: هذا عندي قول عبدالله بن مسعود، وما منا)، وأخرجه ابن حبان ذكره الهيثمي في المصدر السابق، الحديث (١٤٢٧)، وقال: (قول: «وما منا الخ» من قول ابن مسعود).

مجذومٍ فوضعها معه في القَصْعَةِ وقال: كُلُّ ثِقَةٍ بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٤٦ - وعن سعد بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، وإن تكن الطيرة في شيء ففي الدار والفرس والمرأة»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٤٧ - عن أنس رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه إذا خرج لحاجة أن يسمع يا راشد يا نجيح»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٤٨ - وعن بُرَيْدَةَ: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطيرُ من شيءٍ، فإذا بعثَ عاملاً سأل عن اسمه؟ فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها؟ فإن أعجبه اسمها فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢٣٩/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٦٦/٤، كتاب الأطعمة (٢٦)، باب ماجاء في الأكل مع المجذوم (١٩)، الحديث (١٨١٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٧٢/٢، كتاب الطب (٣١)، باب الجذام (٤٤)، الحديث (٣٥٤٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤٦، كتاب الطب (٢١)، باب لا عدوى (١٣)، الحديث (١٤٣٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٠/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٦/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢١)، واللفظ له.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ١٦١/٤، كتاب السير (٢٢)، باب ماجاء في الطيرة (٤٧)، الحديث (١٦١٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٧/٥ - ٣٤٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٦/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٠) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣٧٩/٥، الحديث (٣٧٦٦) وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٤٦، كتاب الطب (٢١)، باب ماجاء في الفأل (١١)، الحديث (١٤٣٠).

٣٥٤٩ - عن أنس قال: «قال رجل: يا رسول الله إنا كنا في دارٍ كثيرٍ فيها عددنا وأموالنا، فتحولنا إلى دارٍ قل فيها عددنا / وأموالنا؟ فقال صلى الله عليه وسلم: ذروها ذميمة»<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٠ - وروي عن فروة بن مسيكة أنه قال: «يا رسول الله أرض عندنا هي أرض ريعنا»<sup>(٢)</sup> وميرتنا وإن وباءها شديداً؟ فقال: دَعها عنك فإن من القرف التلّف»<sup>(٣)</sup>.

### ٣ - باب الكهانة

#### من الصحيح:

٣٥٥١ - عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه أنه قال: «قلت: يا رسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهّان؟ قال: فلا تأتوا الكهّان قال، قلت: كنا نتطير؟ قال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم، قال، قلت: ومنا رجال يخطون؟ قال: كان نبي من الأنبياء يخط فمَن وافق خطه فذاك»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢٣٨/٤ - ٢٣٩، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٤) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٤٠/٨، كتاب القسامة، باب العيافة والطيرة. وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٢٧/١٠، الحديث (٢٨٦٤٠) وعزاه لابن جرير.

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة، والرّيع: الزيادة والنماء. واللفظ عند أحمد (رفقتنا) ولعله تصحيف وقع في الطباعة، واللفظ عند أبي داود: (ريفنا)، وتابعه عليه الخطيب التبريزي في المشكاة ١٢٩١/٢.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٥١/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٨/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في الطيرة (٢٤)، الحديث (٣٩٢٣) واللفظ لهما، قوله «ميرتنا»: طعامنا المجلوب من بلد إلى بلد، قوله: «من القرف التلّف» القرف ملابسة الداء ومدانة المرض، والتلف الهلاك.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٤٨/٤ - ١٧٤٩، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم الكهانة... (٣٥)، الحديث (٥٣٧/١٢١) قوله: «يخطون» بضم الخاء والطاء المشددة، قال ابن الأثير في النهاية ٤٧/٢، مادة: «خطط» (هو ضرب من الكهانة).

٣٥٥٢ - عن عائشة رضي الله عنها: «سأل أناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهّان؟ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليسوا بشيء، قالوا: يا رسول الله فإنهم يُحدّثون أحياناً بالشيء يكون حقاً؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنّي فيقرّها في أذن وليه قرّ الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة»<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب - فتذكر الأمر قضي في السماء فتسرق الشياطين السمع فتسمعه، فتوحيه إلى الكهّان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٥٤ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٥٥ - عن زيد بن خالد الجهني قال: «صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس<sup>(٤)</sup> فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال<sup>(٥)</sup>: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي<sup>(٦)</sup>، فأما من

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٩٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل للشيء... (١١٧)، الحديث (٦٢١٣) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٥٠/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم إتيان الكهانة... (٣٥)، الحديث (٢٢٢٨/١٢٣).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٤/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٢٢١٠).

(٣) أخرجه من رواية صفيّة، عن بعض أزواج النبي ﷺ، مسلم في الصحيح ١٧٥١/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم الكهانة... (٣٥)، الحديث (٢٢٣٠/١٢٥).

(٤) في المطبوعة زيادة: (بوجهه) وليست في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٥) في المطبوعة زيادة: (قال الله) وليست في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٦) العبارة في المطبوعة (أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب، وكافر بي ومؤمن بالكواكب) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم.

[٢٠٧/أ] قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا / وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنَزَّلُ اللَّهُ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ: بِكَوْكَبٍ كَذَا وَكَذَا»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٥٥٧ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، أَوْ أَتَى امْرَأَتَهُ حَائِضًا أَوْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دَبْرِهَا فَقَدْ بَرِيَءَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»<sup>(٤)</sup> صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٣/٢، كتاب الأذان (١٠)، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم (١٥٦)، الحديث (٨٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨٣/١ - ٨٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيان كفر من قال: مُطِرْنَا بِنُوءٍ (٣٢)، الحديث (٧١/١٢٥) قوله: «بالنوء» أي بسقوط نجم وطلوع نظيره.

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٨٤/١، الحديث (٧٢/١٢٦).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣١١/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٢٦/٤، كتاب الطب (٢٢)، باب في النجوم (٢٢)، الحديث (٣٩٠٥)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٢٨/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب تعلم النجوم (٢٨)، الحديث (٣٧٢٦) واللفظ لهم.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٨/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٢٥/٤ - ٢٢٦، كتاب الطب (٢٢)، باب في الكاهن (٢١)، الحديث (٣٩٠٤) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٤٢/١ - ٢٤٣، كتاب الطهارة (١)، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض (١٠٢)، الحديث (١٣٥)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣٧٠/٥، وعبراه للنسائي، الحديث (٣٧٥٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢٠٩/١، كتاب الطهارة... (١)، باب النهي عن إتيان الحائض (١٢٢)، الحديث (٦٣٩).

## ٢٢ - كِتَابُ الرُّؤْيَا

[ ١ - بَاب ]

مِنَ الصَّحِيحِ:

٣٥٥٩ - قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «لم يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتِ، قالوا: وما الْمُبَشِّرَاتُ؟ قال: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٠ - وقال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) • أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٥/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب المَبَشِّرَاتِ (٥)، الحديث (٦٩٩٠).

• وأخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ٣٤٨/١، كتاب الصلاة (٤)، باب النهي عن قراءة القرآن... (٤١)، الحديث (٤٧٩/٢٠٨).

(٢) هذا الحديث متفق عليه من ثلاث طرق وانفرد البخاري بطريق • الأولى: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب الرؤيا الصالحة... (٤)، الحديث (٦٩٨٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧٤/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، الحديث (٢٢٦٣/٨) واللفظ له.

• الثانية: من رواية عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٩٨٧)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٢٦٤/٧).

• الثالثة: من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٣٦١/١٢ =



٣٥٦١ - وقال: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ

فِي صَوْرَتِي»<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٢ - وقال: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٣ - وقال: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسَيْرَانِي فِي الْيَقْظَةِ، وَلَا يَتَمَثَّلُ

الشَّيْطَانُ بِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٦٤ - وقال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا

رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَحِبُّ فَلَا يَحْدُثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يَحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتَّقِلْ ثَلَاثًا [عَنْ يَسَارِهِ]<sup>(٤)</sup> وَلَا يَحْدُثْ بِهَا

= باب رؤيا الصالحين (٢)، الحديث (٦٩٨٣)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، عقب الحديث (٢٢٦٤/٧).

● وأخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب الرؤيا الصالحة... (٤)، الحديث (٦٩٨٩) واللفظ له.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٠٢/١، كتاب العلم (٣)، باب إثم من كذب على النبي ﷺ (٣٨)، الحديث (١١٠) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧٤/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٦/١٠).

● وأخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٧٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من رأى النبي ﷺ في المنام (١٠)، الحديث (٦٩٩٤).

(٢) متفق عليه من رواية أبي قتادة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٦٩٩٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧٦/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٧) واللفظ لهما.

● وأخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٩٩٧) واللفظ له.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٣/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب من رأى النبي ﷺ في المنام (١٠)، الحديث (٦٩٩٣)، وأخرجه مسلم في

الصحيح ١٧٧٥/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب قول النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ...» (١)، الحديث (٢٢٦٦/١١) واللفظ لهما.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة، وهي موجودة عند مسلم.

أحداً فإنها لن تضره»<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٥ - وقال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره

ثلاثاً وليستعد بالله من الشيطان ثلاثاً، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٦ - وقال: «إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا

المؤمن، / ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وما كان من [٢٠٧/ب]

النبوة فإنه لا يكذب»<sup>(٣)</sup> رواه محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله

عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال محمد، وأنا أقول: الرؤيا ثلاث

حديث النفس، وتخويف الشيطان، وبشرى من الله، فمن رأى شيئاً يكرهه

فلا يقصه على أحدٍ وليقم فليصل، قال: وكان يكره الغل في النوم ويعجبه

القيد، ويقال: القيد ثابت في الدين. وأدرج<sup>(٤)</sup> بعضهم الكل في الحديث.

(١) متفق عليه من رواية أبي قتادة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٨/٦، كتاب بدء

الخلق (٥٩)، باب صفة إبليس وجنوده (١١)، الحديث (٣٢٩٢)، وأخرجه مسلم في

الصحيح ١٧٧٢/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، الحديث (٢٢٦١/٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٦٢/٥).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢/٤٠٤ - ٤٠٥، كتاب التعبير (٩١)، باب القيد

في المنام (٢٦)، الحديث (٧٠١٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ١٧٧٣/٤،

الحديث (٢٢٦٣/٦)، قوله: (قال محمد) هو ابن سيرين وقد ذكر البخاري القول عقب

الحديث.

(٤) أورد البخاري الحديث في المصدر السابق من طريقين، الأولى: وفيها بيان صاحب القول - وهو

محمد بن سيرين - من طريق معتمر عن عوف، عن محمد ابن سيرين، عن أبي هريرة. ثم

الثانية: فقال فيها (وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن

النبي ﷺ، وأدرجه بعضهم كله في الحديث، وحديث عوف أئيب! وقال يونس: لا أحسبه إلا

عن النبي ﷺ)، وكذلك مسلم أورد في الصحيح ١٧٧٣/٤ روايات للحديث وفيها: (عن

أيوب، بهذا الإسناد، وقال في الحديث، قال أبو هريرة: فيعجبي القيد وأكره الغل) ثم أورد

رواية عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وقال: (وأدرج في

الحديث قوله: وأكره الغل. ...) فيكون الإدراج في الحديث من رواية قتادة، عن ابن سيرين،

كما صرحت بذلك رواية مسلم في الصحيح.

٣٥٦٧ - عن جابر قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: رأيت في المنام كأن رأسي قُطِعَ، قال: فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال: إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس»<sup>(١)</sup>.

٣٥٦٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم كأننا في دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فأولت أن الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة وأن ديننا قد طاب»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٦٩ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه: «في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة: رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهية، فتأولتها: أن وباء المدينة نُقل إلى مهية، وهي الجحفة»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤياي هذه أني هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٧، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب لا يجبر بتلعب الشيطان به... (٢)، الحديث (٢٢٦٨/١٦).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٩، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب في رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٠/١٨) وقد تحرف اسم عقبة بن رافع في النسخة المطبوعة بالمطبعة التجارية إلى: (عقبة بن رافا) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين، وكذلك قوله: «فأتينا» تحرف في المطبوعتين إلى (فأتانا) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين قوله: «من رطب ابن طاب» قيل هو رجل من أهل البادية ينسب إليه نوع من التمر.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢/٤٢٥، كتاب التعبير (٩١)، باب المرأة السوداء (٤٢)، الحديث (٧٠٣٩)، قوله: «إلى مهية وهي الجحفة» قال ياقوت في معجم البلدان ٢/١١١ عن الجحفة: (بالضم ثم السكون والفاء، كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة... وكان اسمها يومئذ مهية).

(٤) كذا في المطبوعة وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم، والعبارة في المخطوطة: (بالمؤمنين).

يومَ أُحُدٍ، ثم هَزَزْتُهُ<sup>(١)</sup> أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٢)</sup>.

٣٥٧١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أنا نائمٌ، أتيتُ بخزائنِ الأرضِ / فَوَضِعَ فِي كَفِّي [٢٠٨/أ] سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبُرَا عَلَيَّ، فَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا فَانْفُخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا، صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ»<sup>(٣)</sup> وفي رواية: «يَقَالُ لِأَحَدِهِمَا مُسَيْلِمَةُ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ، وَالْعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٧٢ - وقالت أم العلاء الأنصارية: «رَأَيْتُ لِعِثْمَانَ بْنِ مِظْعُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّوْمِ عَيْنًا تَجْرِي، فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ذَاكَ عَمَلُهُ يُجْرَى لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) في المطبوعة (هزرت) وما أثبتناه من المخطوطة، وهو الموافق للفظ البخاري ومسلم.  
(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٦٢٧، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٢٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٧٩ - ١٧٨٠، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٢/٢٠) واللفظ لهما. قوله: «وَهَلِي» بسكون الهاء ويفتح، أي وهمي، قوله: «اليمامة» جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة أيام، وبلاد الجومنسوية إليها وسُميت باسمها، قوله: «هَجَرَ» بفتح الهاء والجيم، بلد باليمن، قوله: «فإذا هي المدينة يثرب» في المطبوعتين هو: (فإذا هي مدينة يثرب) والصواب ما أثبتناه من مخطوطة برلين.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٨٩، كتاب المغازي (٦٤)، باب وفد بني حنيفة... (٧٠)، الحديث (٤٣٧٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٨١، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٤/٢٢) واللفظ لهما.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٦/٦٢٧، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة... (٢٥)، الحديث (٣٦٢١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٤٢، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ (١٠)، الحديث (٢٢٩٢) وقال: (حديث صحيح حسن غريب) واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ١٢/٤١٠، كتاب التعبير (٩١)، باب العين الجارية... (٢٧)، الحديث (٧٠١٨)، ضمن رواية مطولة.

٣٥٧٣ - عن سَمُرَةَ بنِ جُنْدَبِ رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟ قَالَ: فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ رَأَى مِنْكُمْ أَحَدٌ رُؤْيَا؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخَذَا بِيَدَيَّ وَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلُوبٌ<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيدٍ، يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ فَيَشْقَهُ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْتَمُّ شِدْقَهُ هَذَا، فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>، قُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ فَاَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتِينَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفِهْرٍ<sup>(٣)</sup>، أَوْ صَخْرَةٍ، يَشْدُخُ بِهَا رَأْسَهُ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَهَّدَهُ<sup>(٤)</sup> الْحَجْرُ فَاَنْطَلَقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمُّ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ، فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ فَاَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتِينَا إِلَى نَقْبٍ<sup>(٥)</sup> مِثْلِ التَّنُورِ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ، فَإِذَا اتَّقَدَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى يَكَادُوا يَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَإِذَا خَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا، [وَفِيهَا]<sup>(٦)</sup> رَجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ فَاَنْطَلِقْنَا حَتَّى أَتِينَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ / الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ،

(١) قوله: «كَلُوبٌ» بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة، وقد يقال له كلاب أيضاً، حديدة معوجة الرأس.

(٢) اضطربت العبارة في المخطوطة، والتصويب من المطبوعة وصحيح البخاري.

(٣) قوله: «بِفِهْرٍ» بكسر الفاء وسكون الهاء، أي أخذ بحجر ملء الكف، والصخرة: الحجر العظيم.

(٤) قوله: «تَدَهَّدَهُ» أي تدحرج.

(٥) قوله: «إلى نقب» كذا وردت في المطبوعتين ومخطوطة برلين، ولكنها في صحيح البخاري، وفي المشكاة «إلى ثقب» وقال القاري في المرقاة ٥٤٦/٤: (ثقب، بفتح مثله وسكون قاف، وفي نسخة بنون مفتوحة في أوله، وهو الموافق لما في «المصابيح» ومؤداهما واحد).

(٦) قوله: «وفيها» ساقط من المطبوعة بالمطبعة التجارية والصواب ما أثبتناه كما في مخطوطة برلين.

فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فردّه حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان، فقلت: ما هذا؟ قال: انطلق فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان، وإذا رجل قريب من الشجرة وبين يديه نار يوقدها، فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً وسط الشجرة لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشبان ونساء وصبيان، ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني داراً هي أفضل وأحسن، فيها شيوخ وشبان فقلت لهما: إنكما قد طوّفتماني الليلة فأخبراني عما رأيت؟ قالوا: نعم، أمّا الرجل الذي رأيت يشق شدة فكدّاب يحدث بالكذبة فتحمّل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنع به ما ترى إلى يوم القيامة، والذي رأيت يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار، يفعل به ما رأيت إلى يوم القيامة، والذي رأيت في النقب فهم الزناة، والذي رأيت في النهر آكل الربا، والشيخ الذي رأيت في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام والصبيان حوله فأولاد الناس، والذي يوقد النار مالك خازن النار، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأمّا هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك، فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب - وفي رواية: مثل الربابة البيضاء<sup>(١)</sup> - قالوا: ذاك منزلك، قلت: دعاني أدخل منزلي، قالوا: إنه بقي لك عمر لم تستكملهُ فإذا استكملته أتيت منزلك<sup>(٢)</sup>.

(١) هذه الرواية أخرجه البخاري في الصحيح ٤٣٩/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح (٤٨)، الحديث (٧٠٤٨) والربابة: السحابة التي ركب بعضها على بعض.  
 (٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥١/٣ - ١٥٢، كتاب الجنائز (٢٣)، باب (٩٣)، وهو ما يلي باب ما قيل في أولاد المشركين (٩٢)، الحديث (١٣٨٦) واللفظ له، وأخرج أصله مسلم في الصحيح ١٧٨١/٤، كتاب الرؤيا (٤٢)، باب رؤيا النبي ﷺ (٤)، الحديث (٢٢٧٥/٢٣).

## مِنْ أَحْسَانِ:

٣٥٧٤ - عن أبي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رضي الله عنه أنه قال، قال

رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «رؤيا المؤمنِ جزءٌ من ستةِ [٢٠٩/أ] وَأَرْبَعِينَ / جزءاً من النبوة، وهي على رجلٍ طائرٍ ما لم يحدث بها فإذا حدث بها وقعت - وأحسبه قال - لا يحدث إلا حبيباً أو لبيباً»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «الرؤيا على رجلٍ طائرٍ ما لم تُعبر، فإذا عُبرت وقعت - أحسبه قال - ولا تقصها إلا على وادٍّ أو ذي رأيٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٧٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «سئل رسولُ اللهِ

صلى اللهُ عليه وسلم عن وَرَقَةَ؟ فقالت له خديجةُ: إنه كان صدقك ولكن مات قبل أن تظهر، فقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: أريته في المنام وعليه ثيابٌ بيضٌ، ولو كان من أهلِ النارِ لكان عليه لباسٌ غيرُ ذلك»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٧٦ - عن أبي بَكْرَةَ رضي الله عنه، أن النبيَّ صلى اللهُ عليه

وسلم قال ذات يوم: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟ فقال رجلٌ: أنا رأيتُ كأنَّ ميزاناً نزلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنَتْ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوَزَنَ أَبُو بَكْرٍ [٢٠٩/أ]

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٤٧، الحديث (١٠٨٨)، وأخرجه أحمد في المسند ١٢/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٣٦، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في تعبير الرؤيا (٦)، الحديث (٢٢٧٨ - ٢٢٧٩) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٣٩٠، كتاب تعبير الرؤيا، باب القيد ثبات في الدين، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه من رواية أبي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رضي الله عنه أحمد في المسند ٤/١٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٨٣ - ٢٨٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الرؤيا (٩٦)، الحديث (٥٠٢٠) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٨٨، كتاب تعبير الرؤيا (٣٥)، باب الرؤيا إذا عُبرت وقعت... (٦)، الحديث (٣٩١٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦/٦٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٤٠، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ... (١٠)، الحديث (٢٢٨٨) واللفظ له.

وعمرُ فرجَحَ أبو بكرٍ، ووزِنَ عمرُ وعثمانُ فرجَحَ عمرُ، ثم رُفِعَ الميزانُ فرأيتُ الكراهيةَ في وجهِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧٧ - وروى: «أنَّ خزيمةَ بنَ ثابتٍ رأى فيما يرى النائمُ أنه سجدَ على جبهةِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فأخبره، فاضطجعَ له وقال: صدَّقَ رؤياكَ فسجدَ على جبهته»<sup>(٢)</sup> والله المستعان.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٤/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٩/٥ - ٣٠، كتاب السنة (٣٤)، باب في الخلفاء (٩)، الحديث (٤٦٣٤) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٤٠/٤، كتاب الرؤيا (٣٥)، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ . . . (١٠)، الحديث (٢٢٨٧)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٢) أخرجه من رواية خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢١٥/٥، وذكره المزي في تحفة الأشراف ١٢٨/٣، الحديث (٣٥٣٢) وعزاه للنسائي، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٢٥/١٢، الحديث (٣٢٨٥) واللفظ له والراوي هو ابن خزيمة عن عمه.



## ٢٣ - كِتَابُ الْآدَابِ

### [ ١ - بَابُ السَّلَامِ ]

#### مِنْ الصَّحِيحِ :

٣٥٧٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال له: اذهب فسلم على أولئك النفر، وهم نفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحيه ذريتك، فذهب فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، قال: فزادوه ورحمة الله قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن»<sup>(١)</sup>.

٣٥٧٩ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما: «أن رجلاً سأل [٢٠٩/ب] النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب بدء السلام (١)، الحديث (٦٢٢٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢١٨٣ - ٢١٨٤، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٥١)، باب يدخل الجنة أقوام... (١١)، الحديث (٢٨٤١/٢٨) كلاهما بلفظ مقارب والذراع = ٦١,٦ ستم.

السلام على مَنْ عرفتَ وَمَنْ لم تعرف»<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٠ - وقال: «للمؤمن على المؤمن ستُّ خصالٍ: يعودُهُ إذا مَرَضَ، وَيَشْهَدُهُ إذا ماتَ، وَيُجِيبُهُ إذا دعاهُ، وَيَسَلِّمُ عليه إذا لَقِيَهُ، وَيُسَمِّتُهُ إذا عطَسَ، وَيَنْصَحُ له إذا غابَ أو شهد»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنون<sup>(٣)</sup> حتى تحابُّوا، أَوْلا أدلِّكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلامَ بينكم»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة (٩)، الحديث (٦٢٣٦) وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٦٥، كتاب الإيمان (١)، باب بيان تفاضل الإسلام... (١٤)، الحديث (٣٩/٦٣) واللفظ لهما.

(٢) قال المناوي في كشف المناهج، ق ٨٠/أ - ب: (هذه الرواية لم أرها في الصحيحين ولا في أحدهما، والذي في الصحيحين: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «حقُّ المسلم على المسلم خمس: ردُّ السلام، وعبادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس». وفي لفظ آخر لمسلم: «حق المسلم على المسلم ست، قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسَلِّم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنضحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه» ولم يخرِّج البخاري لفظ حديث الست ولا ذكر فيه النصيحة، وما رواه المصنِّف هو لفظ رواية النسائي).

● وقد أخرج البخاري رواية «الخمس» في الصحيح ١١٢/٣، كتاب الجنائز (٢٣)، باب الأمر باتباع الجنائز (٢)، الحديث (١٢٤٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٤، كتاب السلام (٣٩)، باب من حق المسلم للمسلم (٣)، الحديث (٢١٦٢/٤)، وأخرج مسلم رواية «الست» عقبها برقم (٢١٦٢/٥).

(٣) كذا في المخطوطة والمطبوعتين، ولكن قال القاري في المرقاة ٤/٥٥٥: (قال النووي: هو في جميع الأصول والروايات بحذف النون من آخره...، ولعل الوجه - في إثبات النون - أن النهي قد يراد به النهي، أي لا يكمل إيمانكم).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١/٧٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون... (٢٢)، الحديث (٥٤/٩٣).

٣٥٨٢ - وقال: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير»<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٣ - وقال: «يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٨٤ - وقال أنس: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على غلمانٍ فسلم عليهم»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٨٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريقٍ فاضطروهُ إلى أضيقه»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٨٦ - وقال: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السأم عليك! فقل: عليك»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/١٥، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب يسلم الراكب على الماشي (٥)، الحديث (٦٢٣٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٣، كتاب السلام (٣٩)، باب يسلم الراكب على الماشي... (١)، الحديث (٢١٦٠/١) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ١١/١٤، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب تسليم القليل على الكثير (٤)، الحديث (٦٢٣١).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٢، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم على الصبيان (١٥)، الحديث (٦٢٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٨، كتاب السلام (٣٩)، باب استحباب السلام على الصبيان (٥)، الحديث (٢١٦٨/١٤) واللفظ له.

(٤) أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ٤/١٧٠٧، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام... (٤)، الحديث (٢١٦٧/١٣).

(٥) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤٢، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام (٢٢)، الحديث (٦٢٥٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٦، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام... (٤)، الحديث (٢١٦٤/٨) كلاهما بلفظ مقارب.

٣٥٨٧ - وقال: «إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»<sup>(١)</sup>.

٣٥٨٨ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «استأذن رهطٌ من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: السّام عليك فقلت: بل عليكم السّام واللّعة! فقال: يا عائشة إن الله رفيقٌ يحبُّ الرّفقَ في الأمر كلّه، قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال، قد قلت: وعليكم»<sup>(٢)</sup> وفي رواية قال: «مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش»<sup>(٣)</sup>، «فإن الله لا يحبُّ الفحش والتّفحش»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «لا تكوني فاحشة»<sup>(٥)</sup>، «قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: ردّدت عليهم فيستجاب لي فيهم، ولا يُستجاب لهم في»<sup>(٦)</sup>.

٣٥٨٩ - عن أسامة بن زيد: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) متفق عليه من حديث أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسّلام (٢٢)، الحديث (٦٢٥٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٥، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسّلام... (٤)، الحديث (٢١٦٣/٦).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢/٢٨٠، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (٨٨)، باب إذا عرض الذمي أو غيره بسبّ النبي ﷺ... (٤)، الحديث (٦٩٢٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٦، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسّلام... (٤)، الحديث (٢١٦٥/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٤٥٢، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً (٣٨)، الحديث (٦٠٣٠).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٠٧، كتاب السلام (٣٩)، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسّلام... (٤)، وهو الحديث التالي لرقم (٢١٦٥/١١).

(٥) مسلم، المصدر نفسه، الحديث (٢١٦٥/١١).

(٦) البخاري، الصحيح ١١/٢٠٠، كتاب الدعوات (٨٠)، باب قول النبي ﷺ: «يستجاب لنا في اليهود...» (٦٢)، الحديث (٦٤٠١) بلفظ مقارب.

مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٠ - عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ! فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ / فِيهَا قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ؟ قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ<sup>(٢)</sup>، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ: «وإِرشَادُ السَّبِيلِ»<sup>(٣)</sup>، وَرَوَاهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفِيهِ: «وَتَغِيثُوا الْمَلْهُوفَ وَتَهْدُوا الضَّالَّ»<sup>(٤)</sup>.

### مِنْ كِتَابِ الْحَسَانِ:

٣٥٩١ - عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يَسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط... (٢٠)، الحديث (٢٦٥٤) وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٢٢/٣ - ١٤٢٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب في دعاء النبي ﷺ وصبره على أذى المنافقين (٤٠)، بلفظ مقارب.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ...﴾ (٢)، [النور (٢٤)، الآية (٢٧)]، الحديث (٦٢٢٩) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ١٦٧٥/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب النهي عن الجلوس في الطرقات... (٣٢)، الحديث (٢١٢١/١١٤).

(٣) أخرجه أبو داود، في السنن ١٦٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس في الطرقات (١٣)، الحديث (٤٨١٦)، وليس عند أحد الشيخين، على ما التزم به المصنف، وإنما أدرجه عقب حديث أبي سعيد لزيادة في اللفظ.

(٤) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ١٦٠/٥ - ١٦١، الحديث (٤٨١٧).

لِقِيَّهِ، وَيَجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْمَتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٢ - وعن عمران بن حصين رضي الله عنه: «أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليكم فردَّ عليه ثم جلس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عشرٌ، ثم جاء آخرُ فقال: السلام عليكم ورحمةُ اللهِ، فردَّ عليه فجلس، فقال: عشرون، ثم جاء آخرُ فقال: السلام عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاته، فردَّ عليه فجلس، فقال: ثلاثون»<sup>(٢)</sup>.

٣٥٩٣ - وروي عن [سهل بن] <sup>(٣)</sup> معاذ بن أنس رضي الله عنهما عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وزاد: «ثم أتى آخرُ فقال: السلام عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاته ومغفرته فقال: أربعون، هكذا تكون الفضائل»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٧٦، كتاب الاستئذان، باب حق المسلم على المسلم، والترمذي في السنن ٥/٨٠، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في تشميت العاطس (١)، الحديث (٢٧٣٦)، وابن ماجه في السنن ١/٤٦١، كتاب الجنائز (٦)، باب ما جاء في عيادة المريض (١)، الحديث (١٤٣٣)، وقال: (هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ، وقد تكلم بعضهم في الحارث الأعور).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/٤٣٩ - ٤٤٠، واللفظ له، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٧٧ - ٢٧٨، كتاب الاستئذان، باب في فضل التسليم ورده، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٧٩ - ٣٨٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف السلام (١٤٣)، الحديث (٥١٩٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٥٢ - ٥٣، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما ذكر في فضل السلام (٢)، الحديث (٢٦٨٩)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وأخرجه النسائي من طريق أبي داود في عمل اليوم والليلة، ص ٢٨٧ - باب ثواب السلام، الحديث (٣٣٧).

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من مخطوطة برلين والمطبوعتين، وهي زيادة يقتضيهما النص، كما جاء في سند أبي داود، ولأن أنس - والد معاذ - لم يذكر في الصحابة، ولم يرو عنه ابنه معاذ، بل المذكور مع الصحابة معاذ بن أنس، وأن سهل بن معاذ هو الذي يروي عن والده، انظر أسد الغاية ٤/٣٧٥ - ٣٨٦، والإصابة ٣/٤٠٦.

(٤) أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥١٩٦).

٣٥٩٤ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أولى الناس بالله من بدأ بالسلام»<sup>(١)</sup>.

٣٥٩٥ - عن أبي جريّ الهجيمي رضي الله عنه قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: لا تقل عليك السلام، فإن<sup>(٢)</sup> عليك السلام تحية الموتى، ولكن قل: سلام عليكم»<sup>(٣)</sup>.

٣٥٩٦ - وعن جرير رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ على نسوة فسلم عليهن»<sup>(٤)</sup>.

٣٥٩٧ - وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رفعه: «يُجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويُجزىء عن الجلوس أن يردّ أحدهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٥٤/٥، ضمن مسند أبي أمامة رضي الله عنه، وأبوداود في السنن ٣٨٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب فضل من بدأ السلام (١٤٤)، الحديث (٥١٩٧)، والترمذي في السنن ٥٦/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب في فضل الذي يبدأ بالسلام (٦)، الحديث (٢٦٩٤) وقال: (هذا حديث حسن، قال محمد: أبو فروة الرهاوي مقارب الحديث، إلا أن ابنه محمد بن يزيد يروي عنه مناكير).

(٢) ساقطة من مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما في المطبوعة وسنن أبي داود.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٧/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب كراهية أن يقول عليك السلام (١٥١)، الحديث (٥٢٠٩)، والترمذي في السنن ٧٢/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في كراهية أن يقول: عليك السلام مبتدئاً (٢٨)، الحديث (٢٧٢٢) وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٨١ - باب كيف السلام، الحديث (٣١٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٧/٤، ضمن مسند جرير بن عبد الله رضي الله عنه، وابن السني في

عمل اليوم والليلة، ص ٦٣ - ٦٤، باب سلام الرجل على النساء، الحديث (٢٢٤).

(٥) أخرجه أبوداود في السنن ٣٨٧/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة (١٥٢)، الحديث (٥٢١٠).

٣٥٩٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فإن تسليم / اليهود: الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى: [٢١٠/ب] الإشارة بالأكف»<sup>(١)</sup> (ضعيف).

٣٥٩٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٠٠ - عن قتادة<sup>(٣)</sup> أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهله، فإذا خرجتم فأودعوا<sup>(٤)</sup> أهله بالسلم»<sup>(٥)</sup> (مرسل).

٣٦٠١ - عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا بني إذا دخلت على أهلِكَ فسلم، يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥٦/٥ - ٥٧، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب في كراهية إشارة اليد بالسلم (٧)، الحديث (٢٦٩٥) وقال: (هذا حديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أسلم عليه (١٤٦)، الحديث (٥٢٠٠)، وعزاه التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣١٨/٣، للبيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً، وعزاه القاري في المرقاة ٥٦٢/٤ لابن ماجه ولم يذكر ذلك المزني في تحفة الأشراف ٩١/١١ ولم نجده عند ابن ماجه.

(٣) العبارة في المطبوعتين: (عن قتادة رضي الله عنه) وما أثبتناه من الأصل المخطوط، وفتادة هو ابن دغامة السدوسي تابعي مشهور، ذكره ابن حجر في تقريب التهذيب ١٢٣/٢، وقال: (وهو رأس الطبقة الرابعة).

(٤) في المطبوعة (فودعوا) وما أثبتناه من المخطوطة، وكذا هو في المشكاة.

(٥) ذكره التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣١٩/٣، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، مرسلًا.

(٦) أخرجه الترمذي في السنن ٥٩/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ماجاء في التسليم إذا دخل بيته (١٠)، الحديث (٢٦٩٨) وقال: (هذا حديث حسن غريب).



٣٦٠٢ - ويروى عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «السلام قبل الكلام»<sup>(١)</sup> وهذا منكر.

٣٦٠٣ - عن عمران بن حصين أنه قال: «كنا في الجاهلية نقول: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا، وَأَنْعِمَ صَبَاحًا، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ نُهِينَا عَنْ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٠٤ - وروى: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبِي يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٠٥ - عن ابن العلاء الحَضْرَمِيِّ: «أَنَّ الْعَلَاءَ الْحَضْرَمِيَّ كَانَ عَامِلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٠٦ - وروى عن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرَّبَهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ»<sup>(٥)</sup> هذا منكر.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥/٥٩ - ٦٠، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في السلام قبل الكلام (١١)، الحديث (٢٦٩٩)، وقال: (هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، سمعت محمداً يقول: عن عتبة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩٦ - ٣٩٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يقول: أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا (١٦٣)، الحديث (٥٢٢٧).

(٣) أبو داود: المصدر نفسه ٥/٣٩٨ - ٣٩٩، باب في الرجل يقول: فلان يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ (١٦٦)، الحديث (٥٢٣١)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٩٥، (وأخرجه النسائي وقال فيه: عن رجلٍ من بني ثمير، عن جده، وهذا الإسناد فيه مجاهيل).

(٤) أبو داود: المصدر نفسه ٥/٣٤٨، باب فيمن يبدأ بنفسه في الكتاب (١٢٧)، الحديث (٥١٣٤). ولفظ أبي داود: «كَانَ عَامِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْبَحْرَيْنِ».

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٤٠، كتاب الأدب (٣٣)، باب ترتيب الكتاب (٤٩)، الحديث (٣٧٧٤)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٦٦ - ٦٧، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في ترتيب الكتاب (٢٠)، الحديث (٢٧١٣)، وقال: (هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير إلا من هذا الوجه، وحمزة هو عندي ابن عمرو النُصَيْبِيِّ وهو ضعيف في الحديث واللفظ له. وهذا الحديث مما اعترض عليه الحافظ أبو حفص عمر بن علي القزويني من أحاديث الكتاب وقال: إنه موضوع، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني في أجوبته فقال: (الحديث الثامن: «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرَّبَهُ، فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ» ثم قال: هذا منكر.

٣٦٠٧ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال: «دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم وبينَ يديه كاتبٌ فسمعتُهُ يقولُ: ضَعُ القلمَ على أُذُنِكَ»<sup>(١)</sup> فإنه أذَكَرُ للمُملِي<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup> (ضعيف).

٣٦٠٨ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أنه قال: «أمرني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن أتعلَّم السُّرْيَانِيَةَ - ويروى - أنه أمرني أن أتعلَّم كتابَ يهودَ وقال: إني ما آمنُ يهودَ على كتابٍ، قال: فما مرَّ بي نصفُ شهرٍ حتى تعلَّمتُ، فكانَ إذا كتَبَ إلى يهودَ كتبتُ، فإذا كتبوا إليه قرأتُ له كتابَهُم»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلسٍ فليُسلمْ فإنَّ بدا له أن يجلسَ

= قلت: أخرجه الترمذي من طريق حمزة عن أبي الزبير عن جابر، وقال: «هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحمزة عندي هو ابن عمرو النسيبي، وهو ضعيف في الحديث». وقال العقيلي: هو حمزة ابن أبي حمزة، واسم أبي حمزة ميمون، وأكثر ما يجيء في الرواية: حمزة النسيبي، ضعفه. وقال ابن عدي وابن حبان والحاكم: «يروى الموضوعات عن الثقات». قلت: ومع ضعفه لم ينفرد به، بل تابعه أبو أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير، أخرجه ابن ماجه.

قلت: فلا يتأتى الحكم عليه بالوضع مع وروده من جهة أخرى، وقد أخرجه البيهقي من طريق عمر بن أبي عمر عن أبي الزبير أيضاً. قوله: «فليتربه» المراد به: ذر التراب على المكتوب.

- (١) في المطبوعة (خَلَّفَ أُذُنِكَ) وما أثبتناه من المخطوطة، وهو الموافق للفظ الترمذي.
- (٢) في مخطوطة برلين (للمال) وما أثبتناه من المطبوعة وهو الموافق للفظ الترمذي.
- (٣) أخرجه الترمذي في السنن ٦٧/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب (٢١)، الحديث (٢٧١٤) وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهو إسناد ضعيف وعنبسة بن عبد الرحمن، ومحمد بن زاذان - وهما من رواة الحديث - يُضَعَّفَانِ في الحديث).
- (٤) أخرجه الترمذي في المصدر نفسه ٦٧/٥ - ٦٨، باب ما جاء في تعليم السُّرْيَانِيَةَ (٢٢)، الحديث (٢٧١٥) وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة»<sup>(١)</sup>.

٣٦١٠ - وقال: «لا خير في جلوس في الطرقات إلا لمن هدى السبيل، وردَّ التحية، وغَضَّ البصر، وأعان على الحُمولة»<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - / باب الاستئذان

[٢١١/أ]

### من الصحيح:

٣٦١١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «أتانا أبو موسى قال: إنَّ عمر أرسل إليَّ أن آتية، فأتيتُ بابَه فسَلَّمْتُ ثلاثاً فلم يردَّ عليَّ فرجعتُ، فقال: ما منعك أن تأتينا؟ فقلتُ: إني قد أتيتُ فسَلَّمْتُ على بابك ثلاثاً فلم تردوا عليَّ فرجعتُ، وقد قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع، فقال عمر: أقم عليه البيئة! قال أبو سعيد: فقمْتُ معه فذهبتُ إلى عمر فشهدتُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٦١٢ - وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «قال لي النبيُّ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في السلام إذا قام من المجلس (١٥٠)، الحديث (٥٢٠٨)، والترمذي في السنن ٦٢/٥ - ٦٣، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في التسليم عند القيام والقعود (١٥)، الحديث (٢٨٤٩) وقال: (هذا حديث حسن)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٩٩، باب ما يقول إذا قام، الحديث (٣٦٩).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٦١، باب ما يجب على الرجل إذا جلس بفناء داره، الحديث (٤٢٩). وأخرجه المصنف في كتابه شرح السنة ٣٠٥/١٢، بسنده المتصل إلى النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، كتاب الاستئذان، باب كراهية الجلوس على الطرق، الحديث (٣٣٣٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٦/١١ - ٢٧، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (١٣)، الحديث (٦٢٤٥)، ومسلم في الصحيح ١٦٩٤/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب الاستئذان (٧)، الحديث (٢١٥٣/٣٣).



ورجمةُ اللَّهِ وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا وَلَمْ يُسْمِعْهُ، فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ» (١).

٣٦١٦ - وَعَنْ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ: «أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَ بَلْبِنَ وَجَدَايَةَ (٢) وَضَغَايِسَ (٣) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى الْوَادِي قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخَلَ» (٤).

٣٦١٧ - وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

(١) أَخْرَجَهُ مَعْمَرٌ فِي كِتَابِ الْجَامِعِ (الْمَطْبُوعُ بِذَيْلِ الْمَصْنُفِ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ) ١٠/٣٨١ - ٣٨٢، بَابِ الْاِسْتِذْنَانِ ثَلَاثًا، الْحَدِيثُ (١٩٤٢٥)، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/١٣٨، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي مُشْكَلِ الْأَثَارِ ١/٤٩٨ - ٤٩٩، بَابِ بَيَانِ مُشْكَلِ مَا رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّلَامِ عِنْدَ وَقُوفِ الرَّجُلِ عِنْدَ بَابِ أُخِيهِ كَمَا هُوَ مِنْ مَرَّةٍ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ ٧/٢٨٧، كِتَابِ الصَّدَاقِ، بَابِ الدُّعَاءِ لِرَبِّ الطَّعَامِ، وَالْبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ ١٢/٢٨٣، كِتَابِ الْاِسْتِذْنَانِ، بَابِ الْاِسْتِذْنَانِ بِالسَّلَامِ، وَأَنَّ الْاِسْتِذْنَانَ ثَلَاثًا، وَلِلْحَدِيثِ تَمَّةٌ وَسِيَاقُهَا فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ: «فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةَ إِلَّا هِيَ بِأَذْنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتَ عَلَيَّ وَلَمْ أُسْمِعْكَ أَحَبِّتَ أَنْ أُسْتَكْتَرَّ مِنْ سَلَامِكَ وَمِنَ الْبَرَكَةِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَيْبًا فَأَكَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَ فَقَالَ: أَكَلْتُ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارِ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ».

(٢) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ ١/٢٤٨ (وَهِيَ مِنْ أَوْلَادِ الطُّبَّاءِ مَا بَلَغَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سَبْعَةَ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى).

(٣) هِيَ صَغَارُ الْقَثَاءِ، وَاحِدُهَا ضَغْبُوسُ (الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ ٣/٨٩).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٣/٤١٤، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٥/٣٦٨ - ٣٦٩، كِتَابِ الْاِدْبِ (٣٥)، بَابِ كَيْفِ الْاِسْتِذْنَانِ (١٣٧)، الْحَدِيثُ (٥١٧٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٥/٦٤ - ٦٥، كِتَابِ الْاِسْتِذْنَانِ (٤٣)، بَابِ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ قَبْلَ الْاِسْتِذْنَانِ (١٨)، الْحَدِيثُ (٢٧١٠)، وَقَالَ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَرِيحٍ)، وَذَكَرَهُ الْمَزِّي فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ ٨/٣٢٧، ضَمَّنَ اطْرَافَ كَلْدَةَ بِنِ حَنْبَلٍ، وَعِزَّاهُ لِلنَّسَائِيِّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِذْنٌ»<sup>(١)</sup> / وفي رواية، قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «رَسُولُ الرَّجُلِ [٢١١/ب] إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦١٨ - عن عبدالله بن بسر رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلْ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ [السَّلَامُ عَلَيْكُمْ]<sup>(٣)</sup>، وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ يَوْمئِذٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا سِتُورٌ»<sup>(٤)</sup>.

### ٣ - باب المصافحة والمعانقة

#### مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٦١٩ - عن قتادة أنه قال، قلتُ لأنسٍ: «أَكَانَتْ الْمَصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٧٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه (١٤٠)، الحديث (٥١٩٠)، وقال أبو داود عقب حديثه: (قتادة لم يسمع من أبي رافع شيئاً).

(٢) المصدر نفسه، الحديث (٥١٨٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٣، كتاب الأدب (٣٢)، باب الاستئذان (٢٢)، الحديث (١٩٦٥).

(٣) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة ومن لفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٨٩/٤ - ١٩٠، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٧٤/٥، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (١٣٨)، الحديث (٥١٨٦).

(٥) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب المصافحة (٢٧)، الحديث (٦٢٦٣)، وعبارة المطبوعتين: (عن قتادة رضي الله عنه) وليست الترضية في المخطوطة، وفتادة تابعي وليس بصحابي.

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى جَنَابَ (١) فَاطِمَةَ فَقَالَ: أَتَمَّ لُكْعُ (٢)؟ - يَعْنِي حَسَنًا - فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ (٣).

٣٦٢١ - وَقَالَتْ أُمُّ هَانِيءَ: «ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيءَ» (٤).

٣٦٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا! فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ (٥)

(١) كذا في مخطوطة برلين والمطبوعتين، ولكنها في صحيح مسلم «خباء»، وقال القاري في المرقاة ٥٩٥/٥: «خباء فاطمة» بكسر المعجمة، وبموحدة بعدها ألف فهمز، أي بيتها كما قال النووي... ، وقال الجزري: «جَنَاب» بفتح الجيم والنون وبالباء الموحدة فناءً الدار.

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ٤/٣٤١: (وَلُكْعُ بضم اللام وفتح الكاف، قال الخطابي: اللكع على معنيين: أحدهما الصغير، والآخر اللثيم، والمراد هنا الأول).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣٣٩، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما ذكر في الأسواق (٤٩)، الحديث (٢١٢٢)، ومسلم في الصحيح ٤/١٨٨٢، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما (٨)، الحديث (٢٤٢١/٥٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٧٣، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب أمان النساء وجوارهن (٩)، الحديث (٣١٧١)، ومسلم في الصحيح ١/٤٩٨، كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦)، باب استحباب صلاة الضحى... (١٣)، الحديث (٣٣٦/٨٢).

(٥) قال ابن حجر في فتح الباري ١٠/٤٢٩: (هو بالرفع فيهما على الخبر، وقال عياض: هو للأكثر، وقال أبو البقاء «من» موصولة ويجوز أن تكون شرطية فيقرأ بالجزم فيهما، قال السهيلي: جَعَلَهُ عَلَى الْخَبْرِ أَشْبَهُ بِسِيَاقِ الْكَلَامِ، لَأنَّهُ سَيَقُ لِلرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ: «إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ الْخ» أَي الَّذِي يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ لَا يُرْحَمُ، وَلَوْ كَانَتْ شَرْطِيَّةً لَكَانَ فِي الْكَلَامِ بَعْضُ انْقِطَاعٍ لِأَنَّ الشَّرْطَ وَجَوَابَهُ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ. قُلْتُ: وَهُوَ أَوْلَى مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، لِأَنَّهُ يَصِيرُ مِنْ نَوْعِ ضَرْبِ الْمَثَلِ، وَرَجَّحَ بَعْضُهُمْ كَوْنَهَا مَوْصُولَةً لِكَوْنِ الشَّرْطِ إِذَا أَعْقَبَهُ نَفْيٌ غَالِبًا بَلَمَ، وَهَذَا لَا يَقْتَضِي تَرْجِيحًا إِذَا كَانَ الْمَقَامُ لَانْتِقَاءً بِكُونِهَا شَرْطِيَّةً. وَأَجَازَ بَعْضُ شُرَاحِ «الْمَشَارِقِ» الرَّفْعَ فِي الْجَزْءَيْنِ، وَالْجَزْمَ فِيهِمَا، وَالرَّفْعَ فِي الْأَوَّلَى وَالْجَزْمَ فِي الثَّانِي، وَبِالْعَكْسِ، فَيَحْصُلُ أَرْبَعَةٌ أَوْجِهٌ، وَاسْتَبَعَدَ الثَّلَاثَ، وَوَجْهٌ =

لا يُرْحَمُ»<sup>(١)</sup>.

مِنْ أَحْسَانٍ:

٣٦٢٣ - عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غُفِرَ لهما قبل أن يفترقا»<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا لله واستغفراه غُفِرَ لهما»<sup>(٣)</sup>.

= بأنه يكون في الثاني بمعنى النهي أي لا ترحموا من لا يرحم الناس، وأما الرابع فظاهر وتقديره: من لا يكن من أهل الرحمة فإنه لا يرحم، ومثله قول الشاعر:

فقلت له احمل فوق طوقك إنها مطوقة من يأتها لا يضيرها)

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢٦/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٧)، ومسلم في الصحيح ١٨٠٨/٤ - ١٨٠٩، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمة النبي ﷺ... (١٥)، الحديث (٢٣١٨/٦٥)، والأقرع بن حابس تميمي وفد على النبي ﷺ بعد فتح مكة مع وفد بني تميم، وكان من المؤلفلة قلوبهم، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المصافحة (١٥٣)، الحديث (٥٢١٢)، والترمذي في السنن ٧٤/٥ - ٧٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في المصافحة (٣١)، الحديث (٢٧٢٧)، وقال: (هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق، عن البراء)، وابن ماجه في السنن ١٢٢٠/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب المصافحة (١٥)، الحديث (٣٧٠٣)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨٠/٨ - ٨١: (وفي إسناده الأجلح: واسمه يحيى بن عبدالله، أبو حجية الكندي، قال ابن معين: ثقة. وقال مرة: صالح، ومرة: ليس به بأس. وقال ابن عدي: يُعد في شعبة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق، وقال أبو زرعة الرازي: ليس بقوي، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي كان كثير الخطأ، مضطرب الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الإمام أحمد: رُوي عنه غير حديث منكر، وقال السعدي: الأجلح مُفْتَرٍ، وقال ابن حبان: لا يدري ما يقول، يجعل أبا سفيان: أبا الزبير، ويقلب الأسماء).

(٣) أخرجه أبو داود من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، في المصدر السابق، الحديث (٥٢١١)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٧٩/٨ - ٨٠: (في إسناده اضطراب وفي إسناده: أبو بلج، ويقال: أبو صالح يحيى بن سليم، ويقال: يحيى بن أبي سليم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود الفزاري الواسطي، ويقال: الكوفي، وقال ابن معين: ثقة، وقال =



٣٦٢٤ - عن أنس رضي الله عنه قال: «قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه، أينحني له؟ قال: لا، قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: لا، قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: نعم»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢٥ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على جبهته، أو على يده، فيسأله كيف هو؟ وتمام تحياتكم بينكم المصافحة»<sup>(٢)</sup> (ضعيف).

٣٦٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «قدم زيد بن حارثة رضي الله عنه المدينة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي، فأتاه فقرع الباب، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه، والله ما رأيت عريانا قبله ولا بعده، فاعتنقه وقبله»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٢٧ - وسئل أبو ذر رضي الله عنه: «هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحك إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني، وبعث إلي»

= أبو حاتم الرازي: لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال السعدي: غير ثقة، وضعفه الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً هذا آخر كلامه. وبلغ: بفتح الباء الموحدة، وسكون اللام، وبعدها جيم).

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٩٨/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٧٥/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في المصافحة (٣١)، الحديث (٢٧٢٨) وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ١٢٢٠/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب المصافحة (١٥)، الحديث (٣٧٠٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٦٠/٥، ضمن مسند أبي أمامة رضي الله عنه، والترمذي في السنن ٧٦/٥، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في المصافحة (٣١)، الحديث (٢٧٣١)، وقال: (هذا إسناد ليس بالقوي، قال محمد: وعبيد الله بن زحر: ثقة، وعلي بن يزيد: ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن، يكنى أبا عبد الرحمن، وهو مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية وهو ثقة، والقاسم: شامي).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٧٦/٥ - ٧٧، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في المعانقة والقبلة (٣٢)، الحديث (٢٧٣٢)، وقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه).

ذات يوم ولم أكن في أهلي، فلما جئت أُخبرْتُ، فأتيته وهو على سريرٍ فالتزمني، فكانت تلك أجود وأجوداً»<sup>(١)</sup>.

٣٦٢٨ - عن مُصعب بن سعدٍ، عن عكرمة بن أبي جهلٍ أنه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يومَ جِئْتُهُ: «مرحباً بالراكبِ المُهاجرِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٢٩ - عن أسيد بن حُضَيْرٍ رجلٍ من الأنصارِ قال: «بينما هو يُحدِّثُ القومَ وكان فيه مزاحٌ، بينما يُضحِكهم فطعنه النبيُّ صلى الله عليه وسلم في خاصرته بعودٍ، فقال: أصبرني»<sup>(٣)</sup>، قال: اضطبر، قال: إنَّ عليك قميصاً وليس عليَّ قميصٌ فرفع النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن قميصه، فاحتضنه وجعل يُقبِّلُ كَشْحَه»<sup>(٤)</sup>، قال: إنما أردتُ هذا يا رسولَ الله»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٣٠ - وعن البياضِي: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم تلقى

(١) أخرجه من رواية أيوب بن بشير، عن رجلٍ من عنزة أنه قال... أحمد في المسند ١٦٧/٥ - ١٦٨، وأخرجه أبوداود في السنن ٣٨٩/٥ - ٣٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المعانقة (١٥٤)، الحديث (٥٢١٤)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨٢/٨: (رجل من عنزة: مجهول، وذكر البخاري هذا الحديث في التاريخ الكبير، وقال: مرسل).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٧٨/٥ - ٧٩، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب ما جاء في مرحباً (٣٤)، الحديث (٢٧٣٥)، وقال: (وهذا حديثٌ ليس إسناده بصحيحٍ لا نعرفه مثل هذا إلا من حديث موسى بن مسعودٍ عن سفيان، وموسى بن مسعودٍ ضعيفٌ في الحديث. وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق مرسلاً، ولم يذكر فيه عن مُصعب بن سعدٍ. وهذا أصحُّ. قال: وسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُولُ: موسى بن مسعودٍ ضعيفٌ في الحديث. قال مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَكُتِبَتْ كَثِيرًا عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ ثُمَّ تَرَكْتُهُ).

(٣) قال ابن الأثير في النهاية ٨/٣: (وفيه «أنَّ النبيَّ ﷺ طعن إنساناً بقضيبٍ مداعبةً فقال له: أصبرني، قال: «اضطبر» أي أقدني من نفسك، قال: استقد).

(٤) قال ابن الأثير في النهاية ١٧٥/٤: (الكشع، الخصر).

(٥) أخرجه أبوداود في السنن ٣٩٤/٥ - ٣٩٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قبلة الجسد (١٦٠)، الحديث (٥٢٢٤).

جعفر بن أبي طالبٍ فالتزَّمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٣١ - وعن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في قصة رجوعه من أرض الحبشة قال: «فخرجنا حتى أتينا المدينة فتلقاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقني ثم قال: ما أدري أنا بفتح خبير أفرح، أم بقدم جعفر؟ ووافق ذلك فتح خبير»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٢ - وقال زارع - وكان في وفد عبد القيس - «فجعلنا نتبادر من رواحِلنا فنقبَل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجِله»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما رأيتُ أحداً كان

(١) أخرجه البغوي - نفسه - في كتابه شرح السنة ٢٩٢/١٢، كتاب الاستئذان، باب المصافحة وفضلها، وما قيل في المعانقة والقبلة، وقال التبريزي في المشكاة ١٣٢٨/٣: (وفي بعض «المصابيح»، وفي «شرح السنة»: عن البياضي متصلاً)، وأخرج أبو داود في السنن ٣٩٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قبلة ما بين العينين (١٥٧)، الحديث (٥٢٢٠)، عن الشعبي أن النبي ﷺ (مرسلاً)، وعزاه التبريزي في المشكاة ١٣٢٨/٣ إلى البيهقي في شعب الإيمان مرسلاً أيضاً، وراوي الحديث «البياضي» هو: أبو حازم الأنصاري البياضي مولا هم مختلف في صحبته، وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ٦٤/١٢.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٧/٢، ضمن معجم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، الحديث (١٤٧٠)، وأخرجه أيضاً في المعجم الصغير ١٩/١، ضمن معجم شيخه أحمد بن خالد بن مسرُح، وقال: (لم يروه عن مسعر إلا مخلد بن يزيد، تفرد به الوليد بن عبد الملك)، والبغوي - نفسه - في شرح السنة ٢٩١/١٢، كتاب الاستئذان؛ باب المصافحة... وذكره المناوي في كشف المناهج، ق ٨٦/ب، وعزاه للحافظ الغساني في معجمه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٩٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قبلة الرجل (١٦١)، الحديث (٥٢٢٥)، وللحديث تنمة عنده، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٩٠/٨ - ٩١: (وأخرج هذا الحديث أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة، وقال: ولا أعلم للزارع غيره، وذكر أبو عمر النُمري أن كنيته: أبو الوازع، وأن له ابناً يسمى: الوازع، وبه كان يُكنى، وأن حديثه عند البصريين، وأن حديثه هذا حسن)، وترجمته عند ابن عبد البر، في الاستيعاب ٥٦٩/١.

أشبهه سمياً وهدياً ودلاً<sup>(١)</sup> - وفي رواية - حديثاً وكلاماً برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة، كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها فقبلها وأجلسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها / قامت إليه فأخذت بيده فقبلتها وأجلسته [٢١٢/ب في مجلسها]<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٤ - و «دخل أبو بكر على عائشة وهي مضطجعة قد أصابتها حمى فقال: كيف أنت يا بُنية؟ وقبل خدّها»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتني بصبي فقبله فقال: أما إنهم مبخلة مجبنة، وإنهم لمن ريحان»<sup>(٤)</sup> الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

(١) قال ابن الأثير في النهاية ١٣١/٢: (وهو الهدى والسمت، عبارة عن الحالة التي يكون عليها الإنسان من السكينة والوقار، وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٣٩١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في القيام (١٥٥)، الحديث (٥٢١٧)، والترمذي في السنن ٧٠٠/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد ﷺ ورضي الله عنها (٦١)، الحديث (٣٨٧٢)، وللحديث تنمة عنده، وقال عقبه: (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عائشة)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨٥/٨ - ٨٦، وعزاه للنسائي أيضاً، الحديث (٥٠٥٦).

(٣) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ٣٩٣/٥، باب في قبلة الخد (١٥٨)، الحديث (٥٢٢٢)، من رواية البراء «قال: دخلت مع أبي بكر...».

(٤) قال البغوي في شرح السنة ٣٦/١٣ (قوله: «من ريحان الله» قيل: من رزق الله سبحانه وتعالى).

(٥) أخرجه البغوي - المؤلف نفسه - في كتابه شرح السنة ٣٥/١٣، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله، الحديث (٣٤٤٨). وإسناده ضعيف لوجود ابن لهيعة فيه لكن للحديث شواهد من خمسة طرق يرقى بها: عن يعلى بن مرة، وخولة بنت حكيم، والأشعث بن قيس الكندي مرفوعاً، وأبي سعيد الخدري، والأسود بن خلف.

## ٤ - باب القيام

## مِنَ الصَّحِيحِ:

٣٦٣٦ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «لَمَّا نَزَلَتْ بنو قُرَيْظَةَ على حكمِ سعدٍ بعثَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى سعدٍ وكانَ قَرِيباً مِنْهُ، فجاءَ على حمارٍ فلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قالَ رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَنْصَارِ: قوموا إلى سَيِّدِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٣٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا أَوْ تَوَسَّعُوا»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»<sup>(٣)</sup>.

## مِنَ الْحَسَنَاتِ:

٣٦٣٩ - عن أنس رضي الله عنه قال: «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كِرَاهِيَّتِهِ لِدَلِكِ»<sup>(٤)</sup> (صحيح).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١١/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم (٣٠)، الحديث (٤١٢١)، ومسلم في الصحيح ١٣٨٨/٣ - ١٣٨٩، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب جواز قتال من نقض العهد... (٢٢)، الحديث (١٧٦٨/٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٢/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه (٣١)، الحديث (٦٢٦٩)، ومسلم في الصحيح ١٧١٤/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه... (١١)، الحديث (٢١٧٧/٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٢١٧٩/٤، باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به (١٢)، الحديث (٢١٧٩/٣١).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٩٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل (١٣)، الحديث (٢٧٥٤)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه).

٣٦٤٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

٣٦٤١ - عن أبي أمامة رضي الله عنه أنه قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَا فَقُمْنَا لَهُ فَقَالَ: لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعْظَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٤٢ - عن سعيد بن أبي الحسن أنه قال: «جاءنا أبو بكر في شهادة، فقام له رجل من مجلسه فأبى أن يجلس فيه وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذاك، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يمسح

(١) أخرجه من رواية معاوية رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤/١٠٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٩٧ - ٣٩٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قيام الرجل للرجل (١٦٥)، الحديث (٥٢٢٩)، والترمذي في السنن ٥/٩٠ - ٩١، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل (١٣)، الحديث (٢٧٥٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٥٣، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥٢٣٠)، وابن ماجه في السنن ٢/١٢٦١، كتاب الدعاء (٣٤)، باب دعاء رسول الله ﷺ (٢)، الحديث (٣٨٣٦)، بزيادة بعده، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨/٩٣ - ٩٤: (وفي إسناده: أبو غالب، واسمه: حَزْوَرٌ، ويقال: نافع، ويقال: سعيد بن الحزور، قال يحيى بن معين: صالح الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما يوافق الثقات، وقال ابن سعد في الطبقات: وسمعت من يقول: اسمه: نافع، وكان ضعيفاً منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: لا يعتبر به، وقال مرة: ثقة، هذا آخر كلامه.

وحَزْوَرٌ: بفتح الحاء المهملة، وبعدها زاي مفتوحة وواو مشددة مفتوحة وبعدها راء مهملة، وهو مذكور في الأسماء المفردة.

وقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث أبي الزبير، عن جابر «أنهم لما ضلوا خلفه فعوداً، قال: فلما سلم، قال: إن كذتم أنفاً أن تفعلون فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم، وهم قعود، فلا تفعلوا».

الرجل يده بثوب من لم يكسه»<sup>(١)</sup>.

٣٦٤٣ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال: «كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله، فقام فأراد الرجوع نزع نعله أو بعض ما يكون عليه، فيعرف ذلك أصحابه فيثبتون»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٤٤ - عن عبدالله بن عمرو / عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٢١٣/أ]

قال: «لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٤٥ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال: «لا تجلس بين رجلين إلا بإذنهما»<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا الحديث من رواية مولى لآل أبي موسى الأشعري يكنى أبا عبدالله، قال: سمعت سعيد بن أبي الحسن البصري يحدث عن أبي بكر...، أخرجه أحمد في المسند ٤٤/٥، وأبوداود في السنن ١٦٤/٥ - ١٦٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه (١٨)، الحديث (٤٨٢٧)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٨٣/٧ - ١٨٤: (قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه إلا أبو بكر، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق. ولا نعلم أحداً سمي هذا الرجل - يعني أبا عبدالله مولى قريش - وإنما ذكرناه على ما فيه، لأنه لا يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه. هذا آخر كلامه).

وسعيد بن أبي الحسن هو: أخو الحسن البصري، ذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٦/٤. (٢) أخرجه أبوداود في السنن ١٨٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع (٣٠)، الحديث (٤٨٥٤)، وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٠٠/٧: (في إسناده: تمام بن نجيع الأسدي، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن عدي: غير ثقة، وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه، وقال أبو حاتم الرازي: منكر الحديث ذاهب، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي أشياء موضوعة عن الثقات، كأنه المتعمد لها، وانتقد عليه أحاديث هذا من حملتها).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢١٣/٢، وأخرجه أبوداود في المصدر السابق ١٧٥/٥، باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنها (٢٤)، الحديث (٤٨٤٥)، والترمذي في السنن ٨٩/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنها (١١)، الحديث (٢٧٥٢)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح وقد رواه عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب أيضاً).

(٤) أخرجه أبوداود في المصدر السابق ١٧٤/٥ - ١٧٥، الحديث (٤٨٤٤).

## ٥ - باب الجلوس والنوم والمشي (١)

## من الصحيح:

٣٦٤٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يفنأ<sup>(٢)</sup> الكعبة محتبياً بيديه<sup>(٣)</sup>».

٣٦٤٧ - عن عبَّاد بن تميم، عن عمه<sup>(٤)</sup> أنه قال: «رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، مستلقياً واضعاً إحدى قدميه على الأخرى<sup>(٥)</sup>».

٣٦٤٨ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع الرجلُ إحدى رجليه على الأخرى، وهو مستلقٍ على ظهره<sup>(٦)</sup>».

٣٦٤٩ - وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى<sup>(٧)</sup>».

(١) في مخطوطة برلين (والمشي والنوم).

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري ١١/٦٦: (بكسر الفاء ثم نون ثم مد، أي جانبها من قبل الباب)، ثم نقل ابن حجر عن الاحتباء: (الاحتباء أن يقنم الرجل رجله ويفرّج بين ركبتيه ويدبر عليه ثوباً ويعقده، فإن كان عليه قميص أو غيره فلا ينهي عنه، وإن لم يكن عليه شيء فهو القرفصاء).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٦٥، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب الاحتباء باليد، وهو القرفصاء (٣٤)، الحديث (٦٢٧٢).

(٤) قال ابن حجر في فتح الباري ١٠/٣٩٩: (عن عمه: وهو عبدالله بن زيد).

(٥) متفق عليه، أخرجه: البخاري في الصحيح ١١/٨٠، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب الاستلقاء (٤٤)، الحديث (٦٢٨٧)، ومسلم في الصحيح ٣/١٦٦٢، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب في إباحة الاستلقاء... (٢٢)، الحديث (٢١٠٠/٧٥).

(٦) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٦١، باب في منع الاستلقاء على الظهر... (٢١)، الحديث (٢٠٩٩/٧٢) بسياق مطول.

(٧) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٦٢، الحديث (٢٠٩٩/٧٤).



٣٦٥٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بينما رجلٌ يتبخترُ في بُردَيْنِ وقد أعجبتُه نفسه، خُسفَ به الأرضُ، فهو يتجلجلُ<sup>(١)</sup> فيها إلى يومِ القيامةِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٦٥١ - عن جابر بن سمرّة رضي الله عنه أنه قال: «رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مُتَكِنًا على وِسَادَةٍ على يساره»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٥٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ أَحْتَبَى بِيَدَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٥٣ - وعن قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ: «أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدُ الْقُرْفُصَاءِ، قَالَتْ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦٤/٤: (يتجلجل أي: يتحرك وينزل مضطرباً).  
 (٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٨/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ (٥)، الحديث (٥٧٨٩)، ومسلم في الصحيح ١٦٥٣/٣، كتاب اللباس والزينة (٣٧)، باب تحريم التبخر في المشي... (١٠)، الحديث (٢٠٨٨/٤٩).  
 (٣) أخرجه أبو داود في السنن ٣٨٠/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب فِي الْفُرْشِ (٤٥)، الحديث (٤١٤٣)، والترمذي في السنن ٩٨/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب مَا جَاءَ فِي الْإِتْكَاءِ (٥٧)، الحديث (٢٧٧٠)، وقال: (هذا حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٥١ - ٣٥٢ - كتاب اللباس (٢٢)، باب مَا جَاءَ فِي الْوَسَائِدِ (١١)، الحديث (١٤٥٨).  
 (٤) أخرجه أبو داود في السنن ١٧٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب فِي جُلُوسِ الرَّجُلِ (٢٥)، الحديث (٤٨٤٦)، وقال عقبه: (قال أبو داود: عبدالله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث)، وأخرجه الترمذي في الشمائل، ص ٦٢ - ٦٣ - باب مَا جَاءَ فِي جُلُوسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٢٠)، الحديث (١٢١)، وعزاه الخطيب التبريزي في المشكاة ٣٣٥/٣ إلى رُزَيْنِ.

صلى الله عليه وسلم المتخشع - [في الجلسة] (١) - أرعدت من الفرق (٢).

٣٦٥٤ - وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر ترَّبَع في مجلسه حتى تَطَّلَع الشمس حَسَنَاء» (٣).

٣٦٥٥ - عن أبي قتادة رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عَرَّس (٤) بليلٍ اضطجع على شقه الأيمن، وإذا عَرَّس قبيل الصبح نصب ذراعَهُ، ووضع رأسَهُ على كَفِّهِ» (٥).

٣٦٥٦ - عن بعض آل أم سلمة أنه قال: «كان فراش رسول الله

(١) ليست في مخطوطة برلين، وهي من المطبوعة، قال أبو داود: (وقال موسى: المتخشع في الجلسة) بزيادتها.

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر السابق ١٧٦/٥، الحديث (٤٨٤٧)، والترمذي في الشمائل، ص ٦١، باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ (٢٠)، الحديث (١١٩)، وفي السنن ١٢٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الثوب الأصفر (٥٠)، الحديث (٢٨١٤)، وقال: (حديث قيلة لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن حسان)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧/٢٥، الحديث (١).

(٣) هذا الحديث أخرجه المصنف ضمن الحسان، وحقه أن يخرج ضمن الصحاح - حسب اصطلاح المصنف - وقد أخرجه مسلم في الصحيح ٤٦٤/١، كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥)، باب فضل الجلوس في مصلاه... (٥٢)، الحديث (٦٧٠/٢٨٧)، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرجل يجلس متربعا (٢٨)، الحديث (٤٨٥٠) واللفظ له. قوله (حسناء) أي نقيّة بيضاء، ويروى حسناً.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية ٢٠٦/٣: (التعرّيس، نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة يقال: عرس يعرس تعريساً).

(٥) هذا الحديث ذكره البغوي ضمن «الحسان» وحقه أن يكون ضمن «الصحاح» حيث أخرجه مسلم في الصحيح ٤٧٦/١، كتاب المساجد... (٥)، باب قضاء الصلاة... (٥٥)، الحديث (٦٨٣/٣١٣)، وأخرجه أحمد في المسند ٣٠٩/٥، وأخرجه الترمذي في الشمائل، ص ١٣٩ - باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ (٤٩)، الحديث (٢٥٧) واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣٢٥/١٢، كتاب الاستئذان، باب كيفية النوم، الحديث (٣٣٥٩).

صلى الله عليه وسلم نحواً مما يوضع [الإنسان] (١) في قبره، وكان المسجد عند رأسه (٢).

٣٦٥٧ - وعن أبي هريرة / رضي الله عنه أنه قال: «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً مضطجعاً على بطنه فقال: إن هذه ضجعة لا يحبها الله» (٣).

٣٦٥٨ - وعن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري، عن أبيه، وكان من أصحاب الصفة أنه قال: «بينما أنا مضطجع من السحر على بطني إذا رجل يحركني برجله فقال: إن هذه ضجعة يبغضها الله، فنظرت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم» (٤).

- (١) ساقطة من المخطوطة، والعبارة في المطبوعة (إنسان) والتصويب من أبي داود.  
 (٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢٩٧/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف يتوجه (١٠٦)، الحديث (٥٠٤٤).  
 (٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٤/٢، ضمن مسند أبي هريرة رضي الله عنه، والترمذي في السنن ٩٧/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ماجاء في كراهية الاضطجاع على البطن (٢١)، الحديث (٢٧٦٨).  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٠/٣، وأخرجه أبو داود في المصدر السابق ٢٩٤/٥ - ٢٩٥، باب في الرجل ينطح على بطنه (١٠٣)، الحديث (٥٠٤٠)، وعزاه المزي في تحفة الأشراف ٢٠٩/٤، للنسائي في الكبرى كتاب الوليمة ضمن أطراف طخفة بن قيس، الحديث (٤٩٩١)، وابن ماجه في السنن ٢٤٨/١، كتاب المساجد والجماعات (٤)، باب النوم في المسجد (٦)، الحديث (٧٥٢)، وذكر المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣١٤/٧، اختلافاً في اسم الصحابي فقال: (قال أبو عمر النمري: اختلف فيه اختلافاً كثيراً. واضطرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طهفة بن قيس، بالهاء، وقيل: طخفة بالحاء، وقيل: طغفة بالعين، وقيل: طقفة بالقاف والفاء، وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة. وقيل: عبدالله بن طخفة عن النبي ﷺ، وقيل: طهفة بن أبي ذر عن النبي ﷺ، وحديثهم كلهم واحد، قال: «كنت نائماً بالصفة، فركضني رسول الله ﷺ برجله، وقال: هذه نومة يبغضها الله عز وجل» وكان من أهل الصفة. ومن أهل العلم من يقول: إن الصحبة لأبيه عبدالله، وإنه صاحب القصة، هذا آخر كلامه. وذكر البخاري فيه اختلافاً كثيراً، وقال «طغفة» خطأ، وذكر أنه روي عن يعيش بن طخفة عن قيس الغفاري، قال: «كان أبي» وقال: لا يصح قيس فيه، وذكر أنه روي عن أبي هريرة، وقال: ولا يصح أبو هريرة).

٣٦٥٩ - عن علي بن شيبان أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حَجِّي»<sup>(١)</sup> فقد برأت منه الذمة»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٦٠ - عن جابر رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦١ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦٢ - عن حذيفة رضي الله عنه أنه قال: «ملعونٌ على لسانِ محمدٍ صلى الله عليه وسلم مَنْ قَعَدَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٦٣ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه جلوسٌ فقال: مالي أراكم عزيزين»<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

(١) قال الخطابي في معالم السنن ٣١٥/٧، الحديث (٤٨٧٦): (قوله «حجِّي» هذا الحرف يروى بفتح الحاء وكسرها، ومعناه معنى الستر والحجاب، فمن قال «الحجِّي» بكسر الحاء: شبهه بالحجِّي الذي هو بمعنى العقل، وذلك أن العقل يمنع الإنسان من الردى والفساد، ويحفظه من التعرض للهلاك، فشبه الستر الذي يكون على السطح المانع للإنسان من التردى والسقوط بالعقل المانع له من أفعال السوء المؤدية له إلى الردى والهلاك، ومن رواه بفتح الحاء ذهب إلى الطرف والناحية، وأحجاء الشيء نواحيه، واجدُّها حجى مقصور).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢٩٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النوم على سطح غير حجار (١٠٤)، الحديث (٥٠٤١).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ١٤١/٥ - ١٤٢، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الفصاحة والبيان (٧٢)، الحديث (٢٨٥٤).

(٤) تقدم هذا الحديث في باب القيام (٤)، من الكتاب نفسه، الحديث (٣٦٤٤).

(٥) أخرجه أبو داود في السنن ١٦٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس وسط الحلقة (١٧)، الحديث (٤٨٢٦)، والترمذي في السنن ٩٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية القعود وسط الحلقة (١٢)، الحديث (٢٧٥٣)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٦) قال الخطابي في معالم السنن ١٨٢/٧ (قوله «عزيزين» يريد فرقا مختلفين، لا يجمعكم مجلس واحد، وواحدًا: عزة).

(٧) هذا الحديث ذكره المصنف ضمن «الحسان»، وحقه أن يذكر مع «الصحاح» حيث أخرجه مسلم =

٣٦٦٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير المجالس أوسعها»<sup>(١)</sup>.

٣٦٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «إذا كان أحدكم في الفياء فقلص عنه فصار بعضه في الشمس فليقم، فإنه مجلس الشيطان»<sup>(٢)</sup> ويروى مرفوعاً<sup>(٣)</sup>.

٣٦٦٦ - عن علي رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله

= في الصحيح ٣٢٢/١، كتاب الصلاة (٤)، باب الأمر بالسكون في الصلاة... (٢٧)، الحديث (٤٣٠/١١٩)، وأخرجه أحمد في المسند ٩٣/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ١٦٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التحلق (١٦)، الحديث (٤٨٢٣) واللفظ له، وهذا الحديث مؤخر في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٨/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٦٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في سعة المجلس (١٤)، الحديث (٤٨٢٠)، أخرجه الحاكم في المستدرک ٢٦٩/٤، كتاب الأدب، باب خير المجالس أوسعها، وقال: (على شرط البخاري)، وسكت عنه الذهبي.

(٢) أخرجه معمر في كتابه الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٢٤/١١، باب الجلوس في الظل والشمس، الحديث (١٩٧٩٩)، ومن طريق معمر أخرجه البغوي - نفسه - في شرح السنة ٣٠١/١٢، كتاب الاستئذان، باب الجلوس بين الظل والشمس، الحديث (٣٣٣٥)، والحديث يرويه محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه - موقوفاً - وفي سماع ابن المنكدر من أبي هريرة نظراً: فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال ١٢٧٦/٣، ضمن ترجمة ابن المنكدر أن روايته عن أبي هريرة مرسله - والإرسال يورث ضعفاً - وذكر ابن أبي حاتم في المراسيل، ص ١٨٩، الترجمة ٣٤٦، عن يحيى بن معين: أن محمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة، وعن أبي زرعة أن محمد بن المنكدر لم يلق أبا هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٣/٢، ضمن مسند أبي هريرة رضي الله عنه عن ابن المنكدر عنه، وأبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ١٦٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الجلوس بين الظل والشمس (١٥)، الحديث (٤٨٢١)، وسنده: عن ابن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة...، ففي سنده مجهول وهذا مما يؤكد الإرسال الواقع في رواية ابن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه. ولكن له طريق أخرى تقويه ذكرها الحاكم في المستدرک ٢٧١/٤، كتاب الأدب، باب النهي عن الجلوس بين الشمس والظل، وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

عليه وسلم إذا مشى تكفأً<sup>(١)</sup> تكفأً كأنما ينحطُّ<sup>(٢)</sup> من صببٍ<sup>(٣)</sup> ويروى: «كان إذا مشى تقلع»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٦٧ - وعن أبي هريرة أنه قال: «ما رأيتُ أحداً أسرع في مشيه من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرضُ تطوى له، إنا لنُجهد أنفسنا وإنه لغير مُكترث»<sup>(٥)</sup>.

٣٦٦٨ - عن أبي أسيد الأنصاري رضي الله عنه: «أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارجٌ من المسجد، فاختلطَ الرجالُ مع النساءِ في الطريق، فقال للنساء: استأخرن فإنه ليس لكنن أن تحققن»<sup>(٦)</sup> الطريق، عليكن بحافاتِ الطريق! فكانت المرأة تلتصقُ بالجدار حتى إن ثوبها ليعلقُ بالجدار»<sup>(٧)</sup>.

(١) قال القاري في المرقاة ٥/٣٨٣: (هو الميل تارة إلى اليمين وأخرى إلى الشمال في المشي، وقيل تكفأ أي: اعتمد إلى القدم).

(٢) قال القاري في المرقاة ٥/٣٨٣: (أي يسقط «من صبب» أي منحدر من الأرض).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/١٢٧، ضمن مسند علي رضي الله عنه، والترمذي في السنن ٥/٢٥٩، كتاب المناقب، باب (٣٧)، الحديث (٣٧١٦)، ضمن حديث طويل في صفة النبي ﷺ، وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح).

(٤) هذه الرواية أخرجه الترمذي في الشمائل، ص ٦٠، باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ (١٨)، الحديث (١١٦)، والبغوي - نفسه - في شرح السنة ١٢/٣١٩ - ٣٢٠، كتاب الاستئذان، باب صفة المشي وكراهية التبخر عن علي رضي الله عنه دون ذكر سنده، ثم قال: (وقوله «تقلع» أي كان قوي المشية يرفع رجله من الأرض رفعاً بائناً بقوة، لا كمن يمشي اختيالاً ويقارب خطاه).

(٥) أخرجه الترمذي في السنن ٥/٦٠٤، كتاب المناقب (٥٠)، باب في صفة النبي ﷺ (١٢)، الحديث (٣٦٤٨) وقال: (هذا حديث غريب) وفي سنده ابن لهيعة قال عنه الحافظ الذهبي في الكاشف ٢/١٠٩ (قلت: العمل على تضعيف حديثه).

(٦) قال القاري في المرقاة ٤/٥٨٩: (والحاق بتشديد القاف: الوسط).

(٧) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٤٢٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق (١٨٠)، الحديث (٥٢٧٢) وعزاه التبريزي في المشكاة ٣/١٣٣٧، إلى البيهقي في شعب الإيمان.

٣٦٦٩ - وعن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ / صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَمْشِيَ - يَعْنِي الرَّجُلَ»<sup>(١)</sup> - بَيْنَ الْمَرَاتِينِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٧٠ - عن جابر بن سَمْرَةَ رضي الله عنه أنه قال: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي»<sup>(٣)</sup>.

### ٦ - باب العطاس والتأوب

#### مِنْ إِصْحَاحٍ:

٣٦٧١ - [عن أبي هريرة رضي الله عنه]<sup>(٤)</sup> عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّائِبَ، فَإِذَا عَطَسَ

(١) ساق القاري في المرقاة ٥٨٩/٤ الخلاف حول إدراج كلمة الرجل وقال: (فالحاصل: أن لفظ «الرجل» ليس من أصل الحديث فالجملة معترضة بين سابقة ولاحقة).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤٢٢/٥ - ٤٢٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في مشي النساء... (١٨٠)، الحديث (٥٢٧٣)، والحاكم في المستدرک ٢٨٠/٤، كتاب الأدب، باب النهي عن مشي الرجل بين المرأتين، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وتعقبه الذهبي فقال: (داود بن صالح) - وهو في سند الحديث - قال ابن حبان: يروي الموضوعات) وقد أخرج البخاري هذه الرواية في التاريخ الكبير، القسم الأول من المجلد الثاني، ص ٢٣٤، ضمن ترجمة داود بن أبي صالح، رقم (٧٩٢)، ثم قال: (ولا يتابع عليه)، ونقل ابن أبي حاتم قول أبيه في الجرح والتعديل ٤١٦/٣، ضمن ترجمة داود برقم (١٩٠٢)، فقال: (وسألت أبي عنه فقال: هو مجهول، حدث بحديث منكر... سئل أبو زرعة عن داود بن أبي صالح فقال: لا أعرفه إلا في حديث واحد يرويه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ وهو حديث منكر)، وذكره ابن حبان في المجروحين ٢٩٠/١، فقال: (يروي عن نافع، ليس بشيء... يروي الموضوعات عن الثقات حتى كأنه يتعمد لها) وذكر حديثه هذا.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ١٦٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التحلق (١٦)، الحديث (٤٨٢٥)، والترمذي في السنن ٧٣/٥ - ٧٤، كتاب الاستئذان (٤٣)، باب (٢٩)، ومما يليه: باب ما جاء في الجالس على الطريق (٣٠)، الحديث (٢٧٢٥)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح غريب)، وذكره المزي في تحفة الأشراف ١٥٦/٢، ضمن أطراف جابر بن سمرة رضي الله عنه برقم (٢١٧٣)، وعزاه للنسائي في كتاب العلم.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

أحدكم وحمد الله كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله، فأما التثاؤب وإنما هو من الشيطان، فإذا ثأب أحدكم فليردّه ما استطاع، فإن أحدكم إذا ثأب ضحك منه الشيطان»<sup>(۱)</sup> وفي رواية: «فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان»<sup>(۲)</sup>.

۳۶۷۲ - وقال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه، أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم»<sup>(۳)</sup>.

۳۶۷۳ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر! فقال الرجل: يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني؟ قال: إن هذا حمد الله، ولم تحمد الله»<sup>(۴)</sup>.

۳۶۷۴ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه»<sup>(۵)</sup>.

(۱) أخرجه البخاري في الصحيح ۶۱۱/۱۰، كتاب الأدب (۷۸)، باب إذا ثأب فليضع يده على فيه (۱۲۸)، الحديث (۶۲۲۶).

(۲) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ۶۰۷/۱۰، كتاب الأدب (۷۸)، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب (۱۲۵)، الحديث (۶۲۲۳).

(۳) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه البخاري في الصحيح ۶۰۸/۱۰، كتاب الأدب (۷۸)، باب إذا عطس كيف يشمت (۱۲۶)، الحديث (۶۲۲۴).

(۴) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ۶۱۰/۱۰، كتاب الأدب (۷۸)، باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله (۱۲۷)، الحديث (۶۲۲۵)، ومسلم في الصحيح ۲۲۹۳/۴، كتاب الزهد والرقائق (۵۳)، باب تشميت العاطس، وكرهية التثاؤب (۹)، الحديث (۲۹۹۱/۵۳).

(۵) أخرجه مسلم في الصحيح ۲۲۹۲/۴، كتاب الزهد والرقائق (۵۳)، باب تشميت العاطس وكرهية التثاؤب (۹)، الحديث (۲۹۹۲/۵۴).



٣٦٧٥ - عن سَلَمَةَ بن الأَكْوَعِ رضي الله عنه: «أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وعَطَسَ رجلٌ عنده فقال له: يرحمك الله، ثم عَطَسَ أخرى فقال: الرجلُ مزكوم»<sup>(١)</sup> ويروى أنه قال في الثالثة: «إنه مزكوم»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٧٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا تئأبَ أحدكم فليُمسِك بيده»<sup>(٣)</sup> على فيه، فإنَّ الشيطانَ يدخلُ<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

### مِنْ حِكَايَاتٍ:

٣٦٧٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا عطسَ غَطَّى وجهه بيده أو بثوبه وغَضَّ بها صوتَه»<sup>(٦)</sup> (صح).

٣٦٧٨ - عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا عطسَ أحدكم فليقلِّ الحمدُ لله على كلِّ حالٍ، وليقلِّ الذي

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٢/٤ - ٢٢٩٣، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب تسميت العطاس... (٩)، الحديث (٢٩٩٣/٥٥).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٨٥/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء كم يشمت العطاس (٥)، الحديث (٢٧٤٣) وصححه.

(٣) في المخطوطة (يده) والتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.

(٤) العبارة في المطبوعة (يدخل به) والتصويب من المخطوطة وصحيح مسلم.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٣/٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب تسميت العطاس... (٩)، الحديث (٢٩٩٥/٥٧).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٩/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٨٧/٥ - ٢٨٨، كتاب

الأدب (٣٥)، باب في العطاس (٩٨)؛ الحديث (٥٠٢٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٨٦/٥،

كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في خفض الصوت... (٦)، الحديث (٢٧٤٥)، وقال:

(حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٩٣/٤، كتاب الأدب، باب أدب العطاس،

وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

[٢١٤/ب]

يردُّ عليه يرحمك الله، وليقل / هو يهديكم الله ويصليح بالكم»<sup>(١)</sup>.

٣٦٧٩ - عن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال: «كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم يرحمكم الله، فيقول: يهديكم الله ويصليح بالكم»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٠ - عن هلال بن يساف أنه قال: «كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم، فقال سالم: عليك وعلى أمك، فكأن الرجل وجد في نفسه، فقال: أما إني لم أقل إلا ما قال النبي صلى الله عليه وسلم، عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: السلام عليكم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عليك وعلى أمك، إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين، وليقل له من يردُّ عليه: يرحمك الله، وليقل<sup>(٣)</sup>: يغفر الله لي ولكم»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١٩/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٨٣/٢، كتاب الاستئذان، باب إذا عطس الرجل ما يقول، وأخرجه الترمذي في السنن ٨٣/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء كيف تشميت العاطس (٣)، الحديث (٢٧٤١)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٣٥ - باب ما يقول إذا عطس، الحديث (٢١٣)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٦٦/٤، كتاب الأدب، باب ذكر ما اختار فقهاء أهل الكوفة في جواب العاطس.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٠/٤، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٣١٣، باب إذا عطس اليهودي (٤٢٤)، الحديث (٩٤٣)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٩١/٥ - ٢٩٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب كيف يشمت الذمي (١٠١)، الحديث (٥٠٣٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٨٢/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء كيف يشمت العاطس (٣)، الحديث (٢٧٣٩)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤٢ - ٢٤٣، باب ما يقول لأهل الكتاب إذا تعاطسوا، الحديث (٢٣٢)، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٠٦، باب كيف تشميت أهل الكتاب، الحديث (٢٦٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٦٨/٤، كتاب الأدب، باب ذكر ما اختار فقهاء أهل الكوفة في جواب العاطس.

(٣) في المطبوعة زيادة (هو) وليست في المخطوطة ولا عند الترمذي.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٦٧، الحديث (١٢٠٣)، وأخرجه أحمد في =

٣٦٨١ - عن عمر<sup>(١)</sup> بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَمَّتِ العاطسَ ثلاثاً، فإنَّ زادَ فإنَّ شئتَ فشَمَّتُهُ وإنَّ شئتَ فلا»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٦٨٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سَمَّتْ أخاك ثلاثاً فما زادَ فهو زكأم»<sup>(٣)</sup> وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ.

= المسند ٧/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٨٨/٥ - ٢٩٠، كتاب الآداب (٣٥)، باب ما جاء في تسميت العاطس (٩٩)، الحديث (٥٠٣١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٨٢/٥، كتاب الآداب (٤٤)، باب ما جاء كيف تسميت العاطس (٣)، الحديث (٢٧٤٠)، واللفظ له، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤١، باب ما يقول العاطس إذا شمت، الحديث (٢٢٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٩، كتاب الآداب (٣٢)، باب ما جاء في العاطس (١١)، الحديث (١٩٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٦٧/٤، كتاب الآداب، باب ذكر ما اختار فقهاء أهل الكوفة في جواب العاطس.

(١) تحرف الاسم في الأصلين المطبوعين إلى: (عمرو)، وفي الأصل المخطوط إلى: (عُمرة)، وصوابه: (عمر) كما جاء في سنن الترمذي وغيره، وعُبَيْد بن رفاعه بن رافع ذكره ابن حجر في تقريب التهذيب ٥٤٣/١، وقال: (ولد في عهد النبي ﷺ، ووثقه العجلي).

(٢) هذا الحديث له ثلاثة طرق إلى راوي الحديث عن النبي ﷺ عبید بن رفاعه.

● الأولى: عن أبي عتبان، وهو مالك بن إسماعيل فقال: عن أمه حميدة...، أخرجه الحسن بن سفيان في مسنده، وذكره ابن حجر العسقلاني النكت الظراف (المطبوع بذييل تحفة الأشراف للمزي) ٢٢٥/٧، الحديث (٩٧٤٦).

● الثانية: عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أمه حميدة، أو عبيدة بنت عبید بن رفاعه الزرقى...، أخرجه أبو داود في السنن ٢٩١/٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب كم مرة يُسَمَّت العاطس (١٠٠)، الحديث (٥٠٣٦).

● الثالثة: عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه...، وهذه الطريق التي أوردها البغوي، أخرجه الترمذي في السنن ٨٥/٥، كتاب الآداب (٤٤)، باب ما جاء كم يسَمَّت العاطس (٥)، الحديث (٢٧٤٤) واللفظ له، وقال: (هذا حديث غريب وإسناده مجهول).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٢٩٠/٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب كم مرة يشمت العاطس (١٠٠)، الحديث (٥٠٣٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٢٣١/٩، الحديث (٢٥٧٨٨)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

● وأخرجه موقوفاً أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٥٠٣٤)، وأخرجه البيهقي عزاه له المتقي الهندي في المصدر السابق، الحديث (٢٥٧٨٧).

## ٧ - باب الضحك

## مِنَ الصَّحِيحِ :

٣٦٨٣ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما رأيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى منه لهوآته، إنما كان يتبسم»<sup>(١)</sup>.

٣٦٨٤ - وعن جرير رضي الله عنه أنه قال: «ما حَجَبَنِي النبيُّ صلى الله عليه وسلم مُدُّ أسلمتُ ولا رأني إلا تبسم لي»<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

٣٦٨٥ - عن جابر بن سمرة رضي الله عنه أنه قال: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مُصَلَّاهُ الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم»<sup>(٤)</sup> ويروى: «يتناشدون الشعر»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٠٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب التبسم والضحك (٦٨)، الحديث (٦٠٩٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٦١٦/٢، كتاب صلاة الاستسقاء (٩)، باب التعوذ عند رؤية الريح... (٣)، الحديث (٨٩٩/١٦) واللفظ لهما، قوله: «لهوآته» بفتح اللام والهاء جمع اللهاة وهي اللحامات في سقف أقصى الفم.

(٢) كذا جاءت العبارة في المطبوعة، وهي في المخطوطة بدون كلمة (لي)، وعند البخاري (في وجهي).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٠٨٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٢٥/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب من فضائل جرير بن عبدالله رضي الله عنه (٢٩)، الحديث (٢٤٧٥/١٣٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٨١٠/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته (١٧)، الحديث (٢٣٢٢/٦٩).

(٥) أخرجه من رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه، الترمذي في السنن ١٤٠/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في إنشاد الشعر (٧٠)، الحديث (٢٨٥٠)، وقال: (حسن صحيح).

## مِنْ أَحْسَانٍ:

٣٦٨٦ - عن عبدالله بن الحارث بن جَزءٍ أنه قال: «ما رأيتُ أحداً أكثرَ تَبَسُّماً مِنْ رسولِ اللَّهِ صلى اللهُ عليه وسلم»<sup>(١)</sup>.

## ٨ - باب الأسماء

## مِنْ إِصْحَاحٍ:

٣٦٧٨ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا! فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُؤُوا بِكُنْيَتِي»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٨٨ - عن جابر رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتُنُوا بِكُنْيَتِي، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِماً أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ»<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

٣٦٨٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال، قال رسولُ اللَّهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ، عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٠، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٦٠١، كتاب المناقب (٥٠)، باب في بشاشة النبي ﷺ (١٠)، الحديث (٣٦٤٢)، واللفظ لهما.  
 (٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٣٣٩، كتاب البيوع (٣٤)، باب ما ذكر في الأسواق (٤٩)، الحديث (٢١٢٠)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٦٨٢، كتاب الآداب (٣٨)، باب النهي عن التكني بأبي القاسم... (١)، الحديث (٢١٣١/١).  
 (٣) تصحفت في المخطوطة إلى (عليكم) والتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.  
 (٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢١٧، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾... (٧)، سورة الأنفال (٨)، الآية (٤١)، الحديث (٣١١٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٣/١٦٨٣، الحديث (٢١٣٣/٤).  
 (٥) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٣/١٦٨٢، الحديث (٢١٣٢/٢).

٣٦٩٠ - وقال: «لا تُسَمِّينَ غلامَكَ يَساراً، ولا رَباحاً، ولا نَجيحاً، ولا أَفْلَحَ، فإنَّكَ تقولُ: أثمَّ هو؟ فلا يكونُ، فيقولُ<sup>(١)</sup>: لا» وفي رواية: «لا تُسَمِّ غلامَكَ رباحاً ولا يساراً ولا أَفْلَحَ ولا نافعاً»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٩١ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «أرادَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن يَنْهَى عن أن يُسَمَّى بِ: يَعْلى، وبِبِرْكَةَ، وبِأَفْلَحَ، وبِيسارٍ، وبِنافعٍ، وبنحو ذلك، ثم رأيتُه سكتَ بعدُ عنها، ثم قُبِضَ ولم يَنْهَ عن ذلك»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٩٢ - وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «أخنعُ الأسماءِ يومَ القيامةِ عندَ اللهِ، رجلٌ تَسَمَّى مَلِكُ الأَمَلِكِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٩٣ - وقال: «أغِيظُ رجلٍ على اللهِ يومَ القيامةِ وأخْبِئُهُ»<sup>(٥)</sup> رجلٌ كانَ يَسَمَّى مَلِكُ الأَمَلِكِ، لا مَلِكُ إلا اللهُ»<sup>(٦)</sup>.

٣٦٩٤ - وعن زينب بنتِ أبي سلمة<sup>(٧)</sup> قالت: «سُمِّيتُ بَرَّةً فقال

(١) أخرجه من رواية سَمُرَةَ بن جُنْدَب رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٦٨٥/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة... (٢)، الحديث (٢١٣٧).

(٢) أخرجه من رواية سَمُرَةَ بن جُنْدَب رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٣٦/١١).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق ١٦٨٦/٣، الحديث (٢١٣٨/١٣)، وقد تحرفت عبارة المطبوعتين إلى: (ثم رأيتُه سكتَ عنها بعدها)، والصواب ما أثبتناه كما في مخطوطة برلين.

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٨٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى (١١٤)، الحديث (٦٢٠٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٨٨/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب تحريم التسمي بملك الأملاك... (٤)، الحديث (٢١٤٣/٢٠).

(٥) جاء في حاشية المطبوعة: (في نسخة: وَأَخْبِئُهُ).

(٦) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٤٣/٢١).

(٧) تصحف الاسم في المخطوطة إلى (أبي زينب بنت أبي سلمة قال... والتصويب من المطبوعة).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تُزَكُّوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم، سموها زينب»<sup>(١)</sup>.

٣٦٩٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كانت جويرية اسمها برة، فحوّل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها جويرية، وكان يكره أن يُقال: خرج من عند برة»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٩٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن بنتاً لعمر كانت يقال لها عاصية فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة»<sup>(٣)</sup>.

٣٦٩٧ - وعن سهل بن سعد قال: «أتى بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين وُلِدَ، فوضعه على فخذه فقال: ما اسمه؟ قال: فلان، قال: لكن اسمه المنذر»<sup>(٤)</sup>.

٣٦٩٨ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي كلكم عبيد الله، وكل نساءكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي وفتاتي وفتاتي، ولا يقل العبد لسيدته: ربي، ولكن ليقل: سيدي»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٦٨٧/٣ - ١٦٨٨، كتاب الآداب (٣٨)، باب استحباب تغيير الاسم القبيح... (٣)، الحديث (٢١٤٢/١٩) واللفظ له، وأخرجه البخاري من طريق أبي هريرة في الصحيح ٥٧٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (١٠٨)، الحديث (٦١٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٤٠/١٦).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢١٣٩/١٥).

(٤) متفق عليه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تحويل الاسم... (١٠٨)، الحديث (٦١٩١) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٦٩٢/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب استحباب تحنيك المولود... (٥)، الحديث (٢١٤٩/٢٩).

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٧٦٤/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب حكم إطلاق لفظة العبد... (٣)، الحديث (١٣ - ٢٢٤٩/١٤)، وأخرج البخاري بمعناه عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١٧٧/٥، كتاب العتق (٤٩)، باب كراهية التطاول على الرقيق... (١٧)، الحديث (٢٥٥٢).

ويُروى: «ليقل: سيدي ومولاي»<sup>(١)</sup>، ويُروى: «لا يقل العبدُ لسيدِهِ: مولاي، فإنَّ مولاكم الله»<sup>(٢)</sup>.

٣٦٩٩ - / وقال: «لا تقولوا: الكرم، فإنَّ الكرمَ قلبُ المؤمن»<sup>(٣)</sup>، [٢١٥/ب] ويروى: «لا تقولوا: الكرمُ ولكن قولوا: العنبُ والحَبْلَةُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٠٠ - وقال: «لا تُسمُوا العنبَ الكرمَ، ولا تقولوا خيبةَ الدهرِ، فإنَّ اللّهَ هو الدهرُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٧٠١ - وقال: «[لا] <sup>(٦)</sup>يسبُ أحدكم الدهرَ، فإنَّ اللّهَ هو الدهرُ»<sup>(٧)</sup>.

٣٧٠٢ - وقال: «قال اللّهُ تعالى: يؤذيني ابنُ آدمَ يسبُّ الدهرَ وأنا

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري في المصدر نفسه، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٦٥، الحديث (٢٢٤٩/١٥) واللفظ لها.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٢٤٩/١٤).

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٦٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول النبي ﷺ: «إنما الكرم قلب المؤمن»... (١٠٢)، الحديث (٦١٨٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٦٣، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب كراهة تسمية العنب كرمًا (٢)، الحديث (٢٢٤٧/٧).

(٤) أخرجه من رواية وائل بن حجر رضي الله عنه: مسلم في المصدر نفسه ٤/١٧٦٤، الحديث (٢٢٤٨/١٢)، قوله: «الحَبْلَةُ» بفتح مهملة وباء موحدة ويسكن، وهو الأصل من شجر العنب.

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٦٤، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا تسبوا الدهر (١٠١)، الحديث (٦١٨٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٤/١٧٦٣، باب النهي عن سب الدهر (١)، الحديث (٢٢٤٦/٤).

(٦) ساقطة من مخطوطة برلين، والصواب إثباتها كما في المطبوعة ولفظ مسلم.

(٧) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، باب كراهية تسمية العنب كرمًا (٢)، الحديث (٢٢٤٧/٦).



الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٣ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يقولنَّ أحدكم خَبِثَتْ نفسي، ولكن ليقل: لَقِسْتُ نفسي»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ بَحْثِ الْإِنْسَانِ:

٣٧٠٤ - عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٠٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٧٤/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب سورة الجاثية (٤٥)، الحديث (٤٨٢٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٢/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب النهي عن سب الدهر (١)، الحديث (٢٢٤٦/٢).

(٢) هذا الحديث متفق عليه من طريقين:

● الأولى: عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يقل: خَبِثَتْ نفسي (١٠٠)، الحديث (٦١٧٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٥/٤، كتاب الألفاظ من الأدب... (٤٠)، باب كراهة قول الإنسان: خَبِثَتْ نفسي (٤)، الحديث (٢٢٥٠/١٦)، واللفظ لهما، قوله: «لَقِسْتُ» بفتح لام فكسر قاف أي غثيت.

● الثانية: من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦١٨٠)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٢٥١/١٧) واللفظ لهما.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٩٤/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٢٩٤/٢، كتاب الاستئذان، باب في حسن الأسماء، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الأسماء (٦٩)، الحديث (٤٩٤٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٩، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في الأسماء (١٠)، الحديث (١٩٤٤) واللفظ لهم.

وسلم نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكُنْيته، ويُسمى محمداً أبا القاسم»<sup>(١)</sup>.

٣٧٠٦ - وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سمَّيتُم باسمي فلا تَكْتُنُوا بِكُنْيَتِي»<sup>(٢)</sup> (غريب)، وفي رواية: «مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتَنِ بِكُنْيَتِي، وَمَنْ اكَتَنَى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّ بِاسْمِي»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٠٧ - عن محمد بن الحنفية، عن عليّ أنه قال: / «يا رسول الله أرأيت إن وُلِدَ لي بعدك ولدٌ أُسمِّيهِ محمداً وأُكْنِيهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قال: نعم، وكانت رخصةً لي»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٠٨ - وقال أنس رضي الله عنه: «كُنَّاني رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أبا حمزةً ببقله كنتُ أجتنيها»<sup>(٥)</sup> (صح).

(١) ذكره المناوي في كشف المناهج ق ٩٥/١، وعزاه لأبي حاتم، وأخرجه الترمذي في السنن ١٣٦/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكُنْيته (٦٨)، الحديث (٢٨٤١) واللفظ له، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرج بمعناه أحمد في المسند ٤٣٣/٢، ولفظه: «لا تجمعوا بين اسمي وكُنْيَتِي».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٦٩/٣، وأخرجه الترمذي في المصدر السابق، الحديث (٢٨٤٢) واللفظ له، وقال: (حديث حسن غريب).

(٣) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣١٣/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٤٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رأى أن لا يجمع بينهما (٧٥)، الحديث (٤٩٦٦) واللفظ لهما.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٩٥/١، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٥٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرخصة في الجمع بينهما (٧٦). الحديث (٤٩٦٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ١٣٧/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في كراهية الجمع... (٦٨)، الحديث (٢٨٤٢)، وقال: (حديث صحيح) واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٧٨/٤، كتاب الأدب، باب جواز دعاء الرجل امرأته باسمها، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وسكت عنه الذهبي.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١٢٧/٣، ١٣٠، ١٦١، ٢٣٢، ٢٦٠، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٨٢/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب مناقب لأنس بن مالك رضي الله عنه (٤٦)، الحديث (٣٨٣٠)، وقال: (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جابر الجعفي عن أبي نصر) وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١٠/١، الحديث (٦٥٥ - ٦٥٦)، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم =

٣٧٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يُغَيِّرُ الاسمَ القبيحَ»<sup>(١)</sup>.

٣٧١٠ - وروى: «أنَّ رجلاً يقال له: أصرمُ، قال له رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ما اسمُك؟ قال: أصرمُ، قال: بل أنت زُرْعَةُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧١١ - وروى: «أنه صلى الله عليه وسلم غيَّرَ اسمَ العاصِ، وعَزِيزِ، وعَتَلَةَ، وشيطانَ، والحَكَمِ، وغُرَابِ، وحُبابِ، وشِهَابِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٢ - وعن أبي مسعود الأنصاريِّ قال، «سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ في زعموا: بثس مطية الرجل»<sup>(٤)</sup>.

= والليلة، ص ١٥٥، باب الكنية بالألقاب، الحديث (٤٠٩)، وقال القاري في المرقاة ٤/٦٠٦، في الجمع بين قول البغوي: (صح)، وبين ما ذكره الترمذي عقب الحديث مانصه: (أي الحديث غريب، والغرابة تجتمع مع الصحيح وغيره). وحزمة: بقلة في طعمها لذع، كُنِيَ بها أنس. (١) أخرجه الترمذي في السنن ٥/١٣٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في تغيير الأسماء (٦٦)، الحديث (٢٨٣٩) واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير ١/١٢٦، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٥١: (ورجاله رجال الصحيح)، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٦/٢٢٠٢، ضمن ترجمة محمد بن عبدالرحمن الطفاوي.

(٢) أخرجه من رواية أسامة بن أخدر بن رضي الله عنه، أبو داود في السنن ٥/٢٣٩ - ٢٤٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٧٦، كتاب الأدب، باب تفاؤل النبي ﷺ بالأسماء، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو داود تعليقاً في السنن ٥/٢٤١ - ٢٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، عقب الحديث (٤٩٥٦)، فقال: (قال أبو داود: وغير النبي ﷺ اسم العاص... ثم قال في آخرها: (تركت أسانيداً للاختصار)، قوله: «عَتَلَةَ» بفتحات لأن معناه الغلظة والشدة، قوله: «حُباب» بضم الحاء وموحدتين اسم الشيطان ويقع على الحية.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤/١١٩، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٩، باب ما يقول الرجل إذا زكى، الحديث (٧٦٣)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٥٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في قول الرجل: زعموا (٨٠)، الحديث (٤٩٧٢)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١/٦٨، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله: «بثس مطية الرجل» =

٣٧١٣ - وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، وقولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»<sup>(١)</sup>.

٣٧١٤ - ويروى: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، وقولوا ما شاء الله وحده»<sup>(٢)</sup> (منقطع).

٣٧١٥ - وقال: «لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم»<sup>(٣)</sup>.

٣٧١٦ - عن عائشة: «قالت امرأة: يا رسول الله إني ولدتُ غلاماً

= زعموا واللفظ لهم، وقال الخطابي في معالم السنن (المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري) ٢٦٧/٧ ما نصه: (وإنما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت فيه، وإنما هو شيء يحكى على الألسن على سبيل البلاغ، فذم النبي ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله، وأمر بالثبوت فيه).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٤/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٥٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب لا يقال خبثت نفسي (٨٤)، الحديث (٤٩٨٠)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٥٤٤، باب النهي أن يقال ما شاء الله وشاء فلان، الحديث (٩٨٥).

(٢) هذا الحديث مخرج من طريقين:

● الأولى: من رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٥٩/٣، الحديث (٨٣٨٤)، وعزاه لسمويه، ولبيهقي في شعب الإيمان.

● الثانية: من رواية الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٥٩/٣، الحديث (٨٣٨٤)، وعزاه للخطيب في المتفق والمفروق، ولابن النجار، وذكره البغوي في شرح السنة ٣٦١/١٢، وقال: (وروي بإسناد منقطع أن النبي ﷺ قال... وساقه).

(٣) أخرجه من رواية بريدة الأسلمي رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣٤٦/٥ - ٣٤٧، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٨ - باب لا يقال للمنافق سيد، الحديث (٧٦١)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٥٧/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب لا يقول المملوك ربي... (٨٣)، الحديث (٤٩٧٧) واللفظ له، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤٨، باب النهي عن أن يقال للمنافق سيدنا، الحديث (٢٤٤)، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٥٠، من طريق النسائي باب من لا يجوز أن يخاطب بالسؤدد، الحديث (٣٩٣).

فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك؟ قال: ما الذي أحل اسمي وحرّم كنيّتي! أو ما الذي حرّم كنيّتي وأحلّ اسمي»<sup>(١)</sup> (غريب)<sup>(٢)</sup>.

٣٧١٧ - عن المقدم بن شريح، عن أبيه شريح، عن أبيه هاني<sup>(٣)</sup> قال: «إنه [لمّا]<sup>(٤)</sup> وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يُكنونه بأبي الحكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله هو الحكم وإليه الحكم؟ فقال: كان قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي الفريقان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟ قال: شريح ومسلم وعبدالله، قال: فمن أكبرهم؟ قلت: شريح، قال: فانت أبو شريح»<sup>(٥)</sup>.

٣٧١٨ - عن مسروق قال: «لقيت عمر رضي الله عنه فقال: من أنت؟ قلت: مسروق بن الأجدع، قال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه أبوداود في السنن ٢٥١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرخصة في الجمع بينهما (٧٦)، الحديث (٤٩٦٨)، وقال المناوي في كشف المناهج، ق ٩٥/ب: (قال الطبري لا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد).

(٢) تقدم هذا الحديث في مخطوطة برلين، وموضعه بعد حديث جابر رقم (٣٧٠٦).

(٣) تحرفت العبارة في المطبوعتين إلى: (عن أبيه ابن شريح، عن أبيه هات)، والصواب ما أثبتناه كما في الأصل المخطوط، ق ٢١٥/ب.

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين، ومن المطبوعة، وأثبتناها من البخاري، وأبي داود والنسائي.

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٧٣، باب كنية أبي الحكم، الحديث (٨١٣)، وأخرجه أبوداود في السنن ٢٤٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٥)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢٢٦/٨، كتاب آداب القضاة (٤٩)، باب إذا حكموا رجلاً ففضى بينهم (٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٤/١، كتاب الإيمان، باب إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، وقد تقدم هذا الحديث في مخطوطة برلين، فجاء أول حديث في هذا الباب.

عليه وسلم يقول: الأجدعُ شيطانٌ»<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

## ٩ - باب البيان والشعر

### مِنَ الصَّحِيحِ:

٣٧١٩ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من البيان لسحراً»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٢٠ - وقال: «إن من الشعر لحكمة»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٢١ - وقال: «هلك المتنطعون»<sup>(٥)</sup> قالها ثلاثاً.

٣٧٢٢ - وقال: «أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:

ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ»<sup>(٦)</sup> .....

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣١، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٢٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تغيير الاسم القبيح (٧٠)، الحديث (٤٩٥٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٢٢٩، كتاب الأدب (٣٣)، باب ما يكره من الأسماء (٣١)، الحديث (٣٧٣١) واللفظ لهما، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٧٩، كتاب الأدب، باب رخصة النبي ﷺ في الاسم والكنية.

(٢) تقدم هذا الحديث في مخطوطة برلين عن موضعه فجاء الحديث الثاني في هذا الباب.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٢٣٧، كتاب الطب (٧٦)، باب إن من البيان لسحراً (٥١)، الحديث (٥٧٦٧)، والرجلان هما: الزبيرقان بن بدر، وعمرو بن الأهم.

(٤) أخرجه من رواية أبي بن كعب رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ١٠/٥٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يجوز من الشعر... (٩٠)، الحديث (٦١٤٥).

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٥، كتاب العلم (٤٧)، باب هلك المتنطعون (٤)، الحديث (٢٦٧٠/٧)، قوله: «المتنطعون» أي المتكلفون في الفصاحة.

(٦) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٥٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يجوز من الشعر... (٩٠)، الحديث (٦١٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٧٦٨، كتاب الشعر (٤١)، الحديث (٢٢٥٦/٣) واللفظ لهما. والبيت في ديوان لبيد بن ربيعة العامري، ص ١٣٢ (طبعة دار صادر بيروت) وهو من البحر الطويل، من قصيدة يرثي بها النعمان بن المنذر مطلعها: (ألا تسالان المرء) وتقام البيت:

ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطلٌ وكُلُّ نعيمٍ لا تحالة زائلٌ

٣٧٢٣ - وعن عمرو بن الشريد، عن أبيه، قال: «رَدِفْتُ<sup>(١)</sup>  
رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يوماً فقال: هل معك من شعر أمية بن  
أبي الصلتِ شيء؟ قلتُ: نعم، قال: هيه، فأنشدته بيتاً فقال: هيه، ثم  
أنشدته بيتاً فقال: هيه، حتى أنشدته مائة بيتٍ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٢٤ - وعن جندبٍ: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان في  
بعضِ المشاهدِ وقد دَمِيَتْ إصْبَعُهُ فقال:

هل أنتِ إلا إصْبَعُ دَمِيَتْ وفي سبيلِ اللَّهِ ما لَقِيَتْ<sup>(٣)</sup>

٣٧٢٥ - / وعن البراء بن عازبٍ رضي الله عنه قال: «قال النبيُّ صلى  
الله عليه وسلم يومَ قُرَيْظَةَ لحسان بن ثابتٍ: اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جبريلَ  
معك»<sup>(٤)</sup>.

[٢١٦/ب]

٣٧٢٦ - و«كان رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ لحسانَ:  
أجِبْ عني، اللهمَّ أَيْدُهُ بروحِ القُدُسِ»<sup>(٥)</sup>.

- (١) تصحفت في مخطوطة برلين إلى (رايت)، والتصويب من المطبوعة وصحيح مسلم.  
(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه ٤/١٧٦٧، الحديث (٢٢٥٥/١) قوله: «هيه» بكسر هاءين  
وسكون تحتية بينهما، أي هات.  
(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/١٩، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من ينكب في سبيل  
الله (٩)، الحديث (٢٨٠٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٢١، كتاب الجهاد  
والسير (٣٢)، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (٣٩)،  
الحديث (١١٢/١٧٩٦)، قوله: «إصْبَعُ» بكسر الهمزة وفتح الموحدة على ما في الأصول.  
(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٤١٦، كتاب المغازي (٦٤)، باب مرجع  
النبي ﷺ... (٣٠)، الحديث (٤١٢٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٣٣،  
كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)، الحديث (١٥٣/٢٤٨٦).  
(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٠٤، كتاب  
بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٣٢١٢)، وأخرجه مسلم في  
الصحيح ٤/١٩٣٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)،  
الحديث (٥١/٢٤٨٥).

٣٧٢٧ - عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أهْجُوا قَرِيْشاً فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشَقِ النَّبْلِ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَانٍ: إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: هَجَاهُمْ حَسَانٌ فَشَفَى وَاشْتَفَى»<sup>(١)</sup>.

٣٧٢٨ - عن البراء<sup>(٢)</sup> قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ التَّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى اغْبَرَ بَطْنُهُ وَيَقُولُ:

وَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا      وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا      وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا      إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا  
يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ: أَبَيْنَا أَبَيْنَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٢٩ - عن أنس رضي الله عنه قال: «جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ وَيَنْقُلُونَ التَّرَابَ وَهُمْ يَقُولُونَ:  
نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا      عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
ويَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَجِيبُهُمْ:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٣٥ - ١٩٣٦، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب فضائل حسان... (٣٤)، الحديث (٢٤٩٠/١٥٧)، قوله: «فشفى» أي بكلامه المسلمين، «واشتفى» أي بنفسه.

(٢) في مخطوطة برلين زيادة (بن عازب) وليست في المطبوعة ولا عند البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٣٩٩، كتاب المغازي (٤٦)، باب غزوة الخندق... (١٩)، الحديث (٤١٠٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٣٠ - ١٤٣١، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة الأحزاب... (٤٤)، الحديث (١٨٠٣/١٢٥).



[اللهم] <sup>(١)</sup> لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة <sup>(٢)</sup>

٣٧٣٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يمتلىء جوف رجل قبحاً [حتى] <sup>(٣)</sup> يريه خير من أن يمتلىء شعراً <sup>(٤)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٧٣١ - عن كعب بن مالك رضي الله عنه: «أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى قد أنزل في الشعر ما أنزل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه، والذي نفسي بيده لكانما ترمونهم به نضح النبل» <sup>(٥)</sup>.

٣٧٣٢ - عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه

(١) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومن صحيح البخاري ومسلم.  
 (٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب حفر الخندق (٣٤)، الحديث (٢٨٣٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٤٣٢/٣، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب غزوة الأحزاب... (٤٤)، الحديث (١٨٠٥/١٣٠).  
 (٣) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة ومن صحيح البخاري، وليست عند مسلم.  
 (٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر... (٩٢)، الحديث (٦١٥٥)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧٦٩/٤، كتاب الشعر (٤١)، الحديث (٢٢٥٧/٧)، قوله: «يريه» بفتح ياء وكسر راء وسكون ياء أخرى، صفة قبح، أي يفسده، وهو داء يفسد الجوف.

(٥) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بآخر مصنف عبدالرزاق) ٢٦٣/١١، باب الشعر والرجز، الحديث (٢٠٥٠٠)، وأخرجه أحمد في المسند ٤٥٦/٣، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب في هجاء أهل الشرك (٥٩)، الحديث (٢٠١٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧٥/١٩، الحديث (١٥١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٩/١٠، كتاب الشهادات، باب شهادة الشعراء، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣٧٨/١٢، الحديث (٣٤٠٩)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٥٨٠/٣، الحديث (٧٩٩١)، وعزاه للبخاري في تاريخه، ولأبي يعلى، ولابن عساكر.

وسلم قال: «الحياء والعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْبَدَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٣٣ - عن أبي ثعلبة الخُشَنِيِّ / رضي الله عنه أن رسول الله [٢١٧/أ]

صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي أَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا الثَّرَاوُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٣٤ - عن سعد بن أبي وقاص قال، قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسِّنْتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ بِالسِّنْتِهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٣٥ - عن عبد الله بن عمرو<sup>(٤)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٦٩/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٧٥/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في العِيِّ (٨٠)، الحديث (٢٠٢٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٩/١، كتاب الإيمان، باب الخصال الموجبة لدخول الجنة، وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، ووافقه الذهبي، قوله: «العِيِّ» بكسر العين المهملة وتشديد التحتية، أي العجز في الكلام، قوله «البداء» فحش الكلام، أو خلاف الحياء، «والبيان» الفصاحة الزائدة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٩٣/٤، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٣ - ٤٧٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩١٧)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢١/٢٢، الحديث (٥٨٨)، وأخرجه أبونعيم في الحلية ٩٧/٣، ضمن ترجمة داود بن أبي هند (٢١٤)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٣/١٠ - ١٩٤، كتاب الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣٦٦/١٢ - ٣٦٧، الحديث (٣٣٩٥)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٥/٣، الحديث (٥٢١٣) وعزاه للخرائطي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٨٤/١، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣٦٨/١٢، الحديث (٣٣٩٧)، من طريق أحمد، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٢٤٥/١٤، الحديث (٣٨٥٨٠) وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق، ولسعید بن منصور واللفظ لهم.

(٤) تصحف الاسم في المطبوعتين، وفي الأصل المخطوط إلى: (عبدالله بن عمر)، والصواب ما أثبتناه من مسند أحمد، وسنن أبي داود والترمذي.

وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَاقِرَةُ»<sup>(١)</sup> بلسانها»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٧٣٦ - عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مررت ليلة أُسْرِي بي بقومٍ تُقْرَضُ شفاهُم بمقاريضٍ من النار، فقلتُ: يا جبريلُ مَنْ هؤُلاءِ؟ قال: هؤُلاءِ خطباءُ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ ما لا يعملون»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٧٣٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لَيْسَبِي بِهِ قَلْبَ الرِّجَالِ، أَوِ النَّاسِ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٣٨ - عن عمرو بن العاص: «أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا - وَقَامَ رَجُلٌ فَأَكْثَرَ

(١) كذا في الأصل المخطوط وعند أبي داود وأحمد، واللفظ في المطبوعة وعند الترمذي (البقرة) وهما بمعنى واحد.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٧/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٧٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المشدق... (٩٤)، الحديث (٥٠٠٥) واللفظ لهما، وأخرجه الترمذي في السنن ١٤١/٥، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في الفصاحة... (٧٢)، الحديث (٢٨٥٣)، وقال: (حديث حسن غريب من هذا الوجه).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٢٧٤، الحديث (٢٠٦٠)، وأخرجه أحمد في المسند ١٨٠/٣، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٨٦/٢، ضمن ترجمة مالك بن دينار (٢٠٠)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٢٠٩/١٠، الحديث (٢٩١٠٦)، وعزاه لعبد بن حميد، والطبراني في الأوسط، وسعيد بن منصور، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٣٥٣/٣، الحديث (٤٨٠١)، وعزاه للترمذي وقال: (هذا حديث غريب) وتبعه المناوي في كشف المناهج، ق ٩٤/أ، وقال: (رواه الترمذي من حديث قتادة عن أنس وقال: حسن غريب)، ولكننا لم نجده عند الترمذي في السنن والشعائل، ولم نجده ضمن أطراف قتادة عن أنس في تحفة الأشراف للمزي، والله أعلم بالصواب.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٢٧٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المشدق... (٩٤)، الحديث (٥٠٠٦)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧٦٤/١ وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

القول [فقال عمرو] (١) - لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت (٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لقد رأيت، أو أمرت، أن أتجوز في القول، فإن الجواز هو خير (٣).

٣٧٣٩ - عن صخر بن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنهم، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حكماً، وإن من القول عيلاً» (٤).

### ١٠ - باب حفظ اللسان والغيبة والشتم

#### من الصحيح:

٣٧٤٠ - قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً، أو ليصمت» (٥).

- (١) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وسنن أبي داود.  
 (٢) العبارة في المطبوعة: (فإني سمعت)، وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ أبي داود.  
 (٣) أخرجه أبو داود في السنن ٢٧٥/٥ - ٢٧٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المتشدد في الكلام (٩٤)، الحديث (٥٠٠٨)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٦٤٦، وعزاه أيضاً للطبراني في الكبير، وللبهقي في شعب الإيمان.  
 (٤) أخرجه أبو داود في السنن ٢٧٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في الشعر (٩٥)، الحديث (٥٠١٢) واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٦٩، وعزاه للرويان، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والعسكري في الأمثال، قوله: «عيلاً» وهو عرضك حديثك وكلامك على من لا يريد، وقوله: «حكماً» بضم فسكون أي حكمة.  
 (٥) هذا الحديث متفق عليه من روايتين:

- الأولى: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨): ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره (٣١)، الحديث (٦٠١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٦٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على إكرام الجار... (١٩)، الحديث (٤٧/٧٥) واللفظ له.
- الثانية: من رواية أبي شريح، رضي الله عنه أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٨/١١، كتاب =

٣٧٤١ - وقال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ<sup>(١)</sup> الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٤٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ / لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ»<sup>(٣)</sup>، وَيُرْوَى: «يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ أَعَدَّ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٤٣ - وقال سبأُ المسلمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»<sup>(٥)</sup>.

٣٧٤٤ - وقال صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا»<sup>(٦)</sup>.

= الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان... (٢٣)، الحديث (٦٤٧٦)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق ٦٩/١، الحديث (٤٨/٧٧) واللفظ لهما.

(١) العبارة في المطبوعة (أضمن له على الله الجنة) وما أثبتناه من المخطوطة، وهو الموافق للفظ البخاري.

(٢) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٠٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان (٢٣)، الحديث (٦٤٧٤)، قوله: «لَحْيَيْهِ» بفتح اللام منبت الأسنان، وما بينها هو اللسان.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٠٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب حفظ اللسان... (٢٣)، الحديث (٦٤٧٨).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر نفسه، الحديث (٦٤٧٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٠/٤، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب التكلم بالكلمة... (٦)، الحديث (٢٩٨٨/٥٠) واللفظ له.

(٥) متفق عليه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٠/١، كتاب الإيمان (٢)، باب خوف المؤمن... (٣٦)، الحديث (٤٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٨١/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان قول النبي ﷺ: سبأُ المسلم فسوق... (٢٨)، الحديث (٦٤/١١٦).

(٦) متفق عليه من رواية عبدالله بن عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥١٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من أكفر أخاه... (٧٣)، الحديث (٦١٠٤) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٧٩/١، كتاب الإيمان (١)، باب (٦٠/١١١).

۳۷۴۵ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يرمى رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»<sup>(۱)</sup>.

۳۷۴۶ - وقال صلى الله عليه وسلم: «من دعا رجلاً بالكفر، أو قال عدواً لله وليس كذلك إلا حارَّ عليه»<sup>(۲)</sup>.

۳۷۴۷ - وقال: «المُستَبَّانِ ما قالا، فعلى البادىء ما لم يعتد المظلوم»<sup>(۳)</sup>.

۳۷۴۸ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً»<sup>(۴)</sup>.

۳۷۴۹ - وقال: «إنَّ اللَّعَّانِينَ لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة»<sup>(۵)</sup>.

۳۷۵۰ - وقال: «إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم»<sup>(۶)</sup>.

(۱) أخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ۴۶۴/۱۰، كتاب الأدب (۷۸)، باب ما ينهى عن السباب... (۴۴)، الحديث (۶۰۴۵).

(۲) أخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ۷۹/۱ - ۸۰، كتاب الإيمان (۱)، باب بيان حال إيمان من رغب... (۲۷)، الحديث (۶۱/۱۱۲)، وقد ذكر الخطيب التبريزي الحديث في مشكاة المصابيح ۱۳۵۷/۳، وقال: (متفق عليه)، ولعل مراده التخريج عن البخاري بالمعنى وهو الحديث السابق، أما هذه الرواية التي فصلها البغوي عن الرواية السابقة فقد تفرد بها مسلم، ولذلك لم يعزه المناوي في كشف المناهج، ق ۱۰۰/ب إلا إلى مسلم.

(۳) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ۲۰۰/۴، كتاب البر... (۴۵)، باب النهي عن السباب (۱۸)، الحديث (۲۵۸۷/۶۸).

(۴) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ۲۰۰/۴، كتاب البر... (۴۵)، باب النهي عن لعن الدواب (۲۴)، الحديث (۲۵۹۷/۸۴).

(۵) أخرجه من رواية أبي الدرداء رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ۲۰۰/۴، كتاب البر... (۴۵)، باب النهي عن لعن الدواب (۲۴)، الحديث (۲۵۹۸/۸۶).

(۶) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ۲۰۲/۴، كتاب البر... (۴۵)، باب النهي من قول: هلك الناس (۴۱)، الحديث (۲۶۲۳/۱۳۹).

٣٧٥١ - وقال: «تجدون شرَّ الناسِ يومَ القيامةِ ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٥٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة قتاتٌ»<sup>(٢)</sup>، ويروى: «لا يدخل الجنة نمامٌ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٣ - وقال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البرِّ، وإن البرَّ يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يُكتبَ عندَ اللهِ صديقاً، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يُكتبَ عندَ اللهِ كذاباً»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «إن الصدق برٌّ وإن البرَّ يهدي إلى الجنة، وإن الكذب فجورٌ وإن الفجور يهدي إلى النار»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما قيل في ذي الوجهين (٥٢)، الحديث (٦٠٥٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب ذم ذي الوجهين... (٢٦)، الحديث (٢٥٢٦/١٠٠) واللفظ له.

(٢) متفق عليه من رواية حذيفة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما يكره من النميمة... (٥٠)، الحديث (٦٠٥٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٠١/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان غلظ تحريم النميمة (٤٥)، الحديث (١٠٥/١٦٩) قوله: «قتات» بفتح القاف وتشديد التاء أي النمام.

(٣) أخرجه من رواية حذيفة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٠٥/١٦٨).

(٤) متفق عليه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٠٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ (٦٩)، سورة التوبة (٩)، الآية (١١٩)، الحديث (٦٠٩٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١٣/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب قبح الكذب... (٢٩)، الحديث (٢٦٠٧/١٠٥) واللفظ له.

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٦٠٧/١٠٤).

٣٧٥٤ - وقال: «ليس الكذاب الذي يُصلِحُ بينَ الناسِ ويقولُ خيراً ويُنمي خيراً»<sup>(١)</sup>.

٣٧٥٥ - وقال: «إذا رأيتَ المدَّاحينَ فاحشوا في وجوههم التراب»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٥٦ - وعن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال: «أثنى رجلٌ على رجلٍ عندَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال: ويلك قطعَ عنقَ أخيك، ثلاثاً، مَنْ كانَ منكم مادِحاً لا محالةً فليقل: أحسبُ فلاناً، واللَّهُ حسيبه، إن كانَ يرى أنه كذلك، ولا يُزكِّي على الله أحداً»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «أتدرون / ما الغيبة؟ قالوا: اللّهُ ورسولُهُ أعلمُ، قال: ذكركُ أخاك بما يكره، قيل: أفرأيتَ إن كانَ في أخي ما أقول؟ قال: إن كانَ فيه ما تقول فقد اغتبتُهُ وإن لم يكن فيه فقد بهتُهُ»<sup>(٤)</sup>، ويروى: «إذا قلتَ لأخيك ما فيه فقد اغتبتُهُ وإذا قلتَ ما ليس فيه فقد بهتُهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٩/٥، كتاب الصلح (٥٣)، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢)، الحديث (٢٦٩٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الكذب... (٢٧)، الحديث (٢٦٠٥/١٠١) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية المقداد بن الأسود رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ٢٢٩٧/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب النهي عن المدح... (١٤)، الحديث (٣٠٠٢/٦٩).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما جاء في قول الرجل ويلك (٩٥)، الحديث (٦١٦٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٦/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب النهي عن المدح... (١٤)، الحديث (٣٠٠٠/٦٥).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٠١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الغيبة (٢٠)، الحديث (٢٥٨٩/٧٠).

(٥) هذه الرواية أخرجهما البغوي بسنده في شرح السنة ١٣٩/١٣، باب تحريم الغيبة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ونصُّ روايته: «إذا قلتَ ما ليس فيه فقد بهتُهُ» الحديث (٣٥٦١)، ولم أجدها عند غيره.



٣٧٥٨ - وعن عائشة رضي الله عنها: «أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ائذنوا له فيئس أخوال العشييرة، فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط إليه فلما انطلق الرجل قالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله قلت له كذا وكذا، ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: متى عهدتني<sup>(١)</sup> فحاشاً؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره»<sup>(٢)</sup>، ويروى: «اتقاء فحشيه»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل أمتي معافى إلا المُجاهرين، فإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه»<sup>(٤)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٧٦٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ترك الكذب

(١) تحرف اللفظ في المطبوعتين، وفي الأصل المخطوط إلى: (عاهدتني) والصواب ما أثبتناه كما في صحيح البخاري.

(٢) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٤٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً... (٣٨)، الحديث (٦٠٣٢)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٠٢/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب مداراة من يتقى فحشه (٢٢)، الحديث (٢٥٩١/٧٣).

(٣) متفق عليه من رواية عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري في المصدر السابق ٤٧١/١٠، باب ما يجوز من اغتياح أهل الفساد... (٤٨)، الحديث (٦٠٥٤)، وأخرجه مسلم في المصدر السابق واللفظ لهما.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٦/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ستر المؤمن على نفسه (٦٠)، الحديث (٦٠٦٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩١/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب النهي عن هتك الإنسان... (٨)، الحديث (٢٩٩٠/٥٢).

وهو باطلٌ بُنيَ له في رَبْضِ الجَنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ وهو مُجِئٌ بُنيَ له في وَسْطِ الجَنَّةِ، وَمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ بُنيَ له في أعلاها»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٧٦١ - وقال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «أتدرون ما أكثرُ ما يُدْخِلُ النَّاسَ الجَنَّةَ؟ تقوى اللَّهِ وحسنُ الخُلُقِ، أتدرون ما أكثرُ ما يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ الأَجُوفَانِ: الفمُّ والفرجُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٦٢ - وقال: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَعْلَمُ مَبْلَغَهَا، يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ مِنَ الشَّرِّ مَا يَعْلَمُ مَبْلَغَهَا، يَكْتُبُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا الحديث مخرَّج من ثلاث طرق:

● الأولى: من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه الترمذي في السنن ٣٥٨/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في المراء (٥٨)، الحديث (١٩٩٣)، وقال: (حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن وردان عن أنس بن مالك)، وأخرجه ابن ماجه في السنن - المقدمة - ١٩/١ - ٢٠، باب اجتناب البدع... (٧)، الحديث (٥١) واللفظ لهما.

● الثانية: من رواية أوس بن الحدثان رضي الله عنه، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٨٨٣/٣ - ٨٨٤، وعزاه لابن مندة وأبي نعيم، الحديث (٩٠٢٦).

● الثالثة: من رواية مالك بن أوس، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٦٧/٣ وعزاه لابن النجار، الحديث (٨٤٠٨) واللفظ له، قوله: «رَبْضٌ» بفتح الراء والموحدة أي نواحيها وجوانبها من داخلها لا من خارجها.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه أحمد في المسند ٢٩١/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٦٣/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حسن الخلق (٦٢)، الحديث (٢٠٠٤)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٤١٨/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الذنوب (٢٩)، الحديث (٤٢٤٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٣).

(٣) العبارة في المخطوطة (يوم القيامة) والتصويب من المطبوعة وهو الموافق للفظ الترمذي.

(٤) أخرجه من رواية بلال بن الحارث رضي الله عنه، مالك في الموطأ ٩٨٥/٢، كتاب الكلام (٥٦)، باب ما يؤمر به من التحفظ... (٢)، الحديث (٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٤٦٩/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٥٩/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب في قلة الكلام (١٢)، الحديث (٢٣١٩)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في =

٣٧٦٣ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له ويل له»<sup>(١)</sup>.

٣٧٦٤ - وقال: «إن العبد ليقول الكلمة لا يقولها إلا ليضحك / بها الناس يهوي بها أبعده مما بين السماء والأرض، وإنه ليزل عن لسانه أشد مما يزل عن قدمه»<sup>(٢)</sup>.

[ب/٢١٨]

٣٧٦٥ - وقال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٦٦ - وقال: «من صمت نجا»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٦٧ - وقال عقبة بن عامر: «لقيت رسول الله صلى الله عليه

= السنن ١٣١٢/٢ - ١٣١٣، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٦٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٥/١، كتاب الإيمان، باب من قتل نفساً معاهدة...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣١٥/١٤، الحديث (٤١٢٥) واللفظ له.

(١) أخرجه من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده معاوية بن حيدة رضي الله عنه: أحمد في المسند ٣/٥، ٥، ٧، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٩٦، كتاب الاستئذان، باب في الذي يكذب... واللفظ له، وأخرجه أبوداود في السنن ٥/٢٦٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التشديد في الكذب (٨٨)، الحديث (٤٩٩٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٥٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس (١٠)، الحديث (٢٣١٥).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، الخرائطي في مكارم الأخلاق، ذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٥٥٦، الحديث (٧٨٨٧) وعزاه أيضاً للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٣١٩/٤، الحديث (٤١٣١).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبوداود في السنن ٥/٢٦٥ - ٢٦٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التشديد في الكذب (٨٨)، الحديث (٤٩٩٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/١١٢، كتاب العلم، باب كفى بالمرء إثماً...، وقد سبق الحديث في كتاب الإيمان، باب الاعتصام بالكتاب والسنة برقم (١١٨) ضمن الصحاح.

(٤) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أحمد في المسند ٢/١٧٧، وأخرجه الدارمي في السنن ٢/٢٩٩، كتاب الرقائق، باب في الصمت، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٦٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٠)، الحديث (٢٥٠١) واللفظ لهما.

وسلم فقلت: ما النجاة؟ فقال: أملكك عليك لسانك، وليسمعك بيتك، وابك على خطيبتك»<sup>(١)</sup>.

٣٧٦٨ - عن أبي سعيد رفته قال: «إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول: اتق الله فينا، وإنما نحن بك فإن استقمتم استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٦٩ - وقال صلى الله عليه وسلم: «من حُسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٧٠ - عن أنس رضي الله عنه قال: «توفي رجل من الصحابة فقال رجل: أبشر بالجنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أولاً تدري، فلعله تكلم فيما لا يعينه، أو بخل بما لا ينقصه»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ٤٣، باب ما جاء في الحزن والبكاء، الحديث (١٣٤)، وأخرجه أحمد في المسند ٢٥٩/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٠٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤٠٦) واللفظ لهم، قوله: «أملك» بفتح الهمزة، وكسر اللام أي أحفظ لسانك.

(٢) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٩٦/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٠٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤٠٧) واللفظ له، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير ٢٨٦/١ - ٢٨٧، الحديث (٤٥٤)، لابن خزيمة، وللبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «تكفر» بتشديد الفاء المكسورة أي تتذلل وتتواضع.

(٣) • أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٥٥٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١١)، وهو ما قبل باب في قلة الكلام (١٢)، الحديث (٢٣١٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣١٥/٢ - ١٣١٦، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٧٦).

• وأخرجه من رواية علي بن الحسين رضي الله عنه مرسلاً، مالك في الموطأ ٩٠٣/٢، كتاب حسن الخلق (٤٧)، باب ما جاء في حسن الخلق (١)، الحديث (٣)، وأخرجه الترمذي في المصدر السابق، الحديث (٢٣١٨)، وقال: (علي بن حسين لم يُذكر علي بن أبي طالب).

• وأخرجه من رواية الحسين بن علي رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٠١/١، واللفظ لهم جميعاً. (٤) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٥٥٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١١)، الحديث (٢٣١٦)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ص ٢٦٠ - ٢٦١، باب النهي عن الكلام فيما لا يعينك، الحديث (١٠٩)، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند =

٣٧٧١ - عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: «قلت يا رسول الله، ما أخوف ما تخاف عليّ قال: فأخذ بلسان نفسه وقال: هذا»<sup>(١)</sup> (صَحَّ).

٣٧٧٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كذب العبدُ تباعدَ عنه المَلَكُ ميلاً من نَتْنٍ ما جاء به»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٧٣ - وقال: «كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هَوْلَكَ بِهِ»<sup>(٣)</sup> مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ بِهِ كَاذِبٌ»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٧٤ - وقال: «مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

= ٨٤/٧، الحديث ٤٠١٧/١٢٦٢. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٥/٥ - ٥٦ ضمن ترجمة سليمان الأعمش.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١٣/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٠٧/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في حفظ اللسان (٦٠)، الحديث (٢٤١٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، واللفظ لهما، وعزاه المناوي في كشف المناهج، ق ١٠٢/ب، إلى النسائي في التفسير، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣١٤/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٧٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٣/٤، كتاب الرقاق، باب ازهد في الدنيا يحبك الله، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، الترمذي في السنن ٣٤٨/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الصدق والكذب (٤٦)، الحديث (١٩٧٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٩٧/٨ ضمن ترجمة عبدالعزيز بن أبي رواد، واللفظ لهما.

(٣) كلمة (به) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة وسنن أبي داود.

(٤) هذا الحديث مخرَّجٌ من طريقين:

● الأولى: من رواية سفيان بن أسيد رضي الله عنه، أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤٢٣/٧، ضمن ترجمة سفيان بن أسيد الحضرمي، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٢، باب إذا كذبت لرجل...، الحديث (٣٩٥)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٥٣/٥ - ٢٥٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب في المعارض (٧٩)، الحديث (٤٩٧١)، واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٦١٩/١، وعزاه أيضاً للبغوي في معجم الصحابة، ولابن قانع، وللبهقي في شعب الإيمان.

● الثانية: من رواية النواس بن سمعان رضي الله عنه، أخرجه أحمد في المسند ١٨٣/٤، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩٩/٦، ضمن ترجمة ثور بن يزيد، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٦١٩/١، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، وللبهقي في شعب الإيمان.

لسانانٍ من نارٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٧٥ - وقال: «ليس المؤمنُ بالطَّعَانِ، ولا باللَّعَانِ، ولا الفاحشِ، ولا البذيءِ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٧٧٦ - وقال: «لا يكونُ المؤمنُ<sup>(٣)</sup> لَعَاناً»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «لا ينبغي للمؤمن أن يكونَ لَعَاناً»<sup>(٥)</sup>.

٣٧٧٧ - وقال: «لا تَلَاعَنُوا بلعنةِ اللَّهِ، ولا بغضبِ اللَّهِ

(١) أخرجه من رواية عمَّار بن ياسر رضي الله عنهما الدارمي في السنن ٢/٣١٤، كتاب الرقاق، باب ما قيل في ذي الوجهين، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٤٣٠، باب إثم ذي الوجهين، الحديث (١٣١٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في ذي الوجهين (٣٩)، الحديث (٤٨٧٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٦، كتاب الأدب (٣٢)، باب في ذي الوجهين (٢٩)، الحديث (١٩٧٩).

(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أحمد في المسند ١/٤٠٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٧، باب ليس المؤمن بالطعان، الحديث (٣١٣)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٥٠، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٧)، واللفظ لهما، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٢، كتاب الإيمان (١)، باب فيما يخالف كمال الإيمان (١١)، الحديث (٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/١٢، كتاب الإيمان، باب ليس المؤمن... وقال: (على شرط الشيخين) وسكت عنه الذهبي.

(٣) تصحفت في المخطوطة إلى (الرجل) والتصويب من المطبوعة والبخاري في الأدب المفرد، والترمذي في السنن.

(٤) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٦، باب ليس المؤمن بالطعان، الحديث (٣١٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٧١، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعن... (٧٢)، الحديث (٢٠١٩)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٤٧، كتاب الإيمان، باب لا ينبغي للمؤمن... وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٦١٦، الحديث (٨١٨٥)، وعزاه لليهقي في شعب الإيمان.

(٥) أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما البخاري والترمذي والحاكم والمتقي الهندي في المصادر السابقة، واللفظ لهم جميعاً.

ولا بجهنم»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «ولا بالنار»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٧٨ - وقال: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتْ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ

فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِيناً وَشِمَالاً فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لُعِنَ إِنْ كَانَ

[٢١٩/أ] لَذَلِكَ / أَهْلًا، وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٧٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلًا نَازَعَتْهُ الرِّيحُ

رِدَاءَهُ فَلَعَنَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَلْعَنُهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّهُ

مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية حميد بن هلال مرفوعاً، معمر في الجامع (المطبوع بآخر مصنف عبدالرزاق) ٤١٢/١٠، باب اللعن، الحديث (١٩٥٣١)، واللفظ له، ورواه البغوي من طريق عبدالرزاق في شرح السنة ١٣٥/١٣.

(٢) أخرجه من رواية سمرة بن جندب رضي الله عنه، أبوداود الطيالسي في المستد، ص ١٢٣ - الحديث (٩١١)، وأخرجه أحمد في المسند ١٥/٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٩، باب التلاعن...، الحديث (٣٢١)، وأخرجه أبوداود في السنن ٢١١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٦)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٥٠/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٦)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٧/٢٥٠ - ٢٥١، الحديثان (٦٨٥٨ - ٦٨٥٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٤٨، كتاب الإيمان، باب لا تلاعنوا...، وصححه، ووافقه الذهبي. واللفظ لهم.

(٣) أخرجه من رواية أبي الدرداء رضي الله عنه، أبوداود في السنن ٢١٠/٥ - ٢١١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٥)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٠٤، وعزاه الطبراني في المعجم الكبير، وللبهقي في شعب الإيمان.

(٤) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، أبوداود في السنن ٢١٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في اللعن (٥٣)، الحديث (٤٩٠٨) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٥٠/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في اللعنة (٤٨)، الحديث (١٩٧٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٧، كتاب الأدب (٣٢)، باب النهي عن سب الريح (٣٤)، الحديث (١٩٨٨).

٣٧٨٠ - وقال: «لا يُبَلِّغني أحدٌ من أصحابي عن أحدٍ شيئاً فإني أُحِبُّ أن أخرجَ إليكم وأنا سليمُ الصدرِ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٨١ - وقالت عائشة رضي الله عنها: «قلتُ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: حسبك من صفةٍ كذا وكذا، تعني قصيرةً، فقال: لقد قلتِ كلمةً لو مُزجَ بها البحرُ لمزجته»<sup>(٢)</sup> (صَحَّ)<sup>(٣)</sup>.

٣٧٨٢ - وقال: «ما كان الفُحْشُ في شيءٍ إلا شأنُهُ، وما كان الحياءُ في شيءٍ إلا زانه»<sup>(٤)</sup>.

٣٧٨٣ - وقال: «مَنْ عَيَّرَ أخاهُ بذنبٍ<sup>(٥)</sup> لم يَمُتْ حتى يعمَلَهُ»<sup>(٦)</sup> (منقطع).

(١) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أحمد في المسند ١/٣٩٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب رفع الحديث... (٣٣)، الحديث (٤٨٦٠) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٧١٠، كتاب المناقب (٥٠)، باب فضل أزواج النبي ﷺ (٦٤)، الحديث (٣٨٩٧). وقد تقدم هذا الحديث في المخطوطة بعد الحديث (٣٧٧٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٦/١٨٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٥) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٦٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥١)، الحديث (٢٥٠٢)، وقال: (حديث حسن صحيح) وصفية هي زوجة النبي ﷺ، وستأتي للحديث رواية أخرى بعد ثلاثة أحاديث.

(٣) تأخر هذا الحديث في المخطوطة بعد الحديث (٣٧٨٥).

(٤) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣/١٦٥، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٦٤، باب الرفق، الحديث (٤٦٦)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٤٩، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الفحش... (٤٧)، الحديث (١٩٧٤) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحياء (١٧)، الحديث (٤١٨٥)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧٠٩، وعزاه أيضاً لعبد بن حميد، ولليهقي في شعب الإيمان.

(٥) في المطبوعة زيادة (قد تاب منه) وليست في المخطوطة ولا عند الترمذي.

(٦) أخرجه من رواية معاذ بن جبل رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٤/٦٦١، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٣)، الحديث (٢٥٠٥)، وقال: (هذا حديث غريب وليس إسناده



٣٧٨٤ - وقال: «لا تُظهِرِ الشَّماتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٧٨٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَدًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»<sup>(٢)</sup> (صحيح).

= بمُتصل، وخالد بن معدان لم يُدْرِك معاذ بن جبل) وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٨٠٢، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٦٦٠، وعزاه لابن منيع، وللطبراني الحديث (١١٥٦).

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٨٢، كتاب معاشرَة الناس، باب من عيّر أخاه بذيّب، وقال: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به محمد بن الحسن، قال أحمد بن حنبل: ما أراه يساوي شيئاً، وقال يحيى كان كذاباً، وقال النسائي متروك الحديث).

(١) أخرجه من رواية وائلة بن الأسقع رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٤/٦٦٢، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٤)، الحديث (٢٥٠٦)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/٢١٣، في ترجمة القاسم بن أمية الخذاء، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٧٢٠، الحديث (١٢٩٣)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٥٤، الحديث (١٢٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/١٨٦، ضمن ترجمة مكحول الشامي (٣١٦)، وأخرجه الشهاب القضاعي في مسند الشهاب ٢/٧٧، الحديث (٥٩٢)، وعزاه الشوكاني في الفوائد المجموعة، ص ٢٦٥، الحديث (١٧٩)، للبيهقي، وليس في السنن الكبرى، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٩/٩٥ - ٩٦، ضمن ترجمة سعيد بن أحمد صاحب المقابري (٤٦٧٩)، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٢٤، كتاب ذكر الموت، باب الشماتة بالمصائب، وقال: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ) وقد دفع ابن حجر العسقلاني في أجوبته عن أحاديث المصاييح تهمة الوضع عن الحديث فقال: الحديث التاسع، حديث «لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك»:

قلت: أخرجه الترمذي من طريق مكحول عن وائلة بن الأسقع وقال: «حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من وائلة». وأخرج له شاهداً يؤدي معناه من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن وائلة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عيّر أخاه يذنب لم يميت حتى يعمله» وقال أيضاً: «حسن غريب» هكذا وصف كلاً منها بالحسن والغرابة، فأما الغرابة فلتفرد بعض رواة كل منها عن شيخه، فهي غرابة نسبية. وأما الحسن فلاعتضاد كل منها بالآخر، وخالف ذلك ابن حبان فقال: «لا أصل له من كلام النبي ﷺ».

(٢) روى بعض الأئمة هذا الحديث ضمن حديث عائشة المتقدم قبل ثلاثة أحاديث، ولم يخرجها مستقلاً هكذا إلا الترمذي في السنن ٤/٦٦٠، الحديث (٢٥٠٣). أخرجه مطولاً أحمد في المسند ٦/١٢٨ في مسند السيدة عائشة، بلفظ: «ذهبتُ أحكي امرأة أوجلاً عند رسول الله ﷺ فقال =

٣٧٨٦ - عن جُنْدُب<sup>(١)</sup> قال: «جاء أعرابيٌّ فأناخَ راحِلَتَهُ، ثم عَقَلَهَا، ثم دخل المسجدَ فصَلَّى خلفَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، فلما سلَّمَ [رسول الله صلى الله عليه وسلم] <sup>(٢)</sup> أتى راحِلَتَهُ فأطَلَقَهَا، ثم رَكِبَ، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتقولون هو أضلُّ أم بغيره؟ ألم تسمَعوا إلى ما قال! قالوا: بلى»<sup>(٣)</sup>.

= رسول الله ﷺ... وذكر الحديث، وأخرجه في ١٣٦/٦ بلفظ: «عن عائشة أنها حكّت امرأة فقال لها رسول الله ﷺ...» وذكر الحديث، وأخرجه في ١٨٩/٦ بلفظ: «حكيت للنبي ﷺ رجلاً فقال: ما يسرني...» وذكر الحديث، وأخرجه في ٢٠٦/٦ بلفظ: «عن عائشة أنها ذكرت امرأة وقالت مرة حكّت امرأة وقالت إنها قصيرة، فقال: اغتبتها...» وذكر الحديث. وأخرج الحديث أبو داود في سننه ١٩٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٥)، بلفظ: «قلت للنبي ﷺ: حَسْبُكَ من صفة كذا وكذا - تعني قصيرة - فقال: لقد قلت كلمة لو مُزِجَتْ بماء البحر لمزجته، قالت: وحكيت له إنساناً فقال...» وذكر الحديث، وأخرجه الترمذي في سننه ٦٦٠/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥١)، الحديثان (٢٥٠٢) ولفظه: «حكيت للنبي ﷺ رجلاً فقال: ما يسرني...» وذكر الحديث، والحديث (٢٥٠٣) وهو اللفظ الذي ساقه البغوي.

وقال عقبه: (هذا حديث حسن صحيح). وقوله: «حَكَيْتُ» أي فعلتُ مثله، يقال: حكاها وحكاها، وأكثر ما يُستعمل في القبيح: المحاكاة (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤٢١/١).

(١) هو الصحابي جُنْدُب بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه كما أوضحه الإمام أحمد في مسنده والمزي في تحفة الأشراف ٤٣٩/٢، ٤٤٦.

(٢) ما بين الحاصرتين من سنن أبي داود.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣١٢/٤، في مسند جندب بن عبد الله البجلي وله تنمة عنده، وأخرجه أبو داود في سننه ١٩٧/٥ - ١٩٨، في كتاب الأدب (٣٥)، باب من ليس له غيبة (٤٢)، الحديث (٤٨٨٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين ٢٤٨/٤، في كتاب التوبة والإنابة، وتنتمى الحديث عند الحاكم: «قال: لقد حضر، رحمه الله واسعة، إن الله خلق مائة رحمة فأنزل رحمة يعاطف بها الخلق جنباً وإنسها وبهاثمها، وعنده تسع وتسعون رحمة» وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في «التلخيص».

## ١١ - باب الوعد

## مِنْ اصْحَاحِ:

٣٧٨٧ - عن جابر رضي الله عنه قال: «لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء أبا بكرٍ مالٌ من قِبَلِ العَلَاءِ بنِ الحَضْرَمِيِّ<sup>(١)</sup> فقال أبو بكرٍ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَّةٌ<sup>(٢)</sup> فَلْيَأْتِنَا. قال جابر رضي الله عنه فقلتُ: وَعَدَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْطِيَنِي هَكَذَا وَهَكَذَا، فَبَسَطَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ جَابِرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَحَثَا لِي حَثِيَّةً فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ، قَالَ: خُذْ مِثْلِيهَا»<sup>(٣)</sup>.

## مِنْ احْسَانِ:

٣٧٨٨ - عن أبي جُحَيْفَةَ<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ

(١) العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه صحابي، اسم أبيه: عبدالله بن عماد. استعمل النبي ﷺ العلاء على البحرين وأقره أبو بكر ثم عمر، مات سنة أربع عشرة (ابن حجر، الإصابة ٤٩١/٢) والمال الذي بعثه هو مال الجزية كما أوضحه ابن حجر في فتح الباري ٤٧٥/٤.

(٢) العِدَّةُ: الوَعْدُ، ويقالان في الخير، ويُقال في الشر: الإيعادُ والوعيد (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢٠٦/٥).

(٣) أخرجه البخاري في ستة مواضع من صحيحه: في ٤٧٤/٤، كتاب الكفالة (٣٩)، باب من تكفل عن ميت ديناً (٣)، الحديث (٢٢٩٦)، وفي ٢٢١/٥، كتاب الهبة (٥١)، باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات... (١٨)، الحديث (٢٥٩٨)، وفي ٢٨٩/٥، كتاب الشهادات (٥٢)، باب من أمر بإنجاز الوعد (٢٨)، الحديث (٢٦٨٣)، وفي ٢٣٧/٦، كتاب فرض الخمس (٥٧)، باب إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة (١٤)، الحديث (٣١٣٧)، وفي ٢٦٨/٦، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب ما أقطع النبي ﷺ من البحرين (٤)، الحديث (٣١٦٤)، وفي ٩٥/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب قصة عُمان والبحرين (٧٣)، الحديث (٤٣٨٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٨٠٦/٤ - ١٨٠٧، كتاب الفضائل (٤٣)، باب ما سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ شيئاً قط فقال لا، وكثرة عطائه (١٤)، الحديث (٢٣١٤/٦٠ و ٦١).

(٤) أبو جُحَيْفَةَ السوائي رضي الله عنه: صحابي اسمه وهب بن عبدالله، ويقال وهب بن وهب، توفي رسول الله ﷺ وهو مُراهق، وولي بيت المال لعلي. ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١٥٤/٢.

صلى الله عليه وسلم أبيضَ قد شاب، وكان الحسن بن علي رضي الله عنه يشبهه وأمر له بثلاثة عشر قلوفاً<sup>(١)</sup>، فذهبنا نقبضها فأتانا موته [فلم يعطونا شيئاً]<sup>(٢)</sup>. فلما قام أبو بكر قال: من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه [٢١٩/ب] وسلم عدة فليجيء، فقمتم إليه فأخبرته فأمر لنا بها<sup>(٣)</sup>.

٣٧٨٩ - عن عبد الله ابن أبي الحمساء<sup>(٤)</sup> أنه قال: «بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعث، وبقيت له بقية، فوعدته أن آتية بها في مكانه فنسيت، فذكرت بعد ثلاث، فإذا هو في مكانه، فقال: لقد شققت علي، أنا ههنا منذ ثلاث أنتظرك»<sup>(٥)</sup>.

(١) القلوص: الناقة الشابة، وقيل: لا تزال قلوفاً حتى تصير بازلاً، وتجمع على قلاص، وقُلص أيضاً (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٠٠).

(٢) ليست في المطبوعة ولا المخطوطة وأثبتناها من الأصول.

(٣) قال ابن الأثير في جامع الأصول ١١/٦٤٥: (اتفق البخاري ومسلم والترمذي على الفصل الأول من الحديث - أي إلى قوله: «وكان الحسن بن علي يشبهه» - واتفق البخاري والترمذي على الفصل الثاني - أي إلى قوله: «فلم يعطونا شيئاً» - وانفرد الترمذي بذكر أبي بكر وإعطائه إياهم).

أخرجه البخاري في صحيحه ٦/٥٦٤، كتاب المناقب (٦١)، باب صفة النبي ﷺ (٢٣)، الحديث (٣٥٤٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٨٢٢، كتاب الفضائل (٤٣)، باب شبيهه ﷺ (٢٩)، الحديث (٢٣٤٣/١٠٧)، وأخرجه بلفظه: الترمذي في سننه ٥/١٢٨ - ١٢٩، كتاب الأدب (٤٤)، باب ما جاء في العدة (٦٠)، الحديث (٢٨٢٦)، وأخرج الحاكم في المستدرک ٣/١٦٨، الفصل الأول من الحديث في كتاب معرفة الصحابة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي في «التلخيص» أنه عند البخاري ومسلم. (٤) عبد الله بن أبي الحمساء العامري رضي الله عنه: صحابي ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١/٣٠٦، وقد تصحف في المطبوعة إلى (الحساء) وكذا تصحف في مشكاة المصابيح ٣/١٣٦٧، الحديث (٤٨٨٠).

(٥) أخرجه أبوداود في السنن ٥/٢٦٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العدة (٩٠)، الحديث (٤٩٩٦)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٩٨، كتاب الشهادات، باب من وعد غيره شيئاً... وفي إسناد الحديث اضطراب ساقه أبوداود عقب الحديث، وفصله المزري في تحفة الأشراف ٤/٣١٣. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٣٢، باب الوفاء بالوعد.

٣٧٩٠ - عن زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ وَمِنْ نَبِيَّتِهِ أَنْ يَفِيَّ فَلَمْ يَفِ وَلَمْ يَجِيءَ لِلْمِيعَادِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٧٩١ - عن عبدالله بن عامر أنه قال: «دَعَتْنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا فَقَالَتْ: [هَا] <sup>(٢)</sup> تَعَالَ أُعْطِيكَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيَهُ؟] قَالَتْ: أُعْطِيهِ تَمْرًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٢)</sup>: أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كِذْبَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

## ١٢ - باب المزاح

### مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٧٩٢ - عن أنس رضي الله عنه أنه قال: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النَّغِيرُ <sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup> كَانَ لَهُ نَغْرٌ يَلْعَبُ بِهِ فَمَاتَ.

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٢٦٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العِدَّة (٩٠)، الحديث (٤٩٩٥)، وأخرجه الترمذي في سننه ٢٠/٥، كتاب الإيمان (٤١)، باب ما جاء في علامة المنافق (١٤)، الحديث (٢٦٣٣)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٨/١٠، كتاب الشهادات، باب من وعد غيره شيئاً... وقال الترمذي: (هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي).

(٢) ليست في المطبوعة، وهي من المخطوطة وعند أبي داود.

(٣) أخرجه بلفظه أبو داود في سننه ٢٦٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التشديد في الكذب (٨٨)، الحديث (٤٩٩١)، وأخرجه بنحوه أحمد في المسند ٤٤٧/٣، في مسند عبدالله بن عامر، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٣٣، باب الوفاء بالوعد.

(٤) النغير: بنون ومعجمة وراء، مصغر نغر، وهو طير صغير. (ابن حجر، فتح الباري ٥٨٣/١٠).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه ٥٢٦/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الانبساط إلى الناس (٨١)، الحديث (٦١٢٩)، وفي باب الكنية للصبي (١١٢)، الحديث (٦٢٠٣)، =

## مِنْ أَحْسَانِ:

٣٧٩٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «قالوا: يا رسول الله! إنك تُداعِبُنَا. قال: إني لا أقولُ إلا حَقًّا»<sup>(١)</sup>.

٣٧٩٤ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وِلْدِ نَاقَةٍ، فَقَالَ: مَا أَصْنَعُ بِوِلْدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النُّوقَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩٥ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٧٩٦ - وروى: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَجُوزٍ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا الْعَجُزُ فَوَلَّتْ تَبْكِي. قَالَ: أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ

= وأخرجه مسلم في صحيحه ١٦٩٢/٣، كتاب الآداب (٣٨)، باب استحباب تحنيك المولود (٥)، الحديث (٢١٥٠/٣٠).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٠/٢ و ٣٦٠، في مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه الترمذي في سننه ٣٥٧/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/١٠، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٦٧/٣، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في سننه ٢٧٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٤٩٩٨)، وأخرجه الترمذي في سننه ٣٥٧/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩١)، وأخرجه في الشمائل المحمدية، ص ١٢٠، باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٣٨)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/١٠، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٢٧/٣، ٢٦٠، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٧٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٥٠٠٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٥٨/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في المزاح (٥٧)، الحديث (١٩٩٢)، وأخرجه في الشمائل، ص ١١٨، باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٣٥)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/١٠، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

عَجُوزٌ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً\* فَجَعَلْنَاهُنَّ  
أَبْكَارًا﴾<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩٧ - وعن أنس رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْبَادِيَةِ اسْمُهُ  
زَاهِرُ بْنُ حَرَامٍ<sup>(٣)</sup> كَانَ يَهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَادِيَةِ فَيُجَهِّزُهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ: إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتِنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُحِبُّهُ، وَكَانَ دَمِيمًا<sup>(٤)</sup>، / فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ  
مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ: أَرْسِلْنِي، مَنْ هَذَا؟ فَالْتَفَتَ  
فَعَرَفَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو<sup>(٥)</sup> مَا أَلْزَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ عَرَفَهُ وَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ  
يَشْتَرِي الْعَبْدَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا وَاللَّهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ<sup>(٦)</sup>.

- (١) سورة الواقعة ٥٦ - ، الآيتان (٣٥ - ٣٦).  
(٢) حديث مرسل من رواية الحسن بن يسار البصري، أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية،  
ص ١٢١ - ١٢٢ - باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٤٠).  
(٣) زاهر بن حرام الأشجعي رضي الله عنه: صحابي، ذكره الحافظ ابن حجر في  
الإصابة ٥٢٣/١، في القسم الأول من حرف الزاي وقال: (وقد جاء ذكره في حديث صحيح  
أخرجه أحمد والترمذي في الشمائل... ) وساق الحديث.  
(٤) الدَّمَامَةُ: بِالْفَتْحِ الْقِصْرُ وَالْقُبْحُ، وَرَجُلٌ دَمِيمٌ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١٣٤/٢).  
(٥) لَا يَأْلُو: لَا يَقْصُرُ (الناوي، كشف المناهج ورقة ١٠٥).  
(٦) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (الملحق بالمصنف لعبد الرزاق) ٤٥٤/١ - ٤٥٥،  
الحديث (١٩٦٨٨)، وأخرجه أحمد في المسند ١٦١/٣، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه،  
وأخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية، ص ١٢٠، باب ما جاء في صفة مزاح رسول  
الله ﷺ (٣٦)، الحديث (٢٣٩). وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد  
الظمان، ص ٥٦٦، كتاب المناقب، باب فضل زاهر بن حرام (٣٢)، الحديث (٢٢٧٦)،  
وأخرجه البزار في صحيحه، عزاه له الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٢٧١/٣، في =

٣٧٩٨ - عن عوف بن مالك الأشجعي أنه قال: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّ عَلَيَّ وَقَالَ: ادْخُلْ، فَقُلْتُ: أَكُلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلُّكَ فَدَخَلْتُ»<sup>(١)</sup> قيل: إنما قَالَ: ادْخُلْ كُلِّي مِنْ صِغَرِ الْقُبَّةِ<sup>(٢)</sup>.

٣٧٩٩ - عن النعمان بن بشير أنه قال: «اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَالِيًا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا، وَقَالَ: لَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى

= كتاب المنقب، باب مناقب زاهر بن حرام، الحديث (٢٧٣٤)، وأخرجه أبو يعلى في المسند ١٧٤/٦، في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، الحديث (٣٤٥٦/٧٠١)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/١٠، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٦٩/٣: (رجال أحمد رجال صحيح)، وهو عند البزار من رواية سالم عن زاهر بن حرام يحدث عن نفسه، وليس من طريق أنس.

(١) حديث عوف بن مالك هذا يُرَوَى عند الأئمة مُخْتَصَرًا وَمُطَوَّلًا، وقد أورده البغوي هنا مختصرًا، أخرجه بهذا اللفظ أبو داود في السنن ٢٧١/٥ - ٢٧٢، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)، الحديث (٥٠٠٠)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٨/١٠، كتاب الشهادات، باب المزاح لا ترد به الشهادة.

وأخرجه مطولاً مع ذكر الشاهد - وهو قصة الاستئذان - أحمد في المسند ٢٢/٦، في مسند عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، وتتمته عنده: «فدخلت عليه وهو يتوضأ وضوءاً مكثياً، فقال لي: يا عوف بن مالك! سِتًّا قَبْلَ السَّاعَةِ: مَوْتُ نَبِيِّكُمْ، خذ إحدى، ثم فتح بيت المقدس، ثم موت يأخذكم تقعون فيه كما تقعص الغنم، ثم تظهر الفتن وبكثرة المال حتى يُعْطَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطُهَا، ثم يَأْتِيكُمْ بَنُو الْأَصْفَرِ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا» وكذا أخرجه ابن ماجه في سننه ١٦٤٢/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب أشراف الساعة (٢٥)، الحديث (٤٠٤٢).

وأخرجه مطولاً بدون قصة الاستئذان البخاري في صحيحه ٢٧٧/٦، كتاب الجزية (٥٨)، باب ما يُجْذَرُ مِنَ الْغَدْرِ (١٥)، الحديث (٣١٧٦) ولفظه: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ فَقَالَ: اَعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ...» وذكره، وكذا أخرجه الحاكم في المستدرک ٤١٩/٤، في كتاب الفتن والملاحم، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٣/٩، كتاب الجزية، باب مهادنة الأئمة بعد رسول رب العزة.

(٢) هذا التفسير من عثمان بن أبي العاتكة كما ذكر أبو داود عقب الحديث.



رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْجُزُهُ،  
وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ:  
كَيْفَ رَأَيْتَنِي أَنْقَذْتُكَ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ<sup>(١)</sup>: فَمَكَثَ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ  
فَوَجَدَهُمَا قَدْ اضْطَجَعَا، فَقَالَ لَهُمَا: أَدْخِلَانِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتُمَانِي فِي  
حَرْبِكُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَدْ فَعَلْنَا، قَدْ فَعَلْنَا<sup>(٢)</sup>.

٣٨٠٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: «لا تُمارِ<sup>(٣)</sup> أخاك، ولا تُمازِحْهُ، ولا تَعِدْهُ مَوْعِدًا  
فَتُخْلِفْهُ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

### ١٣ - باب المفاخرة والعصبيّة

#### مِنْ اصْحَاحِ:

٣٨٠١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ.  
قَالُوا: لَيْسَ عَن هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ

(١) تصحفت في المطبوعة إلى (قالت) والتصويب من سنن أبي داود.  
(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢٧١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في المزاح (٩٢)،  
الحديث (٤٩٩٩)، وأخرجه النسائي في الكبرى عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٢٨/٩، في  
أطراف النعمان بن بشير رضي الله عنه.  
(٣) لا تُمارِ: المراء الجدال، والتُّماري والمُماراة: المجادلة على مذهب الشك والريبة (ابن الأثير،  
النهاية في غريب الحديث ٣٢٢/٤).  
(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٢ - ١٤٣، باب لا تعد أخاك شيئاً فتخلفه (١٨٥)،  
الحديث (٣٩٦)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٥٩/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء  
في المراء (٥٨)، الحديث (١٩٩٥)، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/٣٤٤، في ترجمة عكرمة  
مولى ابن عباس (٢٤٥)، وأخرجه الغزالي في إحياء علوم الدين ٣/١١٦، في كتاب آفات  
اللسان، الأفة الرابعة، المراء والجدال.

اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ. قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ:  
فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ / قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ [٢٢٠/ب]  
خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا»<sup>(١)</sup>.

٣٨٠٢ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الكَرِيمُ  
ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ، ابْنُ الْكَرِيمِ: يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٠٣ - عن البراء بن عازب «أنه قال في يوم حنين: كَانَ  
أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ<sup>(٣)</sup> آخِذًا بِعِنَانٍ بَغْلَتِهِ - يَعْنِي بَغْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٤)</sup> - فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه ٣٦٢/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي  
يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَذَكِّرِينَ﴾ (٢)، الحديث (٤٦٨٩) وهذا لفظه، وأخرجه في ٣٨٧/٦،  
كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَهْدَ  
أَنَّ لَهُمْ آيَاتٌ مُبِينَاتٌ﴾ (٣٣٥٣)، وأخرجه في ٤١٤/٦، باب: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ  
المُوتَ﴾ (١٤)، الحديث (٣٣٧٤)، وفي ٤١٧/٦، باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ  
وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَذَكِّرِينَ﴾ (١٩)، الحديث (٣٣٨٣)، وفي ٥٢٥/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب  
قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ (١)، الحديث (٣٤٩٠) مختصراً.  
وأخرجه مسلم في صحيحه ١٨٤٦/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب من فضائل يوسف عليه  
السلام (٤٤)، الحديث (٢٣٧٨/١٦٨).

(٢) أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه في ثلاثة مواضع من صحيحه: في ٤١٩/٦، كتاب  
أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ  
لِلْمُتَذَكِّرِينَ﴾ (١٩)، وفي ٥٥١/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام  
والجاهلية (١٣)، تعليقا عن ابن عمر وأبي هريرة، وأخرجه في ٣٦١/٨، كتاب التفسير (٦٥)،  
باب: ﴿وَيَسِّرْ لَكَ أَلْيَمَ يَوْمِ تَلْقَاهُ﴾ (١)، الحديث (٤٦٨٨).

(٣) أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، ابن عم رسول الله ﷺ كما صرح به البخاري في رواية.  
(٤) هذه الجملة التفسيرية مُدرّجة في الحديث وليست منه، ولم ترد عند الشيخين، فيمكن أن تكون  
من قول البغوي، والله أعلم.

قال: فما رُئي من الناسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٠٤ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ<sup>(٢)</sup>، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ذاك إبراهيم»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٠٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تُظْرُونِي<sup>(٤)</sup> كما أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في خمسة مواضع في صحيحه: أخرجه بلفظه مجتزأ من حديث في ١٦٤/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من قال: خذها وأنا ابن فلان (١٦٧)، الحديث (٣٠٤٢) ولفظه: عن أبي إسحاق قال: «سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال: يا أبا عمار! أوليتم يوم حنين؟ قال البراء وأنا أسمع: أما رسول الله ﷺ لم يول يومئذ...» وذكر الحديث، وأخرجه بالفاظ مقاربة في ٦٩/٦، باب من قاد دابة غيره في الحرب (٥٢)، الحديث (٢٨٦٤)، وفي ٧٥/٦، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء (٦١)، الحديث (٢٨٧٤)، وفي ١٠٥/٦، باب من صف أصحابه عند الهزيمة (٩٧)، الحديث (٢٩٣٠)، وفي ٢٨/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ﴾ (٥٤)، الحديث (٤٣١٧)، وأخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٠٠ - ١٤٠١، كتاب الجهاد والسير (٣٢)، باب في غزوة حنين (٢٨)، الأحاديث (١٧٧٦/٧٨ - ٧٩ - ٨٠).

(٢) البرية: الخلق (الناوي، كشف المناهج ورقة ١٠٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٨٣٩، كتاب الفضائل (٤٣)، باب من فضائل إبراهيم الخليل (٤١)، الحديث (٢٣٦٩/١٥٠).

(٤) الإطراء: مجاوزة الحد في المدح، والكذب فيه، وذلك أن النصاري أفرطوا في مدح عيسى وإطرائه بالباطل فمنعهم ﷺ أن يطروه بالباطل (الناوي، كشف المناهج ورقة ١٠٦).

(٥) هذا الحديث من رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو بهذا اللفظ جزء من حديث طويل يسمى حديث السقيفة، أخرجه الستة ورواه مجتزأ هكذا البخاري في صحيحه ٦/٤٧٨، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب قول الله: ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾ (٤٨)، الحديث (٣٤٤٥). وأخرجه مطولاً البخاري في صحيحه ١٢/١٤٤ - ١٤٥، كتاب الحدود (٨٦)، باب رجم الحبل من الزنا (٣١)، الحديث (٦٨٣٠)، وفيه ذكر الشاهد. وأخرجه مفرقاً في مواضع من صحيحه بدون ذكر الشاهد، في ١٠٩/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب ما جاء في السقائف (١٩)، الحديث (٢٤٦٢)، وفي ٧/٢٦٤، كتاب مناقب الأنصار (٦٣)، باب مقدم النبي ﷺ =

٣٨٠٦ - عن عياض بن حمار المجاشعي<sup>(١)</sup> رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ حِكَايَاتٍ:

٣٨٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَيَسْتَهَيِّنَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونَنَّ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعَلِ الَّذِي يُدْهَدُهُ الْخُرَّءُ بِأَنْفِهِ»<sup>(٣)</sup>. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ<sup>(٤)</sup> الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، أَوْ فَاجِرٌ شَقِيٌّ. النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ، وَآدَمٌ مِنْ تُرَابٍ»<sup>(٥)</sup>.

= وأصحابه المدينة (٤٦)، الحديث (٣٩٢٨)، وفي ٣٢٢/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب (١٢)، الحديث (٤٠٢١)، وفي ١٣٧/١٢، كتاب الحدود (٨٦)، باب الاعتراف بالزنا (٣٠)، الحديث (٦٨٢٩)، وفي ٣٠٣/١٣، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٩٦)، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم (١٦)، الحديث (٧٣٢٣)، وأخرجه مسلم بدون ذكر الشاهد في صحيحه ١٣١٧/٣، كتاب الحدود (٢٩)، باب رجم الثيب في الزنى (٤)، الحديث (١٦٩١/٥).

(١) عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه: صحابي، ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٤٣٠/١.

(٢) هذا الحديث مجتزأ من حديث طويل أوله: «قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً فقال إن الله أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا...» وساق حديثاً طويلاً ذكر الشاهد في آخره، رواه مسلم في صحيحه ٢١٩٧/٤ - ٢١٩٩، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٥١)، باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا (١٦)، الحديث (٢٨٦٥/٦٤).

(٣) الجُعَلُ: بفتح العين حيوان معروف كالخنفساء، والجُعَلُ: بسكون العين هو الإجرة على الشيء (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢٧٦/١ - ٢٧٧) ويُدْهَدُهُ: يُدْخِرُ، يقال: دَهَدَيْتُ الْحَجَرَ وَدَهَدَيْتُهُ (المصدر نفسه ١٤٣/٢).

(٤) الْعُبْيَةُ: بضم العين وكسرهما الْكِبْرُ والنخوة (البغوي، شرح السنة ١٢٤/١٣).

(٥) يروي الأئمة هذا الحديث مجتزأً ومطولاً، مع بعض التقديم والتأخير، أخرجه أحمد في المسند ٣٦١/٢، ٥٢٤، في مسند أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أبو داود في سننه ٣٣٩/٥ - ٣٤٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في التفاخر بالأحساب (١٢٠)، =

٣٨٠٨ - [وعن مُطَرَّف بن عبدالله بن الشخير قال، قال أبي: «انطلقتُ في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: أنتَ مَيِّدُنَا. فقال: السَيِّدُ اللّهُ. فقلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظُمنا طَوَلاً. فقال: قولوا فولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان»<sup>(١)</sup>].<sup>(٢)</sup>

٣٨٠٩ - عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الحَسْبُ المَالُ<sup>(٣)</sup>، والكَرْمُ التَّقْوَى»<sup>(٤)</sup>.

٣٨١٠ - وعن أَبِي بن كعب رضي الله عنه أنه قال، سمعت

= الحديث (٥١١٦)، وأخرجه بلفظه الترمذي في سننه ٧٣٤/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب في فضل الشام واليمن (٧٥)، الحديث (٣٩٥٥ - ٣٩٥٦ وهو آخر أحاديث كتابه)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٢/١٠، كتاب الشهادات، باب شهادة أهل العصية.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٥/٤، في مسند مطرف بن عبدالله بن الشخير عن أبيه، وأخرجه أبو داود في السنن ١٥٤/٥ - ١٥٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في كراهية التماذج (١٠)، الحديث (٤٨٠٦)، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٤٨ - ٢٤٩، باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل: سيدنا وسيدي، الأحاديث (٢٤٥ - ٢٤٧).

(٢) هذا الحديث مؤخر في بعض النسخ إلى آخر الباب.

(٣) قال البغوي في شرح السنة ١٢٥/١٣: (قال وكيع في قوله: الحسب المال، يريد أن الرجل إذا صار ذار مالٍ عظمه الناس، وقال سفيان: إنما هو قول أهل المدينة: إذا لم يجد الرجل نفقة امرأته فرّق بينهما، ورؤي عن عمر أنه قال: حسب الرجل ماله، وكرمه دينه، وأصله عقله، ومروءته خلقه).

(٤) أخرجه الحديث أحمد في المسند ١٠/٥، في مسند سمرة بن جندب رضي الله عنه، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٩٠/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الحجرات (٥٠)، الحديث (٣٢٧١)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٤١٠/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الورع والتقوى (٢٤)، الحديث (٤٢١٩)، وأخرجه الدارقطني في السنن ٣٠٢/٣، كتاب النكاح، باب المهر، الحديث (٢٠٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٦٣/٢، كتاب النكاح، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي في التلخيص، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣٦/٧، كتاب النكاح، باب اعتبار اليسار في الكفاءة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُوهُ بِهَنْ أَبِيهِ»<sup>(١)</sup> ولا تَكُنُوا»<sup>(٢)</sup>.

٣٨١١ - عن عبدالرحمن بن أبي عقبة [عن أبي عقبة]<sup>(٣)</sup> رضي الله

عنهما وكان مولى من أهل فارس أنه قال: «شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْفَارِسِيُّ. فَالْتَفَتَ إِلَيَّ / فَقَالَ: فَهَلَّا قُلْتَ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الْغُلَامُ الْأَنْصَارِيُّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ» له وجهان: الأول: أي انتسب وانتمى، كقولهم: يا فلان، ويا لبني فلان. قوله: «بِهَنْ أَبِيهِ» يعني ذَكَرَهُ، يجاهره بهذا اللفظ الشنيع ردًا لما أتى به من الانتماء إلى قبيلته والافتخار بهم، وقوله: «ولا تَكُنُوا» أي لا تَكُنُوا عن الأير بالهن.

والوجه الآخر أن معنى التعزّي: التأسّي والتصبّر عند المصيبة، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون كما أمر الله عزوجل: (راجع شرح السنة ١٣/١٢١، وكشف المناهج ورقة ١٠٣) والراجح الوجه الأول كما جاء في حديث أحمد في المسند ٥/١٣٦، عن أبي قال: «رأيت رجلاً تعزّي عند أبيّ بعزاء الجاهلية افتخر بأبيه...» وساق الحديث.

(٢) هذا الحديث مجتزأ من حديث فيه قصة سماع أبيّ لرجل يتعزّي بعزاء الجاهلية، من رواية عتيّ بن ضمرة عن أبيّ، أخرجه أحمد في المسند ٥/١٣٦، في مسند أبيّ بن كعب رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٣٢٤، باب (٤٣٦)، الحديث (٩٦٦)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب السير، عزاه له المزي في تحفة الأشراف ١/٣٥، في أطراف أبيّ، الحديث (٦٧)، وأخرجه في عمل اليوم والليلة، ص ٥٣٩ - ٥٤٠، باب عزاء الجاهلية، الأحاديث (٩٧٤ - ٩٧٦)، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٦٣، باب ما يقول إذا سمع من يدعو بدعاء الجاهلية، الحديث (٤٣٥): وأخرجه ابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ١٨٨، كتاب الجنائز، باب فيمن تعزّي بعزاء الجاهلية (١٧)، الحديث (٧٣٦)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/١٦٧، في معجم أبيّ بن كعب (١٥)، الحديث (٥٣٢)، ورحاله ثقات كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٣.

(٣) ليست في المطبوعة، وأبو عقبة رضي الله عنه: صحابي فارسي الأصل كان مولى للأنصار، وقيل مولى بني هاشم قيل اسمه رشيد، ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٢/١٧١، في الكنى وذكر حديثه.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٤٢ - ٣٤٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصية (١٢١)، الحديث (٥١٢٣)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٩٣١، كتاب الجهاد (٢٤)، باب النية في القتال (١٣)، الحديث (٢٧٨٤).

٣٨١٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رَدَى<sup>(١)</sup> فَهُوَ يُنَزَعُ بِذَنْبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨١٣ - عن وائلة بن الأسقع أنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْعَصَبِيَّةُ؟ قَالَ: أَنْ تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظُّلْمِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨١٤ - وعن سُراقَةَ بن مالك بن جُعْشَمٍ أنه قال: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خَيْرُكُمْ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) العبارة في المطبوعة: (تردى في البثر)، والتصويب من أبي داود، وتردى بفتح الدال والراء، أي سقط في بثر أو نهر.

(٢) يروى هذا الحديث موقوفاً على ابن مسعود من قوله، ويروى عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ولفظ المرفوع «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبّة من آدم...» وذكر الحديث، أخرجه أبو داود في السنن ٣٤١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصبيّة (١٢١)، الحديث (٥١١٨)، وأخرج الموقوف برقم (٥١١٧)، قال الخطابي في معالم السنن (المطبوع مع مختصر سنن أبي داود) ١٧/٨: (يُنَزَعُ بِذَنْبِهِ: معناه أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بثر فصار يُنَزَعُ بِذَنْبِهِ وَلَا يُقَدَّرُ عَلَى خَلَاصِهِ).

(٣) أخرجه من رواية وائلة بن الأسقع، أبو داود في السنن ٣٤١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصبيّة (١٢١)، الحديث (٥١١٩)، وأخرج الحديث ابن ماجه من رواية فُسَيْلَةَ قالت: «سمعت أبي يقول: سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! أمن العصبيّة أن يحبّ الرجل قومه؟ قال: لا، ولكن من العصبيّة أن يعين الرجل قومه على الظلم»، أخرجه في السنن ١٣٠٢/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب العصبيّة (٧)، الحديث (٣٩٤٩). وظاهر إسناد الروایتين مختلف، لكنه في الحقيقة واحد، وقد بين ذلك ابن أبي حاتم الرازي في علل الحديث ٣١٣/٢، في كتاب الأدب، الحديث (٢٤٥٣)، والمزي في تحفة الأشراف ٨٢/٩، وذكر أن فُسَيْلَةَ هي بنت وائلة بن الأسقع، ويُقال لها أيضاً خُصَيْلَةَ، وكذلك قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٧/٨ - ١٨.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصبيّة (١٢١)، الحديث (٥١٢٠)، وإسناده ضعيف، قال أبو داود عقب الحديث: (أيوب بن سُويد ضعيف)، وقال ابن أبي حاتم بانقطاعه في علل الحديث ٢٠٩/٢، ٢٣١، لعدم سماع أسامة بن زيد من =

٣٨١٥ - عن جُبَيْرِ بْنِ مَطْعَمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَصَبِيَّةً، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ»<sup>(١)</sup>.

٣٨١٦ - عن أَبِي الدرداء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ»<sup>(٢)</sup>.

= سعيد بن المسيب، وعدم سماع سعيد بن المسيب من سراقه وقال: (وهذا حديث موضوع، بابه حديث الواقدي)، وانظر ما قاله المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٨/٨.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٤٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في العصية (١٢١)، الحديث (٥١٢١)، وهو ضعيف الإسناد، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ١٩/٨ قال أبو داود في رواية ابن العبد: هذا مرسل، عبدالله بن سليمان لم يسمع من جبير هذا آخر كلامه. وفي إسناده محمد بن عبدالرحمن المكي - وقيل فيه العكي - قال أبو حاتم الرازي: هو مجهول وقد أخرجه مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث أبي هريرة نحوه بمعناه، أتم منه، ومن حديث جندب بن عبدالله البجلي مختصراً، انظر صحيح مسلم، الحديث (١٨٥٠)، وسنن النسائي ١٢٣/٧، فيصبح حديث جبير بن مطعم حسناً لوجود شاهد له صحيح.

(٢) أخرجه الحديث أحمد في المسند ١٩٤/٥، في مسند أبي الدرداء رضي الله عنه وفي ٤٥٠/٦، في بقية حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٧٢/١/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٤٦/٥ - ٣٤٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الهوى (١٢٥)، الحديث (٥١٣٠)، وأخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ ٣٢٨/٢، في ترجمة بلال بن أبي الدرداء، وأخرجه الشهاب القضاعي في مسنده ١٥٧/١، الحديث (٢١٩/١٥١)، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين، الأحاديث (١٤٥٤ و ١٤٦٨)، وأخرجه الغزالي في إحياء علوم الدين ٣٢/٣، كتاب شرح عجائب القلب، باب تفصيل مداخل الشيطان إلى القلب، وذكره الميداني في مجمع الأمثال ١٩٦/١، المثل (١٠٣٧)، في فصل الحياء، وعزاه السيوطي في الجامع الكبير ٤٩٩/١، للحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» والعسكري في «الأمثال»، والبيهقي في «شعب الإيمان»، والطبراني في «المعجم الكبير».

وقد تكلم المنذري في مختصر سنن أبي داود ٣١/٨، على إسناد الحديث فقال: (في إسناده: بقية بن الوليد، وأبو بكر بكير بن عبدالله بن أبي مريم الغساني السامي، وفي كل واحد منهما مقال.

وروى عن بلال عن أبيه قوله، ولم يرفعه.

وقيل: إنه أشبه بالصواب.



= وروى من حديث معاوية بن أبي سفيان . ولا يثبت .

وسئل ثعلب عن معناه؟ فقال: يعمي العين عن النظر إلى مساويه، ويُصمّ الأذن عن استماع العَدْل فيه، وأنشأ يقول:

وَكَذَّبْتُ طَرْفِي فِيكَ، وَالطَّرْفُ صَادِقٌ وَأَسْمَعْتُ أُذُنِي فِيكَ مَا لَيْسَ تَسْمَعُ

وقال غيره: يعمي ويصم عن الآخرة.

وفائدته: النهي عن حُبِّ ما لا ينبغي الإغراق في حبه).

وهذا الحديث هو العاشر من الأحاديث التي رماها القزويني (٧٥٠هـ) بالوضع في كتاب «المصابيح» وقد تبع بذلك ابن الجوزي (٥٩٧هـ) حيث أورد الحديث في كتابه «الموضوعات» والصاغاني (٦٥٠هـ) حيث أورد الحديث في كتابه «الدر الملتقط في تبين الغلط» مستدركاً فيه على كِتَابِي الشهاب والنجم وما فيهما من الموضوع وهو الحديث الثاني عشر من كتابه. وكذا أوردته الحافظ أحمد المقدسي في كتابه «تذكرة الموضوعات»، الحديث (١٩٩)، والفتني الهندي (٩٨٦هـ) في كتابه «تذكرة الموضوعات»، ص ١٩٩ حيث قال: (ذكره أبو الفرج - ابن الجوزي - والصغاني في «الموضوعات»، والقزويني ذكره في «المصابيح» في - باب - المفاخرة وهو موضوع)، وأورده الملاء علي القاري (١٠١٤هـ) في كتابه «الأسرار المرفوعة»، الحديث (١٦١)، والشوكاني (١٢٥٠هـ) في كتابه «الفوائد المجموعة»، ص ٢٥٥، الحديث (١١٥).

وأجاب الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصابيح عن هذا الحديث فقال: (الحديث العاشر: حديث «حبك الشيء يعمي ويصم»:

أخرجه أبو داود من طريق خالد بن محمد الثقفي عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا.

وأخرجه أحمد أيضاً من هذا الوجه مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أشبه. قاله المنذري وفي سنده أبو بكر بن أبي مريم وهو شامي صدوق، طَرَفُهُ لصوص ففرع فتغير عقله، فعدوه فيمن اختلط.

ومعنى هذا الحديث أنه خبر يراد به النهي عن اتباع الهوى، فإنه من يفعل ذلك لا يبصر قبيح ما يفعله، ولا يسمع نصيح من يرشده، وإنما يقع ذلك لمن لم يفتقد أحوال نفسه، والله أعلم) وخلص في آخر الرسالة من أجوبته (فصل في تلخيص من أخرج هذه الأحاديث من الأئمة الستة في كتبهم المشهورة) فقال: (العاشر: أبو داود، وهو ضعيف).

كما أجاب الأئمة عن هذا الحديث في مصنفاتهم، فذكره الزركشي (٧٩٤هـ) في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة»، ص ٧٢، الحديث الأول من الباب الثاني: في الحكم والآداب، وذكره المناوي صدرالدين (٨٠٣هـ) في كشف المناهج الورقة ١٠٧، وذكر له شاهداً من حديث معاوية بن أبي سفيان وقال: ولا يثبت، وذكره العراقي (٨٠٦هـ) في المغني عن حمل الأسفار ٣/٣٢، وخلص إلى ضعف إسناده، ونقل عنه السخاوي قوله: (ويكفيها سكوت =

## ١٤ - باب البرِّ والصِّلَةِ

## مِنْ إِصْحَاحٍ:

٣٨١٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رجل: يا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي<sup>(١)</sup>؟ قال: أُمَّكَ. قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمَّكَ. قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: أُمَّكَ. قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: [ثُمَّ] <sup>(٢)</sup> أبوك»<sup>(٣)</sup>.

= أبي داود عليه، فليس بموضوع ولا شديد الضعف، فهو حسن والله أعلم). وذكره السخاوي (٩٠٢هـ) في المقاصد الحسنة (بتحقيق الخشت)، ص ٢٩٤، الحديث (٣٨١)، والسمهودي (٩١١هـ) في الغماز على اللماز، الحديث (٨٧)، والسيوطي في الجامع الصغير (المطبوع مع فيض القدير للمناوي) ٣/٣٧٢، الحديث (٣٦٧٤)، وذكر له شاهدين: عن أبي برزة في اعتلال القلوب للخرائطي، وعن عبدالله بن أنيس عند ابن عسكر في تاريخ دمشق، ورمز لحُسنه، ووافقه المناوي في فيض القدير على تحسينه، وذكر الحديث أيضاً السيوطي في الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، الحديث (١٨٧)، وذكره ابن الديبع الشيباني (٩٤٤هـ) في تمييز الطيب من الخبيث (تقديم خليل الميس)، ص ٧٦، الحديث (٥٠٣)، وذكره العجلوني (١١٦٢هـ) في كشف الخفاء ومزيل الإلباس ١/٤١٠، وذكره الحوت البيروتي (١٢٧٦هـ) في أسنى المطالب، ص ١٢٥، الحديث (٥٤٩).

خلاصة: يمكننا استخلاص أقوال الأئمة حول الحديث مما سبق كما يلي:

أولاً: ضعف إسناده، لكن سكوت أبي داود عليه يقويه.

ثانياً: يروى موقوفاً ومرفوعاً، وقد أخرج أبو داود الروایتين ورجح المنذري الموقوف.

ثالثاً: للحديث ثلاث شواهد تقويه.

رابعاً: حسنه العراقي والسيوطي ووافقه المناوي، وضعفه الحافظ ابن حجر فهو بين الضعيف والحسن، والله أعلم.

(١) في المطبوعة زيادة (أو صحبتي) وليست في المخطوطة ولا عند البخاري ومسلم.

(٢) ليست في المخطوطة ولا المطبوعة، وأثبتناها من البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه ١٠/٤٠١، كتاب الأدب (٧٨)، باب البر والصلة (١)، الحديث (٥٩٧١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في صحيحه ٤/١٩٧٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٥٤٨/١) وإسنادهما واحد عن جرير عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة به.

ويُروى: «[مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ]»<sup>(١)</sup>: أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨١٩ - وقال صلى الله عليه وسلم: «رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ. قِيلَ: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٢٠ - وعن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: «قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ»<sup>(٤)</sup> فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ صِلِهَا»<sup>(٥)</sup>.

٣٨٢٠ ب - وعن عمرو بن العاص أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانٍ لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي / اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبْلَاهُ بِبِلَالِهَا»<sup>(٦)</sup>.

(١) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.

(٢) هذه الرواية أخرجها مسلم، الحديث (٢٥٤٨/٤)، بإسناده عن جَبَانَ وَوُهَيْبٍ عَنِ ابْنِ شُبْرَمَةَ عَنِ أَبِي زُرْعَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

(٣) أخرجها من رواية أبي هريرة رضي الله عنه مسلم في صحيحه ١٩٧٨/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب رَغِمَ أَنْفٌ مِنْ أَدْرَكَ أَبُوهُ (٣)، الحديث (٢٥٥١/٩).

(٤) قوله «فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ» وَفِي لَفْظٍ آخَرَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ «فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَبِفَسْرِهِ رِوَايَةٌ أُخْرَى عِنْدَ الْبُخَارِيِّ «فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ وَمَدَّتْهُمْ إِذْ عَاهَدُوا النَّبِيَّ ﷺ» قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ ٢٣٤/٥: (وَأَرَادَ بِذَلِكَ مَا بَيْنَ الْحَدِيثِيَّةِ وَالْفَتْحِ).

(٥) متفق عليه، أخرجها البخاري في أربع مواضع من صحيحه: ٢٣٣/٥، في كتاب الهبة (٥١)، باب الهدية للمشركين (٢٩)، الحديث (٢٦٢٠)، وفي ٣٨١/٦، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب (١٨)، الحديث (٣١٨٣)، وفي ٤١٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب صلة الوالد المشرك (٧)، الحديث (٥٩٧٨)، وباب صلة المرأة أمها ولها زوج (٨)، الحديث (٥٩٧٩)، وأخرجها مسلم في صحيحه ٦٩٦/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين (١٤)، الحديث (١٠٠٣/٥٠).

(٦) متفق عليه إلى قوله «وصالح المؤمنين» وزاد البخاري في رواية الجزء الأخير من الحديث، أخرجها البخاري في صحيحه ٤١٩/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تَبَلُّرِ الرَّحْمِ بِبِلَالِهَا (١٤)، =

٣٨٢١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنْعاً وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٢٢ - وقال: «مِنَ الْكِبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَإِدْيَاهُ. قَالُوا:

= الحديث (٥٩٩٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١/١٩٧، كتاب الإيمان (١)، باب مَوَالاةِ الْمُؤْمِنِينَ (٩٣)، الحديث (٢١٥/٣٦٦)، وقوله: «أَبِي فَلَان» قال البخاري في روايته في هذا الموضع «قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر: بِيَاضُ» وقال المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٨)، (قوله «فَلَان» هو من قول بعض الرواة، خشي أن يسميه فيترتب على تسميته مفسدة، فكنى عنه بفَلَان، والغرض إنما هو قوله ﷺ: «إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» فَلَيْسَ وَلِيِّي مَنْ كَانَ غَيْرَ صَالِحٍ وَإِنْ قَرَّبَ نَسَبَهُ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ: قِيلَ: الْمَكْنَى عَنْهُ هُنَا هُوَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، وَفِيهِ التَّبَرُّؤُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَى مَوَالَاةِ الصَّالِحِينَ وَالْإِعْلَانُ بِذَلِكَ مَا لَمْ يَخْفَ (فتنة).

(١) متفق عليه من رواية المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري في موضعين من صحيحه ٥/٦٨، كتاب الاستقراض (٤٣)، باب ما يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ (١٩)، الحديث (٢٤٠٨)، واللفظ له سوى قوله: «وَمَنْعاً» فهي عنده: «وَمَنْعٌ» وهي عنده في الرواية الأخرى في ١٠/٤٠٥، كتاب الأدب (٧٨)، باب عقوق الوالدين من الكبائر (٦)، الحديث (٥٩٧٥) مع اختلاف اللفظ، وأخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٣٤١، كتاب الأقضية (٣٠)، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (٥)، الحديث (٥٩٣/١٢)، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥/٦٨: (قيل: خَصَّ الْأُمَّهَاتُ بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الْعُقُوقَ إِلَيْهِنَّ أُسْرِعَ مِنَ الْأَبَاءِ لِضَعْفِ النِّسَاءِ)، وقال في ١٠/٤٠٦: (وَأَوَّادُ الْبَنَاتِ: هُوَ دَفْنُ الْبَنَاتِ بِالْحَيَاةِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ كِرَاهَةً فِيهِنَّ، وَيُقَالُ أَنْ أَوَّلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمِ التَّمِيمِيِّ، وَكَانَ بَعْضُ أَعْدَائِهِ أَغَارَ عَلَيْهِ فَأَسْرَبَتْهُ فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ ثُمَّ حَصَلَ بَيْنَهُمْ صُلْحٌ فَخَيَّرَ ابْنَتَهُ فَاتَّخَذَتْ زَوْجَهَا، فَآلَى قَيْسٌ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا تُولَدَ لَهُ بِنْتُ إِلَّا دَفَنَهَا حَيَّةً، فَتَبِعَهُ الْعَرَبُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ مِنَ الْعَرَبِ فَرِيقٌ ثَانٍ يَقْتُلُونَ أَوْلَادَهُمْ مُطْلَقاً، إِمَّا نَفَاسَةً مِنْهُ عَلَى مَا يَنْقُصُهُ مِنْ مَالِهِ، وَإِمَّا مِنْ عَدَمِ مَا يُنْفِقُهُ عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «وَمَنْعاً وَهَاتِ» فِيهِ النَّهْيُ عَنْ مَنْعِ مَا أَمَرَ بِإِعْطَائِهِ وَطَلَبِ مَا لَا يَسْتَحِقُّ أَخْذَهُ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ عَنِ السُّؤَالِ مُطْلَقاً. وَقَوْلُهُ «قِيلَ وَقَالَ» فِيهِ كِرَاهَةٌ كَثْرَةَ الْكَلَامِ لِأَنَّهَا تَتَوَلَّى إِلَى الْخَطَا، وَقَوْلُهُ: «كَثْرَةُ السُّؤَالِ» اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُرَادِ مِنْهُ وَهَلْ هُوَ سُؤَالُ الْمَالِ، أَوِ السُّؤَالُ عَنِ الْمَشْكَلاتِ وَالْمَعْضَلاتِ، أَوْ أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ؟ - وَنَقَلَ عَنِ النَّوَوِيِّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَوْلَهُ - اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى النَّهْيِ عَنِ السُّؤَالِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ. قَوْلُهُ «وَإِضَاعَةُ الْمَالِ» مَحْمُولٌ عَلَى الْإِسْرَافِ فِي الْإِنْفَاقِ).

يا رسول الله! وهل يشتيم الرجل والديه؟ قال: نعم، يسب [الرجل] (١)  
أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه (٢).

٣٨٢٣ - وقال: «إن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي [الأب] (٣)» (٤).

٣٨٢٤ - وقال: «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه» (٥).

٣٨٢٥ - وقال: «خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرجم فأخذت بحقوي (٦) الرحمن، فقال: مه، قالت: هذا مقام العائذ بك من

(١) ساقطة من المخطوطة ولفظ مسلم، ومثبتة في المطبوعة وعند البخاري.

(٢) متفق عليه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤٠٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يسب الرجل والديه (٤)، الحديث (٥٩٧٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه ٩٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٨)، الحديث (٩٠/١٤٦).

(٣) كلمة «الأب» ليست عند مسلم، ولا عند البخاري في الأدب، وأبي داود والترمذي في السنن. (٤) هذا الحديث من رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو مجتزأ من حديث طويل فيه قصة، أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٧٩/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب فضل صلة أصدقاء الأب (٤)، الحديث (٢٥٥٢/١٣)، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٣١، باب بر من كان يصله أبوه (٢٠)، الحديث (٤١).

(٥) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من يبسط له في الرزق بصلة الرحم (١٢)، الحديث (٥٩٨٦)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٢/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، الحديث (٢٥٥٧/٢١).

(٦) قوله «بحقوي» على التثنية من رواية الطبري لصحيح البخاري، وفي رواية ابن السكن: «بحقو» مفرداً. قال ابن حجر في فتح الباري ٥٨٠/٨: (ومشى بعض الشراح على الحذف - لإشكاله - فقال: «أخذت بقائمة من قوائم العرش») وهو لفظ مسلم، قال: (وقال عياض: الحقو معقد الإزار وهو الموضع الذي يستجار به، فاستعير ذلك مجازاً للرحم في استعاذتها بالله من القطيعة، والمعنى على هذا صحيح مع اعتقاد تنزيه الله عن الجارحة).

الْقَطِيعَةَ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ<sup>(١)</sup> مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فِذَاكَ [لِكَ]<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٢٦ - وَقَالَ: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ»<sup>(٤)</sup> مِنَ الرَّحْمَنِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتُهُ»<sup>(٥)</sup>.

٣٨٢٧ - وَقَالَ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»<sup>(٦)</sup>.

(١) العبارة في المخطوطة (وأن أقطع) وما أثبتناه من المطبوعة، وهو لفظ البخاري.

(٢) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وهي عند البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ للبخاري وله تمة عندهما جعلها بعض الرواة من قول النبي ﷺ وجعلها البعض الآخر من قول أبي هريرة، أخرجه البخاري في خمسة مواضع من صحيحه ٥٨٠/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب ﴿وتقطعوا أرحامكم﴾ (١)، الحديث (٤٨٣٠) وهذا اللفظ، و (٤٨٣١ - ٤٨٣٢) وفي ٤١٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من وصل وصله الله (١٣)، الحديث (٥٩٨٧)، وفي ٤٦٥/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قوله الله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله تعالى﴾ (٣٥)، الحديث (٧٥٠٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٠/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٤/١٦).

(٤) شُجْنَةٌ: بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون، وجاء بضم أوله، وفتح رواية ولغة، وأصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة، وقوله «من الرحمن» أي أخذ اسمها من هذا الاسم، كما في حديث عبدالرحمن بن عوف في السنن مرفوعاً: «أنا الرحمن، نخلقت الرحم، وشققت لها اسماً من اسمي» وسيأتي في الحسان، والمعنى أنها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها، فالقاطع لها منقطع من رحمة الله (ابن حجر، فتح الباري ٤١٨/١٠).

(٥) رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من وصل وصله الله (١٣)، الحديث (٥٩٨٨).

(٦) متفق عليه من رواية السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، واللفظ لمسلم، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من وصل وصله الله (١٣)، الحديث (٥٩٨٩)، ولفظه «الرحم شجنة، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته» وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨١/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٥/١٧)، وفي عزوه للشيخين خلاف، قال المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩): (وعزاه الطبري لمسلم خاصة، وليس بصحيح وقد ذكره الحميدي وغيره فيما اتفق عليه الشيخان من حديث عائشة) وكذا اعتبره المزي في تحفة الأشراف ٢٢٩/١٢.

٣٨٢٨ - وقال: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قاطِعٌ [رَجِمَ]»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٢٩ - وقال: «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيءِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»<sup>(٤)</sup>.

### مِنْ حَسَنَاتِهِ:

٣٨٣١ - عن ثوبان رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ

(١) ساقطة من المخطوطة، وليست عند البخاري، وأثبتناها من المطبوعة وهي عند مسلم.  
(٢) متفق عليه من رواية جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، أخرجه البخاري في صحيحه ٤١٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إثم القاطع (١١)، الحديث (٥٩٨٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨١/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٥/١٩).

(٣) رواه عبدالله بن عمرو بن العاص، أخرجه البخاري في صحيحه ٤٢٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ليس الواصل بالمكافئ (١٥)، الحديث (٥٩٩١)، ومعنى الحديث: ليست حقيقة الواصل ومن يُعتدّ بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه (ابن حجر، فتح الباري ٤٢٣/١٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٨٢/٤، كتاب البر والصلة والآداب (٤٥)، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٦)، الحديث (٢٥٥٨/٢٢)، والمَلُّ: بفتح الميم الرماد الحار، وتُسَفُّهُمْ: بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء: تطعمهم. وقوله: «ظهير» أي معين، ودافع لآذاهم، وقوله: «ويجهلون» أي يُسيئون، والجهل هنا القبيح من القول (النووي، شرح صحيح مسلم ١١٥/١١).

لِيُحْرَمَ الرَّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٣٢ - وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا قِرَاءَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: حَارِثَةُ بِنِ

النُّعْمَانِ<sup>(٢)</sup>، / كَذَلِكُمْ الْبِرُّ كَذَلِكُمْ الْبِرُّ وَكَانَ أَبَرَّ النَّاسِ بِأُمَّهِ<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>. [٢٢٢/أ]

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٧/٥، ٢٨٠، ٢٨٢، في مسند ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وأخرجه ابن ماجه في سننه ٣٥/١، المقدمة، باب في القدر (١٠)، الحديث (٩٠)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١٦٩/٤، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله «لا يرد القضاء إلا الدعاء» وعزاه الهيثمي لابن حبان في موارد الظمان، ص ٢٦٨، كتاب البيوع (١١)، باب في موانع الرزق (٣)، الحديث (١٠٩٠)، وأخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث ١٦٥/٢، كتاب ثواب الأعمال، الحديث (١٩٨٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٩٣/١، كتاب الدعاء، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي.

قال البغوي في شرح السنة ٦/١٣ - ٧ في شرحه (ذكر أبو حاتم السجستاني أن دوام المرء على الدعاء يُطَيِّبُ له ورود القضاء فكانه رده، والبرُّ يُطَيِّبُ عيشه فكانه زيد في عمره، والذنب يكدر عليه صفاء رزقه إذا فُكِّرَ في عاقبة أمره، فكانه حُرِّمَ).

(٢) حارثة بن النعمان بن نفع الأنصاري رضي الله عنه: صحابي شهد بدرًا، ذكره ابن حجر في الإصابة ٢٩٨/١، الترجمة (١٥٣٢)، وذكر حديثه وقال: (إسناده صحيح).

(٣) قوله: (وكان أبر الناس بأمه) ليس في أصل الرواية التي ذكرها المصنف، لكنه من الرواية الأخرى للحديث، قال المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩): (ووضح لنا برواية الحاكم والبيهقي أن قوله: «وكان أبر الناس بأمه» من كلام النبي ﷺ وليس بمدرج في الحديث).

(٤) يُروى هذا الحديث من طريقين عن السيدة عائشة، وبلفظين مختلفين، أخرجها المصنف بإسناده تمييزاً في شرح السنة ٧/١٣، كتاب الأدب، باب بر الوالدين، الحديثان (٣٤١٨ و ٣٤١٩) ● والرواية الأولى هي التي ذكرها هنا، وهي من طريق ابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة، وأخرجها من هذا الطريق الحاكم في المستدرک ٣٠٨/٢، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب حارثة بن النعمان، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي.

● وأما الرواية الثانية فهي من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة، ولفظه: «نَمْتُ فَرَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ...» أخرجها عبدالرزاق في المصنف، الحديث (٢٠١١٩)، وابن وهب في الجامع، الحديث (٢٢)، والإمام أحمد في المسند ١٥١/٦ - ١٥٢ و ١٦٠ - ١٦١ في مسند السيدة عائشة رضي الله عنها، والنسائي في السنن الكبرى في كتاب المناقب، الباب (٢٦)، الحديث (٣)، عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٤٢٠/١٢، وأخرجه أبو نعيم في =



٣٨٣٣ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد»<sup>(١)</sup>.

= حلية الأولياء ١/٣٥٦، في ترجمة حارثة بن النعمان (٥٩)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، عزاه له المناوي في كشف المناهج الورقة (١٠٩).

(١) يروى هذا الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص موقوفاً بلفظ ومرفوعاً بلفظ آخر، وقد أخرج المصنف الحديثين تمييزاً في شرح السنة ١١/١٣ - ١٢، في كتاب الأدب، باب بر الوالدين، الحديث (٣٤٢٣) موقوفاً، والحديث (٣٤٢٤) مرفوعاً بلفظ «رضي الله في رضى الوالد، وسخط الله في سخط الوالد».

وقد أخرج المصنف هنا لفظ الموقوف، لكن قال في أوله: (وقال رسول الله ﷺ) فأوهم رفعه، فليتنبه لهذا.

● وأخرجه موقوفاً: البخاري في الأدب المفرد، ص ١٨، باب قوله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسناً﴾ (١)، الحديث الثاني من كتابه. وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣١١، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء من الفضل في رضى الوالدين (٣)، الحديث (١٨٩٩)، واللفظ له أيضاً.

● وأخرجه مرفوعاً: الترمذي في المصدر نفسه وقال عقب الحديث: (وهكذا روى أصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة، وخالد بن الحارث ثقة مأمون) لكن أخرجه مرفوعاً أيضاً الحاكم في المستدرک ٤/١٥١ - ١٥٢، كتاب البر والصلة، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/٢١٥، في ترجمة محمد بن صبيح بن السماك رقم (٣٩٩)، من طريق أشعث بن سعد، وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة، ص ٣٦٨ - الحديث (٥٢٥)، للطبراني والبيهقي مرفوعاً من طريق القاسم بن سليم، وللبيهقي مرفوعاً من طريق الحسين بن وليد، وقال - البيهقي - (ورؤينا أيضاً من رواية أبي إسحاق الفزاري ويزيد بن أبي الزرقاء وغيرهم مرفوعاً). وقال السخاوي: (ورواية أبي إسحاق عند أبي يعلى).

وذكر السيوطي لفظاً آخر للحديث عن ابن عمرو في الجامع الصغير (المطبوع مع فيض القدير) ٤/٣٣، وهو: «رضا الرب في رضا الوالدين، وسخطه في سخطهما» وعزاه للطبراني ورمز له بالصحة.

● وفي الباب عن ابن مسعود، ذكره الترمذي في المصدر السابق، وأبو نعيم أيضاً، وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب، أخرجه البزار في صحيحه، عزاه له الهيثمي في كشف الأستار ٢/٣٦٦، في أول كتاب البر والصلة، باب بر الوالدين، الحديث (١٨٦٥)، وقال البزار عقب الحديث =



٣٨٣٦ - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا اللَّهُ وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّتُهُ»<sup>(١)</sup>.

● وأخرج الشاهد: الإمام أحمد في مسنده ٣/٥ في مسند بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وفي ٥/٥ في مسند معاوية بن حيدة القشيري، وأبوداود في السنن ٣٥١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٣٩)، والترمذي في السنن ٣٠٩/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في بر الوالدين (١)، الحديث (١٨٩٧)، وقال: (هذا حديث حسن) وأخرجه الحاكم في المستدرک ٦٤٢/٣، كتاب معرفة الصحابة، ذكّر معاوية بن حيدة القشيري رضي الله عنه، وفي ١٥٠/٤، كتاب البر والصلة، من طرق وصححه، وأقره الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٨، في كتاب النفقات، باب من أحق منها بحسن الصحبة.

(١) يُروى هذا الحديث مجتزأ هكذا، وهو لفظ أبي داود، ويروى ضمن قصة، وله ست طرق:

● الأولى وهي أصحها: سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف به، أخرجها المصنّف في شرح السنة ٢٢/١٣ مع القصة، وأبوداود في سننه ٣٢٢/٢، كتاب الزكاة (٣)، باب في صلة الرحم (٤٥)، الحديث (١٦٩٤)، والترمذي في سننه ٣١٥/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في قطيعة الرحم (٩)، الحديث (١٩٠٧)، والحاكم في مستدرکه ١٥٧/٤ - ١٥٨، قال الترمذي: (حديث صحيح).

● الثانية: معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن ردّاد الليثي عن عبد الرحمن بن عوف، أخرجها أبوداود، والترمذي، والحاكم في المصادر نفسها، قال الترمذي: (وروى معمر هذا الحديث عن الزهري عن أبي سلمة عن ردّاد الليثي عن عبد الرحمن بن عوف، ومعمر كذا يقول. قال محمد - يعني البخاري - وحديث معمر خطأ) وأخرجها ابن حبان في صحيحه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٨ - ٤٩٩، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها (٣)، الحديث (٢٠٣٣).

● الثالثة: عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي الردّاد الليثي عن عبد الرحمن بن عوف به، أخرجها أحمد في المسند ١٩٤/١، في مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وأخرجها الحاكم في مستدرکه ١٥٨/٤، كتاب البر والصلة.

● الرابعة: يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، أن أباه حدثه: «أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وَصَلْتِكَ رَحِمًا، إن النبي ﷺ قال...» وذكر الحديث، وأخرجها الحاكم في المستدرک ١٥٧/٤.

٣٨٣٧ - عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه أنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعٌ رَجِمٌ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٣٨ - وقال صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجَّلَ إِلَهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّجْمِ»<sup>(٢)</sup>.

= ● الخامسة: محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب عن أبي سلمة أن أبا الرّدّاد الليثي، أخبره عن عبدالرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله ﷺ . . . به، أخرجها الحاكم في المستدرک ١٥٨/٤.

● السادسة: يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: عاد عبدالرحمن بن عوف أبا الرّدّاد الليثي رضي الله عنها فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . وذكر الحديث.

وقد صحح الحاكم في المستدرک هذه الطرق كلها. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وابن أبي أوفى، وعامر بن ربيعة، وأبي هريرة، وجبير بن مطعم، وسعيد بن زيد، وعائشة، وعبدالله بن عمرو ذكرها، الترمذي والحاكم والهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٩/٨، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها.

(١) يروى هذا الحديث مختصراً، مطولاً ضمن قصة، أخرجها المصنف بإسنادين له تمييزاً في شرح السنة ٢٧/١٣ - ٢٨، كتاب الأدب، باب ثواب صلة الرحم وإثم من قطعها، الحديث (٣٤٣٩) مطولاً، والحديث (٣٤٤٠)، وهذا لفظه، وأخرجه مختصراً البخاري في الأدب المفرد، ص ٣٨، باب لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم (٣١)، الحديث (٦٣)، ولفظه: «إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم»، وعزاه الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣٧٩/٣، للبيهقي في شعب الإيمان، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥١/٨، للطبراني في المعجم الكبير بلفظ «إن الملائكة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم» قال: «وفيه أبو آدم المحاربي وهو كذاب) وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٧٠، الحديث (٦٩٩٣) لابن النجار.

(٢) رواه أبو بكرّة نُفَيْع بن الحارث رضي الله عنه، أخرجها المصنف بإسناده في شرح السنة ٢٦/١٣، كتاب الأدب، باب ثواب صلة الرحم، الحديث (٣٤٣٨)، والبخاري في الأدب المفرد، ص ٢٧، باب عقوبة عقوق الوالدين (١٥)، الحديث (٢٩)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٠٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النهي عن البغي (٥١)، الحديث (٤٩٠٢)، =

٣٨٣٩ - وقال: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْانٌ، ولا عاقٌّ، ولا مُدْمِنٌ خَمْرٍ [ولا وَلَدٌ زِنًا]»<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٦٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٧)، الحديث (٢٥١١)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجة في السنن ٢/١٤٠٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب البغي (٢٣)، الحديث (٤٢١١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٣٥٦، كتاب التفسير، باب تفسير سورة النحل، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وأخرجه أيضاً في ٤/١٦٢ - ١٦٣، كتاب البر والصلة من طريقين وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٥١ - ١٥٢، في كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وقطعها، للطبراني وذكر للحديث تنمة انفرد بها الطبراني وهي: «... من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أعجل البر ثواباً لصلة الرحم حتى أن أهل البيت ليكونوا فقراء فتنموا أموالهم ويكثر عددهم إذا تواصلوا» وقد صحح الأئمة الحديث دون ذكر هذه الزيادة.

(١) ما بين الحاصرتين من المطبوعة فقط، والراجع عدم وجودها؛ إذ لم يذكرها المصنف في شرح السنة ١٣/١٧، وقد اختلف أئمة الحديث حول هذه الزيادة اختلافاً كبيراً، فصله السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٧٢٩، وابن كثير في تفسيره، في الكلام على الآية (٩٠)، من سورة المائدة.

(٢) رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه المصنف بإسناده في شرح السنة ١٣/١٧، كتاب الأدب، باب تحريم العقوق، الحديث (٣٤٢٨)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٣/٢٨، ٤٤ في مسند أبي سعيد رضي الله عنه، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، في كتاب العتق من طريقين عن أبي سعيد، عزاه له المزي في تحفة الأشراف ٣/٣٥٤، الحديثان (٤٠٣٦) و(٤٢٩١)، وأخرجه أبو يعلى في المسند ٢/٣٩٤، في مسند أبي سعيد الخدري، الحديث (١١٦٨/١٩٤)، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ١٦/٥٤، للطبري، وفي ١٦/٨٣ - ٨٤، لعبد الجبار بن أحمد في أماليه، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٨، كتاب الأشربة والحد فيها، باب التشديد على مُدْمِنِ الخمر، وعزاه المناوي في كشف المناهج الورقة (١١٠) للبيهقي في شعب الإيمان، وعزاه في مجمع الزوائد ٥/٧٤، للبزار في صحيحه، وقد تكلم الأئمة في إسناده لوجود يزيد بن أبي زياد فيه.

● لكن للحديث رواية أخرى عن أبي سعيد من غير طريق يزيد بن أبي زياد، أخرجه الإمام أحمد وعزاه له الحافظ ابن كثير في تفسيره، في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ الآية (٩١)، من سورة المائدة (٥)، وهي طريق مروان بن شجاع عن خصيف عن مجاهد به.

= كما أن للحديث شواهد كثيرة ترقى به، فقد جاء في الباب عن (١١) من الصحابة موصولاً وعن مجاهد مرسلًا، أما الروايات الموصولة فهي:

● ابن عمر: أخرجه ابن وهب في جامعه، عزاه له ابن كثير في المصدر السابق من تفسيره، وأخرجه أحمد في المسند ٤٣/٢، ٦٩، والنسائي في المجتبى من السنن ٨٠/٥، كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى، وأخرجه ابن حبان في صححه، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٨، كتاب البر والصلة، باب في العقوق (٢)، الحديث (٢٠٣٢)، وأخرجه البزار في مسنده، عزاه له الهيثمي في كشف الأستار ٣٧٢/٢، كتاب البر والصلة، باب العقوق، الحديث (١٨٧٥ و ١٨٧٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٧٢/١، في كتاب الإيمان، وفي ١٤٦/٤ - ١٤٧ في كتاب الأشربة وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، ويروى هذا الحديث عن عمر، أخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ص ٣٦٣ - ٣٦٤، لكن الحاكم رجح رواية ابن عمر.

١٥ عبدالله بن عمرو بن العاص: أخرجه الطيالسي في المسند ص ٣٠٣، في مسند عبدالله بن عمرو، الحديث (٢٢٩٥)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٠١/٢، ٢٠٣، والدارمي في السنن ١١٢/٢، كتاب الأشربة، باب في مدمن الخمر، وأخرجه البخاري في التاريخ الصغير ٢٩٨/١، في ترجمة جابان وقال في إسناده: (ولا يعلم لجابان سماع من عبدالله، ولا لسالم سماع من جابان ولا لنبيط)، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٣١٨/٨، كتاب الأشربة، باب الرواية في المدمنين في الخمر، وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ص ٣٦٣، باب ذكر أخبار رويت أيضاً في حرمان الجنة على من ارتكب بعض المعاصي... وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٣٩٥/١، باب بيان مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يدخل الجنة ولد زنية، وأخرجه ابن حبان، عزاه له الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٣٥، كتاب الأشربة، باب في مدمن الخمر، الحديثان (١٣٨٢، ١٣٨٣)، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٢٣٩/١٢، في ترجمة عامر بن أسماعيل أبو معاذ، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ٧٧/١٦، لعبدالرزاق، وابن جرير الطبري، وللخراطي في مساوىء الأخلاق، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٥٧/٦ للطبراني

● أبو موسى: أخرجه الحاكم في المستدرک ١٤٦/٤، كتاب الأشربة، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي، وعزاه المتقي في كنز العمال ٥٥/١٦، كتاب المواعظ والحكم، باب الترهيبات، الحديث (٤٣٩١١)، وللخراطي في مساوىء الأخلاق.

● أنس بن مالك: أخرجه أحمد في المسند ٢٢٦/٣، وعزاه المتقي الهندي في المصدر السابق لأبي حامد البزاز، وللخراطي في مساوىء الأخلاق.

● أبو هريرة: عزاه المتقي في المصدر نفسه، ص ٥٣، الحديث (٤٣٩٠٣)، للطبراني في الأوسط، وللخراطي في مساوىء الأخلاق..

=

٣٨٤٠ - وقال: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مَنَسَاةٌ فِي الْأَثْرِ»<sup>(١)</sup> (غريب).

= ● أبو أمامة الباهلي: أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ١٥٤، الحديث (١١٣١).

● أبو قتادة: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩١٠)، للطبري في تفسيره.

● ابن عباس: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٠٨) للطبراني في الكبير، وللخراطي في مساويء الأخلاق.

● أبو الدرداء: أخرجه أحمد في المسند ٤٤١/٦، وعزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٩٦) و (٤٣٩٩٩)، للطبراني في الكبير، ولا بن بشران في أماليه.

● علي بن أبي طالب: أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٤٥٢/٩ في ترجمة عبدالله بن دكين الكوفي رقم (٥٠٨٤).

● زيد الجرشي: أخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث ٣١/٢، في علل أخبار في الأشربة، الحديث (١٥٦٨)، وقال فيه أبو زرعة: (هذا حديث منكر) يعني من طريق مجاهد عن زيد الجرشي.

● مجاهد مرسلًا: عزاه المتقي في الكنز، الحديث (٤٣٩٠٥) لابن جرير الطبري في تفسيره.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه أحمد في المسند ٣٧٤/٢، والترمذي في

السنن ٣٥١/٤، كتاب البر والصلة (٢٨)، باب ما جاء في تعليم النسب (٤٩)،

الحديث (١٩٧٩)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا الوجه) لكن أصل الحديث دون قوله

«تعلموا من أنسابكم» رواه البخاري في صحيحه ٤١٥/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب من بسط

له في الرزق (١٢)، الحديث (٥٩٨٥)، وصححه الحاكم باللفظ الذي أورده البيهقي في

المستدرک ١٦١/٤، كتاب البر والصلة فقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره

الذهبي، وعزاه المتقي الهندي في كنز العمال ٢٢٠/١٠، الحديث (٢٩١٦٢)، للبيهقي في

شعب الإيمان بلفظ مقارب، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٢/٨، للطبراني في الأوسط كما

أن للحديث شواهد في الباب عن سبع من الصحابة:

● أنس بن مالك: متفق عليه، تقدم في الصحاح، دون قوله «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به

أرحامكم».

● عمرو بن سهل: رواه الطبراني في الأوسط، عزاه له المتقي في كنز العمال ٣٦٥/٣،

الحديث (٦٩٦٣).

● العلاء بن خارجه: عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٢/٨، للطبراني وقال: (ورجاله قد

وثقوا).

● ثوبان: أخرجه أحمد في المسند ٢٧٩/٥، في مسند ثوبان رضي الله عنه، وعزاه المتقي في كنز

العمال ٣٦٥/٣، الحديث (٦٩٦٧) لسعيد بن منصور في سننه.

٣٨٤١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: وَهَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَبَرَّهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٨٤٢ - عن أبي أسيد الساعدي أنه قال: «بيننا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال:

= • علي بن أبي طالب: أخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٦٠، كتاب البر والصلة عن عاصم، وقال الذهبي في التلخيص: (عن عاصم عن علي مرفوعاً)، وأخرجه الخطيب البغدادي في موضع أوهام الجمع والتفريق ٢/٢١٥، وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٥ - ٣٦٦، الحديث (٦٩٦٨)، للإمام أحمد وابن جرير وصححه، وللخراطي في مكارم الأخلاق، وللطبراني في الأوسط، ولابن النجار) وعزاه في الحديث (٦٩٦٤) لابن عساكر.

• عبدالله بن عباس: أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٣٦٠، الحديث (٢٧٥٧) وفيه قصة، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٤٢، باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم (٣٨)، الحديث (٧٣) موقوفاً، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٦١، كتاب البر والصلة وقال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في التلخيص، وفي لفظ لابن عباس: «مكتوب في التوراة من سره أن تطول حياته، ويزاد في رزقه فليصل رحمه»، أخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٦٠، كتاب البر والصلة، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة)، وأقره الذهبي، وعزاه المتقي في كنز العمال ٣/٣٦٦، الحديث (٦٩٧٠) للطبراني وابن عساكر، وفي لفظ لابن عباس «من سره أن تطول أيام حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه» عزاه المتقي في الكنز ٣/٣٦٥، الحديث (٦٩٦٦) لابن جرير الطبري والطبراني).

• عمر بن الخطاب موقوفاً: أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٤١، باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم (٣٨)، الحديث (٧٢).

(١) أخرجه الترمذي في السنن (بتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان) ٣/٢٠٩، كتاب البر والصلة، باب في بر الخالة (٦)، الحديث (١٩٦٨) واللفظ له، وقد سقط هذا الحديث من نسخة سنن الترمذي (بتحقيق أحمد شاكر) ولم نجده في موضعه ٤/٣١٣ - ٣١٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في بر الخالة (٦)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٦، كتاب البر والصلة (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٠٢٢)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٥٥، كتاب البر والصلة، باب بروا آباءكم... وقال: (على شرط الشيخين). ووافقه الذهبي.



يا رسول الله هل بقي من برِّ أبويَّ شيءٌ أبرُّهما به بعد موتيهما؟ قال: نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما»<sup>(١)</sup>.

[٢٢٢/ب] ٣٨٤٣ - عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: «رأيتُ / النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقسمُ لحمًا بالجعرانة إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت: من هي؟ فقالوا: هذه أمُّه التي أرضعته»<sup>(٢)</sup>.

### ١٥ - باب الشفقة والرحمة على الخلق

#### من الصحيح:

٣٨٤٤ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يرحمُ الله من لا يرحمُ الناس»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٩٧/٣ - ٤٩٨، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٤٢) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢٠٨/٢ - ١٢٠٩، كتاب الأدب (٣٣)، باب صل من كان أبوك يصل (٢)، الحديث (٣٦٦٤)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٩٨، كتاب البر... (٣٣)، باب بر الوالدين (١)، الحديث (٢٠٣٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٥٤/٤ - ١٥٥، كتاب البر...، باب بروا آباءكم...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ٤٢٦، باب حسن العهد، الحديث (١٣٠٠)، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٥٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في بر الوالدين (١٢٩)، الحديث (٥١٤٤) واللفظ له، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٢٣٥/٤، الحديث (٥٠٥٣)، وعزاه لأبي مسلم الكجبي، وعن الجعرانة قال ياقوت في معجم البلدان ١٤٢/٢: (بكسر أوله إجماعاً...، وهي ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، نزلها النبي ﷺ)، قوله: «أمه التي أرضعته» قال: حليلة بنت أبي ذؤيب وهي التي أكملت رضاعه وجاءته عليه السلام يوم حين فقام إليها وبسط رداءه لها فجلست عليه.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٨/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قل ادعوا الله...﴾ (٢)، سورة الإسراء (١٧)، الآية (١١٠)، الحديث (٧٣٧٦) =

٣٨٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «جاء أعرابيُّ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال: أتُقَبِّلُونَ الصَّيَّانَ! فما نُقِبَلُهُمْ، فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: أَوْ أَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٤٦ - وعن عائشة أنها قالت: «جاءتني امرأةٌ معها ابنتانِ تسألنني، فلم تَجِدْ عندي غيرَ تمرٍ واحدةٍ، فأعطيتهما فقَسَمَتُها بين ابنتيها، ثم خرجتُ فدخلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم وحدثته فقال: مَنْ يَلِي مِن هذه البناتِ شيئاً فأحسنَ إليهنَّ كُنَّ له سِتْراً مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٤٧ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ»<sup>(٣)</sup>، وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٤٨ - وقال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالساعي في سبيلِ الله، وأحسبه قال: كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر»<sup>(٥)</sup>.

= واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨٠٩، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمته ﷺ... (١٥)، الحديث (٢٣١٩/٦٦).

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٤٢٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٨) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٨٠٨، كتاب الفضائل (٤٣)، باب رحمته ﷺ... (١٥)، الحديث (٢٣١٧/٦٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٤٢٦، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الولد... (١٨)، الحديث (٥٩٩٥) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٢٧، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الإحسان إلى البنات (٤٦)، الحديث (٢٦٢٩/١٤٧).

(٣) في المطبوعة: (هكذا) واللفظ عند مسلم: (أنا وهو، وضَمَّ أَصَابِعَهُ).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٢٧ - ٢٠٢٨، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الإحسان إلى البنات (٤٦)، الحديث (٢٦٣١/١٤٩).

(٥) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠/٤٣٧، كتاب الأدب (٧٨)، باب الساعي على المسكين (٢٦)، الحديث (٦٠٠٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٦ - ٢٢٨٧، كتاب الزهد... (٥٣)، باب الإحسان إلى الأرملة... (٢)، =

٣٨٤٩ - وقال: «أنا وكافلُ اليتيم، لهُ ولغيره، في الجنة هكذا، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً»<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٠ - وقال: «ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥١ - وقال: «المؤمنون كرجلٍ واحدٍ إن اشتكى عينه اشتكى كله، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٥٢ - وعن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً، ثم شبك بين أصابعه»<sup>(٤)</sup>.

= الحديث (٢٩٨٢/٤١) واللفظ لهما، قوله: «كالساعي» كذا وردت في المطبوعتين في الأصل المخطوط، ق ٢٢٢/ب، ولكنها في الصحيحين: «كالمجاهد»، قوله: «يقتُر» من الفتور وهو الملل والكسل.

(١) أخرجه من رواية سهل بن سعد رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٤٣٩/٩، كتاب الطلاق (٦٨)، باب اللعان... (٢٥)، الحديث (٥٣٠٤)، وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٢٨٧/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب الإحسان إلى الأرملة... (٢)، الحديث (٢٩٨٣/٤٢)، قوله: «له ولغيره» أي كائناً لذلك الكافل كولد ولده، ولغيره: الواو بمعنى أو، أي كائناً لغيره فيكون أجنبياً منه.

(٢) متفق عليه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٣٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب رحمة الناس (٢٧)، الحديث (٦٠١١)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٩/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تراحم المؤمنين... (١٧)، الحديث (٢٥٨٦/٦٦).

(٣) أخرجه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه ٢٠٠٠/٤، الحديث (٢٥٨٦/٦٧).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٩/١٠ - ٤٥٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب تعاون المؤمنين... (٣٦)، الحديث (٦٠٢٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٩/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تراحم المؤمنين... (١٧)، الحديث (٢٥٨٥/٦٥).

٣٨٥٣ - وعنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: اشْفَعُوا / فَلتُؤَجَّرُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ [أ/٢٢٣] رَسُولِهِ مَا شَاءَ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٤ - وقال: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرْهُ مَظْلُومًا، فَيَكْفَ أَنْصَرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥٥ - وقال: «المسلمُ أخو المسلمِ لا يظلمُه ولا يُسَلِّمُه، ومَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ الْآخِرَةِ»<sup>(٣)</sup>، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٥٦ - وقال: «المسلمُ أخو المسلمِ، لا يظلمُه ولا يخذلُه ولا يحقرُه، التقوى ههنا، ويُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، بِحَسَبِ أَمْرِيءٍ مِنْ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤٨/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب في المشيئة... (٣١)، الحديث (٧٤٧٦) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٢٦/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب استحباب الشفاعة... (٤٤)، الحديث (٢٦٢٧/١٤٥).

(٢) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٣٢٣/١٢، كتاب الإكراه (٨٩)، باب يمين الرجل لصاحبه... (٧)، الحديث (٦٩٥٢)، وقال الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣٨٥/٣، عقب هذا الحديث: (متفق عليه)، والصواب: أن البخاري تفرد بإخراجه من رواية أنس رضي الله عنه، لكن أخرج مسلم بمعناه ضمن رواية له عن جابر رضي الله عنه في الصحيح ١٩٩٨/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب نصر الأخ... (١٦)، الحديث (٢٥٨٤/٦٢).

(٣) كذا في المطبوعة، والعبارة في المخطوطة (يوم القيامة)، وعند البخاري (القيامة).

(٤) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٧/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب لا يظلم المسلم المسلم... (٣)، الحديث (٢٤٤٢) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٦/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٢٥٨٠/٥٨).

الشرُّ أنَّ يحقِّرَ أخاهُ المسلمَ، كلُّ المسلمِ على المسلمِ حرامٌ، دمه وماله وعرضه»<sup>(١)</sup>.

٣٨٥٧ - وقال: «أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطانٍ مُقسِطٌ متصدِّقٌ مُوفِّقٌ، ورجلٌ رحيمٌ رقيقٌ القلبِ لكلِّ ذي قُرْبى ومسلمٍ، وعفيفٌ متعفِّفٌ ذو عيالٍ، وأهل النار خمسة: الضعيفُ الذي لا زَبْرَ له، الذين هم فيكم تبَّعٌ، لا يبغون أهلاً ولا مالاً، والخائنُ الذي لا يخفى له طمعٌ وإن دقَّ إلا خانهُ، ورجلٌ لا يُصبحُ ولا يُمسي إلا وهو يُخادِعُك عن أهلك ومالك، وذكر البخل والكذب، والشَّنْظيرُ الفَحَّاشُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٥٨ - وقال: «والذي نفسي بيده لا يؤمنُ عبدٌ حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٦، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم ظلم المسلم... (١٠)، الحديث (٢٥٦٤/٣٢)، وأخرج أصله دون ذكر الشاهد منه، البخاري في الصحيح ٩/١٩٨، كتاب النكاح (٦٧)، باب لا يخطب على خطبة... (٤٥)، الحديث (٥١٤٣).

(٢) أخرجه من رواية عيَّاض بن جَمَّار المجاشعي رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢١٩٧ - ٢١٩٨، كتاب الجنة... (٥١)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا... (١٦)، الحديث (٢٨٦٥/٦٣) ضمن رواية مطوَّلة، قوله: «زبر» تحرفت في المطبوعتين إلى (وبر)، والصواب ما أثبتناه كما في الأصل المخطوط، ق ٢٢٣/أ، وفي صحيح مسلم، والزَّبْر: بفتح الزاي وسكون الموحدة، أي لا رأي له ولا عقل كاملاً يمنعه، قوله: «لا يبغون أهلاً» أي لا يطلبون زوجة، فأعرضوا عن الحلال، وارتكبوا الحرام، قوله: «وإن دقَّ إلا خانهُ» هو إغراق في الطمع والخيانة، قوله: «الشَّنْظيرُ» بكسر الشين والظاء المعجمتين بينهما نون ساكنة، السيء الخلق، والفحَّاش: المكثِّر للفحش.

(٣) متفق عليه من رواية أنس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥٦ - ٥٧، كتاب الإيمان (٢)، باب من الإيمان أن يحب لأخيه... (٧)، الحديث (١٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/٦٨، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على أن من خصال الإيمان... (١٧)، الحديث (٤٥/٧٢) واللفظ له.

٣٨٥٩ - وقال: «والله لا يؤمن بالله لا يؤمن بالله لا يؤمن بالله لا يؤمن! قيل: من يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(١)</sup>.

٣٨٦٠ - وقال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦١ - وقال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٦٢ - وقال: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٦٣ - وعن تميم الداري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الدين النصيحة، ثلاثاً، قلنا: يا رسول الله لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي شريح وأبي هريرة رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ٤٤٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إثم من لا يأمن جاره... (٢٩)، الحديث (٦٠١٦)، ولم يخرج مسلم كما ذكر الخطيب التبريزي في المشكاة ١٣٨٦/٣، الحديث (٤٩٦٢).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٦٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان تحريم إيذاء الجار (١٨)، الحديث (٤٦/٧٣)، وعزاه الخطيب التبريزي لمسلم من رواية أنس رضي الله عنه ولم نجده إلا من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هذا الحديث متفق عليه من رواية عائشة وابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٤١/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الوصاة بالجار (٢٨)، الحديثان (٦٠١٤) - (٦٠١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٢٥/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب الوصية بالجار... (٤٢)، الحديثان (٢٦٢٤/١٤٠) و(٢٦٢٥/١٤١) واللفظ لهما.

(٤) متفق عليه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٢/١١، كتاب الاستئذان (٧٩)، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة... (٤٧)، الحديث (٦٢٩٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٧١٨/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم مناجاة الاثنین... (١٥)، الحديث (٢١٨٤/٣٧) واللفظ لهما.

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٧٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الدين النصيحة (٢٣)، الحديث (٥٥/٩٥).

[٢٢٣/ب] ٣٨٦٤ - وعن جرير قال: «بايعتُ / رسولَ الله صلى الله عليه وسلم على إقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ والنُّضحِ لكلِّ مسلمٍ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ حَسَنَاتٍ:

٣٨٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: سمعتُ أبا القاسمِ الصادقَ المصدوقَ صلى الله عليه وسلم يقولُ: «لا تُنزعُ الرحمةُ إلا من شقيٍّ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٦ - وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «الراحمونَ يرحمُهُمُ الرحمنُ، ارحموا من في الأرضِ يرحمكم من في السماءِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٢/٥، كتاب الشروط (٥٤)، باب ما يجوز من الشروط (١)، الحديث (٢٧١٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٧٥/٤، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الدين النصيحة (٢٣)، الحديث (٥٦/٩٧) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٢/٢، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص ١٣٦، باب ارحم من في الأرض، الحديث (٣٧٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣٢/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرحمة (٦٦)، الحديث (٤٩٤٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٢٣/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٦)، الحديث (١٩٢٣)، واللفظ لهم.

(٣) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أحمد في المسند ١٦٠/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٣١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرحمة (٦٦)، الحديث (٤٩٤١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٢٣/٤ - ٣٢٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٦)، الحديث (١٩٢٤) واللفظ له وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٥٩/٤، كتاب البر...، باب ارحموا أهل الأرض...، وصححه، وأقره الذهبي.

وأخرج الطبراني نحوه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، في المعجم الصغير ١٠١/١، ولفظه: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء» وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٧/٨، كتاب البر والصلة، باب رحمة الناس، وعزاه لأبي يعلى، وذكره الهيثمي أيضاً من رواية جرير رضي الله عنه، وعزاه للطبراني وقال: (رجال الصالحين).

٣٨٦٧ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا، ويأمر بالمعروف وينه عن المنكر»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٨٦٨ - وقال: «ما أكرم شاب شيخاً من أجل سنه إلا قيض الله له عند سنه من يكرمه»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٦٩ - وقال: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، أحمد في المسند ٢٥٧/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٢٢/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في رحمة الصبيان (١٥)، الحديث (١٩٢١)، واللفظ له وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٣، كتاب الأدب (٣٢)، باب في الأكابر... (١)، الحديث (١٩١٣).

(٢) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٣٧٢/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في إجلال الكبير (٧٥)، الحديث (٢٠٢٢) واللفظ له، وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وأبو الرّحال الأنصاري)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٨٩٨/٣، ضمن ترجمة خالد بن محمد أبو الرّحال الأنصاري.

(٣) أخرجه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، ص ١٣٠ - ١٣١، باب حفظ اللسان، الحديث (٣٨٨ - ٣٨٩) مرفوعاً وموقوفاً، وأخرجه أبو داود في السنن ١٧٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تنزيل الناس منازلهم (٢٣)، الحديث (٤٨٤٣)، وأخرجه البخاري موقوفاً في الأدب المفرد، ص ١٣٠، باب إجلال الكبير، الحديث (٣٥٩) واللفظ لهما، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٣٨٨/٣، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان مرفوعاً، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٦٥/٤، ضمن ترجمة أبي كنانة (١٠٥٤٣) الراوي عن أبي موسى، وقال: (فهذا الحديث حسن).

وأخرج نحوه من رواية جابر رضي الله عنه، ابن عدي في الكامل ١٥٩٦/٤، ولفظه: (إن من إكرام جلال الله... ) ضمن ترجمة عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون.



٣٨٧٠ - وقال: «خير بيت في المسلمين، بيت فيه يتيم يُحسن إليه،  
وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يُساء إليه»<sup>(١)</sup>.

٣٨٧١ - وقال: «من مسح رأس يتيم لم يمسه إلا لله، كان له  
بكل شعرة تمر عليها يده حسنة، ومن أحسن إلى يتيم أو يتيم عندك كنت  
أنا وهو في الجنة كهاتين، وقرن بين أصبعيه»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٨٧٢ - وقال: «من آوى يتيماً إلى طعامه وشرابه أوجب الله له  
الجنة البتة، إلا أن يعمل ذنباً لا يُغفر، ومن عال ثلاث بنات أو مثلهن من  
الأخوات، فأدبهن ورحمهن حتى يُغنيهن الله، أوجب الله له الجنة، فقال  
رجل: يا رسول الله أو اثنتين؟ قال: أو اثنتين، حتى لو قالوا أو واحدة، لقال  
واحدة، ومن أذهب الله كريمته وجبت له الجنة، فقيل يا رسول الله  
وما كريمته؟ قال: عيناه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الأدب المفرد، ص ٦٣، باب خير بيت... الحديث (١٣٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٢١٢/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب حق اليتيم (٦)، الحديث (٣٦٧٩) واللفظ له، وقال السيوطي في زوائده على سنن ابن ماجه (المطبوع مع السنن) عقب الحديث: (وأخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه) وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٦٨/٣ وعزاه لابن نعيم في الحلية، الحديث (٥٩٩٤).

(٢) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٣٠، باب ماجاء في الإحسان إلى اليتيم، الحديث (٦٥٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٢٦٥/٥، واللفظ له، وقد ذكره الترمذي تعليقاً في الصحيح ٣٢١/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ماجاء في رحمة اليتيم... (١٤)، فقال مانصه: (وفي الباب: عن مرة الفهري، وأبي هريرة وأبي أمامة وسهل بن سعد)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣٩/٨، الحديث (٧٨٢١)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٧٩/٨، ضمن ترجمة عبدالله بن المبارك (٣٩٧)، وقال: (غريب من حديث أبي أمامة لم نكتبه إلا من هذا الوجه).

(٣) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، الترمذي في السنن ٣٢٠/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ماجاء في رحمة اليتيم... (١٤)، الحديث (١٩١٧)، وساقه مختصراً إلى قوله: «لا يُغفر له»، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١٦/١١، الحديث (١١٥٤٢)، =

٣٨٧٣ - عن جابر بن سَمْرَةَ أَنه قال، قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «لأنَّ يُوَدَّبَ الرجلُ ولَدَهُ خَيْرٌ<sup>(١)</sup> مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٨٧٤ - وروى: «ما نَحَلَ الوالدُ وَلَدَهُ مِنْ نَحْلٍ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنِ»<sup>(٣)</sup> (مرسل).

٣٨٧٥ - عن عوفِ بن مالكِ الأشجعيِّ أَنه قال، قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «أنا وامرأةٌ سَفَعَاءُ الخَدَّيْنِ كهاتينِ / يومَ القيامةِ - وأوماً [أ/٢٢٤] الراوي بالسبابةِ والوسطى - امرأةٌ آمتُ مِنْ زوجها ذاتُ منصبٍ وجمالٍ حبستُ نَفْسَهَا على يَتَامَاهَا حتى بانوا أو ماتوا»<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٧١، باب العطف على البنات وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٤٤، الحديث (٣٤٥٧) واللفظ له سوى قوله: «إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر» فلم يرد عنده.

(١) في المطبوعة زيادة (له) وليست في المخطوطة ولا عند الترمذي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥/٩٦، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٣٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أدب الولد (٣٣)، الحديث (١٩٥١)، واللفظ له وقال: (حديث غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٦٣، كتاب الأدب، باب فضل تأديب الأولاد.

(٣) أخرجه من رواية أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده، أحمد في المسند ٤/٧٨، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٣٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أدب الولد... (٣٣)، الحديث (١٩٥٢)، وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز، وأيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، وهذا عندي حديث مرسل)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٦٣، كتاب الأدب، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/١٨، كتاب الصلاة، باب وجوب تعلم ما تجزى به الصلاة...، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧٣٣، وعزاه لعبد بن حميد والبغوي في معجم الصحابة، وابن قانع، والعسكري في الأمثال.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/٢٩، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٥٦، كتاب الأدب (٣٥)، باب في فضل من عال يتبياً (١٣٠)، الحديث (٥١٤٩) واللفظ له، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٧٠، ٧٢، باب العطف على البنات. قوله: «سفعاء» أي متغيرة لون الخدين لما يكابدها من المشقة.

٣٨٧٦ - عن ابن عباس أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَنْثَى فَلَمْ يَثُدِّهَا وَلَمْ يُهْنِهَا وَلَمْ يُوَثِّرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - يَعْنِي الذَّكَورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٧٧ - عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى نَصْرِهِ فَنَصَرَهُ نَصْرَةَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَإِنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى نَصْرِهِ أَدْرَكَهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٧٨ - وقال: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بِالْمَغْيِبَةِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٧٩ - وعن أبي الدرداء أنه قال، سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَرُدُّ عَنْ عَرْضِ أَخِيهِ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٣٥٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في فضل من عال يتيماً (١٣٠)، الحديث (٥١٤٦)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٧٧/٤، كتاب البر...، باب من عال جاريتين...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي.

(٢) ذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧٥٢/١، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣٠٣/٣، الحديث (٣٩)، وعزاه لأبي الشيخ في كتاب التوبخ، والأصبهاني واللفظ له، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٠٧/١٣، الحديث (٣٥٣٠).

(٣) أخرجه من رواية أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٣٩، باب ما جاء في الشح، الحديث (٦٨٧) واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٤٦١/٦، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣٠٢/٣، الحديث (٣٥)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧٧٧/١، وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧٥/٢٤، الحديث (٤٤٢)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٧/٦، ضمن ترجمة شهر بن حوشب، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ١٣٨٩/٣، الحديث (٤٩٨١)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٠٧/١٣، الحديث (٣٥٢٩) واللفظ لهم.

أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ تَلَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup>».

٣٨٨٠ - عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ أَمْرٍ مَسْلَمٍ يَخْذُلُ أَمْرًا مَسْلَمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَهَكُ فِيهِ حَرَمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عَرَضِهِ، إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نَصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ مَسْلَمٍ يَنْصُرُ مَسْلَمًا فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ مِنْ عَرَضِهِ وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حَرَمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نَصْرَتَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٨١ - وقال: «مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسْتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْؤَدَةً»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الروم (٣٠)، الآية (٤٧).

(٢) أخرجه بنحوه أحمد في المسند ٤٥٠/٦، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٢٧/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم (٢٠)، الحديث (١٩٣١)، وقال: (هذا حديث حسن) ولفظها: (من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة)، وذكره ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٤٤٦/٣، وعزاه لابن أبي حاتم واللفظ له، وذكره السيوطي في الدر المنثور ١٥٧/٥، وعزاه للطبراني وابن مردويه، واللفظ لهما، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣٠٢/٣، الحديث (٣٦)، وعزاه لابن أبي الدنيا، ولأبي الشيخ في كتاب التوبخ، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧٢٨/١، وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق.

(٣) أخرجه من رواية أبي طلحة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما، ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤٣، باب ما جاء في الشح، الحديث (٦٩٦)، وأحمد في المسند ٣٠/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ١٩٧/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رد عن مسلم غيبة (٤١)، الحديث (٤٨٨٤) واللفظ لهم، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣٠٣/٣، الحديث (٤١)، وعزاه لابن أبي الدنيا، وعزاه القاري في المرقاة ٦٩٦/٤، للضياء، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٩/٨، ضمن ترجمة عبد الله بن المبارك.

(٤) أخرجه من رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه، أحمد في المسند ١٤٧/٤، واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٥٧، باب من ستر مسلماً، الحديث (٧٥٩)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٠٠/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الستر على المسلم (٤٥)، الحديث (٤٨٩١) واللفظ له، وقال الترمذي في السنن ٣٢٦/٤، عقب الحديث (١٩٣٠)، مانصة: (وفي الباب عن ابن عمر، وعقبة بن عامر)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢١٩/٧، =

٣٨٨٢ - وقال: «من حمى مؤمناً من منافقٍ بعث الله له ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال»<sup>(١)</sup>.

٣٨٨٣ - عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أنزلوا الناس منازلهم»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٤ - وقال: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مالٍ بغير حق»<sup>(٣)</sup>.

= الحديث (٤٧٢٣)، وقال: (وأخرجه النسائي)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٨٤/٤، كتاب الحدود، باب إن وجدتم لمسلم مخرجاً...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي لكن الحاكم جعل الحديث من رواية أبي كثير مولى عقبة بن عامر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

(١) أخرجه من رواية معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه، عبدالله بن المبارك في الزهد، ص ٢٣٩، باب ماجاء في الشح، الحديث (٦٨٦)، وأحمد في المسند ٤٤١/٣، وأخرجه أبوداود في السنن ١٩٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب من رد عن مسلم غيبة (٤١)، الحديث (٤٨٨٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٩٤/٢٠، الحديث (٤٣٣)، وأخرجه أبونعيم في الحلية ١٨٨/٨، في ترجمة عبدالله بن المبارك، واللفظ لهم. وسيأتي هذا الحديث أيضاً برقم (٣٦٢٥) وهذا الحديث مؤخر في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.

(٢) أخرجه معلقاً مسلم في مقدمة الصحيح ٦/١، فقال: (وقد ذكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها...)، وأخرجه أبوداود في السنن ١٧٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في تنزيل الناس منازلهم (٢٣)، الحديث (٤٨٤٢) واللفظ لهما، وقد تأخر هذا الحديث في مخطوطة برلين إلى آخر الباب.

(٣) أخرجه من رواية جابر بن عبدالله رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣٤٢/٣، وأخرجه أبوداود في السنن ١٨٩/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٦٩) واللفظ له، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٤٤/٩، الحديث (٢٥٤٣٤)، وعزاه للخرائطي وسيأتي هذا الحديث في باب الحذر والثاني...، برقم (٣٩٣٩).

٣٨٨٥ - [وقال: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا»<sup>(١)</sup>] <sup>(٢)</sup>.

٣٨٨٦ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ مِرَاةٌ أَخِيهِ، فَإِنْ رَأَى بِهِ أَدَى فليَمِطْ عَنْهُ»<sup>(٣)</sup> (ضعيف). وفي رواية: «المؤمنُ مِرَاةٌ للمؤمن، والمؤمن أخو المؤمن يكفُّ عنه ضيَعته ويحُوطُه من ورائه»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٨٧ - عن عبدالله بن عمرو قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خيرُ الأصحابِ عندَ اللهِ خيرُهُم / لصاحبه، وخيرُ الجيرانِ عندَ اللهِ [٢٢٤/ب] خيرُهُم لجاره»<sup>(٥)</sup> (غريب).

(١) أخرجه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ١٠٦١/٢، كتاب النكاح (١٦)، باب تحريم إفشاء سر المرأة (٢١)، الحديث (١٤٣٧/١٢٤)، وأخرجه أحمد في المسند ٦٩/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ١٨٩/٥ - ١٩٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٧٠) واللفظ لهما، وقد سبق الحديث في كتاب النكاح، باب المباشرة ضمن الصحاح، الحديث (٢٣٧٤)، وسيأتي أيضاً في باب الحذر والتأني في الأمور، ضمن الحسان، برقم (٣٩٤٠).

(٢) هذا الحديث ساقط من مخطوطة برلين، وأثبتناه من المطبوعتين، ولم يذكره الخطيب التبريزي، ولا القاري في موضعه، وقد تقدم في كتاب النكاح، تحت الرقم (٢٣٧٤).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ٩٤ - ٩٥، باب المسلم مرآة أخيه، الحديث (٢٣٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٢٦/٤ - ٣٢٧، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في شفقة المسلم... (١٨)، الحديث (١٩٢٩)، واللفظ له، وقال: (ويحیی بن عبيدالله ضعفه شعبة).

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في المصدر السابق، الحديث (٢٣٩)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٧/٥ - ٢١٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب في النصيحة... (٥٧)، الحديث (٤٩١٨) واللفظ له، قوله: «يَكْفُّ عَنْهُ ضَيْعَتَهُ» أي يمنع عن أخيه تلفه.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١٦٨/٢، وأخرجه الدارمي في السنن ٢١٥/٢، كتاب السير، باب في حسن الصحابة، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٣٣/٣، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حق الجوار (٢٨)، الحديث (١٩٤٤)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في =

٣٨٨٨ - عن ابن مسعود قال: «قال رجلٌ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: كيف لي أن أعلم إذا أحسنتُ أو إذا أسأتُ؟ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: إذا سمعتَ جيرانك يقولونَ قد أحسنتَ، فقد أحسنتَ، وإذا سمعتهم يقولونَ قد أسأتَ، فقد أسأتَ»<sup>(١)</sup>.

## ١٦ - باب الحب في الله ومن الله<sup>(٢)</sup>

### من الصحيح:

٣٨٨٩ - قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «الأرواحُ جنودٌ مُجَنَّدَةٌ فما تعارفَ منها ائتلفَ وما تناكرَ منها اختلفَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٩٠ - وقال: «إنَّ الله إذا أحبَّ عبداً دَعَا جبريلَ فقال: إني أُحِبُّ فلاناً فَأَجِبَّهُ قال: فُجِبَّهُ جبريلُ، ثم يُنادي في السماءِ فيقول: إنَّ الله يُحِبُّ فلاناً فَأَحْبُوهُ فُجِبَّهُ أهلُ السماءِ، ثم يوضعُ له القَبولُ في الأرضِ، وإذا أبغضَ عبداً دَعَا جبريلَ فيقول: إني أبغضُ فلاناً فَأَبْغِضُهُ، قال: فُيْبِغِضُهُ جبريلُ، ثم

= المستدرک ١/٤٤٣، کتاب المناسک، باب خیر الأصحاب عند الله...، وقال: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي واللفظ لهم.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٤٠٢، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤١٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الثناء الحسن (٢٥)، الحديث (٤٢٢٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٥٠٣، كتاب البر... (٣٣)، باب شهادة الجيران (١٠)، الحديث (٢٠٥٧)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠/٢٣٨، الحديث (١٠٤٣٣)، واللفظ لهم.

(٢) في مخطوطة برلين (وبالله)، وما أثبتناه من المطبوعة، وكذا هو عند التبريزي في المشكاة.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري تعليقاً من رواية عائشة عنها، في الصحيح ٦/٣٦٩، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب الأرواح جنود مجنّدة (٢)، الحديث (٣٣٣٦)، وقال ابن حجر في فتح الباري ٦/٣٦٩، عند كلامه على سند الحديث: (وصله المصنّف في الأدب المفرد عن عبدالله بن صالح عن الليث)، وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/٢٠٣١، كتاب البر... (٤٥)، باب الأرواح جنود مجنّدة (٤٩)، الحديث (٢٦٣٨/١٥٩) واللفظ لهما.

يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبَغِضُ فَلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ: فَيُبَغِضُونَهُ ثُمَّ تَوَضَّعَ لَهُ الْبَغِضَاءُ فِي الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٩١ - وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَمَ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي»<sup>(٢)</sup>.

٣٨٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا قَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّتَهُ فِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٩٣ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»<sup>(٤)</sup>.

٣٨٩٤ - عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ:

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٣/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ذكر الملائكة... (٦)، الحديث (٣٢٠٩)، إلى قوله: «ثم يوضع له القبول في الأرض»، دون بقية الحديث، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٣٠/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب إذا أحب الله عبداً... (٤٨)، الحديث (٢٦٣٧/١٥٧) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٩٨٨/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب في فضل الحب في الله (١٢)، الحديث (٢٥٦٦/٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٦٧/٣٨)، قوله: «تربُّها» بضم الراء، والموحدة المشددة، أي تقوم بإصلاحها وإتمامها.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٧/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب علامة الحب في الله... (٩٦)، الحديث (٦١٦٩) واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٣٤/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب المرء مع من أحب (٥٠)، الحديث (٢٦٤٠/١٦٥).



[٢٢٥/١] ويلك وما أعددت لها؟ قال: ما أعددت لها / إلا أني أحبُّ الله ورسولَهُ، قال: أنت مع من أحببت»<sup>(١)</sup>.

٣٨٩٥ - وقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «مثلُ الجليسِ الصالحِ والسوءِ، كحاملِ المسكِ ونافخِ الكيرِ، فحاملُ المسكِ: إمَّا أن يُحذيكَ، وإمَّا أن تبتاعَ منه، وإمَّا أن تجدَ منه ريحاً طيبةً، ونافخُ الكيرِ: إمَّا أن يحرقَ ثيابكَ، وإمَّا أن تجدَ ريحاً خبيثةً»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٨٩٦ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال، سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «قالَ اللهُ تعالى: وجبتُ محبتي للمتحابينَ فيِّي، والمتجالسينَ فيِّي، والمتزاوِرينَ فيِّي والمتبازلينَ فيِّي»<sup>(٣)</sup> وفي رواية قال:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك (٩٥)، الحديث (٦١٦٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٣٢/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب المرء مع من أحب (٥٠)، الحديث (٢٦٣٩/١٦١).

(٢) متفق عليه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٠/٩، كتاب الذبائح... (٧٢)، باب المسك (٣١)، الحديث (٥٥٣٤)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٢٦/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب استحباب مجالسة الصالحين... (٤٥)، الحديث (٢٦٢٨/١٤٦)، قوله: «نافخ الكير» بكسر الكاف زق ينفخ فيه الحداد، قوله: «يُحذيكَ» أي يعطيك مجاناً.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٩٥٣/٢ - ٩٥٤، كتاب الشعر (٥١)، باب ما جاء في المتحابين في الله (٥)، الحديث (١٦)، واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٢٤٧/٥، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٢١ - ٦٢٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب في المتحابين لله (٢٤)، الحديث (٢٥١٠)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨٠/٢٠، الحديث (١٥٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٦٨/٤ - ١٦٩، كتاب البر...، باب أحبُّ لأخيك ما تحب لنفسك، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، قوله: «المتبازلين» أي بأن يبذل بعضهم لبعض المال.

«يقولُ اللهُ تعالى: المتحابُّون في جلالِي لهم منابرٌ من نورٍ يغبطُهم النبيونُ والشهداءُ»<sup>(١)</sup>.

٣٨٩٧ - عن أبي مالك الأشعري أنه قال: «كنتُ عندَ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم إذ قال: إنَّ لله عِبَاداً لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ بِقُرْبِهِمْ وَمَقْعَدِهِمْ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: هُمْ عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ بِلْدَانِ شَتَّى وَقِبَائِلِ شَتَّى، لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ يَتَوَاصَلُونَ بِهَا وَلَا دُنْيَا يَتَبَادَلُونَ بِهَا، يَتَحَابُّونَ بِرُوحِ اللَّهِ، يَجْعَلُ اللَّهُ وُجُوهَهُمْ نُوراً، وَتُجْعَلُ لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورِ قُدَّامِ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup> يَفْزَعُ النَّاسُ وَلَا يَفْزَعُونَ وَيَخَافُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٨٩٨ - عن ابن عباس أنه قال: «قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم لأبي ذرٍّ يا أبا ذرٍّ أَيُّ عُرَا الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ! قَالَ:

(١) أخرجه من رواية معاذ بن جبل رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٣٩/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٩٧/٤ - ٥٩٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الحب في الله (٥٣)، الحديث (٢٣٩٠) واللفظ لهما، وأخرجه ابن حبان في المصدر السابق، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨٨/٢٠، الحديث (١٦٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤١٩/٤ - ٤٢٠، كتاب الفتن...، باب المتحابون في الله.

(٢) العبارة في المطبوعة: (قدام عرش الرحمن) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ المصنف في شرح السنة وللأصول.

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٢٤٨ - ٢٤٩، باب النية مع قلة العمل...، الحديث (٧١٤)، وأخرجه معمر في الجامع (المطبوع بآخر مصنف عبدالرزاق) ٢٠١/١١ - ٢٠٢، باب في المتحابين في الله، الحديث (٢٠٣٢٤) واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٣٤٣/٥، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٢٥٧/١، وعزاه للطبراني في الكبير، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٣٩٦/٣، الحديث (٥٠١٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي من طريق معمر في شرح السنة ٥٠/١٣، الحديث (٣٤٦٤) واللفظ له، سوى قوله: «لهم منابر من نور» فقد جاء في شرح السنة: «من لؤلؤ».

الموالاتة في الله والحب في الله والبغض في الله»<sup>(١)</sup>.

٣٨٩٩ - وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا عاد المسلم أخاه، أوزاره، قال الله عز وجل: طُبت وطاب ممثاك وتبوات من الجنة منزلاً»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٩٠٠ - عن المقدم بن معد يكرب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا أحبَّ الرجل أخاه فليخبره أنه يُحبه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١٥/١١، الحديث (١١٥٣٧)، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٣٩٦/٣، الحديث (٥٠١٤)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٥٣/١٣، الحديث (٣٤٦٨)، واللفظ له.

وأخرجه من رواية أبي ذر رضي الله عنه، أحمد في المسند ١٤٦/٥، وأخرجه أبو داود في السنن ٧/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب مجانبة أهل الأهواء... (٣)، الحديث (٤٥٩٩)، ولفظه: «أفضل الأعمال: الحب في الله والبغض في الله».

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٤/٢، واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٢٦ - ١٢٧، باب الزيارة، الحديث (٣٤٦)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٦٥/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في زيارة الإخوان (٦٤)، الحديث (٢٠٠٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٤٦٤/١، كتاب الجنائز (٦)، باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً (٢)، الحديث (١٤٤٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ١٨٣، كتاب الجنائز (٦)، باب عيادة المريض (٧)، الحديث (٧١٢)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٩٩/٩، الحديث (٢٥١٦٧) وعزاه أيضاً لابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان، وللبيهقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٣٠/٤، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٨٩، باب إذا أحبَّ الرجل أخاه فليعلمه، الحديث (٥٤٢)، وأخرجه أبو داود في السنن ٣٤٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب إخبار الرجل بمحبته إياه (١٢٢)، الحديث (٥١٢٤)، واللفظ لهم، وأخرجه الترمذي في السنن (بتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، ولم نجده في طبعة أحمد شاكر) ٢٥/٤، كتاب الزهد، باب ما جاء في إعلام الحب (٤٢)، الحديث (٢٥٠٢)، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٠/٨ - ٢١، الحديث (٤٩٦١)، وعزاه للنسائي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٢٣، كتاب الزهد (٤٠)، باب إعلام الحب (٢٥)، الحديث (٢٥١٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٧١/٤، كتاب البر...، باب إذا أحبَّ أحدكم أخاه فليعلمه إياه.

٣٩٠١ - عن أنس أنه قال: «مرَّ رجلٌ بالنبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / وعنده ناسٌ فقالَ رجلٌ ممن عنده: إني لأحبُّ هذا لله، فقال النبيُّ [٢٢٥/ب] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَعَلِمْتَهُ؟ قال: لا، قال: قُمْ إِلَيْهِ فَأَعْلِمُهُ، فقام إليه فأعلّمه فقال: أَحَبُّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ، قال: ثم رجع فسأله النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبره بما قال، فقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتَ، ولكَ ما احتسبت»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَلَهُ ما اكتسب»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٠٢ - عن أبي سعيد أنه سمع النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ:  
«لا تُصاحِبْ إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقياً»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٠٣ - وعن أبي هريرة أنه قال، قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣/١٥٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/٣٣٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب إخبار الرجل بمحبته إياه (١٢٢)، الحديث (٥١٢٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٧١، كتاب البر...، باب إذا أحب أحدكم أخاه...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وروايتهم إلى قوله: «الذي أحببني له» وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٣٩٦ - ١٣٩٧، الحديث (٥٠١٧) وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٦٦، الحديث (٣٤٨٢) واللفظ له.

(٢) أخرجه من رواية أنس رضي الله عنه، الترمذي في السنن ٤/٥٩٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن المرء مع من أحب (٥٠)، الحديث (٢٣٨٦)، وأخرج نحوه أحمد في المسند ٣/٢٢٨.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٨، أخرجه الدارمي في السنن ٢/١٠٣، كتاب الأطعمة، باب من كره أن يطعم...، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب من يؤمر أن يجالس (١٩)، الحديث (٤٨٣٢)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في صحبة المؤمن (٥٥)، الحديث (٢٣٩٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٥٠٢، كتاب البر... (٣٣)، باب ما جاء في الأصحاب... (٨)، الحديث (٢٠٤٩) واللفظ لهم.

وسلم: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل»<sup>(١)</sup> (غريب).

٣٩٠٤ - عن يزيد بن نَعَامَةَ<sup>(٢)</sup> أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: «إذا آخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه واسم أبيه وممن هو، فإنه أوصل للمودة»<sup>(٣)</sup>.

١٧ - باب ما يُنهى [عنه]<sup>(٤)</sup>

من التهاجر والتقاطع واتباع العورات

من الصحيح:

٣٩٠٥ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يجلُّ لرجل أن

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٠٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٦٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من يؤمر أن يجالس (١٩)، الحديث (٤٨٣٣)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٥٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٥)، الحديث (٢٣٧٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٧١، كتاب البر...، باب المرء على دين خليله...، وقال: (صحيح إن شاء الله تعالى) ووافقه الذهبي.

وهذا الحديث من أحاديث الكتاب التي رُميت بالوضع ودفع القول بوضعها الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصابيح، الحديث الحادي عشر، فقال: (أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، كلهم من طريق موسى بن وردان، عن أبي هريرة به، وقال الترمذي: (حسن غريب) ولفظه: «الرجل على دين خليله» وصححه الحاكم، ورجاله موثقون إلا أن الراوي عن موسى مختلف فيه).

(٢) يزيد بن نَعَامَةَ بفتح النون أبو مردود الضبِّي ذكره ابن عبد البر في الصحابة، وحكى عن البخاري أنه قال: إن له صحبة...، والجمهور على أنه تابعي ثقة (المرقاة ٤/٧١٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٦/٦٥، ضمن ترجمة يزيد بن نَعَامَةَ الضبِّي، وذكره ابن

حجر في المطالب العالية ٣/٨، كتاب البر...، باب الأمر بالتودد إلى الإخوان،

الحديث (٢٧٢٦) وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٩٩، كتاب

الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الحب في الله (٥٣)، الحديث (٢٣٩٢)، وأخرجه الطبراني في

المعجم الكبير ٢٢/٢٤٤، الحديث (٦٣٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/١٨١، ضمن ترجمة

عمران القصير (٣٥٨)، واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٣٠، وعزاه أيضاً لهناد

السري، وعبد بن حميد، وللبخاري في التاريخ، وللخرائطي في مكارم الأخلاق.

(٤) ما بين الحاصرتين زيادة من مشكاة المصابيح وليست في المخطوطة ولا المطبوعة.

يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»<sup>(١)</sup>.

٣٩٠٦ - وقال: «إياكم والظن! فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا، ولا تناجسوا ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»<sup>(٢)</sup> ويروى: «ولا تنافسوا»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٠٧ - وقال: «تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال: أنظروا هذين حتى يضطلحا»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٠٨ - وقال: «تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناء فيقال: اتركوا هذين حتى يفيا»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الهجرة... (٦٢)، الحديث (٦٠٧٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الهجر... (٨)، الحديث (٢٥٦٠/٢٥) واللفظ لهما.

(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٨٤/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن...﴾ (٥٨)، سورة الحجرات (٤٧)، الآية (١٢)، الحديث (٦٠٦٦)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٥، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظن... (٩)، الحديث (٢٥٦٣/٢٨)، قوله: «تناجسوا» من النجس بالجيم والمعجمة المراد به طلب الترفع والعلو على الناس، وقيل: هو الزيادة في الثمن بغير رغبة في السلعة بل ليخدع المشتري.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٧، كتاب البر... (٤٥)، باب النهي عن الشحناء... (١١)، الحديث (٢٥٦٥/٣٥).

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٧، كتاب البر... (٤٥)، باب النهي عن الشحناء... (١١)، الحديث (٢٥٦٥/٣٦).

٣٩٠٩ - وقال: «إنَّ الشيطانَ قد أيسَّ أنْ يَعْبُدَهُ المصلونَ في جزيرة العرب، ولكنَّ في التحريشِ بينهم»<sup>(١)</sup>.

٣٩١٠ - / وعن أم كلثوم بنتِ عُقبة بنِ أبي مُعيطٍ أنها قالت: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ليسَ الكذابُ الذي يُصلِحُ بينَ الناسِ ويقولُ خيراً وينمي خيراً»<sup>(٢)</sup>، قالت: ولم أسمعهُ - تعني النبي صلى الله عليه وسلم - يُرخصُ في شيءٍ مما يقولُ الناسُ كذباً، إلا في ثلاثة: الحربُ، والإصلاحُ بينَ الناسِ، وحديثُ الرجلِ امرأته، وحديثُ المرأةِ زوجها<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ كِتَابِ:

٣٩١١ - عن أسماء بنتِ يزيد أنها قالت، قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «لا يَجِلُّ الكذبُ إلا في ثلاثٍ: كذبُ الرجلِ امرأته ليرضيها، والكذبُ في الحربِ، والكذبُ ليُصلِحَ بينَ الناسِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٩١٢ - عن عائشة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال:

(١) أخرجه من رواية جابر رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢١٦٦/٤، كتاب صفات المنافقين... (٥٠)، باب تحريش الشيطان... (١٦)، الحديث (٢٨١٢/٦٥).  
 (٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٩٩/٥، كتاب الصلح (٥٣)، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (٢)، الحديث (٢٦٩٢)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١١/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الكذب... (٢٧)، الحديث (٢٦٠٥/١٠١)، واللفظ لها، قوله: «ينمي خيراً» بفتح الياء وكسر الميم أي: يبلغ لها ما لم يسمعه منها من الخير.  
 (٣) قول أم كلثوم جاء عند مسلم عقب رواية الحديث.  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند ٤٦١/٦، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٣١/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في إصلاح ذات البين (٢٦)، الحديث (١٩٣٩)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٦٣٢/٣، الحديث (٨٢٥٧)، وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق.

«لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلّم عليه ثلاث مرّات كلّ ذلك لا يرُدُّ عليه فقد بَاءَ بِإِثْمِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٩١٣ - وعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاثٍ فمات دخل النار»<sup>(٢)</sup>.

٣٩١٤ - عن أبي خراش السلمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من هجر أخاه سنةً فهو كسفك دمه»<sup>(٣)</sup>.

٣٩١٥ - عن أبي هريرة أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحلُّ للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فإن مرّت به ثلاثة فليلقه فليسلّم عليه، فإن ردّ عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرُدِّ عليه فقد بَاءَ بِالْإِثْمِ وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٣) واللفظ له، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢١٥٧/٦، ضمن ترجمة محمد بن الحجاج المصفر، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٧/٩، الحديث (٢٤٨٧١). وعزاه الحاكم في الكنى.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٩٢/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٤) واللفظ له، وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢٣٢/٧، وعزاه للنسائي، الحديث (٤٧٤٦)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٨/٩، وعزاه لابن النجار، الحديث (٢٤٨٧٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٠/٤، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٦، باب من هجر أخاه سنة، الحديث (٤٠٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٥/٥ - ٢١٦، كتاب الآداب (٣٥)، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩٦٠)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٦٣/٤، كتاب البر...، باب من هجر أخاه سنة... واللفظ لهم، وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٩، باب أن السلام يجزىء...، الحديث (٤١٦)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٤/٥ - ٢١٥، كتاب الآداب (٣٥)، باب فيمن هجر أخاه المسلم (٥٥)، الحديث (٤٩١٢) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٣/١٠، كتاب الأيمان، باب من حلف لا يكلم رجلاً...، قوله: «المُسْلِمُ» بتشديد اللام المكسورة.



٣٩١٦ - عن أبي الدرداء أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة، قلنا: بلى، قال: إصلاح ذات البين، وإفساد ذات البين هي الحالقة»<sup>(١)</sup> (صح).

٣٩١٧ - وقال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم، الحسد والبغضاء هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين»<sup>(٢)</sup>.

٣٩١٨ - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إياكم والحسد فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٤٤/٦، واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٤٨، باب الشحاء، الحديث (٤١٤)، وأخرجه أبو داود في السنن ٢١٨/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في إصلاح ذات البين (٥٨)، الحديث (٤٩١٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٦٣/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٦)، الحديث (٢٥٠٩)، وقال: (حديث صحيح)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٦، كتاب الأدب (٣٢)، باب الإصلاح بين الناس (٣٢)، الحديث (١٩٨٢).

(٢) هذا الحديث مخرج من أربع طرق:

● الأولى: من رواية يعيش بن الوليد، رفعه إلى النبي ﷺ، أخرجه معمر في الجامع (المطبوع بآخر

المصنف لعبد الرزاق) ٣٨٥/١٠، باب إفشاء السلام، الحديث (١٩٤٣٨) واللفظ له.

● الطريق الثانية: من رواية الزبير بن العوام رضي الله عنه، أخرجه أحمد في المسند ١٦٧/١،

وأخرجه الترمذي في السنن ٦٦٤/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٦)،

الحديث (٢٥١٠)، وأخرجه البزار، ذكره الهيثمي في كشف الأستار ٤١٨/٢ - ٤١٩، كتاب

الأدب، باب، وهو عقب باب فضل السلام، عقب الحديث (٢٠٠٢)، واللفظ لهم، وذكره

المتقي الهندي في كنز العمال ٤٦٢/٣، الحديث (٧٤٤٣)، وعزاه أيضاً للضياء المقدسي.

● الثالثة: من رواية ابن الزبير رضي الله عنهما، أخرجه البزار في المصدر نفسه،

الحديث (٢٠٠٢).

● الرابعة: من رواية يعيش بن الوليد، عن مولى الزبير، عن النبي ﷺ، أخرجه الترمذي في

المصدر السابق، عقب الحديث (٢٥١٠).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢٧٢/١، ضمن ترجمة إبراهيم بن أبي أسيد (٨٧٦)،

وأخرجه أبو داود في السنن ٢٠٨/٥ - ٢٠٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الحسد (٥٢)،

الحديث (٤٩٠٣) واللفظ لهما.

٣٩١٩ - وعن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إيّاكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة»<sup>(١)</sup>.

٣٩٢٠ - عن أبي صرمة<sup>(٢)</sup>، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ ضَارَّ ضَارَّ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٩٢١ - / عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أن رسول الله صلى [٢٢٦/ب] الله عليه وسلم قال: «ملعونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا»<sup>(٤)</sup> أو مكرّ به<sup>(٥)</sup> (غريب).

٣٩٢٢ - عن ابن عمر أنه قال: «صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فنادى بصوتٍ رفيع فقال: يا معشر مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِرِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ: لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تُعَيِّرُوهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٦٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٦)، الحديث (٢٥٠٨).  
(٢) تصحف الاسم في مخطوطة برلين إلى (أبي هريرة) والتصويب من المطبوعة والأصول. وأبو صرمة، بكسر أوله، وسكون الراء، المازني الأنصاري: صحابي، اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وكان شاعراً، روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة (ابن حجر، تقريب التهذيب ٢/٤٣٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٥٣، وأخرجه أبوداود في السنن ٤/٤٩ - ٥٠، كتاب الأفضية (١٨)، أبواب من القضاء (٣١)، الحديث (٣٦٣٥)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٣٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الخيانة... (٢٧)، الحديث (١٩٤٠) واللفظ له، وقال: (حسن غريب) وذكره المنذري في مختصر سنن أبي داود ٥/٢٣٩، وعزاه أيضاً للنسائي، الحديث (٣٤٨٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/٧٨٥، كتاب الأحكام (١٣)، باب من بنى في حقه... (١٧)، الحديث (٢٣٤٢).

(٤) في المطبوعة (مسلماً) والصواب ما أثبتناه كما في المخطوطة وعند الترمذي.

(٥) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٣٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الخيانة... (٢٧)، الحديث (١٩٤١)، واللفظ له، وقال: (غريب)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٥٣، ضمن ترجمة فرقد أبو يعقوب السبخي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٤٩، ضمن ترجمة فرقد السبخي (٢٠٥)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧٤٥، وعزاه أيضاً للدارقطني في الأفراد ولليهقي في شعب الإيمان.

يَتَّبِعْ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهَ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ  
وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٢٣ - عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه  
قال: «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَاِ الْاِسْتِطَالَةَ فِي عَرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٢٤ - وعن أنس أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
«لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ  
وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحْمَ  
النَّاسِ وَيَقْعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٢٥ - وعن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَنْ  
حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مَنَافِقٍ يَعِيْبُهُ، بَعَثَ اللَّهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارِ

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٧٨، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في تعظيم  
المؤمن (٨٥)، الحديث (٢٠٣٢)، وذكر الترمذي للحديث رواية ثانية فقال: (وروى إسحاق بن  
إبراهيم السمرقندي، عن حسين بن واقد نحوه)، وذكره ابن كثير في تفسير القرآن  
العظيم ٤/٢٢٩، تفسير سورة الحجرات (٤٩)، الآية (١٢)، من طريق أبي بكر الإسماعيلي  
(صاحب المستخرج على الصحيحين).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/١٩٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٣، كتاب الأدب (٣٥)، باب  
في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٦)، واللفظ لهما، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/١١٧،  
الحديث (٣٥٧)، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٤٠٢، وعزاه للبيهقي في شعب  
الإيمان، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٧١، وعزاه لسَمَوِيه، وابن قانع، والضياء.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٢٢٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٩٤، كتاب الأدب (٣٥)، باب  
في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٧٨)، وذكره السيوطي في الدرر المنثور ٦/٩٦، تفسير سورة  
الحجرات، وعزاه أيضاً للبيهقي، وذكره المتقي في كنز العمال ٣/٥٨٧، وعزاه للضياء،  
الحديث (٨٠٢٩).

جهنم، ومن قفا مسلماً بشيء يريد شينهُ به حبسهُ الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال»<sup>(١)</sup>.

٣٩٢٦ - عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «اعتل بعير لصفية وعند زينب فضل ظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب: أعطيتها بعيراً. فقالت: أنا أعطيتك اليهودية! فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٢٧ - عن المستورد بن شداد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من أكل برجل مسلم أكلةً فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسي ثوباً برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجلٍ مقام سمعةٍ ورياءٍ فإن الله يقوم به مقام سمعةٍ ورياءٍ يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٢٨ - وقال: «حسن الظن»<sup>(٤)</sup> من حسن العبادة»<sup>(٥)</sup>.

(١) هذا الحديث تقدم في باب الشفقة والرحمة على الخلق، من الحسان، الحديث (٣٨٨٢)، من رواية معاذ بن أنس الجهني، وليس من رواية أنس كما جاء في المطبوعتين وفي مخطوطة برلين، وقد أشار إلى ذلك المناوي في كشف المناهج، ق ١١٩/أ، فقال: (ووقع في بعض نسخ «المصابيح» نسبة الحديث إلى رواية أنس، والصواب إنما هو معاذ بن أنس، وكذا رواه المصنف في شرح السنة).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٦١/٦، وأخرجه أبو داود في السنن ٨/٥ - ٩، كتاب السنة (٣٤)، باب ترك السلام على أهل الأهواء (٤)، الحديث (٤٦٠٢)، واللفظ له. وقد تأخر هذا الحديث في مخطوطة برلين إلى آخر الباب.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٩/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ١٩٥/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الغيبة (٤٠)، الحديث (٤٨٨١)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢٧/٤ - ١٢٨، كتاب الأطعمة، باب لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، وقال: (صحيح الإسناد).

(٤) العبارة في المطبوعة (حسن الظن بالله) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ أبي داود.

(٥) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤٠٧/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٢٦٦/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الظن (٨٩)، الحديث (٤٩٩٣)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢٥٦/٤، كتاب التوبة...، باب جددوا إيمانكم...، واللفظ له.

## ١٨ - باب الحذر والتأني في الأمور

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٩٢٩ - / قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «لا يُلدَغُ المؤمنُ مِنْ جُحْرٍ واحدٍ مرتين»<sup>(١)</sup>. [١/٢٢٧]

٣٩٣٠ - و«قال لأشجُّ عبدُ القيسِ: إنَّ فيكَ لخصلتينِ يحُبُّهما اللهُ ورسولُهُ: الجِلْمُ والأناةُ»<sup>(٢)</sup>.

## مِنْ الْحِسانِ:

٣٩٣١ - عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أنه قال: «الأناةُ مِنَ اللهِ، والعجلةُ مِنَ الشيطانِ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٣٩٣٢ - عن أبي سعيد أنه قال، قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «لا حليمٌ إلا ذو عَثْرَةٍ، ولا حكيمٌ إلا ذو تَجْرِبَةٍ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢٩/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لا يلدغ المؤمن... (٨٣)، الحديث (٦١٣٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٥/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب لا يلدغ المؤمن... (١٢)، الحديث (٢٩٩٨/٦٣) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ٤٩/١، كتاب الإيمان (١)، باب الأمر بالإيمان... (٦)، الحديث (١٧/٢٥).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٣٦٧/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في التأني والعجلة (٦٦)، الحديث (٢٠١٢)، وقال: (هذا حديث غريب).

وقد جاء حديث بمعناه ذكره السيوطي في جمع الجوامع ٤٠٠/١، ونصه: «التأني من الله والعجلة من الشيطان» وعزاه للخرائطي في مكارم الأخلاق، وللبيهقي عن أنس رضي الله عنه، وعزاه لابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن مجاهد مرسلًا، ولسعید بن منصور عن الحسن مرسلًا.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦٩/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٧٩/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في التجارب (٨٦)، الحديث (٢٠٣٣)، وقال: (حديث حسن غريب لا نعرفه إلا =

٣٩٣٣ - عن أنس: «أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أوصني، فقال: خذ الأمر بالتدبير فإن رأيت في عاقبته خيراً فأَمْضِهِ، وإن خِفْتَ غياً فأَمْسِكْ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٣٤ - عن مصعب بن سعد، عن أبيه - قال الأعمش: لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال: «التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٣٥ - عن عبد الله بن سرجس أن النبي صلى الله عليه وسلم

= (من هذا الوجه)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٢٩٣، كتاب الأدب، باب لا حلیم إلا ذو عثرة، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، وأخرجه أبو نعیم في الحلیة ٨/٣٢٤، ضمن ترجمة عبدالله بن وهب (٤٢٨) واللفظ لهم، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٩٠٩، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وللعسكري في الأمثال.

وهذا الحديث مما رماه القزويني بالوضع، وأجاب عنه الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصاييح، فقال: (الحديث الثاني عشر، حديث: «لا حكيم إلا ذو تجربة، ولا حلیم إلا ذو عثرة»، قلت: أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم، من طريق عمرو بن الحارث عن دراج أبي السمح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، قال الترمذي: «حسن غريب» وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، قلت: وقد صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، فأخرج كثيراً من أحاديثه في «صحيحه».

(١) أخرجه معمر في كتاب الجامع (المطبوع بآخر المصنف عبدالرزاق) ١١/١٦٥، باب الاستخارة، الحديث (٢٠٢١٢)، واللفظ له، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/٣٧٦، ضمن ترجمة أبان بن أبي عياش، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٣٨٠، الحديث (٧٠٤٥)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي من طريق معمر في شرح السنة ١٣/١٧٨، الحديث (٣٦٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٥٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الرفق (١١)، الحديث (٤٨١٠)، واللفظ له، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٦٤، كتاب الإيمان، باب التؤدة في كل شيء...، وقال: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٩٨، الحديث (٥٦٧٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

قال: «السمتُ الحسنُ والتؤدةُ والاقتصادُ، جزءٌ من أربعةٍ وعشرينَ جزءاً من النبوة»<sup>(١)</sup>.

٣٩٣٦ - عن ابن عباس أن نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ الهُدْيَ الصالحَ، والسمتَ الصالحَ، والاقتصادَ، جزءٌ من خمسةٍ وعشرينَ جزءاً من النبوة»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٣٧ - عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حدَّثَ الرجلُ بالحديثِ ثم التفتَ فِهيَّ<sup>(٣)</sup> أمانةً»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٣٨ - عن أبي هريرة: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لأبي الهيثم بن<sup>(٥)</sup> التيهان: هل لك خادمٌ؟ قال: لا، فقال: إذا أتانا سبِي فائتنا، فأتني النبيُّ صلى الله عليه وسلم برأسين، فأتاه أبو الهيثم فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: اخترتَ منهما، فقال: يا نبيَّ الله اختر لي، فقال النبيُّ صلى

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٦٦، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في التأني والعجلة (٦٦)، الحديث (٢٠١٠)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٣/٩٨، الحديث (٥٦٧٢) وعزاه لعبد بن حميد، وللطبراني في المعجم الكبير، وللضياء.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٩٦ واللفظ له، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١٦٤ - ١٦٥، باب الرفق، الحديث (٤٦٨)، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٣٦ - ١٣٧، كتاب الأدب (٣٥)، باب في الوقار (٢)، الحديث (٤٧٧٦) واللفظ له.

(٣) العبارة في المطبوعة (فهو)، وما أثبتناه من المخطوطة، وهو الموافق للفظ أبي داود.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٢٤٢ - ٢٤٣، الحديث (١٧٦١)، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٣٧٩ - ٣٨٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٨٨ - ١٨٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في نقل الحديث (٣٧)، الحديث (٤٨٦٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٤١، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في أن المجالس أمانة (٣٩)، الحديث (١٩٥٩)، واللفظ لهما، قوله: «ثم التفت» أي غاب عنك بمفارقة المجلس.

(٥) ساقطة من المخطوطة، والصواب إثباتها كما في المطبوعة وسنن الترمذي.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ خَذُ هَذَا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوَّصَ بِهِ  
مَعْرُوفًا<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

٣٩٣٩ - وَقَالَ: «الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةً مَجَالِسٍ: سَفْكَ دَمٍ  
حَرَامٍ، أَوْ فَرْجٍ حَرَامٍ، أَوْ اقْتِطَاعُ مَالٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٤٠ - وَقَالَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ:  
الرَّجُلُ يُفْضِي / إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يُفْشِي سِرَّهَا»<sup>(٤)</sup>.

[٢٢٧/ب]

## ١٩ - باب الرفق والحياء وحسن الخلق

### مِنْ إِصْحَاحِ:

٣٩٤١ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ

(١) فِي الْمَخْطُوطَةِ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ إِعَادَةُ لِحَدِيثِ «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالْحَدِيثِ ثُمَّ التَفَتَ فِيهِ أَمَانَةٌ»  
وَلَعَلَّهُ سَهُوٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٥/٣٤٥، كِتَابُ الْأَدَبِ (٣٥)، بَابُ فِي الْمَشُورَةِ (١٢٣)،  
الْحَدِيثُ (٥١٢٨)، مُخْتَصَرًا، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٤/٥٨٣ - ٥٨٤، كِتَابُ الزُّهْدِ (٣٧)،  
بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ (٣٩)، الْحَدِيثُ (٢٣٦٩) بِرَوَايَةٍ مَطْوُولَةٍ وَاللَّفْظُ لَهُ،  
وَقَالَ: (حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ)، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ٢/١٢٣٣، كِتَابُ  
الْأَدَبِ (٣٣)، بَابُ الْمَسْتَشَارِ مُؤْتَمَنٌ (٣٧)، الْحَدِيثُ (٣٧٤٥) مُخْتَصَرًا، «وَأَبُو الْهَيْثَمِ» ذَكَرَهُ ابْنُ  
حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ ٤/٢٠٩، بِرَقْمِ (١١٩٩)، وَقَالَ: (أَبُو الْهَيْثَمِ بَنُ التَّيْهَانِ بَفَتْحِ الْمَثَانَةِ الْفُوقَانِيَّةِ  
مَعَ كَسْرِهَا، ابْنُ مَالِكِ بْنِ عَتِيكَ . . . الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ) ثُمَّ أَشَارَ إِلَى قِصَّتِهِ فِي الْحَدِيثِ.

(٣) تَقَدَّمَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي بَابِ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ عَلَى الْخَلْقِ، بِرَقْمِ (٣٨٨٤).

(٤) أَخْرَجَهُ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ ٣/٦٩، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ  
فِي السَّنَنِ ٥/١٨٩ - ١٩٠، كِتَابُ الْأَدَبِ (٣٥)، بَابُ فِي نَقْلِ الْحَدِيثِ (٣٧)،  
الْحَدِيثُ (٤٨٧٠)، وَاللَّفْظُ لَهَا، وَقَدْ سَبَقَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي مَوْضِعَيْنِ: الْأَوَّلُ فِي كِتَابِ النِّكَاحِ،  
بَابِ الْمُبَاشَرَةِ ضَمَّنَ الصَّحَاحُ بِرَقْمِ (٢٣٧٤)، وَفِي كِتَابِ الْأَدَبِ، بَابِ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ عَلَى  
الْخَلْقِ، ضَمَّنَ الْحَسَانُ، بِرَقْمِ (٣٨٨٥).



اللَّهُ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ،  
وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٤٢ - وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: «عليك  
بالرفق وإيّاك والعنف والفحش، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع  
من شيء إلا شانه»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٤٣ - وعن جرير، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من  
يُحَرِّمِ الرَّفْقَ يُحَرِّمِ الْخَيْرَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٤٤ - وقال: «إن الحياء من الإيمان»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٠١/٤ - ٢٠٠٢، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل  
الرفق (٢٣)، الحديث (٢٥٩٣/٧٧).

(٢) هذا الحديث مرّكّب من روايتين وقد ساقه البغوي مدرجاً، وقد عزاه الخطيب التبريزي في مشكاة  
المصابيح ١٤٠٧/٣، لمسلم فقط، وتبعه المناوي في كشف المناهج، ق ١٢٠/أ، وقال أيضاً: (ولم  
يخرجه البخاري) لكن أخرج البخاري قوله: «عليك بالرفق، وإيّاك والعنف والفحش» في  
الصحيح ٤٥٢/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً... (٣٨)،  
الحديث (٦٠٣٠)، وأخرج بقيته مسلم في الصحيح ٢٠٠٤/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب  
فضل الرفق (٢٣)، الحديث (٢٥٩٤/٧٩ - ٧٨).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٠٣/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل الرفق (٢٣)،  
الحديث (٢٥٩٢/٧٤).

(٤) متفق عليه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٤/١، كتاب  
الإيمان (٢)، باب الحياء من الإيمان (١٦)، الحديث (٢٤)، وأخرجه مسلم في  
الصحيح ٦٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)،  
الحديث (٣٦/٥٩) واللفظ لها.

٣٩٤٥ - وقال: «الحياء لا يأتي إلا بخير»<sup>(١)</sup> ويروى: «الحياء خيرٌ كلُّه»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٤٦ - وقال: «إنَّ مما أدرك النَّاسَ مِنْ كلامِ النَّبوةِ الأولى: إذا لم تَسْتَحْيَ فاصنع ما شئت»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٤٧ - عن نؤاس بن سمعان قال: «سألتُ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم عن البرِّ والإثمِ؟ فقال: البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثمُ ما حاك في صدرك وكرهت أن يُطَّلَعَ عليه النَّاسُ»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٤٨ - وقال: «إنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أخلاقاً»<sup>(٥)</sup>.

٣٩٤٩ - وقال: «إنَّ مِنْ خياريكم أَحْسَنَكُمْ أخلاقاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) متفق عليه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٢١/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحياء (٧٧)، الحديث (٦١١٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٦٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)، الحديث (٣٧/٦٠) واللفظ لهما.

(٢) أخرجه من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٦٤/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان عدد شعب الإيمان... (١٢)، الحديث (٣٧/٦١).

(٣) أخرجه من رواية أبي مسعود البدري رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٥٢٣/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب إذا لم تستحي... (٧٨)، الحديث (٦١٢٠).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٨٠/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تفسير البر والإثم (٥)، الحديث (٢٥٥٣/١٤).

(٥) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ١٠٢/٧، كتاب فضائل الصحابة (٦٢)، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه (٢٧)، الحديث (٣٧٥٩).

(٦) متفق عليه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٦٦/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب صفة النبي ﷺ (٢٣)، الحديث (٣٥٥٩)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٨١٠/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب كثرة حياته ﷺ (١٦)، الحديث (٢٣٢١/٦٨) واللفظ لهما.

## مِنْ بَحْثِ سَانَ:

٣٩٥٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ حُرِمَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٥١ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبِدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٥٢ - عن أسامة بن شريك قال: «قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَيْرُ مَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانُ؟ قَالَ: الْخَلْقُ الْحَسَنُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥٩/٦، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٥٩/٩، ضمن ترجمة الإمام الشافعي (٤١٥)، واللفظ له، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٤٦/٣، الحديث (٥٤٠٩)، وعزاه للحكيم الترمذي، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٧٤/١٣، الحديث (٣٤٩١) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٥٠١/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٦٥/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الحياء (٦٥)، الحديث (٢٠٠٩)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن حبان ذكره الهيثمي في موارد الظمان ص ٤٧٦، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في الحياء (٤)، الحديث (١٩٢٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٥٢/١ - ٥٣، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، واللفظ لهم جميعاً.

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ١٧١، الحديث (١٢٣٣)، وأخرجه أحمد في المسند ٢٧٨/٤، ضمن رواية مطولة، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١٣٧/٢، كتاب الطب (٣١)، باب ما أنزل الله داءً إلا... (١)، الحديث (٣٤٣٦)، ضمن رواية مطولة، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٥) واللفظ له، وقال القاري في المرقاة ٧٣٩/٤: (قال الشيخ الجزري، رواه البيهقي في الشعب من حديث أسامة).

٣٩٥٣ - عن حارثة<sup>(١)</sup> بن وهب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري»<sup>(٢)</sup> قال: والجواظ الغليظ الفظ.

٣٩٥٤ - عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أثقل شيء يوضع في ميزان المؤمن يوم القيامة خلق حسن، / وإن الله يبيض الفاحش البذيء»<sup>(٣)</sup> (صحيح).

٣٩٥٥ - وعن عائشة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن المؤمن ليُدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل وصائم النهار»<sup>(٤)</sup>.

(١) ورد الاسم في الأصل المخطوط وفي المطبوعتين (عكرمة بن وهب)، والصواب ما أثبتناه، كما قال الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٤٠٨ - ١٤٠٩، الحديث (٥٠٨٠)، ما نصه: (رواه أبو داود في «سننه» والبيهقي في «شعب الإيمان» وصاحب «جامع الأصول» فيه عن حارثة، وكذا في «شرح السنة» عنه)، وقال القاري في المرقاة ٤/٧٤٠ أيضاً (وفي نسخ «المصابيح» عن عكرمة بن وهب، أي في بعضها، وإلا ففي أكثرها: عن حارثة بن وهب).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٥/١٥١، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٨٠١) واللفظ له، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٤٠٨ - ١٤٠٩، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وذكره السيوطي في جمع الجوامع وعزاه لعبد بن حميد، ولا بن قانع.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦/٤٤٢، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤٩ - ١٥٠، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٧٩٩)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٦٢، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في حسن الخلق (٦٢)، الحديث (٢٠٠٢)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٣/٧٨، الحديث (٣٤٩٦) واللفظ له.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٦/٩٠، واللفظ له، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٤٩، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن الخلق (٨)، الحديث (٤٧٩٨)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٧٥، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في حسن الخلق (٣)، الحديث (١٩٢٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/٦٠، كتاب الإيمان، باب إن الله ليبلغ العبد... وقال: (على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي.

٣٩٥٦ - عن أبي ذر قال: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن»<sup>(١)</sup>.

٣٩٥٧ - عن عبدالله بن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار وبمن تحرم النار عليه؟ على كل هين لين قريب سهل»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٣٩٥٨ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لثيم»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٥٣/٥، وأخرجه الدارمي في السنن ٣٢٣/٢، كتاب الرقاق، باب في حسن الخلق، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٥٥/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في معاشره الناس (٥٥)، الحديث (١٩٨٧)، وقال: (حديث حسن صحيح).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤١٥/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٥٤/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٤٨٨)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٢٦٩، كتاب البيوع (١١)، باب في الهين اللين (٧)، الحديث (١٠٩٧)، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٦/٣، الحديث (٥٢٢١)، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير، ولليهيقي في شعب الإيمان.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٩٤/٢، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤٤/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب في حسن العشرة (٦)، الحديث (٤٧٩٠)، وأخرجه الترمذي في السنن ٣٤٤/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في البخيل (٤١)، الحديث (١٩٦٤)، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٢٠٢/٤، باب مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في المؤمن...، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤٣/١، كتاب الإيمان، باب المؤمن غر...، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ٣٨/٩، ضمن ترجمة سليمان بن داود المبارك (٤٦٢٤) واللفظ لهم جميعاً، قوله: «غر» بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء «كريم» أي موصوف بالوصفين أي له الاغترار لكرمه، وله المسامحة في حظوظ الدنيا لا لجهله، وقوله: «خب» بفتح خاء معجمة وتكسر، وتشديد موحدة، أي خداع.

٣٩٥٩ - وقال: «المؤمنون هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ كالجملِ الأَنِفِ، إن قِيدَ انقَادَ وَإِنْ أُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتِنَاخَ»<sup>(١)</sup> [مُرْسَلٌ]<sup>(٢)</sup>.

٣٩٦٠ - عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المسلمُ الذي يخالطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهِمُ، أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي لَا يَخَالِطُهُمْ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهِمُ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٦١ - وعن سهل بن معاذ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْحَوْرِ شَاءَ»<sup>(٤)</sup> (غريب)، وفي رواية:

- (١) ساقطة من المطبوعة، والصواب إثباتها كما في المخطوطة.
- (٢) أخرجه من رواية مكحول مرسلًا، عبدالله بن المبارك في كتاب الزهد، ص ١٣٠، باب حفظ اللسان، الحديث (٣٨٧) واللفظ له، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٤١٠، الحديث (٥٠٨٦)، وعزاه للترمذي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/١٨٠، ضمن ترجمة مكحول الشامي (٣١٦)، وأخرجه الشهاب القضاعي في المسند ١/١١٥، من طريق ابن المبارك، باب المؤمنون هينون لينون (٩٧)، الحديث (١٤٠)، وذكره المناوي في فيض القدير ٦/٢٥٨، الحديث (٩١٦٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان وقال: (المرسل أصح).
- وأخرجه عن ابن عمر رضي الله عنهما متصلًا مرفوعًا، العقيلي في الضعفاء الكبير ٢/٢٧٩، ضمن ترجمة عبدالله بن عبدالعزيز بن أبي رواد (٨٤٢)، وأخرجه الشهاب القضاعي في المسند ١/١١٤ - ١١٥، باب المؤمنون هينون...، الحديث (١٣٩)، وذكره المناوي في فيض القدير ٦/٢٥٨، الحديث (٩١٦٣)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان. قوله: «أَنِفٌ» بفتح الهمزة ويمد، وبكسر النون، قيل الأَنِفُ: الذلول، قوله: «قِيدٌ» قاده وجرّه، ومعنى الحديث: أن المؤمن شديد الانقياد للشارع في أوامره ونواهيه.
- (٣) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٢٥٦، الحديث (١٨٧٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٢/٤٣، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٦٢ - ٦٦٣، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٥)، الحديث (٢٥٠٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٣٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب الصبر على البلاء (٢٣)، الحديث (٤٠٣٢).
- (٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٤٤٠، وأخرجه أبو داود في السنن ٥/١٣٧ - ١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيظًا (٣)، الحديث (٤٧٧٧)، وأخرجه الترمذي في =

«مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا»<sup>(١)</sup> وزاد بعضهم: «مَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبٍ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ - أَحْسَبُهُ قَالَ - تَوَاضَعًا كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ وَمَنْ تَزَوَّجَ لِلَّهِ تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمَلِكِ»<sup>(٢)</sup>.

## ٢٠ - باب الغضب والكبر

### مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٩٦٢ - عن أبي هريرة: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: لَا تَغْضَبْ»<sup>(٣)</sup>.

= السنن ٤/٣٧٢، كتاب البر... (٢٨)، باب في كظم الغيظ (٧٤)، الحديث (٢٠٢١)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحلم (١٨)، الحديث (٤١٨٦) واللفظ لهم، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٧، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٣٦٦).

(١) أخرجه من رواية سويد بن وهب، عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، أبو داود في السنن ٥/١٣٨، كتاب الأدب (٣٥)، باب من كظم غيظاً (٣)، الحديث (٤٧٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه، قوله: (أحسبه قال) هي جملة اعتراضية من أحد رواة الحديث، وهو بشر بن منصور، كما جاء في السنن، قوله: «ومن تزوج» كذا وردت في المطبوعتين وفي الأصل المخطوط، وفي المشكاة، ولكنها في سنن أبي داود «ومن زوج». وأخرج نحوه من رواية معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣/٤٣٨ - ٤٣٩، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٥٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٩)، الحديث (٢٤٨١)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٨٤، كتاب اللباس، قبيل باب بيان أوصاف حوض الكوثر، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٧، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٣٦٦).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥١٩، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحذر من الغضب... (٧٦)، الحديث (٦١١٦)، قوله: «أَنَّ رَجُلًا» هو ابن عمر، أو حارثة بن قدامة، أو سفيان بن عبدالله.

٣٩٦٣ - وقال: «ليس الشديد بالصُّرَعَة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»<sup>(١)</sup>.

٣٩٦٤ - وقال: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف»<sup>(٢)</sup>  
لو أقسم على الله لأبره، / ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ [ب/٢٢٨] مستكبر»<sup>(٣)</sup>، ويروى: «كل جواظ زنيم متكبر»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٦٥ - وقال: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبرياء»<sup>(٥)</sup>.

٣٩٦٦ - وقال: «لا يدخل الجنة [أحد في قلبه]»<sup>(٦)</sup> مثقال ذرة من

(١) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥١٨/١٠، كتاب الأدب (٧٨)، باب الحذر من الغضب... (٧٦)، الحديث (٦١١٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٠١٤/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب فضل من يملك نفسه... (٣٠)، الحديث (٢٦٠٩/١٠٧) واللفظ لها.

(٢) قوله: «متضعف» كذا وردت في الأصل المخطوط، ق ٢٢٨/أ، وفي المطبوعة الأميرية وفي الصحيحين، ولكنها في المطبوعة بالمكتبة التجارية «مستضعف».

(٣) متفق عليه من رواية حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٦٢/٨، كتاب التفسير (٦٥)، باب (١): ﴿عُتِلُّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٌ﴾ سورة القلم (٦٨)، الآية (١٣)، الحديث (٤٩١٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢١٩٠/٤، كتاب الجنة... (٥١)، باب النار يدخلها الجبارون... (١٣)، الحديث (٢٨٥٣/٤٦) واللفظ لها، قوله: «متضعف» بفتح العين ويكسر، كأنه مطلوب منه التذلل والتواضع مع إخوانه.

(٤) أخرجه من رواية حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٨٥٣/٤٧)، قوله: «جواظ» بتشديد الواو أي جموع منوع، أو مختال، قوله: «زنيم» الدعوى في النسب الملصق بالقوم وليس منهم.

(٥) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٩٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب تحريم الكبر... (٣٩)، الحديث (٩١/١٤٨)، قوله: «من خردل» قيل: إنه الحبة السوداء وهو تمثيل للقلة.

(٦) ساقطة من مخطوطة برلين، وأثبتناها من المطبوعة وصحيح مسلم.



كِبْرٌ، فقال رجلٌ: إنَّ الرجلَ يُحِبُّ أنْ يكونَ ثوبُهُ حسناً ونعلُهُ حسناً؟ فقال: إنَّ اللهَ جميلٌ يحبُّ الجمالَ، الكِبْرُ: بَطْرُ الحقِّ وغمطُ الناسِ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٦٧ - وقال: «ثلاثةٌ لا يكلمهم اللهُ يومَ القيامةِ ولا يُزكِّيهم

- ويُرَوِّى: ولا يَنْظُرُ إليهم - ولهم عذابٌ أليمٌ: شيخٌ زانٍ، ومَلِكٌ كذابٌ، وعائلٌ مستكبرٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٦٨ - وقال: «قالَ اللهُ تعالى: الكبرياءُ ردائي والعظمةُ إزاري،

فَمَنْ نازَعَنِي واحداً منهما قذفتهُ في النارِ»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ كِحْسَانٍ:

٣٩٦٩ - عن سلمة بن الأكوع قال، قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه

وسلم: «لا يزالُ الرجلُ يذهبُ بنفسِه حتى يُكْتَبَ في الجَبَّارينَ فيصيبُهُ ما أصابَهُم»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٩٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب تحريم الكبر وبيانه (٣٩)، الحديث (٩١/١٤٧)، قوله: «غمطُ الناسِ» أي استحقار الخلق.

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ١٠٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار... (٤٦)، الحديث (١٠٧/١٧٢)، قوله: «ويروى: ولا ينظر إليهم» جاء ضمن رواية مسلم مانصه: «قال أبو معاوية: ولا ينظر إليهم»، قوله: «عائل» أي فقير متكبر.

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ٢٠٢٣/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الكبر (٣٨)، الحديث (٢٦٢٠/١٣٦)، وأخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أبوداود في السنن ٣٥٠/٤ - ٣٥١، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في الكبر (٢٩)، الحديث (٤٠٩٠) واللفظ له.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٣٦٢/٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الكبر (٦)، الحديث (٢٠٠٠)، واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣/٧، الحديث (٦٢٥٤)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٩٢٩/١، وعزاه للدارقطني في الأفراد.

٣٩٧٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُحْشَرُ المتكبرون أمثال الذرّ يوم القيامة في صورة الرجال، يَغْشَاهُم الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ يُسَاقُونَ إِلَى سَجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بَوَّلَسَ تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٧١ - عن عطية بن عروة السعدي قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٧٢ - عن أبي ذرّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٧٣ - عن أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بَشَسَ الْعَبْدُ عَبْدًا تَخَيَّلَ وَاحْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالِ، بَشَسَ الْعَبْدُ عَبْدًا تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الْأَعْلَى، بَشَسَ الْعَبْدُ / عَبْدًا سَهَا [٢٢٩/أ]

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٧٩/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٥٥/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٤٧)، الحديث (٢٤٩٢) واللفظ له، قوله: «بَوَّلَسَ» بفتح موحدة، وسكون واو وفتح لام وسين، وفي بعض النسخ بضم أوله.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٢٦/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما يقال عند الغضب (٤)، الحديث (٤٧٨٤) واللفظ لهما.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٥٢/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ١٤١/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما يقال عند الغضب (٤)، الحديث (٤٧٨٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٨٤، كتاب الأدب (٣٢)، باب ما جاء في الغضب (٢٦)، الحديث (١٩٧٣)، واللفظ لهم، وقد ذكره الخطيب التبريزي الحديث في المشكاة ١٤١٥/٣، برقم (٥١١٤)، وعزاه للترمذي أيضاً، ولكننا لم نجده عند الترمذي، ولم نجد فيما بين أيدينا من المصادر من عزاه إلى الترمذي، ولعله وهم والله أعلم.

ولها ونسي المقابر والبلى، بشس العبدُ عبدُ عتا وطغى ونسي المُبتدا والمُنتهى،  
بشس العبدُ عبدُ يَحْتَلُ الدنيا بالدين، بشس العبدُ عبدُ يَحْتَلُ الدين بالشبهات،  
بشس العبدُ عبدُ طَمَعُ يقوده، بشس العبدُ عبدُ هَوَى يُضِلُّه، بشس العبدُ عبدُ<sup>(١)</sup>  
رَغْبُ يُضِلُّه<sup>(٢)</sup> (غريب ضعيف).

## ٢١ - باب الظلم

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٩٧٤ - عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الظلمُ  
ظلماتٌ يومَ القيامةِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٧٥ - وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:  
«اتَّقُوا الظلمَ فَإِنَّ الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ  
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حملهم على أن سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) العبارة في المطبوعة (له رغب) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ الترمذي.  
(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٣٢، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (١٧)، الحديث (٢٤٤٨)  
واللفظ له، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي)،  
وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٣١٦، كتاب الرقاق، باب ذكر ذمائم العباد، وقال: (صحيح ولم  
يخرجاه) ووافقه الذهبي، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ٣/١٤١٥، الحديث (٥١١٥)،  
وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، قوله: «يَحْتَلُ» بكسر التاء أي يطلب، قوله: «رَغْبُ» بضم الراء  
وفتحها، وبفتحات، وفي «المشارك» الرغب: بسكون الغين، وفتحها، وبضم الراء، وفتحها، هو  
الشَّرُّ والحرص على الدنيا.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥/١٠٠، كتاب المظالم (٤٦)، باب الظلم  
ظلمات... (٨)، الحديث (٢٤٤٧)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٩٦، كتاب

البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٢٥٧٩/٥٧)، واللفظ لهما.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٩٦، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)،  
الحديث (٢٥٧٨/٥٦).

٣٩٧٦ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ لِيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾<sup>(١)</sup> الآية»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٧٧ - عن ابن عمر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ: لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ<sup>(٣)</sup> مَا أَصَابَهُمْ، ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى اجْتَاَزَ الْوَادِيَّ»<sup>(٤)</sup>.

٣٩٧٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ<sup>(٥)</sup> وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ»<sup>(٦)</sup>.

٣٩٧٩ - عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمَفْلَسُ؟ قَالُوا: الْمَفْلَسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ

(١) سورة هود (١١)، الآية (١٠٢).

(٢) متفق عليه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٤/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة هود (١١)، باب: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ...﴾ (٥)، الحديث (٤٦٨٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١٩٩٧/٤، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٢٥٨٣/٦١) واللفظ لهما.

(٣) ساقطة من المطبوعة، وليست عند البخاري، وأثبتناها من المخطوطة، وهي عند المصنف في شرح السنة ٣٦١/١٤ وفي لفظ مسلم.

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٢٥/٨، كتاب المغازي (٦٤)، باب نزول النبي ﷺ بالحجر (٨٠)، الحديث (٤٤١٩)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٨٦/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا... (١)، الحديث (٢٩٨٠/٣٩) قوله: «الحجر» بكسر الحاء أي ديار ثمود قوم صالح.

(٥) العبارة في المخطوطة (قبل أن لا يكون له)، وما أثبتناه من المطبوعة وهو لفظ البخاري.

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح ١٠١/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب من كانت له مظلمة... (١٠)، الحديث (٢٤٤٩).

المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا، فيُعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرح عليه، / ثم طرح في النار»<sup>(١)</sup>.

٣٩٨٠ - وقال: «لَتُؤدَّنَ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يُقَادَ للشاةِ الجَلحاءِ مِنَ الشاةِ القَرناءِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٩٨١ - عن حذيفة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تكونوا إمعةً تقولون: إن أحسن الناس أحسناً وإن ظلموا ظلمنا، ولكن واطنوا أنفسكم: إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أسأؤوا فلا تظلموا»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٨٢ - وكتب معاوية [بن أبي سفيان]<sup>(٤)</sup> إلى عائشة رضي الله عنها: أن اكتبني إلي كتاباً توصيني فيه ولا تكثري، فكتبت: سلام عليك، أما

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٩٧، كتاب البر... (٤٥)، باب تحريم الظلم (١٥)، الحديث (٢٥٨١/٥٩).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٨٢/٦٠)، قوله: «لَتُؤدَّنَ» بفتح الدال المشددة، وفي بعض النسخ بضمها، قوله: «الحقوق» بالرفع على الأول وبالنصب على الثاني، قوله: «الجلحاء» بجيم فلام فحاء مهملة، بالمد، هي الجهاء التي لا قرن لها، والقرناء ضدها.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٦٤، كتاب البر... (٢٨)، باب ما جاء في الإحسان والعفو (٦٣)، الحديث (٢٠٠٧)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٩٠٥، وعزاه أيضاً لأبي حامد البزاز، وللضياء. قوله: «إمعة» بكسر الهمزة وتشديد الميم والهاء، هو الذي يتابع كل ناعق ويقول لكل أحد: أنا معك لأنه لا رأي له.

(٤) ما بين الحاصرتين من المطبوعة، وليس في المخطوطة ولا عند ابن المبارك.

بعْدُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مَوْوَنَةَ النَّاسِ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

## ٢٢ - باب الأمر بالمعروف

### مِنْ الصَّحِيحِ:

٣٩٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٨٤ - وَقَالَ: «مَثَلُ الْمُذْهِبِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهْمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِي فِي أَسْفَلِهَا يَمُرُّ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا فَتَأَذُّوا بِهِ، فَأَخَذَ فَأَسَأَ فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ فَاتَوَّهُ فَقَالُوا: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنْ

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٦٦، باب الإخلاص والنية، الحديث (١٩٩)، واللفظ له، وأخرج الحميدي بمعناه في المسند ١/١٢٩، الحديث (٢٦٦)، وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك في السنن ٤/٦٠٩ - ٦١٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٦٤)، الحديث (٢٤١٤)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/١٨٨، ضمن ترجمة عبدالله بن المبارك (٣٩٧)، دون ذكر كلام معاوية رضي الله عنه، وأخرجه الشهاب القضاعي في المسند ١/٣٠٠، باب من التمس رضا الله... (٣٤٠)، الحديث (٤٩٩)، دون ذكر كلام معاوية، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٧٠، كتاب الإمارة (٢٥)، باب فيمن يرضي الله بسخط الناس (٦)، الحديث (١٥٤٢)، دون ذكر كلام معاوية، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧٥٦، وعزاه لابن عساكر.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٦٩، كتاب الإيمان (١)، باب بيان كون النهي عن المنكر... (٢٠)، الحديث (٤٩/٧٨).

الماء، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكُوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٨٥ - وقال: «يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيِّ فُلَانٍ، مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَأُكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٣٩٨٦ - عن حذيفة بن اليمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروفِ ولتنهونَّ عن المنكرِ أو ليؤشكنَّ الله أن يبعثَ عليكم عذاباً من عنده ثم لتدعنه فلا يستجاب لكم»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٨٧ - عن العرس [بن عميرة]<sup>(٤)</sup> عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا عَمِلْتُ الْخَطِيئَةَ فِي الْأَرْضِ مَنْ شَهِدَهَا فَكْرِهَهَا، كَانَ كَمَنْ غَابَ

(١) أخرجه من رواية النعمان بن بشير رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٢٩٢/٥ - ٢٩٣، كتاب الشهادات (٥٢)، باب القرعة في المشكلات... (٣٠)، الحديث (٢٦٨٦)، قوله: «المذهين» أي المتساهل.

(٢) متفق عليه من رواية أسامة بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣١/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة النار... (١٠)، الحديث (٢٢٦٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٠/٤ - ٢٢٩١، كتاب الزهد... (٥٣)، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله... (٧)، الحديث (٢٩٨٩/٥١)، قوله: «أقتابه» أي أمعاه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٨/٥، واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٤٦٨/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الأمر بالمعروف... (٩)، الحديث (٢١٦٩)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٨٦٩/١، وعزاه للسراج، وأخرجه البغوي بسنده في شرح السنة ٣٤٥/١٤، الحديث (٤١٥٤).

(٤) ما بين الحاصرتين من المطبوعة، وهو في بعض نسخ أبي داود كذلك.

عنها، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا كَانَ كَمَنْ شَهَدَهَا»<sup>(١)</sup>.

٣٩٨٨ - عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: «يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup> فإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا مَنْكَرًا فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ يُوْشِكُ أَنْ يُعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ»<sup>(٣)</sup> (صحيح)، وفي رواية: «إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ...»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيِّرُونَ إِلَّا يُوْشِكُ أَنْ يُعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ»<sup>(٥)</sup>، وفي رواية: «يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ...»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أبوداود في السنن ٤/٥١٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٥)، واللفظ له، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧/١٣٩، الحديث (٣٤٥)، وعُرس: ذكره ابن حجر في تقريب التهذيب ٢/١٨، الترجمة (١٤٨)، فقال: (بضم أوله وسكون الراء بعدها مهملة، ابن عميرة الكندي...، قيل صحابي)، وذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ١/٣٧٨، الترجمة (٤٠٥٥).

(٢) سورة المائدة (٥)، الآية (١٠٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٢ واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٧، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠٠٥)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٥٥، كتاب الفتن (٣١)، باب الأمر بالمعروف... (٦)، الحديث (١٨٣٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١/٧، وأخرجه أبوداود في السنن ٤/٥٠٩ - ٥١٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٣٨)، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٤٦٧، كتاب الفتن (٣٤)، باب ماجاء في نزول العذاب... (٨)، الحديث (٢١٦٨)، وقال: (حديث صحيح)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في المصدر السابق، الحديث (١٨٣٧).

(٥) أخرجه أبوداود في المصدر السابق. قوله: «يُغَيِّرُونَ» كذا وردت في الأصل المخطوط، ق ٢٣٠/أ، وفي المطبوعتين، ولكنها في السنن «بغيروا»، وقد وقع في المطبوعتين زيادة في آخر الرواية ولفظها: «بعقاب هو أكبر مما يعملون» ولكنها لم ترد في الأصل المخطوط، ولا في السنن.

(٦) أخرجه أبو داود في المصدر نفسه.



٣٩٨٩ - عن جرير بن عبدالله البجلي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من قوم يكون بين أظهرهم رجل يعمل بالمعاصي هم أمنع منه وأعز، لا يغيرون عليه إلا أصابهم الله بعقاب»<sup>(١)</sup>.

٣٩٩٠ - وعن أبي ثعلبة الخشني: «في قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup> فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا بد لك منه فعليك نفسك ودع أمر العوام، فإن وراءكم أيام الصبر، فمن صبر فيهن كان كمن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، قال: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: أجر خمسين منكم»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٩٢، الحديث (٦٦٣)، وأخرجه معمر في الجامع (المطبوع في آخر مصنف عبدالرزاق) ٣٤٨/١١، باب الأمراء، الحديث (٢٠٧٢٣)، واللفظ له، وأخرجه أحمد في المسند ٣٦٤/٤، وأخرجه أبو داود في السنن ٥١٠/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٣٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٢٩/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠٠٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٥٥، كتاب الفتن (٣١)، باب الأمر بالمعروف... (٦)، الحديث (١٨٣٩)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٧٧/٢، الحديث (٢٣٨٠)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩١/١٠، كتاب آداب القاضي، باب ما يستدل به على أن القضاء...، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ٧٢٥/١، وعزاه للضياء.

(٢) سورة المائدة (٥)، الآية (١٠٥).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٥١٢/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٢٥٧/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٥٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٣٠/٢ - ١٣٣١، كتاب الفتن (٣٦)، باب قوله تعالى... (٢٠)، الحديث (٤٠١٤)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٢٢/٤، كتاب الرقاق، باب أشقى الأشقياء...، وقال: (صحيح الإسناد). ووافقه الذهبي، قوله: «لا بد لك منه» بضم الموحدة وتشديد المهملة، بمعنى لا فراق لك فيه.

٣٩٩١ - عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: «قامَ فينا رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم خطيباً بعدَ العصرِ فلم يدعُ شيئاً يكونُ إلى قيامِ الساعةِ إلا ذكرَهُ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ ونَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ، وكانَ فيما قال: إِنَّ الدُّنْيَا (١) حُلُوءَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ / مستخلفكم فيها فناظرُ كيف تعملون؟ ألا فاتقوا الدنيا [٢٣٠/ب] واتقوا النساءَ، وذكرَ أن لكلِّ غادرٍ لواءً يومَ القيامةِ بقدرِ غدرتِه في الدنيا، ولا غدرَ أكبرُ من غدرِ أميرِ العامَّةِ يُغرَزُ لواءُه عندَ استيهِ، قال: ولا تمنعنَّ أحداً منكم هيبَةُ الناسِ أن يقولَ بحقٍّ إذا علمهُ - وفي رواية: إن رأى منكراً أن يُغيِّره - فبكى أبو سعيدٍ وقال: قد رأيناها فمَنَعَتنا هيبَةُ الناسِ أن نتكلَّمَ فيه، ثم قال: ألا إنَّ بني آدم خُلِقُوا على طبقاتٍ سَتَى، فمنهم: مَنْ يولدُ مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموتُ مؤمناً، ومنهم: مَنْ يولدُ كافراً ويحيا كافراً ويموتُ كافراً، ومنهم: مَنْ يولدُ مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموتُ مؤمناً، ومنهم: مَنْ يولدُ كافراً ويموتُ كافراً، ومنهم: مَنْ يولدُ مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموتُ مؤمناً، قال: وذكرَ الغضبَ، فمنهم: مَنْ يكونُ سريعَ الغضبِ سريعَ الفَيْءِ فأحداهُما بالأخرى، ومنهم: مَنْ يكونُ بطيءَ الغضبِ بطيءَ الفَيْءِ فأحداهُما بالأخرى، وخيارُكم مَنْ يكونُ بطيءَ الغضبِ سريعَ الفَيْءِ، وشِرارُكم مَنْ يكونُ سريعَ الغضبِ بطيءَ الفَيْءِ، وقال: اتقوا الغضبَ فإنه جمرَةٌ على قلبِ ابنِ آدمَ، ألا ترونَّ إلى انتفاخِ أوداجِه وحُمرةِ عينيه، فمَنْ أحسَّ بشيءٍ من ذلك فليضطجعْ وليتلبَّدْ بالأرضِ، قال: وذكرَ الدَّيْنَ فقال: منكم مَنْ يكونُ حَسَنَ القِضَاءِ وإذا كانَ لَهُ أفحشٌ في الطَّلَبِ فأحداهُما بالأخرى، ومنكم مَنْ يكونُ سيِّئَ القِضَاءِ وإنَّ كانَ لَهُ أجَمَلٌ في الطَّلَبِ فأحداهُما بالأخرى، وخيارُكم مَنْ إذا كانَ عليه الدَّيْنُ أحسنَ القِضَاءِ وإنَّ كانَ لَهُ أجَمَلٌ في الطَّلَبِ، وشِرارُكم مَنْ إذا كانَ عليه الدَّيْنُ أساءَ القِضَاءَ وإنَّ كانَ لَهُ أفحشٌ في الطَّلَبِ، حتى إذا كانت الشمسُ على رؤوسِ النخلِ وأطرافِ

(١) العبارة في المطبوعة: (والله إن الدنيا) وما أثبتناه من المخطوطة، وهو الموافق للفظ الترمذى.

الحيطانِ فقال: أما إنه لم يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٩٢ - وقال: «لَنْ يَهْلِكَ النَّاسُ حَتَّى يُعَذَّبَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٩٣ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى يَرَوْا الْمُنْكَرَ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، وَهُمْ قَادِرُونَ عَلَى أَنْ يُنْكِرُوهُ / فَلَا يُنْكِرُونَهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَذَّبَ اللَّهُ الْعَامَّةَ وَالْخَاصَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٩٤ - وعن عبدالله بن مسعود قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي نَهَتْهُمْ عِلْمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوْا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ

(١) أخرجه أبوداود الطيالسي في المسند ص ٢٨٦، الحديث (٢١٥٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٦١/٣، وأخرجه الترمذي في السنن ٤/٤٨٣، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه... (٢٦)، الحديث (٢١٩١)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٥٠٥، كتاب الفتن...، باب ذكر صفات شتى لبني آدم. قوله: «استه» الدبر، أو العجز.

(٢) أخرجه من رواية أبي البخترى، عن سمع رسول الله ﷺ، أحمد في المسند ٤/٢٦٠، وأخرجه أبوداود في السنن ٤/٥١٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٧) واللفظ لهما، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٦٥٩، وعزاه لأبي القاسم البغوي، وللبيهقي في البعث والنشور. قوله: «يُعذروا» بضم الياء وكسر الذال وتفتح، والمعنى حتى يذنبون فيعذرون أنفسهم بتأويلات زاغة.

(٣) أخرجه من رواية عدي بن عميرة رضي الله عنه، ابن المبارك في كتاب الزهد، ص ٤٧٦، الحديث (١٣٥٢)، وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٤ واللفظ لهما، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٢/٦٦، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من المراد، بقوله تعالى...، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٣٤٦، الحديث (٤١٥٥)، من طريق عبدالله بن المبارك، وعزاه السيوطي في جمع الجوامع ١/١٨٠، للطبراني في المعجم الكبير، ولكننا لم نجد الحديث في معجم عدي بن عميرة، في الطبعة الأولى من المعجم الكبير (المطبوع بتحقيق السلفي) ١٠٦/١٧ - ١٠٩.

ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم عليهما السلام ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئاً فقال: لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم أطراً<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، أولتقصرنه على الحق قصراً أوليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعننكم كما لعنهم»<sup>(٣)</sup>.

٣٩٩٥ - عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء خطباء من أممك يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة المائدة (٥)، الآية (٧٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٩١، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٥٠٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٣٧)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥/٢٥٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٤٧)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٢٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب الأمر بالمعروف... (٢٠)، الحديث (٤٠٠٦)، قوله: «تأطروهم» بهمزة ساكنة، وبكسر الطاء، أي حتى تمنعوا الظلمة والفسقة عن الظلم وتميلوهم عن الباطل إلى الحق.

(٣) أخرجه من رواية ابن مسعود رضي الله عنه، أبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٣٧)، قوله: «لتقصرنه» بضم الصاد، لتحبسونه.

(٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند، ص ٢٧٤، الحديث (٢٠٦٠)، وأخرجه أحمد في المسند ٣/١٢٠، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في أربع مواضع من مسنده: ٧/٦٩، الحديث (٣٩٩٢)، وفي ٧/٧٢، الحديث (٣٩٩٦)، وفي ٧/١١٨، الحديث (٤٠٦٩)، وفي ٧/١٨٠، الحديث (٤١٦٠). وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٩، كتاب الإيمان (١)، باب ما جاء في الوحي... (٧)، الحديث (٣٥)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٤، ضمن ترجمة إبراهيم بن أدهم (٢٩٤)، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٧٤١ - ٧٤٢، وعزاه لعبد بن حميد، وللطبراني في الأوسط، ولسعيد بن منصور، وذكره الخطيب التبريزي في المكشاة ٣/١٤٢٥، الحديث (٥١٤٩). وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان.

٣٩٩٦ - عن عمار بن ياسر قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُنزِلَتْ المائدةُ مِنَ السَّمَاءِ خبزاً ولحمًا، وأَمَرُوا أَنْ لا يَخُونُوا ولا يَدْخِرُوا لَغَدٍ، فَخَانُوا وادَّخَرُوا ورفَعُوا لَغَدٍ فمُسخُوا قِرَدَةً وخنَازِيرًا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥/٢٦٠، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة المائدة (٦)، الحديث (٣٠٦١)، واللفظ له، وأخرجه ابن جرير الطبري في التفسير ٧/٨٧، تفسير سورة المائدة (٥)، الآية (١١٣)، وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢/٣٤٨، تفسير سورة المائدة، وعزاه لابن أبي حاتم وابن الأنباري في كتاب الأضداد، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

## ٢٤ - كِتَابُ الرَّقَاقِ

[ ١ - باب ]

مِنَ الصَّحِيحِ:

٣٩٩٧ - قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «نعمتانِ مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناسِ: الصِّحَّةُ والفَرَاغُ»<sup>(١)</sup>.

٣٩٩٨ - وقال: «واللهِ ما الدُّنيا في الآخرةِ إلا مثلُ ما يجعلُ أحدُكم إصبعَهُ في اليمِّ فليَنظُرْ بَمَ يرجعُ»<sup>(٢)</sup>.

٣٩٩٩ - وعن جابر: «أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مرَّ بجَدْيٍ أَسَكَ مَيِّتٍ، فقال: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرِهِمْ؟ فقالوا: ما نحبُّ أنه لنا بشيءٍ فقال: فواللهِ للدُّنيا أهونُ على اللهِ مِن هذا عليكم»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٠٠ - وقال: «الدُّنيا سجنٌ المؤمنِ وجَنَّةُ الكافرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، البخاري في الصحيح ٢٢٩/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ما جاء في الرقاق... (١)، الحديث (٦٤١٢).

(٢) أخرجه من رواية المستورد رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢١٩٣/٤، كتاب الجنة... (٥١)، باب فناء الدنيا... (١٤)، الحديث (٢٨٥٨/٥٥).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٢/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٧/٢) قوله: «أَسَكَ» هو صغير الأذن أو عديمها، أو مقطوعها.

(٤) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٢٧٢/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٦/١).

٤٠٠١ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَىٰ بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمَلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا [٢٣١/ب] حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَىٰ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ / حَسَنَةٌ يُجْزَىٰ بِهَا»<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٢ - وقال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٠٣ - وقال: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَىٰ لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانٍ فَرَسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مَغْبِرَةً قَدَمَاهُ إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٠٤ - عن أبي سعيد الخدري أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْنَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرَّحْضَاءُ وَقَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِيمُ، إِلَّا آكَلَتِ الْخُضَيْرُ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَتَلَطَّتْ

(١) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢١٦٢/٤، كتاب صفات

المنافقين... (٥٠)، باب جزاء المؤمن... (١٣)، الحديث (٢٨٠٨/٥٦).

(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٠/١١، كتاب

الرقاق (٨١)، باب حجبت النار... (٢٨)، الحديث (٦٤٨٧)، واللفظ له، وأخرجه مسلم في

الصحيح ٢١٧٤/٤، كتاب الجنة... (٥١)، الحديث (٢٨٢٢/١).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٨١/٦، كتاب

الجهاد (٥٦)، باب الحراسة... (٧٠)، الحديث (٢٨٨٧)، قوله: «تَعَسَّ» أي انكب وعثر.

و«انتكس» انقلب. و«شيك فلا انتقش» أي لا أخرجه من الموضع الذي دخله. ونقش

الشوكة: استخراجها، وهذا دعاء عليه.

وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ  
وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ  
وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيداً عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٥ - وَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ  
أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا  
وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٠٦ - وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً»<sup>(٣)</sup> وَيُرْوَى:  
«كَفَافاً»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣/٣٢٧، كتاب الزكاة (٢٤)، باب الصدقة على  
اليتامى (٤٧)، الحديث (١٤٦٥)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢/٧٢٨ - ٧٢٩، كتاب  
الزكاة (١٢)، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (٤١)، الحديث (١٠٥٢/١٢٣)، قوله:  
«أَوْيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ» بفتح الواو، والاستفهام للاسترشاد، والمعنى: أيفتح علينا ويأتي الخير من  
الغنائم، مصحوباً بالشَّرِّ المترتب عليه ترك الخير من الطاعة والعبادة مما يخاف علينا، قوله:  
«الرُّحْضَاءُ» بضم الراء وفتح الحاء المهملة وبالضاد المعجمة وبالمد، عَرَقَ الحُمَى، والمعنى أنه  
مسح عنه عرقاً كعرق الحمى، قوله: حَبَطًا بفتح الحاء أي انتفاخ بطن من الامتلاء، قوله:  
«أَوْيَلِّمُ» بضم ياء وتشديد ميم أي يكاد، أن يقتل والمعنى أن الربيع يُبَيِّتُ خيار العُشب، فتستكثر  
منه الماشية لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها، فتنتفخ أعضاؤها من ذلك فتموت، قوله: «الخَضِرُ»  
بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين وفي نسخة بضم ففتح، وهو الطري الغض من النبات،  
والمعنى: يَقْتُلُ أَوْ يُلِيمُ كُلَّ آكَلَةٍ إِلَّا آكَلَةَ الخَضِرِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ، قوله: «استقبلت عين  
الشمس» والمعنى أنها بركت مستقبله إليها تستمري بذلك ما أكلت، ولم تأكل ما فوق طاقة كرشها  
حتى تقتلها كثرة الأكل، قوله: «فَنَلَطَتْ» أي ألفت روثها رقيقاً سهلاً.

(٢) متفق عليه من رواية عمرو بن عوف رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧/٣١٩ -  
٣٢٠، كتاب المغازي (٦٤)، باب (١٢)، الحديث (٤٠١٥)، وأخرجه مسلم في  
الصحيح ٤/٢٢٧٣ - ٢٢٧٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٦١/٦)، واللفظ لهما.

(٣) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٢٨٣، كتاب  
الرقاق (٨١)، باب كيف كان عيش النبي ﷺ... (١٧)، الحديث (٦٤٦٠)، وأخرجه مسلم  
في الصحيح ٤/٢٢٨١، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (١٠٥٥/١٨)، واللفظ له.

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، قوله: «كفافاً» بفتح الكاف هو من القوت ما يكف الرجل عن  
الجوع.



٤٠٠٧ - وقال: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعهُ اللهُ

بما آتاه»<sup>(١)</sup>.

٤٠٠٨ - وقال: «يقولُ العبدُ: مالي مالي، إنما له من ماله ثلاث:

ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فافتنى، ما سوى ذلك فهو ذاهبٌ وتاركهُ

للناس»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٠٩ - وقال: «يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد:

يتبعهُ أهله وماله وعمله، فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله»<sup>(٣)</sup>.

٤٠١٠ - عن عبدالله قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أيكم

مالٌ وارثه أحبُّ إليه / من ماله؟ قالوا: يا رسول الله ما مِنَّا أحدٌ إلا ماله أحبُّ

إليه، قال: فإن ماله ما قدّم ومالٌ وارثه ما أخر»<sup>(٤)</sup>.

٤٠١١ - عن مطرف، عن أبيه قال: «أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه

وسلم وهو يقرأ: ﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ﴾<sup>(٥)</sup> قال، يقول ابن آدم: مالي مالي قال:

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٧٣٠/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب في الكفاف... (٤٣)، الحديث (١٢٥/١٠٥٤).

(٢) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٢٧٣/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٩/٤).

(٣) متفق عليه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب سكرات الموت (٤٢)، الحديث (٦٥١٤)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٣/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٦٠/٥) واللفظ لهما.

(٤) أخرجه من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، البخاري في الصحيح ٢٦٠/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ما قدّم من ماله... (١٢)، الحديث (٦٤٤٢).

(٥) سورة التكاثر (١٠٢)، الآية (١).

وهل لك من مالك يا ابن آدم إلا ما أكلت فأفنيته أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت»<sup>(١)</sup>.

٤٠١٢ - وقال: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤٠١٣ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلْ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟ قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا فَقَالَ: اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَجِبْ لِلنَّاسِ مَا تَحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحْكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحْكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٠١٤ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٣/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٥٨/٣)، ووالد مطرف هو: عبدالله بن الشخير رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧١/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب الغنى غنى النفس... (١٥)، الحديث (٦٤٤٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٧٢٦/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب ليس الغنى عن كثرة العرض (٤٠)، الحديث (١٠٥١/١٢٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣١٠/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٥١/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب من اتقى المحارم... (٢)، الحديث (٢٣٠٥)، واللفظ له، وقال: (حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٤١٠/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الورع والتقوى (٢٤)، الحديث (٤٢١٧)، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، ص ٤٢، باب ما جاء في حفظ الجار...، واللفظ له، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١٦/١، وعزاه أيضاً للبيهقي في شعب الإيمان.

«إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ابْنِ آدَمَ تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأُ صَدْرَكَ غِنًى وَأُسَدُّ فِقْرَكَ، وَإِنْ لَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَكَ شِغْلًا وَلَمْ أُسَدِّ فِقْرَكَ»<sup>(١)</sup>.

٤٠١٥ - عن جابر قال: «ذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذَكَرَ آخَرَ بِرِعَّةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَعْدِلْ بِالرِّعَةِ شَيْئًا»<sup>(٢)</sup> يعني الورع.

٤٠١٦ - و«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ<sup>(٣)</sup>

وَهُوَ يَعْظُهُ: اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شِبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فِقْرِكَ، وَفِرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ»<sup>(٤)</sup> (مرسل).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٨/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٤٢/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٠)، الحديث (٢٤٦٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٦/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب المهم بالدنيا (٢)، الحديث (٤١٠٧) واللفظ لهم.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٦٦٩/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٦٠)، الحديث (٢٥١٩).

(٣) قوله: «لِرَجُلٍ» مُثَبَّتٌ فِي الْأَصْلِ الْمَخْطُوطِ، وَفِي الْمَطْبُوعَةِ الْأَمِيرِيَّةِ، وَلَكِنَّهُ سَاقَطٌ مِنْ مَطْبُوعَةِ الْمَكْتَبَةِ التِّجَارِيَّةِ.

(٤) هذا الحديث مخرَّجٌ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

● الأولى من رواية عمرو بن ميمون الأودي مرسلًا، أخرجه عبدالله بن المبارك في الزهد، ص ٢، باب التحضيض على طاعة الله عزوجل، الحديث (٢) واللفظ له، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٦/٢، الحديث (١٢١٠)، وعزاه لأحمد في الزهد، وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣٢٨/١٣، الحديث (١٩١٧٩)، وعزاه للنسائي في (الكبرى) كتاب المواعظ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٤٨/٤، ضمن ترجمة عمرو بن ميمون الأودي (٢٥٨)، وذكره السيوطي في المصدر السابق، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه الشهاب القضاعي في المسند ٤٢٥/١، باب اغتنم خمسًا... (٤٨١)، الحديث (٧٢٩) من طريق ابن المبارك واللفظ لهم.

● الطريق الثانية: من رواية ابن عباس رضي الله عنهما موصولًا، أخرجه الحاكم في المستدرک ٣٠٦/٤، كتاب الرقاق، باب نعمتان مغبون فيهما...، وقال: (على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ١٦/٢، الحديث (١٢١٠)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٤٣٠/٣، =

٤٠١٧ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما وآله وعالماً أو متعلماً»<sup>(١)</sup>.

٤٠١٨ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما ينتظر أحدكم إلا غنى مطغياً، أو فقراً منسياً، أو مرضاً مفسداً، أو هراماً مفسداً، أو موتاً مجهزاً، أو الدجال فالدجال شرُّ غائبٍ ينتظر، أو الساعة والساعة أذهى وأمر»<sup>(٢)</sup>.

٤٠١٩ - وعن سهل بن سعد قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله /<sup>(٣)</sup> جناح بعوضة ما سقى كافراً منها [٢٣٢/ب] شربة ماء»<sup>(٤)</sup>.

= الحديث (٥١٧٤)، وعزاه للترمذي مرسلًا، ولم نجده عند الترمذي، وكذلك لم يعزه المزي في تحفة الأشراف ٣٢٨/١٣ إلى الترمذي، ولا السيوطي في الجامع الصغير.  
(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥٦١/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١٤)، وهو ما يلي باب ما جاء في هوان الدنيا... (١٣)، الحديث (٢٣٢٢)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٧/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١١٢)، وقد تأخر هذا الحديث في مخطوطة برلين بعد الذي يليه.

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٣، باب التحضيض على طاعة الله عزوجل، الحديث (٧) واللفظ له، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٥٢/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في المبادرة بالعمل (٣)، الحديث (٢٣٠٦)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٤٣٤/٦، ضمن ترجمة محرز بن هارون، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٢١/٤، كتاب الرقاق، باب تمثيل آخر الدنيا، وقال: (إن كان معمر بن راشد سمع من المقبري فالحديث صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، واللفظ له، وأخرجه الشهاب القضاعي في المسند ٣١/٢ - ٣٢، باب ما ينتظر أحدكم... (٥٤٠)، الحديث (٨٢٣ - ٨٢٤)، واللفظ له، قوله: «مفسداً» الرواية فيه بالتخفيف، ومن شدده فليس بمصيب، يقال: أفنده الكبر: يعني الذي لا يدري ما يقول من غاية كبره.

(٣) الورقة (٢٣٢) من مخطوطة برلين رُمت بخط مغاير وليس فيها اختلاف عن المطبوعة.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٥٦٠/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في هوان الدنيا... (١٣)، الحديث (٢٣٢٠)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٧/٢ =

٤٠٢٠ - عن ابن مسعود قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
«لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»<sup>(١)</sup>.

٤٠٢١ - وقال: «من أحب دنياه أضر بأخرفته، ومن أحب أخرفته أضر بدنياه فأثروا ما يبقى على ما يفنى»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٢٢ - عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:  
«لئن عبد الدينار، ولئن عبد الدرهم»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٢٣ - عن كعب بن مالك، عن أبيه قال، قال رسول الله صلى

---

= كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣٧)، الحديث (٤١١٠)، وأخرجه أبونعيم في الحلية ٢٥٣/٣، ضمن ترجمة سلمة بن دينار (٢٤٠)، وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٣٢٨/٥، الحديث (٧٤٨٠)، وعزاه للضياء المقدسي في المختارة، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٢٨/١٤ - ٢٢٩، الحديث (٤٠٢٧).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٧٧/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٦٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٢٠)، وهو ما قبل باب ما جاء في طول العمر... (٢١)، الحديث (٢٣٢٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٢٢/٤، كتاب الرقاق، وقال: (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنه المال (١)، الحديث (٢٤٧١)، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٤٣١/٣، الحديث (٥١٧٧)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، واللفظ لهم.

(٢) أخرجه من رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٤١٢/٤، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنه المال (١)، الحديث (٢٤٧٣)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٠٨/٤، كتاب الرقاق، باب من أحب دنياه...، وذكره الخطيب التبريزي في المشكاة ١٤٣١/٣، الحديث (٥١٧٩)، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٣٨/١٤ - ٢٣٩، الحديث (٤٠٣٨) واللفظ لهم.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٥٨٧/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٢)، وهو ما يلي باب ما جاء في أخذ المال (٤١)، الحديث (٢٣٧٥).

اللَّهُ عليه وسلم: «ما ذئبان جائعان أرسلا في غنمٍ بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»<sup>(١)</sup>.

٤٠٢٤ - عن خَبَّابٍ، عن رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم قال: «ما أنفقُ المؤمنُ من نفقةٍ إلا أُجرَ فيها إلا نفقتهُ في هذا الترابِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٢٥ - عن أنس قال، قال رسولُ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم: «النفقةُ كُلُّها في سبيلِ اللَّهِ إلا البناءَ فلا خيرَ فيه»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٠٢٦ - وقال: «إنَّ كلَّ بناءٍ وبألٍ على صاحبه إلا مالا، إلا مالا» يعني إلا ما لا بُدَّ منه<sup>(٤)</sup>.

٤٠٢٧ - عن أبي هاشم بن عتبة أنه قال: «عهدَ إليَّ رسولُ اللَّهِ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٠/٣، وأخرجه الدارمي في السنن ٣٠٤/٢، كتاب الرقائق، باب ما ذئبان جائعان، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٨٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٣)، الحديث (٢٣٧٦)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب فتنه المال (١)، الحديث (٢٤٧٢)، واللفظ لهم.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١١٠/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٦٥١/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٤٠)، الحديث (٢٤٨٣)، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٩٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب في البناء والخراب (١٣)، الحديث (٤١٦٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٦٤/٤، الحديث (٣٦٢٠)، واللفظ له، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٤٦/١، ضمن ترجمة خباب بن الارت (٢٣).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٦٥١/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٤٠)، الحديث (٢٤٨٢) واللفظ له، وقال: (حديث غريب)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١٠٨٧/٣، ضمن ترجمة زافر بن سليمان.

(٤) أخرجه من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه، أحمد في المسند ٢٢٠/٣، وأخرجه أبو داود في السنن ٤٠٣/٥، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في البناء (١٦٩)، الحديث (٥٢٣٨) واللفظ له، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٤١٦/١، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في النهي عن اتخاذ الغرف.

صلى الله عليه وسلم قال: إنما يكفيك من جمع المال خادمٌ ومركبٌ في سبيل الله<sup>(١)</sup>.

٤٠٢٨ - عن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس لابن آدم حقٌ في سوى هذه الخصال: بيت<sup>(٢)</sup> يسكنه، وثوبٌ يوارى به عورته، وجلفُ الخبز والماء»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٢٩ - عن سهل بن سعد قال: «جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله دُلني على عملٍ إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس، قال: ازهد في الدنيا يُحبك الله، وازهد فيما عند الناس يُحبك الناس»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٩٠/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٦٤/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (١٩)، وهو ما يلي باب ماجاء في المهم في الدنيا... (١٨)، الحديث (٢٣٢٧) واللفظ لهما، وأخرجه النسائي في المجتبى من السنن ٢١٨/٨ - ٢١٩، كتاب الزينة (٤٨)، باب اتخاذ الخادم... (١١٩)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٣)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦١٤، كتاب الزهد (٤٠)، باب فيما يكفي من الدنيا (٨)، الحديث (٢٤٧٨)، وذكره المنذ في الترغيب والترهيب ١٢٣/٤ - ١٢٤، فضل في عيش السلف، الحديث (٧٥)، وعزاه لرزين.

(٢) قال القاري في المرقاة ٣٢/٥: (بالجر، وروي بالرفع، وكذا فيما بعده من الخصال المبينة).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٦٢/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٧١/٤ - ٥٧٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٣٠)، وهو ما يلي باب ماجاء في الزهادة في الدنيا (٢٩)، الحديث (٢٣٤١) واللفظ له، وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٢/٤، كتاب الرقاق، باب الأشياء التي لا بد لابن آدم منها، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، قوله: «جلف» بكسر الجيم، وسكون اللام، الغليظ اليابس من الخبز.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٣/٢ - ١٣٧٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب في الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٢)، وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ١١/٢، ضمن ترجمة خالد بن عمرو الأموي (٤١٣)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣٧/٦، الحديث (٥٩٧٢)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٩٠٢/٢، ضمن ترجمة خالد بن عمرو القرشي، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٣/٤، كتاب الرقاق، باب ازهد في الدنيا... =

٤٠٣٠ - عن ابن مسعود: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام

على حصير فقام وقد أثر في جسده / فقال ابن مسعود: يا رسول الله لو أمرتنا [٢٣٣/أ] أن نبسط لك ونعمل، فقال: مالي وللدنيا، وما أنا والدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها»<sup>(١)</sup>.

٤٠٣١ - وعن أبي أمامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«أغبط أوليائي عندي لمؤمن خفيف الحاذ، ذو حظ من الصلاة، أحسن عبادة ربه وأطاعه في السر، وكان غامضاً في الناس لا يُشار إليه بالأصابع، وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك، ثم نقد بيده فقال: عجلت منيته، قلت بواكيه، قل ترائه»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥٣/٣، ضمن ترجمة سلمة بن دينار (٢٤٠)، واللفظ له، وذكره التبريزي في المشكاة ١٤٣٣/٣، وعزاه للترمذي ولابن ماجه. ولكن عزوه للترمذي غير سديد، يقول القاري في المرقاة ٣٣/٥: (قال ميرك، أظن أن ذكر الترمذي وقع سهواً من نساخ الكتاب، أو من صاحبه، فإن الحافظ المنذري، والإمام النووي، والشيخ الجزري رحمهم الله تعالى قالوا كلهم: رواه ابن ماجه فقط، فتأمل).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (من زيادة نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع وكراهية الكبر، الحديث (١٩٥)، وأخرجه أحمد في المسند ٣٩١/١، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٨٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٤٤)، الحديث (٢٣٧٧)، وقال: (هذا حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٦/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١٠٩)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٠/٤، كتاب الرقاق، باب إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا، وأخرجه البغوي في شرح السنة ٢٣٦/١٤، الحديث (٤٠٣٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (من زيادة نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع... الحديث (١٩٦)، وأخرجه أحمد في المسند ٢٥٢/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٧٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الكفاف... (٣٥)، الحديث (٢٣٤٧)، وقال: (حديث حسن) واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٧٨/٢ - ١٣٧٩، كتاب الزهد (٣٧)، باب من لا يؤبه له (٤)، الحديث (٤١١٧)، قوله: «خفيف الحاذ» بتخفيف الذال المعجمة أي خفيف الحال الذي يكون قليل المال.



٤٠٣٢ - وقال: «عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً فقلت: لا يارب، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً، فإذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبعت حمدتك وشكرتك»<sup>(١)</sup>.

٤٠٣٣ - عن عبد<sup>(٢)</sup> الله بن محصن قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٠٣٤ - وعن المقدام بن معد يكرب أنه قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة: فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي أمامة رضي الله عنه، ابن المبارك في الزهد، (من زيادات نعيم بن حماد)، ص ٥٤، باب في التواضع...، عقب الحديث (١٩٦)، واللفظ له، وأخرجه في المسند ٢٥٤/٥، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٧٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ماجاء في الكفاف... (٣٥)، عقب الحديث (٢٣٤٧)، وقال: (حديث حسن).

(٢) «عبدالله بن محصن» كذا ورد في الأصل المخطوط وفي المطبوعتين، ولكنه عند البخاري، والترمذي، وابن ماجه: عبيدالله بن محصن، وقد ذكره الذهبي في تجريد أسماء الصحابة ٣٦٣/١، فقال: (عبيدالله بن محصن الأنصاري، يروي عنه ابنه سلمة، وقيل: بل هو عبدالله).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، ص ١١٣، باب من أصبح آمناً في سربه، الحديث (٣٠١)، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٧٤/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٣٤)، وهو ما يلي في التوكل على الله (٣٣)، الحديث (٢٣٤٦)، وقال: (حديث حسن غريب)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٨٧/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب القناعة (٩)، الحديث (٤١٤١) واللفظ لهما سوى قوله: «بحذافيرها» فلم تأت عندهما، قوله: «سربه» المشهور كسر السين أي في نفسه، وقيل: السرب الجماعة، فالمعنى: في أهله وعياله، وقيل: بفتح السين، أي في مسلكه وطريقه، وقيل: بفتح السين أي في بيته، قوله: «حيزت» وهي الجمع والضم.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد، ص ٢١٣، باب في طلب الحلال، الحديث (٦٠٣)، وأخرجه أحمد في المسند ١٣٢/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٩٠/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ماجاء =

٤٠٣٥ - عن ابن عمر: «أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يتَجَشَّأُ فقال: أَقْصِرْ مِنْ جُشَائِكَ، فَإِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جُوعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَطْوَلُهُمْ شِبَعاً فِي الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

٤٠٣٦ - وقال رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٣٧ - عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَدَجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَيَقُولُ لَهُ: أَعْطَيْتَكَ وَخَوَّلْتَكَ

= في كراهية كثرة الأكل (٤٧)، الحديث (٢٣٨٠)، وقال: (حديث حسن صحيح)، واللفظ له، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١١١/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الاقتصاد في الأكل... (٥٠)، الحديث (٣٣٤٩)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٢٨، كتاب الأطعمة (١٩)، باب فيما يكفي الإنسان من الأكل... (٦)، الحديث (١٣٤٨)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٢١/٤، كتاب الأطعمة، باب كان أحب الفاكهة إلى النبي ﷺ البطيخ، وصححه الذهبي، قوله: «أُكَلَات» بضمين، والأكلة بالضم اللقمة.

(١) هذا الحديث قد لفق البغوي فيه، فجعله من رواية ابن عمر رضي الله عنهما، بينما اللفظ هو من رواية أيوب بن عثمان منقطعاً، أخرجه بهذا اللفظ ابن المبارك في الزهد، ص ٢١٣، باب في طلب الحلال، الحديث (٦٠٤)، والمصنف نفسه في شرح السنة ٢٥٠/١٤، الحديث (٤٠٤٩)، كتاب الرقاق، باب القناعة بالقليل من الدنيا.

بينما أخرجه من رواية ابن عمر رضي الله عنهما بنحوه الترمذي في السنن ٦٤٩/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٧)، الحديث (٢٤٧٨)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١١١/٢، كتاب الأطعمة (٢٩)، باب الاقتصاد في الأكل... (٥٠)، الحديث (٣٣٥٠)، وأخرجه البغوي معلقاً في شرح السنة ٢٥٠/١٤، عقب الحديث (٤٠٤٩)، والرجل الذي سمعه النبي ﷺ يتجشأ هو: وهب بن عبدالله السوائي، أبو جحيفة.

(٢) أخرجه من رواية كعب بن عياض رضي الله عنه، أحمد في المسند ١٦٠/٤، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٦٩/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ماجاء أن فتنة هذه الأمة في المال (٢٦)، الحديث (٢٣٣٦)، وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣١٨/٤، كتاب الرقاق، باب لو توكلتم على الله...، وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي، واللفظ لهم.

وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ فَمَا صَنَعْتَ فِيهَا؟ فَيَقُولُ: رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلَّهُ، فَيَقُولُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلَّهُ، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا فَيُضَيَّ بِهٖ إِلَى النَّارِ»<sup>(١)</sup> (ضعيف).

٤٠٣٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النِّعَمِ أَنْ يُقَالَ لَهُ: أَلَمْ نُصِحِّحْ جَسْمَكَ وَنُرْوِكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٣٩ - عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَا تَزُولُ قَدَمًا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمْرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيمَا عَلِمَ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٦١٨/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٦)، الحديث (٢٤٢٧) واللفظ له، وقال: (وقد روى هذا الحديث غير واحد عن الحسن قوله ولم يُسندوه، وإسماعيل بن مسلم يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ)، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٩٩٠، وعزاه للدارقطني في السنن، ولابن عساكر في تاريخ دمشق، ولم نجد الحديث بلفظه عند الدارقطني، وإنما أخرج الدارقطني بمعناه في السنن ١/٥١، كتاب الطهارة، باب النية، الحديث (٢)، قوله: «بَدَجٌ» بفتح موحدة، وذال معجمة فجيم، ولد الضان، أراد بذلك هَوَانَةً وعجزه.

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤٤٨/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب (٨٩)، ومن سورة التكاثر، الحديث (٣٣٥٨)، واللفظ له، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٤٠، كتاب البعث (٤١)، باب ما جاء في الحساب (١٠)، الحديث (٢٥٨٥)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/١٣٨، كتاب الأشربة، باب إن أول ما يحاسب به العبد... واللفظ له، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٣١، وعزاه للبيهقي في شعب الإيمان، وأخرجه البغوي في شرح السنة ١٤/٣١١، الحديث (٤١٢٠).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦١٢؛ كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب في القيامة (١)، الحديث (٢٤١٦) واللفظ له وقال: (حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ إلا من حديث الحسين بن قيس، وحسين بن قيس يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ =

[٢٣٣/ب]

## ٢ - / باب فضل الفقراء وما كان من عَيْشِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

### مِنْ إِصْحَاحٍ :

٤٠٤٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رُبَّ أشعثٍ مدفوعٍ  
بالأبوابِ لو أقسمَ على اللهِ لأَبْرَهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٤١ - وقال: «هل تُنصرونَ وتُرزقونَ إلا بضُغفائكم»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٤٢ - وقال: «قُمتُ على بابِ الجنةِ، فكانَ عامَّةٌ من دخلها  
المساكينُ، وأصحابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ، غيرَ أنَّ أصحابَ النارِ قد أُمرَ بهم إلى  
النارِ، وقُمتُ على بابِ النارِ فإذا عامَّةٌ من دخلها النساءُ»<sup>(٣)</sup>.

= (حفظه)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/١٠ - ٩، الحديث (٩٧٧٢)، وأخرجه  
ابن عدي في الكامل ٧٦٣/٢، ضمن ترجمة الحسين بن قيس، أبو علي الرحبي، وذكره  
السيوطي في جمع الجوامع ٨٨٩/١، وعزاه لأبي يعلى في المسند، وللبیهقي في شعب الإيمان،  
ولابن النجار.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، مسلم في الصحيح ٢٠٢٤/٤، كتاب  
البر... (٤٥)، باب فضل الضعفاء... (٤٠)، الحديث (٢٦٢٢/١٣٨).

(٢) الحديث من رواية مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قال: رأى سعدُ رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه  
فقال النبي ﷺ...، أخرجه البخاري في الصحيح ٨٨/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب من  
استعان بالضعفاء والصالحين... (٧٦)، الحديث (٢٨٩٦)، وقال ابن حجر في فتح الباري:  
(ثم إن صورة هذا السياق مرسل، لأن مصعباً لم يُدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه  
سمع ذلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية عن أبيه عند الإسماعيلي...).

(٣) متفق عليه من رواية أسامة بن زيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١،  
كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٧) واللفظ له، وأخرجه مسلم  
في الصحيح ٢٠٩٦/٤، كتاب الذكر... (٤٨)، باب أكثر أهل الجنة... (٢٦)،  
الحديث (٢٧٣٦/٩٣)، قوله: «فكان عامة من دخلها» وهي مرفوعة وقيل منصوبة فيعكس،  
قوله: «وأصحاب الجَدِّ» بفتح الجيم أي أرباب الغنى من المؤمنين محبوسون لطول حسابهم بسبب  
كثرة أموالهم.

٤٠٤٣ - وقال: «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ،  
وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٤٤ - وقال: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى  
الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٤٥ - عن سهل بن سعد قال: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ  
أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنَّ خُطْبَ أَنْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَعَ وَإِنْ  
قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مَرَّ  
رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنَّ خُطْبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ  
وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) هذا الحديث مخرَّج من ثلاث طرق:

● الأولى: من رواية عمران بن حصين رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١،  
كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٦).

● الثانية: من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه مسلم في الصحيح ٢٠٩٦/٤، كتاب  
الذكر... (٤٨)، - كتاب الرقاق - باب أكثر أهل الجنة... (٢٦)، الحديث (٢٧٣٧/٩٤)،  
وذكره التبريزي في المشكاة ١٤٤٢/٣، الحديث (٥٢٣٤) من رواية ابن عباس رضي الله عنهما  
وقال: (متفق عليه) لكن قال المناوي في كشف المناهج، ق ١٣٠/ب، ما نصه: (رواه البخاري  
في صفة الجنة، وفي الرقاق، وفي النكاح، من حديث عمران بن حصين، وثبه على رواية ابن  
عباس، ولم يخرِّج له لفظاً، ولا وصل به سنده)، ورواية ابن عباس عند البخاري في  
الصحيح ٢٧٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب فضل الفقر (١٦)، عقب الحديث (٦٤٤٩).

● الثالثة: من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري، ذكره المناوي في كشف المناهج،  
ق ١٣٠/ب، والقاري في المرقاة ٥٤/٥.  
(٢) أخرجه من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، مسلم في الصحيح ٢٢٨٥/٤،  
كتاب الزهد والرقاق (٥٣)، الحديث (٢٩٧٩/٣٧).

عليه وسلم: هذا خيرٌ من ملء الأرض من مثل هذا»<sup>(١)</sup>.

٤٠٤٦ - وعن عائشة قالت: «ما شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَبِزِ الشَّعِيرِ يَوْمِينَ مُتَّابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٤٧ - وقال أبو هريرة: «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خَبِزِ الشَّعِيرِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٤٨ - عن أنس: «أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَبِزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعًا بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا أَمْسَى عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَاعٌ بَرًّا وَلَا صَاعٌ حَبًّا، وَإِنْ عِنْدَهُ لَتَسَعَّ نِسْوَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب فضل الفقراء (١٦)، الحديث (٦٤٤٧)، وذكره التبريزي في المشكاة ١٤٤٢/٣ - ١٤٤٣، الحديث (٥٢٣٦)، وقال: (متفق عليه) ولكن المزي ذكر الحديث في تحفة الأشراف ١١٤/٤، ولم يعزه إلا للبخاري ولا بن ماجة، وقال ابن حجر في النكت الظرف (المطبوع بذييل تحفة الأشراف) ما نصه: (قال الحميدي: ذكره أبو مسعود في «المتفق» ولم أجده في مسلم، انتهى، وذكره ابن الجوزي في «المتفق» وأهمل التنبيه الذي ذكره الحميدي، وذكره في أفراد البخاري «خَلْفٌ» و«الطريقي» وغيرهما، وهو الصواب).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٦)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٨٢/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٢/٢٩٧٠) واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٩/٩، كتاب الأطعمة (٧٠)، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٢٣)، الحديث (٥٤١٤).

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٢/٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب شراء النبي ﷺ النسب (١٤)، الحديث (٢٠٦٩) قوله: «سَنِخَةٌ» بفتح سين مهملة، وكسر نون وفتح خاء معجمة بعدها هاء، أي متغيرة الريح لطول المكث.

٤٠٤٩ - وقال عمر رضي الله عنه: «دخلتُ على رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فإذا هو مُضْطَجِعٌ على رِمالِ حَصِيرٍ / ليسَ بينَهُ وبينَهُ فِرَاشٌ قد أَثَّرَ الرُّمَالُ بجنِبِهِ، مُتَكِنًا على وسادَةٍ من أَدَمٍ حَشَوُهَا لِفُفٍّ، قلتُ: يا رسولَ اللهِ ادْعُ اللهُ فليُوسِّعْ على أمتِكَ، فإنَّ فارسَ والرومَ قد وُسعَ عليهم وهم لا يَعْبُدُونَ اللهُ، فقالَ: أو في هذا أنتَ يا ابنَ الخطابِ! أولئك قومٌ عَجَّلَتْ لهم طيباتُهم في الحياةِ الدنِيا»<sup>(١)</sup> وفي رواية: «أما ترضى أن تكونَ لهم الدنِيا ولنا الآخرة»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٥٠ - وعن أبي هريرة قال: «لقد رأيتُ سبعينَ من أصحابِ الصُّفَّةِ، ما مِنْهم رجلٌ عليه رِداءٌ، إمَّا إزارٌ وإمَّا كِساءٌ قد رَبَطُوا في أعناقِهِم فمِنها ما يبلُغُ الساقينِ، ومنها ما يبلُغُ الكعبينِ، فيجمَعُه بيده كراهيةً أن تُرى عورته»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٥١ - وقال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: «إذا نظرَ أحدُكم إلى مَنْ فَضَّلَ عليه في المالِ والخلقِ، فليَنظُرْ إلى مَنْ هو أسفلُ منه»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١٤/٥ - ١١٦، كتاب المظالم (٤٦)، باب الغرفة والعلية المشرفة... (٢٥)، الحديث (٢٤٦٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١١٠٥/٢ - ١١١٣، كتاب الطلاق (١٨)، باب في الإيلاء واعتزال النساء... (٥)، الحديثان (٣٠) - ١٤٧٩/٣٤، ضمن رواية مطولة، واللفظ لهما، قوله: «رِمالِ حَصِيرٍ» بالإضافة، الرمال بكسر الراء وضمها جمع رميل بمعنى مرمول أي منسوج، قوله: «أدم» بفتحين أي جلد.

(٢) متفق عليه من رواية عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٥٧/٨ - ٦٥٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة التحريم (٦٦)، باب ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ...﴾ (٢)، الحديث (٤٩١٣)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١١٠٥/٢ - ١١٠٧، كتاب الطلاق (١٨)، باب في الإيلاء... (٥)، الحديث (١٤٧٩/٣٠) واللفظ لهما.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٥٣٦/١، كتاب الصلاة (٨)، باب نوم الرجال في المسجد... (٥٨)، الحديث (٤٤٢).

(٤) متفق عليه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب لينظر إلى من هو أسفل منه... (٣٠)، الحديث (٦٤٩٠)، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٥/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٦٣/٨).

٤٠٥٢ - وقال: «انظروا إلى مَنْ هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى مَنْ هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤٠٥٣ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أبشروا يا معشر صَعَالِكِ المهاجرين بالنور التام يوم القيامة، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يومٍ وذلك خمسمائة سنة»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٥٤ - وقال: «يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عامٍ نصف يومٍ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٥٥ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم أحيني مسكيناً وأميتني مسكيناً واحشرنى في زُمرَةِ المساكين، فقالت عائشة: لِمَ يا رسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة لا تُردِّي المسكين ولو بِشِقِّ تمرَةٍ، يا عائشة أجبي المساكين وقربهم، فإن الله يُقربك يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه: مسلم في الصحيح ٢٢٧٥/٤، كتاب الزهد... (٥٣)، الحديث (٢٩٦٣/٩).

(٢) تقدّم الحديث في ١٣٠/٢ كتاب فضائل القرآن (٨)، الحديث (١٥٧٥).

(٣) أخرجه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣٤٣/٢، وأخرجه الترمذي في السنن ٥٧٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة... (٣٧)، الحديث (٢٣٥٣) واللفظ لها وقال: (حديث حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ١٣٨٠/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب منزلة الفقراء (٦)، الحديث (٤١٢٢)، وأخرجه ابن حبان، ذكره الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٣٦، كتاب الزهد... (٤٠)، باب ما جاء في الفقراء... (٤٠)، الحديث (٢٥٦٧).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٥٧٧/٤ - ٥٧٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين... (٣٧)، الحديث (٢٣٥٢) واللفظ له، وأخرجه البيهقي في السنن ١٢/٧، كتاب الصدقات، باب ما يستدل به على أن الفقير أمس حاجة من المسكين.

وهذا الحديث من جملة الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في أجوبته عن أحاديث «المصابيح» =



٤٠٥٦ - عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ابغوني في ضِعْفَائِكُمْ، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضِعْفَائِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٥٧ - وَرُوي: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْتَفْتِحُ بِصَعَالِكِ الْمُهَاجِرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٥٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَغِبْطَنَّ فَاجِرًا بِنِعْمَةٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا هُوَ لَاقٍ بَعْدَ مَوْتِهِ إِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا»

= ونفى عنه الوضع فقال: (الحديث الرابع عشر: حديث: «اللهم أحيني مسكيناً، وأمتني مسكيناً واحشرنى في زمرة المساكين، فقالت عائشة: لم يارسول الله؟ قال: إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة، لا تردى المسكين ولو بشق تمره، يا عائشة أحبى المساكين وقربهم، فإن الله يقربك يوم القيامة»، قلت: أخرجه الترمذي من طريق الحارث ابن أخت سعيد بن جبير عن أنس، وقال: حسن غريب. وأخرجه ابن ماجه والحاكم، وصححه من حديث أبي سعيد، ولفظه أخصر من الأول) ثم خلص في آخر رسالته إلى أنه: ضعيف. قوله: «اللهم أحيني مسكيناً» أي اجعلني متواضعاً لا جباراً متكبراً.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٩٨/٥، وأبوداود في السنن ٧٣/٣، كتاب الجهاد (٩)، باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة (٧٧)، الحديث (٢٥٩٤)، والترمذي في السنن ٢٠٦/٤، كتاب الجهاد (٢٤)، باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين (٢٤)، الحديث (١٧٠٢)، وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في المجتبى من السنن ٤٦/٦، كتاب الجهاد (٢٥)، باب الاستنصار بالضعيف (٤٣)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٣٩٠، كتاب الجهاد (٢٦)، باب الاستعانة بدعاء الضعفاء (١٣)، الحديث (١٦٢٠)، والحاكم في المستدرک ١٠٦/٢، كتاب الجهاد، باب فضل الضعفاء يوم القيامة، وفي ١٤٥/٢، كتاب قسم الفيء، باب بيان سعادة المرء وشقاوته، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٦٩/١ - ٢٧٠، في مسند أمية بن خالد بن أسيد (٧٢)، الحديث (٨٥٧) و (٨٥٨)، وأخرجه البغوي بإسناده عن أبي عبيد القاسم بن سلام حدثه عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أمية بن خالد بن عبدالله بن أسيد في شرح السنة ٢٦٤/١٤، كتاب الرقاق، باب فضل الفقراء، الحديث (٤٠٦٢)، وقال: (قال أبو عبيد: هكذا قال عبدالرحمن، وهو عندي عبدالله بن خالد بن أسيد)، وأميه ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٧١/١ - ٣٧٢، الترجمة (٦٨٠)، وقال: (قال ابن حبان في الثقات: روى عنه أبو إسحاق فقلب اسمه وأرسل حديثه، وقال ابن الجارود: ليس له صحبة).

لا يموتُ»<sup>(١)</sup> يعني النار.

٤٠٥٩ - وقال: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ / وَسُنَّتُهُ، فَإِذَا فَارَقَ الدُّنْيَا فَارَقَ [٢٣٤/ب] السَّجْنَ وَالسَّنَةَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٦٠ - وعن قتادة بن النُّعْمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٦١ - عن محمود بن لبيد أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اِثْنَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَالْمَوْتَ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ الْمَالِ وَقِلَّةَ الْوَقْلَةِ الْمَالِ أَقْلٌ لِلْحِسَابِ»<sup>(٤)</sup>.

٤٠٦٢ - عن عبد الله بن مُغْفَلٍ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ، قَالَ: انظُرْ مَا تَقُولُ. فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لِأُحِبُّكَ،

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢/٢٣١، في ترجمة جهم بن أوس (٢٢٩٦)، وعزاه للطبراني في «المعجم الأوسط» الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٣٥٥، كتاب البعث، باب ما جاء في القصاص، وقوله: (يعني النار) من قول عبد الله بن أبي مريم الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه كما جاء في التاريخ الكبير.

(٢) أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أحمد في المسند ٢/١٩٧، وعزاه للطبراني، الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٨٩، كتاب الزهد، باب الدنيا سجن المؤمن، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٣١٥، كتاب الرقاق، باب إن الله يحب كل قلب حزين، وأبونعيم في حلية الأولياء ٨/١٧٧، ١٨٥، في ترجمة عبد الله بن المبارك (٣٩٧).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٣٨١، كتاب الطب (٢٩)، باب ما جاء في الحمية (١)، الحديث (٢٠٣٦)، وقال: (حسن غريب، وقد روي هذا الحديث عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ مرسلًا، وقاتدة بن النعمان الظفري هو أخو أبي سعيد الخدري لأمه، ومحمود بن لبيد قد أدرك النبي ﷺ ورآه وهو غلام صغير)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد النظمآن، ص ٦١٢، كتاب الزهد (٤٠)، باب إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا (٤)، الحديث (٢٤٧٤)، والحاكم في المستدرک ٤/٢٠٧، كتاب الطب، باب عليكم بالإئتمد، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٢٧، وعزاه لسعيد بن منصور، السيوطي في الجامع الكبير ١/١٩.

ثلاث مرّاتٍ، قال: إن كنت صادقاً فأعدّ للفقير تجفافاً، للفقير أسرع إلى من يُجبني من السَّيلِ إلى منتهاهُ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٠٦٣ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد أخفت في الله وما يخاف أحدٌ، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحدٌ، ولقد أتت عليّ ثلاثون من بين ليلةٍ ويومٍ ومالي ولبلالٍ طعامٌ يأكله ذوكيدٍ إلا شيئاً يُواريه إبطُ بلالٍ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٦٤ - عن أبي طلحة قال: «شكّونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والجوعَ ورفعنا عن بطوننا عن حجرٍ حجرٍ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٠٦٥ - عن أبي هريرة: «أنه أصابهم جوعٌ فأعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرّةً تمرّةً»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥٧٦/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فضل الفقر (٣٦)، الحديث (٢٣٥٠)، وقال: (حسن غريب)، وتجفافاً: بكسر الفوقية وسكون الجيم أي درعاً وجنةً.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٢٠/٣، ٢٨٦، والترمذي في السنن ٦٤٥/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٤)، الحديث (٢٤٧٢) وقال: (حسن غريب، ومعنى هذا الحديث: حين خرج النبي ﷺ هارباً من مكة ومعه بلال إنما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت إبطه)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٥٤/١، المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١١)، الحديث (١٥١)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٢٦، كتاب الزهد (٤٠)، باب ما جاء في عيش السلف (٣٣)، الحديث (٢٥٢٨).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٥٨٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ (٣٩)، الحديث (٢٣٧١)، وفي الشمائل المحمدية ص ٦٣، باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ (٢٣)، الحديث (١٣٤)، وقال: (هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٦٤٦/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٤)، الحديث (٢٤٧٤)، وقال: (حسن صحيح).

٤٠٦٦ - عن عمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «خَصَلْتَانِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ كِتْبَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا، مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ كِتْبَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاسِيفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ لَمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا»<sup>(١)</sup>.


### ٣ - باب الأمل والحرص

#### مِنْ الصَّحِيحِ:


٤٠٦٧ - عن عبد الله رضي الله عنه قال: «خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطُوطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ / الَّذِي فِي الْوَسْطِ فَقَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا [١/٢٣٥] أَجْلُهُ مُحِيطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصَّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا»<sup>(٢)</sup>.


(١) أخرجه الترمذي في المصدر نفسه ٦٦٥/٤، باب (٥٨)، الحديث (٢٥١٢).  
 (٢) أخرجه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيح ٢٣٥/١١ - ٢٣٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الأمل وطوله (٤)، الحديث (٦٤١٧)، وقد وضع الحافظ ابن حجر في فتح الباري أشكالاً للخط المربع كما تصورها العلماء فقال:

قبل هذه صفة الخط:



الأجل





٤٠٦٨ - وعن أنس قال: «خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ: هَذَا الْأَمَلُ وَهَذَا أَجَلُهُ، فبينما هو كذلك إذ جاءهُ الخَطُّ الْأَقْرَبُ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٦٩ - عن أنس أنه قال، قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٧٠ - عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا وَطُولِ الْأَمَلِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٧١ - وقال: «أَعذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِيءٍ أُخِّرَ أَجَلُهُ حَتَّى بَلَغَهُ سِتِينَ سَنَةً»<sup>(٤)</sup>.

٤٠٧٢ - وعن ابن عباس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَوْ كَانَ لابن آدَمَ وَاِديَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا، وَلَا يَمَلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٦٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الأمل وطوله (٤)، الحديث (٦٤١٨).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٩/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤٢١)، ومسلم في الصحيح ٧٢٤/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب كراهة الحرص على الدنيا (٣٨)، الحديث (١٠٤٧/١١٥) واللفظ له.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٩/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤٢٠)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٧٢٤/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب كراهة الحرص على الدنيا (٣٨)، الحديث (١٠٤٦/١١٤).

(٤) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٣٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر (٥)، الحديث (٦٤١٩).

إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٧٣ - عن ابن عمر قال: «أخذ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ببعضِ جَسَدِي فقال: كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ الْحِكَايَاتِ:

٤٠٧٤ - عن عبد الله بن عمرو قال: «مَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا وَأُمِّي نُطِينُ شَيْئًا فَقَالَ: مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قُلْتُ: شَيْءٌ نُصَلِّحُهُ، قَالَ: الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ»<sup>(٣)</sup>. (غريب).

٤٠٧٥ - عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢٥٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ما يُتقى من فتنة المال (١٠)، الحديث (٦٤٣٦) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٧٢٥/٢ - ٧٢٦، كتاب الزكاة (١٢)، باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً (٣٩)، الحديث (١٠٤٩/١١٨).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٣٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب» (٣)، الحديث (٦٤١٦)، ولفظه: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي فقال: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، وما أورده المصنف فقد أخرجه بلفظه التام: أحمد في المسند ٢/٢٤، ٤١، والترمذي في السنن ٤/٥٦٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٣)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب مثل الدنيا (٣)، الحديث (٤١١٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦١، وأبوداود في السنن ٥/٤٠١، كتاب الأدب (٣٥)، باب ما جاء في البناء (١٦٩)، الحديث (٥٢٣٥) و(٥٢٣٦)، والترمذي في السنن ٤/٥٦٨، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٥)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٩٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب في البناء والخراب (١٣)، الحديث (٤١٦٠)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٣٤، كتاب الزهد (٤٠)، باب قرب الأجل (٣٨)، الحديث (٢٥٥٥).

يُهرِقُ الماءَ فَيَتِيَمُّمُ بالترابِ، فأقولُ: يا رسولَ الله إنَّ الماءَ منك قريبٌ،  
فيقولُ: ما يُدِرِينِي لَعَلِّي لا أبلُغُهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٧٦ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هذا ابنُ  
آدمَ وهذا أجلُهُ. ووضعَ يدهُ عندَ قَفَاهُ ثمَّ بسطَ فقال: وثمَّ أملهُ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٧٧ - عن أبي سعيد الخُدْرِي: «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
غَرَزَ عُوداً بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ إِلَى جَنْبِهِ وَآخَرَ أَبْعَدَ مِنْهُ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا؟  
قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا الْأَجَلُ، أَرَأَيْتُمْ قَالَ: وَهَذَا  
الْأَمَلُ، فَيَتَعَاطَى الْأَمَلَ فَلِحِقَّةِ الْأَجَلِ دُونَ الْأَمَلِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٧٨ - عن عبد الله بن الشَّخِيرِ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[٢٣٥/ب] وَسَلَّمَ: «مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ / تِسْعٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ  
فِي الْهَرَمِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٨٨/١، ٣٠٣، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ٢٣٢/١٤،  
كتاب الرقاق، باب قصر الأمل، الحديث (٤٠٣١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢٥٧/٣، والترمذي في السنن ٥٦٨/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء  
في قصر الأمل (٢٥)، الحديث (٢٣٣٤)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في  
السنن ١٤١٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الأمل والأجل (٢٧)، الحديث (٤٢٣٢)،  
وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٣٣ - ٦٣٤ - كتاب الزهد (٤٠)،  
باب قرب الأجل (٣٨)، الحديث (٢٥٥٤).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٨/٣، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ٢٨٥/١٤، كتاب  
الرقاق، باب طول الأمل والحرص، الحديث (٤٠٩١).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٤٥٥/٤، كتاب القدر (٣٣)، باب (١٤)، الحديث (٢١٥٠)،  
وقال: (حسن غريب)، وفي موضع آخر من السنن ٦٣٦/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)،  
باب (٢٢)، الحديث (٢٤٥٦)، وقال: (حسن صحيح غريب).

٤٠٧٩ - عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عُمْرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّينَ سَنَةً إِلَى سَبْعِينَ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٠٨٠ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى السَّبْعِينَ، وَأَقْلُهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - باب استحباب المال والعمر للطاعة

#### مِنْ الصَّحِيحِ:

٤٠٨١ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٨٢ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيِّ الْخَفِيَّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٦٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين (٢٣)، الحديث (٢٣٣١)، وقال: (حسن غريب).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٥/٥٥٣، كتاب الدعوات (٤٩)، باب في دعاء النبي ﷺ (١٠٢)، الحديث (٣٥٥٠)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤١٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب الأمل والأجل (٢٧)، الحديث (٤٢٣٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦١١، كتاب التوبة (٣٩)، باب أعمار هذه الأمة (١٠)، الحديث (٢٤٦٧)، والحاكم في المستدرک ٢/٤٢٧، كتاب التفسير، تفسير سورة الملائكة، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٩/٧٣، كتاب فضائل القرآن (٦٦)، باب اغتباط صاحب القرآن (٢٠)، الحديث (٥٠٢٥)، وفي ١٣/٥٠٢، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول النبي ﷺ «رجل آتاه الله القرآن...» (٤٥)، الحديث (٧٥٢٩)، ومسلم في الصحيح ١/٥٥٨، كتاب صلاة المسافرين (٦)، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه... (٤٧)، الحديث (٨١٥/٢٦٦).

(٤) أخرجه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٧٧، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، الحديث (٢٩٦٥/١١).



## مِنْ أَحْسَانِ:

٤٠٨٣ - عن أبي بكرة «أن رجلاً قال: يا رسول الله أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قال: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قال: فأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قال: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٨٤ - وعن عُبيد بن خالد «أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ مَاتَ الْآخَرُ بَعْدَهُ بِجُمُعَةٍ أَوْ نَحْوِهَا، فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا قُلْتُمْ؟ قَالُوا: دَعَوْنَا اللهُ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ وَيُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَأَيَّنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ وَعَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ - أَوْ قَالَ: صِيَامُهُ بَعْدَ صِيَامِهِ - لَمَا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٨٥ - عن أبي كبشة الأنماري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، فَأَمَّا الَّذِي أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ فَإِنَّهُ مَا نَقَصَ مَالٌ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ بِهَا عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، وَأَمَّا

(١) أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٠، ٤٣، ٤٤، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، والدارمي في السنن ٢/٣٠٨، كتاب الرقاق، باب أي المؤمنين خير. والترمذي في السنن ٤/٥٦٦، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن (٢٢)، الحديث (٢٣٣٠)، وقال: (حسن صحيح)، والحاكم في المستدرک ١/٣٣٩، كتاب الجنائز، باب خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم عملاً، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٥٠٠ و ٤/٢١٩، في مسند عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه، وأبوداود في السنن ٣/٣٥، كتاب الجهاد (٩)، باب في النور يرى عند قبر الشهيد (٢٩)، الحديث (٢٥٢٤)، والنسائي في المجتبى من السنن ٤/٧٤، كتاب الجنائز (٢١)، باب الدعاء (٧٧).

الذي أَحَدْتُكُمْ فاحفظوه، فقال: إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالاً وَعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ<sup>(١)</sup> رَحِمَهُ وَيَعْمَلُ<sup>(٢)</sup> اللهُ فِيهِ بِحَقِّهِ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْماً وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ وَنِيَّتُهُ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً فَهُوَ يَتَخَبَّطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ / وَلَا يَعْمَلُ<sup>(٣)</sup> فِيهِ بِحَقِّهِ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالاً وَلَا عِلْماً فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ وَنِيَّتُهُ فَوَزَرُهُمَا سَوَاءٌ»<sup>(٣)</sup> (صحيح).

٤٠٨٦ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الله تعالى إذا أراد بعبدٍ خيراً استعمله. فقيل: وكيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: يُوفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ»<sup>(٤)</sup>.

٤٠٨٧ - عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) ليست في المخطوطة وأثبتناها من المطبوعة، وهو الموافق للفظ الترمذي.

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة، ولفظ أحمد والترمذي: «يعلم الله فيه حقاً».

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٣١/٤، والترمذي في السنن ٥٦٢/٤ - ٥٦٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (١٧)، الحديث (٢٣٢٥) وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن ماجه بمعناه في السنن ١٤١٣/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب النية (٢٦)، الحديث (٤٢٢٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٠٦/٣، ١٢٠، ٢٣٠، والترمذي في السنن ٤٥٠/٤، كتاب القدر (٣٣)، باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار (٨)، الحديث (٢١٤٢)، وقال: (حسن صحيح)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٥١، كتاب القدر (٣٠)، باب الأعمال بالخواصم (٨)، الحديث (١٨٢١)، والحاكم في المستدرک ٣٤٠/١، كتاب الجنائز، باب يبعث كل عبد على ما مات، وقال: (صحيح على شرط الشيخين)، وأقره الذهبي.

وسلم: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ»<sup>(١)</sup> [صحيح]<sup>(٢)</sup>.

### ٥ - باب التوكل والصبر

#### مِنْ إِصْحَاحٍ:

٤٠٨٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ، هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٨٩ - عن ابن عباس قال: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انظُرْ، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ: انظُرْ هَكَذَا وَهَكَذَا، فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ، فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ وَمَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قَدَّامَهُمْ يَدْخُلُونَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٢٤/٤، والترمذي في السنن ٦٣٨/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٥)، الحديث (٢٤٥٩)، وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ١٤٢٣/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر التوبة (٣٠)، الحديث (٤٢٦٠)، والحاكم في المستدرک ٥٧/١، كتاب الإيمان، باب الكيس من دان نفسه، وقال: (صحيح على شرط البخاري) وتعقبه الذهبي بقوله: (لا والله أبوبكر - ابن أبي مريم الغساني - واه)، وفي موضع آخر من المستدرک ٢٥١/٤، كتاب التوبة والإنابة، باب الكيس من دان نفسه، قال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) ليست في مخطوطة برلين.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٠٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق (٦٥)، الآية (٣)] (٢١)، الحديث (٦٤٧٢)، وقوله: «لا يسترقون» أي لا يطلبون الرقية مطلقاً أو بغير الكلمات القرآنية والأسماء الصمدانية، وقوله: «ولا يتطهرون» أي ولا يتشاءمون بنحو الطير ولا يأخذون من الحيوانات الكلمات المسموعات علامة الشر والخير.

الجنةً بغير حساب، هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون. فقام عكاشة بن محصن<sup>(١)</sup> فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: اللهم اجعله منهم. ثم قام رجل آخر فقال: ادع<sup>(٢)</sup> الله أن يجعلني منهم، قال: سبقك بها عكاشة<sup>(٣)</sup>.

٤٠٩٠ - عن صهيب قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»<sup>(٤)</sup>.

٤٠٩١ - وقال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير، احرص على ما ينفعك / واستعين بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو يفتح عمل الشيطان»<sup>(٥)</sup>.

(١) عكاشة بن محصن: بضم عين وشدة كاف أكثر من خفتها وإعجام شين، كان من فضلاء الصحابة (الهندي، المغني في ضبط أسماء الرجال، ص ١٧٧).

(٢) العبارة في المطبوعة: (يا رسول الله ادع الله) والتصويب من المخطوطة ولفظي البخاري ومسلم.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١١/١٠، كتاب الطب (٧٦)، باب من لم يرق (٤٢)، الحديث (٥٧٥٢)، وفي ٤٠٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٥٠)، الحديث (٦٥٤١)، ومسلم في الصحيح ١٩٩/١، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٤)، الحديث (٢٢٠/٣٧٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٩٥/٤، كتاب الزهد (٥٣)، باب المؤمن أمره كله خير (١٣)، الحديث (٢٩٩٩/٦٤).

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٠٥٢/٤، كتاب القدر (٤٦)، باب في الأمر بالقوة وترك العجز... (٨)، الحديث (٢٦٦٤/٣٤).

## مِنْ كَيْسَانَ:

٤٠٩٢ - عن عمر بن الخطاب قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا»<sup>(١)</sup>.

٤٠٩٣ - عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ يُقَرِّبُكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ النَّارِ إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ يُقَرِّبُكُمْ مِنَ النَّارِ وَيُبَاعِدُكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ - وَيُرْوَى: وَأَنَّ رُوحَ الْقُدُسِ - نَفَثَ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، أَلَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلَا يَحْمِلَنَّكُمْ اسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَطْلُبُوهُ بِمَعَاصِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِطَاعَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٩٤ - عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنْ الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدَيْ اللَّهِ، وَأَنْ تَكُونَ فِي

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٠، ٥٢، والترمذي في السنن ٤/٥٧٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب في التوكل على الله (٣٣)، الحديث (٢٣٤٤)، وقال: (حسن صحيح)، وعزاه للنسائي في الرقائق، المزي في تحفة الأشراف ٨/٧٩، الحديث (١٠٥٨٦)، وأخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٣٩٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب التوكل واليقين (١٤)، الحديث (٤١٦٤)، والحاكم في المستدرک ٤/٣١٨، كتاب الرقاق، باب لو أنكم توكلتم على الله. وخصاً: جمع خميص أي جياًعاً. وبتاناً: أي شباعاً.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٤، كتاب البيوع، باب خذوا ما حل ودعوا ما حرم، وعزاه للبيهقي في «شعب الإيمان» الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٣/١٤٥٨، الحديث (٦/٥٣٠٠)، وأخرجه البغوي بإسناده في شرح السنة ١٤/٣٠٣ - ٣٠٤، كتاب الرقاق، باب التوكل على الله عزوجل، الحديث (٤١١١) و(٤١١٢) و(٤١١٣).

ثوابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أَصِيبْتَ بِهَا أَرْغَبَ فِيهَا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٠٩٥ - عن ابن عباس قال: «كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ: يَا غَلَامُ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدُهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»<sup>(٢)</sup>.

٤٠٩٦ - عن سَعْدِ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ لَهُ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

[٢٣٧/أ]

٦ - / باب الرياء والسمعة

مِنْ اصِّحَاحِ:

٤٠٩٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٥٧١، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في الزهادة في الدنيا (٢٩)، الحديث (٢٣٤٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٧٣، كتاب الزهد (٣٧)، باب الزهد في الدنيا (١)، الحديث (٤١٠٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١/٢٩٣، ٣٠٣، والترمذي في السنن ٤/٦٦٧، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٥٩)، الحديث (٢٥١٦)، وقال: (حسن صحيح).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/١٦٨، والترمذي في السنن ٤/٤٥٥، كتاب القدر (٣٣)، باب ما جاء في الرضا بالقضاء (١٥)، الحديث (٢١٥١)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد)، وأخرجه الحاكم مقتصرًا على ذكر الاستخارة في المستدرک ١/٥١٨، كتاب الدعاء، باب من سعادة ابن آدم استخارته إلى الله، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٤٠٩٨ - وقال: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ هُوَ لِلَّذِي عَمَلَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٠٩٩ - وعن جُنْدُبٍ قَالَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ»<sup>(٤)</sup>.

٤١٠٠ - وعن أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»، وفي رواية: «وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/١٩٨٧، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب تحريم ظلم المسلم وخذله... (١٠)، الحديث (٢٥٦٤/٣٤).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٨٩، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب من أشرك في عمله غير الله (٥)، الحديث (٢٩٨٥/٤٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ٢/١٤٠٥، كتاب الزهد (٣٧)، باب الرياء والسمعة (٢١)، الحديث (٤٢٠٢)، ولفظه: «... فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»، وأخرجه البغوي بلفظه التام بإسناده في شرح السنة ١٤/٣٢٤، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، الحديث (٤١٣٦).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٣٥ - ٣٣٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب الرياء والسمعة (٣٦)، الحديث (٦٤٩٩)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٨٩، كتاب الزهد والرقائق (٥٣)، باب تحريم الرياء (٥)، الحديث (٢٩٨٧/٤٨).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٠٣٤ - ٢٠٣٥، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره (٥١)، الحديث (٢٦٤٢/١٦٦).

## مِنْ أَحْسَانِ:

٤١٠١ - عن أبي سعيد<sup>(١)</sup> بن أبي فضالة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِيَوْمِ لَا رَيْبَ فِيهِ نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ اللَّهُ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٠٢ - عن عبدالله بن عمرو أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ أَسَامِعَ خَلْقِهِ وَحَقَّرَهُ وَصَغَّرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٠٣ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ طَلَبَ الْآخِرَةِ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ طَلَبَ الدُّنْيَا جَعَلَ اللَّهُ الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَشَتَّتْ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَلَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في المطبوعة وعند أحمد وابن حبان، وفي سنن الترمذي وابن ماجه: (أبوسعد)، ذكره ابن حجر في الإصابة ٨٦/٤، الترجمة (٥١٨)، وقال: (أبوسعد بن فضالة الأنصاري، ويقال ابن أبي فضالة ويقال أبوسعيد بن فضالة بن أبي فضالة وفي ابن ماجه بالوجهين وفي الترمذي بزيادة الياء).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٦/٣ و ٢١٥/٤، والترمذي في السنن ٣١٤/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الكهف (١٩)، الحديث (٣١٥٤) وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ١٤٠٦/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الرياء والسمعة (٢١)، الحديث (٤٢٠٣)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦١٨، كتاب الزهد (٤٠)، باب ماجاء في الرياء (١٩)، الحديث (٢٤٩٩) و (٢٥٠٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٦٢/٢، ١٩٥، ٢١٢، ٢٢٣ - ٢٢٤، وعزاه للطبراني في المعجم الكبير والأوسط، الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٢٢/١٠، كتاب الزهد، باب ماجاء في الرياء. وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١٢٣/٤ - ١٢٤، ضمن ترجمة خيثمة بن عبدالرحمن (٢٥٣)، وفي ٩٩/٥، ضمن ترجمة عمرو بن مرة (٢٩٨).

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٦٤٢/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٠)، الحديث (٢٤٦٥).



٤١٠٤ - عن أبي هريرة قال: «قلتُ يا رسولَ الله بيِّنا أنا في بيتي في مُصَلَّايَ إذ دخلَ عليَّ رجلٌ فأعجَبني الحالُ التي رآني عليها، فقالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: رَحِمَكَ اللهُ يا أبا هريرةَ لكَ أجرانِ أجرُ السرِّ وأجرُ العلانيةِ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤١٠٥ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالْدينِ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْنِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذَّئَابِ، يَقُولُ اللهُ: أَبِي يَغْتَرُونَ أُمَّ عَلِيٍّ يَجْتَرُونَ، فِي حَلْفَتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَى أَوْلِيكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٠٦ - عن ابن عمر / عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: [٢٣٧/ب] «إِنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ، فِي حَلْفَتُ لَأَتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهِمْ حَيْرَانَ، أَفَبِي يَغْتَرُونَ أُمَّ عَلِيٍّ يَجْتَرُونَ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤١٠٧ - عن أبي هريرة قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ

(١) أخرجه البغوي بهذا اللفظ بإسناده في شرح السنة ١٤/٣٢٨، كتاب الرقاق، باب من عمل لله فحمد عليه، الحديث (٤١٤١)، وأخرجه بمعناه: الترمذي في السنن ٤/٥٩٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب عمل السر (٤٩)، الحديث (٢٣٨٤) وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤١٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الثناء الحسن (٢٥)، الحديث (٤٢٢٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٢٣، كتاب الزهد (٤٠)، باب فيمن يسر بالعمل (٢٧)، الحديث (٢٥١٦).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٠٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٥٩)، الحديث (٢٤٠٤)، وقوله: «يختلون» أي يطلبون.

(٣) أخرجه الترمذي في المصدر نفسه، الحديث (٢٤٠٥)، وقال: (حسن غريب).

لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَإِنْ صَاحَبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تُعَدُّوهُ»<sup>(١)</sup>.

٤١٠٨ - وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

### ٧ - باب البكاء والخوف

#### مِنْ إِصْحَاحٍ:

٤١٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لبكيتكم كثيراً ولضحكتكم قليلاً»<sup>(٣)</sup>.

٤١١٠ - وقال: «والله لا أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٣٥، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢١)، الحديث (٢٤٥٣) وقال: (حسن صحيح غريب).

(٢) أخرجه الترمذي تعليقاً عقب الحديث الذي قبله (٢٤٥٣)، وعزاه للبيهقي في «شعب الإيمان» الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٣/١٤٦٤، الحديث (١٣/٥٣٢٦).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣١٩، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم...» (٢٧)، الحديث (٦٤٨٥)، وفي ١١/٥٢٤، كتاب الإيمان والنذور (٨٣)، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٣)، الحديث (٦٦٣٧).

(٤) أخرجه البخاري من حديث أم العلاء امرأة من الأنصار بايعة النبي ﷺ في الصحيح ٣/١١٤، كتاب الجنائز (٢٣)، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه (٣)، الحديث (١٢٤٣)، وفي ١٢/٤١٠، كتاب التعبير (٩١)، باب العين الجارية في المنام (٢٧)، الحديث (٧٠١٨).

٤١١١ - وقال: «عُرِضْتُ عَلَيَّ النَّارُ فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطُهَا فَلَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً، وَرَأَيْتُ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخُزَاعِيِّ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ»<sup>(١)</sup>.

٤١١٢ - عن زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِعَا يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٢)</sup> وَيُلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ،

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه إلى قوله «يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ» في الصحيح ٦٢٢/٢، كتاب الكسوف (١٠)، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٣)، الحديث (٩٠٤/٩). وقد أخرج الشيخان هذا الحديث مجزئاً أيضاً، فقد أخرج البخاري ومسلم قصة الهرة من رواية عبد الله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهما: • حديث ابن عمر: أخرجه البخاري في الصحيح ٣٥٦/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه... (١٦)، الحديث (٣٣١٨)، ومسلم في الصحيح ١٧٦٠/٤، كتاب السلام (٣٩)، باب تحريم قتل الهرة (٤٠)، الحديث (٢٢٤٢/١٥١)، وفي ٢٠٢٢/٤، كتاب البر والصلة (٤٥)، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها (٣٧)، الحديث (٢٢٤٢/١٣٣).

• حديث أبي هريرة: أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٣٣١٨)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٢٤٣/١٥٢) و(٢٦١٩/١٣٥).

وقصة عمرو بن عامر متفق عليها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٧/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب قصة خُزاعة (٩)، الحديث (٣٥٢١)، ومسلم في الصحيح ٢١٩٢/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (١٣)، الحديث (٢٨٥٦/٥١).

خشاش الأرض: هي هوامها وحشراتا وقيل صغار الطير. وقصبه: أي أمعاه (النووي، شرح صحيح مسلم ٢٠٧/٦ - ٢٠٨)، وقوله: «سَيَّبَ السَّوَائِبَ» أي وضع تحريم السوائب جمع سائبة وهي ناقة يسيبها الرجل عند برئه من المرض أو قدومه من السفر فيقول: ناقتي سائبة، فلا تمنع من المرعى ولا تردّ عن حوض ولا عن علف ولا يحمل عليها ولا يركب عليها ولا تحلب، وكان ذلك تقرباً منهم إلى أصنامهم.

(٢) تكررت عبارة «لا إله إلا الله» مرتين في المطبوعة. وفي رواية الترمذي: «... يقول: لا إله إلا الله، يردّها ثلاث مرات... السنن ٤٨٠/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في خروج ياجوج وماجوج (٢٣)، الحديث (٢١٨٧)، وفي صحيح البخاري ومسلم جاء ذكرها مرة واحدة، وهو ما أثبتناه كما في المخطوطة.

فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِيهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ»<sup>(١)</sup>.

٤١١٣ - وَقَالَ: «لَيَكُونَنَّ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَّ»<sup>(٢)</sup> وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَارِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَةً لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ رَجُلٌ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ وَيَضَعُ الْعِلْمَ وَيَمْسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١١٤ - وَقَالَ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨١/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قصة يأجوج ومأجوج (٧)، الحديث (٣٣٤٦)، وفي ١٠٦/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب يأجوج ومأجوج (٢٨)، الحديث (٧١٣٥)، ومسلم في الصحيح ٢٢٠٨/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج (١)، الحديث (٢٨٨٠/٢).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٥/١٠: (الحِرُّ ضبطه ابن ناصر بالحاء المهملة المكسورة والراء الخفيفة وهو الفرج، وكذا هو في معظم الروايات من صحيح البخاري وقال ابن العربي: هو بالمعجمتين تصحيف وإنما روينا بالمهملتين وهو الفرج، والمعنى يستحلون الفرج).

(٣) أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري رضي الله عنهما، في الصحيح ٥١/١٠، كتاب الأشربة (٧٤)، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (٦)، الحديث (٥٥٩٠)، وقد أخرجه موصولاً: أبو داود في السنن ٣١٩/٤، كتاب اللباس (٢٦)، باب ما جاء في الخبز (٩)، الحديث (٤٠٣٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢١/١٠، كتاب الشهادات، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعارف والمزامير ونحوها. والعلم: هو الجبل العالي وقيل رأس الجبل، والسارحة: الماشية التي تسرح بالغداة إلى رعيها وتروح أي ترجع بالعشي إلى مآلفها (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٥/١٠).

(٤) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٦٠/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً (١٩)، الحديث (٧١٠٨)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٢٠٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (١٩)، الحديث (٢٨٧٩/٨٤).

٤١١٥ - وقال: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ / عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤١١٦ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا»<sup>(٢)</sup>.

٤١١٧ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١١٨ - عن أبي ذر أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَبْطُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلِكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرْشَاتِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ. قَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ٢٢٠٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (١٩)، الحديث (٢٨٧٨/٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٧١٥/٤، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب (١٠)، الحديث (٢٦٠١).

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أحمد في المسند ٥٠٥/٢، والترمذي في

السنن ١٧١/٤، كتاب فضائل الجهاد (٢٣)، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله (٨)،

الحديث (١٦٣٣)، وفي ٥٥٥/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في فضل البكاء من خشية

الله (٨)، الحديث (٢٣١١)، وقال: (حسن صحيح)، والنسائي في المجتبى من السنن ١٢/٦،

كتاب الجهاد (٢٥)، باب فضل من عمل في سبيل الله على قدمه (٨)، والحاكم في

المستدرک ٢٦٠/٤، كتاب التوبة والإنابة، باب لا يلج النار أحد بكى من خشية الله، وقال:

(صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٧٣/٥، والترمذي في السنن ٥٥٦/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب في

قول النبي ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا» (٩)، الحديث (٢٣١٢)، وقال: (حسن

غريب)، وابن ماجه في السنن ١٤٠٢/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب الحزن والبكاء (١٩)، =

٤١١٩ - عن أبي هريرة أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ خَافَ أَدْلَجَ وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ»<sup>(١)</sup>.

٤١٢٠ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ ذَكَرَنِي يَوْمًا أَوْ خَافَنِي فِي مَقَامٍ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٢١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾<sup>(٣)</sup> أَهْمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: لَا يَا ابْنَةَ الصَّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُمْ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ، أَوْلَيْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ»<sup>(٤)</sup>.

= الحديث (٤١٩٠)، والحاكم في المستدرک ٥١٠/٢ كتاب التفسير، تفسير سورة ﴿هل أتى على الإنسان﴾، وفي ٥٤٤/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر نفخ الصور، وقال: (صحيح الإسناد)، وفي ٥٧٩/٤، كتاب الأهوال، باب بشارة النبي ﷺ للمسلمين، وقال: (صحيح الإسناد على شرط الشيخين) وأقره الذهبي، والأطيط صوت الأقتاب، وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها، وقوله: «أطت السماء» أي أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت، وهذا مثل وإيدان لبكثرة الملائكة وإن لم يكن ثم أطيط، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى. والصُّعَدَات هي الطرق. والجوار: رفع الصوت والاستغاثة، جار يجار (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٥٤/١، ٢٣٢، و٢٣٢/٣).

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٦٣٣/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (١٨)، الحديث (٢٤٥٠)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرک ٣٠٧/٤ - ٣٠٨، كتاب الرقاق، باب قلب ابن آدم مثل العصفور يتقلب، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.  
(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٧١٢/٤، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب ما جاء أن للنار نفسين... (٩)، الحديث (٢٥٩٤)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرک ٧٠/١، كتاب الإيمان، باب يقول الله تعالى أخرجوا من النار...  
(٣) سورة المؤمنون (٢٣)، الآية (٦٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٥٩/٦، ٢٠٥، والترمذي في السنن ٣٢٧/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة «المؤمنون» (٢٤)، الحديث (٣١٧٥)، وابن ماجه في السنن ١٤٠٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب التوقي على العمل (٢٠)، الحديث (٤١٩٨).

٤١٢٢ - عن أبي بن كعب أنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلثا الليل قام فقال: يا أيها الناس اذكروا الله اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه، جاء الموت بما فيه»<sup>(١)</sup>.

٤١٢٣ - عن أبي سعيد قال: «خرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة فرأى الناس كأنهم يكتبون فقال: أما إنكم لو أكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما أرى: الموت، فأكثرتم ذكر هادم اللذات الموت، فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيقول: أنا بيت الغربية وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا بيت الدود، وإذا دفن العبد المؤمن قال له القبر: مرحباً وأهلاً أما إن كنت / لأحب من يمشي على ظهري إلي، فإذا وليت اليوم وصرت<sup>(٢)</sup> إلي فستري صنيعي بك، قال: فيتسع له مد بصره ويفتح له باب إلى الجنة، وإذا دفن العبد الفاجر أو الكافر قال له القبر: لا مرحباً ولا أهلاً أما إن كنت لأبغض من يمشي على ظهري إلي، فإذا وليت اليوم وصرت إلي فستري صنيعي بك، قال: فيلتم عليه حتى تختلف أضلاعه. قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصابعه، فأدخل بعضها في جوف بعض، قال: ويقبض له سبعون تيناً لو أن واحداً منها نفخ في الأرض ما أنبتت شيئاً ما بقيت الدنيا، فينهشنه ويخدشنه حتى يفضى به إلى الحساب. قال،

(١) أخرجه أحمد في المستند ١٣٦/٥، والترمذي في السنن ٦٣٦/٤ - ٦٣٧، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٣)، الحديث (٢٤٥٧)، وقال: (حسن صحيح)، والحاكم في المستدرک ٤٢١/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة الأحزاب، وفي ٥١٣/٢، تفسير سورة النازعات، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) وردت في المطبوعة: (صيرت)، والتصويب من المخطوطة، وسنن الترمذي.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما القبر روضةٌ من رياض الجنة أو حفرةٌ من حفر النار»<sup>(١)</sup>.

٤١٢٤ - عن أبي جحيفة قال: «قالوا: يا رسول الله قد شبت، قال: شيبني هودٌ وأخواتها»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «شيبني هودٌ، والواقعة، والمرسلات»<sup>(٣)</sup>، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت»<sup>(٤)</sup> والله المستعان.

### ٨ - باب تغير الناس

#### من الصحيح:

٤١٢٥ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راجلة»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٣٩، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٢٦)، الحديث (٢٤٦٠)، وقال: (حسن غريب)، قوله: «يكتشرون» أي يضحكون، من الكشر وهو ظهور الأسنان للضحك ولعل التاء للمبالغة، وقوله: «قال رسول الله ﷺ بأصابه» أي أشار بها.

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية ص ٢٥، باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ (٥)، الحديث (٤١)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده ٢/١٨٤، الحديث (٨٨٠/٢)، والطبراني في المعجم الكبير ٢٢/١٢٣، الحديث (٣١٨).

(٣) في المطبوعة: ( والمرسلات عرفاً) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ الترمذي.

(٤) يروى من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه قال: «قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شبت...» أخرجه الترمذي في السنن ٥/٤٠٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الواقعة (٥٧)، الحديث (٣٢٩٧)، وقال: (حسن غريب)، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٣٤٣، كتاب التفسير، تفسير سورة هود، وفي ٢/٤٧٦، تفسير سورة الواقعة، وقال: (صحيح على شرط البخاري)، وأقره الذهبي. وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ١/١٠٢، في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، الحديث (١٠٧)، عن عكرمة قال، قال أبو بكر: «سألت رسول الله ﷺ ما شيبك؟ قال: شيبني هود...» ولم يذكر فيه عن ابن عباس.

(٥) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٣٣، كتاب الرقاق (٨١)، باب رفع الأمانة (٣٥)، الحديث (٦٤٩٨) واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٤/١٩٧٣، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب قوله ﷺ: «الناس كإبل مائة...» (٦٠)، الحديث (٢٥٤٧/٢٣٢).



٤١٢٦ - وقال: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: فَمَنْ؟»<sup>(١)</sup>.

٤١٢٧ - وقال: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ وَتَبْقَىٰ حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤١٢٨ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيَّبِيَاءُ وَخَدَمَتُهُمْ أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ سَلَطَ اللَّهُ شِرَارَهَا عَلَىٰ خِيَارِهَا»<sup>(٣)</sup> (غريب).

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٥/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٦)، وفي ٣٠٠/١٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب قول النبي ﷺ «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ» (١٤)، الحديث (٧٣٢٠)، ومسلم في الصحيح ٢٠٥٤/٤، كتاب العلم (٤٧)، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (٣)، الحديث (٢٦٦٩/٦)، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣٠١/١٣: (قوله: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ» بفتح السين للأكثر، وقال ابن التين قرأناه بضمها، وقال المهلب بالفتح أولى لأنه الذي يستعمل فيه الذراع والشبر وهو الطريق، قلت: وليس اللفظ الأخير ببعيد من ذلك).

(٢) أخرجه البخاري من حديث مرداس الأسلمي وكان من أصحاب الشجرة رضي الله عنه، في الصحيح ٤٤٤/٧، كتاب المغازي (٦٤)، باب غزوة الحديبية (٣٥)، الحديث (٤١٥٦)، وفي ٢٥١/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب ذهاب الصالحين (٩)، الحديث (٦٤٣٤)، قال البخاري: (يقال: حُفَالَةٌ وَحُثَالَةٌ).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/ ٥٢٦ - ٥٢٧، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٤)، الحديث (٢٢٦١)، وقال: (هذا حديث غريب)، والمُطَيَّبِيَاءُ هي بالمد والقصر: مشية فيها تبخر ومد اليدين، يقال مَطَّوْتُ وَمَطَّطْتُ بمعنى مددت، وهي من المَصْفَرَاتِ التي لم يُسْتَعْمَلْ لها مَكْبَرٌ (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٣٤٠/٤).

٤١٢٩ - عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتلوا إمامكم وتجتلدوا بأسيا فيكم ويرث دنياكم شراركم»<sup>(١)</sup>.

٤١٣٠ - وقال: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس في الدنيا لكع بن لكع»<sup>(٢)</sup>.

٤١٣١ - وعن [محمد بن كعب حدثني]<sup>(٣)</sup> من سمع علي بن أبي طالب أنه قال: «إنا لجلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاطلع علينا مضعب بن عمير ما عليه إلا بردة له مرقوعة بفرو، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى للذي كان فيه من النعمة والذي هو فيه اليوم، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف بكم إذا غدا أحدكم في حلة وراح في حلة ووضع بين يديه صحيفة ورفعت أخرى وسترتم بيوتكم / كما تستر الكعبة؟ فقالوا: يا رسول الله نحن يومئذ خير منا [٢٣٩/أ] اليوم نتفرغ للعبادة ونكفي المؤنة. قال: لا بل أنتم اليوم خير منكم يومئذ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٩/٥، والترمذي في السنن ٤/٤٦٨، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٩)، الحديث (٢١٧٠)، وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٤٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب أشراط الساعة (٢٥)، الحديث (٤٠٤٣)، واللفظ له، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦/٣٩١، جامع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكوائن بعده، باب ما جاء في إخبار النبي ﷺ بالبلوى التي أصابت عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، أحمد في المسند ٣٨٩/٥، والترمذي في السنن ٤/٤٩٣ - ٤٩٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في أشراط الساعة (٣٧)، الحديث (٢٢٠٩)، وقال: (حسن غريب)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/٣٩٢، جامع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكوائن بعده، باب ما جاء في إخبار النبي ﷺ بالبلوى التي أصابت عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٣) ما بين الحاصرتين من المطبوعة، وهو موافق للفظ الترمذي.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٤٧، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٣٥)، الحديث (٢٤٧٦)، وقال: (هذا حديث حسن)، والصحفة: أي قصعة من طعام.

٤١٣٢ - عن أنس قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقايض على الجمر»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤١٣٣ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا كان أمراؤكم خياركم وأغنياؤكم أسخياءكم»<sup>(٢)</sup> وأموركم شورى بينكم فظهر الأرض خير لكم من بطنها، وإذا كان أمراؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأموركم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها»<sup>(٣)</sup> [غريب]<sup>(٤)</sup>.

٤١٣٤ - عن ثوبان قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يوشك الأمم أن تتداعى عليكم كما تتداعى الأكلة»<sup>(٥)</sup> إلى قصعتها. فقال قائل: ومن قلة بنا نحن يومئذ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن. قال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٥٢٦/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٣)، الحديث (٢٢٦٠)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا الوجه).

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة، وفي سنن الترمذي: «سُمحاءكم».

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٥٢٩/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٧٨)، الحديث (٢٢٦٦)، وقال: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح المري).

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

(٥) قال القاري في المرقاة ١٢٤/٥: (الأكلة بالمد وهي الرواية على نعت الفته والجماعة أونحو ذلك، كذا روي لنا عن كتاب أبي داود، ولوروي الأكلة بفتحتين على أنه جمع آكل اسم فاعل لكان له وجه وجيه، والمعنى كما يدعو أكلة الطعام بعضهم بعضاً).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٨/٥، وأبوداود في السنن ٤٨٣/٤ - ٤٨٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في تداعي الأمم على الإسلام (٥)، الحديث (٤٢٩٧)، والبيهقي في دلائل النبوة ٥٣٤/٦، جماع أبواب إخبار النبي ﷺ بالكوائن بعده، باب إخباره بتداعي الأمم على من شاء الله من أمته إذا ضعفت نيتهم.

## ٩ - باب

## مِنْ الصَّحِيحِ:

٤١٣٥ - عن عِيَاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا»<sup>(١)</sup> كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَلْتُ لَهُمْ وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّتَهُمْ عَرَبِيَّتَهُمْ وَعَجَمَتَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَالَ: إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِي بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: رَبِّ إِذَا يَثْلَغُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْزَةً، قَالَ: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا أَخْرَجُوكَ وَاغْزُهُمْ نُغْزِكَ وَأَنْفِقْ فَسُنْفِقْ عَلَيْكَ وَابْعَثْ جَيْشًا نَبَعْتُ<sup>(٢)</sup> خُمْسَةً مِثْلَهُ وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٣٦ - عن ابن عباس قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٤)</sup> صَعِدَ / النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي [٢٣٩/ب]

(١) في المطبوعة زيادة: (قال الله تعالى) وليس في مخطوطة برلين ولا عند مسلم ولا عند الإمام أحمد في المسند ١٦٢/٤.

(٢) في المطبوعة زيادة (لك) وليست في المخطوطة ولا في لفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢١٩٧/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (١٦)، الحديث (٢٨٦٥/٦٣)، قوله: «نحلتها» أي أعطيتها، و«حنفاء» أي مسلمين وقيل طاهرين من المعاصي وقيل مستقيمين منيبين لقبول الهداية، و«اجتالتهم عن دينهم» أي استخفوهم فذهبوا بهم وأزالوهم عما كانوا عليه وجالوا معهم في الباطل، و«يثلغوا رأسي» أي يشدخوه ويشجوه كما يشدخ الخبز أي يكسر (النووي، شرح صحيح مسلم ١٩٧/١٧).

(٤) سورة الشعراء (٢٦)، الآية (٢١٤).

يا بني فهِر يا بني عِدِّي لِبَطُونِ قُرَيْشٍ ، حَتَّى اجْتَمَعُوا فَقَالَ : أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلاً بِالوَادِي تَرِيدُ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَيْكُمْ أَكْتُمَ مُصَدِّقِي؟ قالوا: نعم ما جرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قال: فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ. فقال أبو لهب: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلْهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾<sup>(١)</sup>. وَيُرْوَى: «نَادَى: يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَانْطَلَقَ يَرَبُّاً أَهْلَهُ فَخَشِيَ أَنْ يَسْتَوْهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ يَا صَبَاحَاهُ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٣٧ - عن أبي هريرة قال: «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾<sup>(٣)</sup> دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا، فَاجْتَمَعُوا، فَعَمَّ وَخَصَّ، فَقَالَ: يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةِ بْنِ كَعْبٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسِكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَأْبُلُهَا بِيَلَالِهَا»<sup>(٤)</sup>، وَفِي رِوَايَةٍ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٠١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة

الشعراء (٢٦)، باب ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٢)، الحديث (٤٧٧٠)، واللفظ له، ومسلم

في الصحيح ١٩٣/١ - ١٩٤، كتاب الإيمان (١)، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

الْأَقْرَبِينَ﴾ (٨٩)، الحديث (٢٠٨/٣٥٥).

(٢) أخرجه مسلم من حديث قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو رضي الله عنهما في المصدر نفسه،

الحديث (٢٠٧/٣٥٣)، ويرى: أي يحفظ من العدو.

(٣) سورة الشعراء (٢٦)، الآية (٢١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ

الْأَقْرَبِينَ﴾ (٨٩)، الحديث (٢٠٤/٣٤٨)، والبلال جمع بلل، ويطلقون النداءة على الصلة كما

يطلقون البس على القطيعة (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/١٥٣).

عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً،  
وَيَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِّبِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ حَسَنَاتٍ:

٤١٣٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمَّتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ، عَذَابُهَا  
فِي الدُّنْيَا: الْفِتْنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٣٩ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ بَدَأَ نُبُوَّةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ  
مُلْكاً عَضُوضاً، ثُمَّ كَائِنُ جَبْرِيَّةً وَعُتُوًّا وَفَسَاداً فِي الْأَرْضِ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرِيرَ  
وَالْفُرُوجَ وَالْخَمُورَ، يُرْزَقُونَ عَلَى ذَلِكَ وَيُنْصَرُونَ حَتَّى يَلْقَوْا  
اللَّهَ»<sup>(٣)</sup> [غريب]<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٢/٥، كتاب الوصايا (٥٥)، باب هل يدخل  
النساء والولد في الأقارب (١١)، الحديث (٢٧٥٣)، واللفظ له، ومسلم في المصدر السابق،  
الحديث (٢٠٦/٣٥١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/٤١٠، ٤١٨، وأبوداود في السنن ٤/٤٦٨، كتاب الفتن (٢٩)، باب  
ما يرجى في القتل (٧)، الحديث (٤٢٧٨)، والطبراني في المعجم الصغير ١/١٠، في معجم  
أحمد بن مسعود المقدسي الخياط، والحاكم في المستدرک ٤/٤٤٤، كتاب الفتن والملاحم، باب  
لا تزال الأمة على شريعة... وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، الدارمي في السنن ٢/١١٤، كتاب  
الأشربة، باب ما قيل في المسكر. والبزار في «مسنده» أورده الهيثمي في كشف الأستار ٢/٢٣٢،  
كتاب الإمارة، باب بدء هذا الأمر وما يصير إليه، الحديث (١٥٨٩)، ومن حديث أبي عبيدة  
ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما، أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده ٢/١٧٧، في مسند  
أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه، الحديث (٨٧٣/٤)، والطبراني في المعجم  
الكبير ٢٠/٥٣، في مسند معاذ رضي الله عنه، الحديث (٩١) و(٩٢)، وعزاه للبيهقي في  
«شعب الإيمان» الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٣/١٤٧٨، الحديث (٥/٥٣٧٥).

(٤) ساقطة من مخطوطة برلين.

٤١٤٠ - عن عائشة قالت، سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم / قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ - قال الراوي: يعني الإسلام - كما يُكْفَأُ الإِنَاءُ، يعني الخمر. قيل: فكيف يا رسول الله وقد بَيَّنَّ اللهُ فيها ما بَيَّنَّ؟ قال: يُسْمُونَهَا بِعَيرِ اسْمِهَا فَيَسْتَجِلُّونَهَا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الدارمي في السنن ١١٤/٢، كتاب الأشربة، باب ما قيل في المسكر، وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال ٢٠٥١/٦، في ترجمة فرات بن سلمان الرقي، ولفظه: «أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الإناء في شراب يقال له الطلاء».

## ٢٥ - كِتَابُ الْفِتَنِ

[ ١ - بَاب ]

مِنْ الصِّحَاحِ :

٤١٤١ - عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : « قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا حَدَّثَ بِهِ ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهِ مَنْ نَسِيَهِ ، قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَوْلَاءِ ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيْتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذْ رَأَاهُ عَرَفَهُ » (١) .

٤١٤٢ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا ، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكَيْتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكَيْتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ : أَبْيَضٌ مِثْلَ الصَّفَا ، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَدًّا كَالْكُوزِ مُجْخِيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ » (٢) .

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٤/١١، كتاب القدر (٨٢)، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً (٤)، الحديث (٦٦٠٤)، ومسلم في الصحيح ٢٢١٧/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة (٦)، الحديث (٢٨٩١/٢٣).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٢٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً (٦٥)، الحديث (١٤٤/٢٣١)، ومُرْبَدًّا: من الرُبْدَةِ لون بين السواد والغبرة، ومجْخِيًّا: أي مائلاً منكوساً.



٤١٤٣ - وقال حذيفة: «حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر، حدّثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علّموا من القرآن، ثم علّموا من السنة. وحدّثنا عن رفعها قال: ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت، ثم ينام النومة فتقبض، فيبقى أثرها مثل أثر المجل كجمرٍ دخرجته على رجلك فنفظ، فتراه منتبراً وليس فيه شيء، ويصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحدٌ يؤدي الأمانة فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، ويقال للرجل: ما عقله وما أظرفه وما أجلده، وما في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من إيمان»<sup>(١)</sup>.

٤١٤٤ - وعن حذيفة قال: «[كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشرّ مخافة أن يدركني]<sup>(٢)</sup>، فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهليّة وشرّ فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شرّ؟ قال: نعم. قلت: وهل بعد ذلك الشرّ من خير؟ قال: نعم وفيه دخن. قلت: وما دخنه؟ قال: قوم يستنون بغير سنتي / ويهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر منهم. قلت: فهل بعد ذلك الخير من شرّ؟ قال: نعم دُعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها. قلت: يا رسول الله صنفهم لنا. قال: هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا. قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلت: فإن لم يكن لهم

[٢٤٠/ب]

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب رفع الأمانة (٣٥)، الحديث (٦٤٩٧)، وفي ٣٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب إذا بقي في حثالة من الناس (١٣)، الحديث (٧٠٨٦)، ومسلم في الصحيح ١٢٦/١، كتاب الإيمان (١)، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب (٦٤)، الحديث (١٤٣/٢٣٠)، والوكت: الأثر اليسير كالنقطة في الشيء. والمجل: أثر العمل في اليد، ونفظ أي صار منتفطاً وهو المتبر، يقال انتبر الجرح وانتفظ إذا ورم وامتلاً ماء (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٣٣٣/١١ - ٣٣٤ و ٣٩/١٣).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وأثبتناه من المطبوعة وهو عند البخاري ومسلم. ووقع في المطبوعة بعده: «وعن حذيفة قال» مما يوهم الابتداء بحديث آخر.

جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «تكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس. قال حذيفة، قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك»<sup>(٢)</sup>.

٤١٤٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بادرُوا بالأعمالِ فتنًا كقطع الليل المظلم، يُصبحُ الرجلُ مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبحُ كافراً، يبيعُ دينه بعرضٍ من الدنيا»<sup>(٣)</sup>.

٤١٤٦ - وقال عليه السلام: «ستكونُ فتنُ القاعدُ فيها خيرٌ من القائمِ، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأً أو معاذاً فليعدَّ به»<sup>(٤)</sup>، وفي رواية:

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٦١٥، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٠٦)، وفي ١٣/٣٥، كتاب الفتن (٩٢)، باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة (١١)، الحديث (٧٠٨٤)، ومسلم في الصحيح ٣/١٤٧٥ - ١٤٧٦، كتاب الإمارة (٣٣)، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين... (١٣)، الحديث (١٨٤٧/٥١).

(٢) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (١٨٤٧/٥٢).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١/١١٠، كتاب الإيمان (١)، باب الحث على المبادرة بالأعمال (٥١)، الحديث (١١٨/١٨٦).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٦١٢، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٠١)، وفي ١٣/٢٩ - ٣٠، كتاب الفتن (٩٢)، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم (٩)، الحديث (٧٠٨١)، و (٧٠٨٢)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢١٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب نزول الفتن كمواقع القطر (٣)، الحديث (٢٨٨٦/١٠)، قوله: «من تشرف لها أي تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها، وقوله «تستشرفه» أي تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٣/٣١).

«النائم فيها خيرٌ من اليقظان، واليقظان [فيها]»<sup>(١)</sup> خيرٌ من القائم»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «إذا وقعت فمَنْ كان له إبلٌ فليلحق بإبله، ومَنْ كانت له غنمٌ فليلحق بغنمه، ومَنْ كانت له أرضٌ فليلحق بأرضه. فقال رجلٌ: يا رسول الله أرأيتَ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قال: يعمدُ إلى سيفه فيدُقُّه على حده بحجرٍ، ثمَّ لينجُ إن استطاع النجاء، اللهم هل بلغت؟ ثلاثاً، فقال رجلٌ: يا رسول الله أرأيتَ إن أكرهتُ حتى يُنطلقَ بي إلى أحدِ الصَّفِينِ فضرَبني رجلٌ بسيفه أَوْيجيءُ سَهْمٌ فيقتلني؟ فقال: يَبوءُ بإثمك وإثمِهِ ويكونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٤٧ - وقال عليه السلام: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ»<sup>(٤)</sup>.

٤١٤٨ - عن أسامة قال: / «أشرف النبي عليه السلام على أطمٍ من أطم المدينة فقال: هل ترون ما أرى؟ قالوا: لا، قال: فإنني لأرى الفتن تقعُ خلالَ بيوتكم كوقعِ المطرِ»<sup>(٥)</sup>. [٢٤١/١]

(١) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.  
(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٢١٢/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب نزول الفتن كمواقع القطر (٣)، الحديث (٢٨٨٦/١٢).  
(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي بكر رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٨٨٧/١٣).  
(٤) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ٦٩/١، كتاب الإيمان (٢)، باب من الدين الفرار من الفتن (١٢)، الحديث (١٩)، وشعف الجبال: أي رؤوس الجبال وأعاليتها.  
(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٤/٤، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب أطم المدينة (٨)، الحديث (١٨٧٨)، وفي ١١/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شرٍ قد اقترب» (٤)، الحديث (٧٠٦٠)، ومسلم في الصحيح ٢٢١١/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب نزول الفتن كمواقع القطر (٣)، الحديث (٢٨٨٥/٩).

٤١٤٩ - وقال عليه السلام: «هَلَكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غِلْمَةٍ مِنْ

قُرَيْشٍ»<sup>(١)</sup>.

٤١٥٠ - وقال عليه السلام: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ وَتَظْهَرُ

الْفِتْنُ وَيُلْقَى الشُّحُّ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: القتل»<sup>(٢)</sup>.

٤١٥١ - وقال عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى

يَأْتِي عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ. فقيل:

كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قال: الهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٥٢ - وقال<sup>(٤)</sup>: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ كَهِجْرَةِ إِلَيَّ»<sup>(٥)</sup>.

٤١٥٣ - وقال الزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيِّ: «أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٦/٦١٢، كتاب المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٦٠٥)، وفي ٩/١٣، كتاب الفتن (١٢)، باب قول النبي ﷺ: هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء (٣)، الحديث (٧٠٥٨).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٨٢، كتاب العلم (٣)، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (٢٤)، الحديث (٨٥)، وفي ١٣/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب ظهور الفتن (٥)، الحديث (٧٠٦١)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٧، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (١٥٧/١١) واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٣١ - ٢٢٣٢، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (١٨)، الحديث (٢٩٠٨/٥٦).

(٤) عبارة المطبوعة: (وقال عمر)، والحديث من رواية مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ كما جاء في صحيح مسلم، وفي جامع الأصول ١٠/١٨، كتاب الفتن، الفصل الأول في الوصية عند وقوع الفتن، الحديث (٧٤٧١).

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٦٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب فضل العبادة في الهرج (٢٦)، الحديث (٢٩٤٨/١٣٠).

ما نلقى من الحجاج، فقال: اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده  
أشرف منه حتى تلقوا ربكم. سمعته من نبيكم عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

### من بحسان:

٤١٥٤ - عن حذيفة رضي الله عنه قال: «والله ما أدري أنسي  
أصحابي أو تناسوا؟ والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنه  
إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة فصاعداً إلا قد سماه لنا باسمه  
واسم أبيه واسم قبيلته»<sup>(٢)</sup>.

٤١٥٥ - قال عليه السلام: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين،  
وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

٤١٥٦ - عن سفينة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
يقول: «الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً. ثم يقول سفينة: أمسك، خلافة  
أبي بكر سنتين، وخلافة عمر عشرًا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة، وعلي  
ستًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١٣/١٩ - ٢٠، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا يأتي زمان إلا الذي  
بعده شر منه (٦)، الحديث (٧٠٦٨).  
(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٤٣، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)،  
الحديث (٤٢٤٣).  
(٣) أخرجه من حديث ثوبان رضي الله عنه: أحمد في المسند ٥/٢٧٨، ٢٨٤، وأبو داود في  
السنن ٤/٤٥١، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٢)،  
والترمذي في السنن ٤/٥٠٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الأئمة المضلين (٥١)،  
الحديث (٢٢٢٩)، وفي ٤/٤٩٠، باب (٣٢)، الحديث (٢٢٠٢)، وقال: (حسن صحيح)،  
وابن ماجه في السنن ٢/١٣٠٤، كتاب الفتن (٣٦)، باب ما يكون من الفتن (٩)،  
الحديث (٣٩٥٢)، وأخرجه أحمد من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه في المسند ٤/١٢٣.  
(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/٢٢٠، ٢٢١، وأبو داود في السنن ٥/٣٦ - ٣٧، كتاب السنة (٣٤)،  
باب في الخلفاء (٩)، الحديث (٤٦٤٦) و(٤٦٤٧)، والترمذي في السنن ٤/٥٠٣، كتاب =

٤١٥٧ - عن حذيفة قال: «قلت يا رسول الله أكون بعد هذا الخير شرُّ كما كان قبله شرُّ؟ قال: نعم. قلت: فما العصمة؟ قال: السيف. قلت: وهل بعد السيف بقيَّة؟ قال: نعم تكون إمارَةً على أقداء وهُدنةً على دخنٍ. قلت: ثمَّ ماذا؟ قال: ثمَّ تنشأ دعاة الضلال، فإنَّ كانَ اللهُ في الأرضِ خليفةً جَلَدَ ظَهْرَكَ وأخذَ مالَكَ فأطعهُ، وإلا فمِتْ وأنتَ عاضٌّ على جذلِ شجرةٍ. قلت: ثمَّ ماذا؟ قال: ثمَّ يخرجُ الدجالُ بعدَ ذلك، معه نَهْرٌ ونارٌ، فمنَّ وقع<sup>(١)</sup> / في نارِهِ وجبَ أجرُهُ وحطَّ وزرُّهُ، ومنَّ وقعَ في نهرِهِ وجبَ وزرُّهُ وحطَّ [٢٤١/ب] أجرُهُ. قال، قلت: ثمَّ ماذا؟ قال: ثمَّ يُتَّجُّ المهرُ فلا يُركبُ حتَّى تقومَ الساعةُ»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «هُدنةً على دخنٍ وجماعةً على أقداء. قلت: يا رسولَ اللهُ الهدنةُ على الدخنِ ما هي؟ قال: لا ترجعُ قلوبُ أقوامٍ على الذي كانتَ عليه. قلت: بعدَ هذا الخيرِ شرُّ؟ قال: فتنةٌ عمياءُ صمَّاءُ عليها دُعاةٌ على أبوابِ النَّارِ، فإنَّ تَمَّتْ يا حذيفةُ وأنتَ عاضٌّ على جذلِ خيرٍ لك من أنْ تَتَّبِعَ أحداً منهم»<sup>(٣)</sup>.

= الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الخلافة (٤٨)، الحديث (٢٢٢٦)، وقال: (حديث حسن)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٢١/٤، الحديث (٤٤٧٩)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمآن ص ٣٦٩، كتاب الإمارة (٢٥)، باب الخلافة (١)، الحديث (١٥٣٤)، و(١٥٣٥)، والحاكم في المستدرک ١٤٥/٣، كتاب معرفة الصحابة، ذكر مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) من هنا إلى آخر الورقة (٢٤٢/ب) ترميمٌ في مخطوطة برلين كُتِبَ بخط مغاير.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ٣٤٢/١١، باب لزوم الجماعة، الحديث (٢٠٧١١)، وأحمد في المسند ٤٠٣/٥، وأبوداود في السنن ٤٤٤/٤ - ٤٤٨، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٤٤) و(٤٢٤٥) و(٤٢٤٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣٨٦/٥ - ٣٨٧، وأبوداود في المصدر نفسه، الحديث (٤٢٧٦)، وابن ماجة مختصراً في السنن ١٣١٧/٢ - ١٣١٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب العزلة (١٣)، الحديث (٣٩٨١)، وجذِل الشجرة: بكسر الجيم ويفتح، أي أصلها.

٤١٥٨ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «كنت رديفاً خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً على حمار، فلما جاوزنا بيوت المدينة قال: كيف بك يا أبا ذرٍ إذا كان بالمدينة جوعٌ تقومُ عن فراشِكَ فلا تبلغُ مسجدَكَ حتى يُجهدَكَ الجوعُ؟ قال، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: تعفّف يا أبا ذرٍ ثم قال: كيف بك يا أبا ذرٍ إذا كان بالمدينة موتٌ يبلغُ البيتَ العبدَ حتى أنه يُباعُ القبرُ بالعبدِ؟ قال، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: تصبّر يا أبا ذرٍ قال: كيف بك يا أبا ذرٍ إذا كان بالمدينة قتلٌ تغمرُ الدماءُ أحجارَ الزيتِ؟ قال، قلت: اللّهُ ورسوله أعلم، قال: تأتي من أنت منه. قال، قلت: وألبسُ السّلاحَ، قال: شاركتَ القومَ إذاً. قلت: فكيف أصنع يا رسولَ الله؟ قال: إن خشيتَ أن يَهْرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ فَأَلْقِ نَاحِيَةَ ثَوْبِكَ عَلَى وَجْهِكَ لِيُبَوِّءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٥٩ - وعن عبدالله بن عمرو بن العاص أن النبي عليه السلام قال: «كيف بك إذا بقيت في حثالةٍ من الناسٍ مرّجتُ عهدَهُم وأماناتُهُم، واختلّفوا فكانوا هكذا؟ وشبّك بين / أصابعه، قال: فبِم تأمرني؟ قال: عليك بما تعرف ودع ما تنكر، وعليك بخاصّة نفسك وإيالِكَ وعوامهم»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية:

(١) أخرجه أبوداود الطيالسي في المسند ص ٦٢، الحديث (٤٥٩)، ومعمربن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ٣٥١/١١، باب الفتن، الحديث (٢٠٧٢٩)، وأحمد في المسند ١٤٩/٥، ١٦٣، وأبوداود في السنن ٤/٤٥٨، كتاب الفتن (٢٩)، باب في النبي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث (٤٢٦١)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٠٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب التثب في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٤٦٠، كتاب الفتن (٣١)، باب كيف يفعل في الفتن (١٦)، الحديث (١٨٦٢)، والحاكم في المستدرک ٤/٤٢٣، كتاب الفتن، باب الترهيب عن إمارة السوء، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي، وأحجار الزيت: ل هي محلة بالمدينة.

(٢) أخرجه معمربن راشد في الجامع (المطبوع مع المصنف لعبدالرزاق) ٣٥٩/١١، باب الفتن، الحديث (٢٠٧٤١)، وأحمد في المسند ٢/١٦٢، ٢٢٠، ٢٢١، وأبوداود في السنن ٤/٥١٣،

«الزَّمْ بَيْتَكَ وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَخُذْ مَا تَعْرِفُ وَدَعْ مَا تُنْكِرُ وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةٍ نَفْسِكَ وَدَعْ أَمْرَ الْعَامَّةِ»<sup>(١)</sup> (صح).

٤١٦٠ - عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فَكَسَّرُوا فِيهَا قَسِيئَكُمْ وَقَطَّعُوا فِيهَا أَوْتَارَكُمْ وَاضْرِبُوا سُيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ وَالزَّمُوا فِيهَا أَجْوَابَ بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنِي آدَمَ»<sup>(٢)</sup> (صحيح). ويروى: «أنهم قالوا: فما تأمرنا؟ قال: كونوا أحلاسَ بُيُوتِكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٦١ - وعن أم مالك البهزنية أنها قالت: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، قُلْتُ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: رَجُلٌ فِي مَاشِيَّتِهِ

= كتاب الملاحم (٣١)، باب الأمر والنهي (١٧)، الحديث (٤٣٤٢)، وابن ماجه في السنن ١٣٠٧/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الثبت في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٥٧)، ومرجت أي فسدت.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢١٢/٢، وأبوداود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٤٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٣٠، باب التنفيذية، الحديث (٢٠٥)، والحاكم في المستدرک ٥٢٥/٤، كتاب الفتن، باب لن تفتن أمتي حتى يظهر التمايز، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤١٦/٤، وأبوداود في السنن ٤٥٧/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب في النهي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث (٤٢٥٩)، والترمذي في السنن ٤٩٠/٤ - ٤٩١، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في اتخاذ سيف من خشب في الفتنة (٣٣)، الحديث (٢٢٠٤)، وقال: (حسن غريب صحيح)، وابن ماجه في السنن ١٣١٠/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الثبت في الفتنة (١٠)، الحديث (٣٩٦١)، القيسي: جمع قوس.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٠٨/٤، وأبوداود في المصدر السابق ٤٥٩/٤، الحديث (٤٢٦٢)، والحاكم في المستدرک ٤٤٠/٤، كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة إلا على شرار من خلقه، وقال: (صحيح الإسناد)، وأحلاس البيوت ما ييسط تحت حر الثياب فلا تزال ملقاة تحتها، والمعنى الزموا بيوتكم.



يُؤدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخَوِّفُونَهُ»<sup>(١)</sup>.

٤١٦٢ - عن عبد الله بن عمرو أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبُ قَتْلَاهَا فِي النَّارِ اللَّسَانَ فِيهَا أَشَدُّ مِنْ وَقْعِ السَّيْفِ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٦٣ - وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَاءٌ بِكَمَاءٍ عَمِيَاءٌ، مَنْ أَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفَتْ لَهُ، وَإِشْرَافُ اللَّسَانِ فِيهَا كَوْقُوعِ السَّيْفِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٦٤ - عن عبد الله بن عمر قال: «كُنَّا قَعُودًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْفِتْنَ فَاكْثَرَ حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمَا فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ؟ قَالَ: هِيَ هَرَبٌ وَحَرَبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ دَخْنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي، إِنَّمَا أَوْلِيَايَ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوْرِكٍ عَلَى ضِلَعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطَمَتْهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ: انْقَضَتْ تَمَادَتْ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ: فُسْطَاطِ إِيْمَانٍ لَا نِفَاقَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤١٩/٦، والترمذي في السنن ٤٧٣/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة (١٥)، الحديث (٢١٧٧)، وقال: (حسن غريب)، والطبراني في المعجم الكبير ١٥٠/٢٥، الحديث (٣٦٠) و(٣٦١) و(٣٦٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢١٢/٢، وأبو داود في السنن ٤٦١/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب في كف اللسان (٣)، الحديث (٤٢٦٥)، والترمذي في السنن ٤٧٣/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء كيف يكون الرجل في الفتنة (١٦)، الحديث (٢١٧٨)، وابن ماجه في السنن ١٣١٢/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب كف اللسان في الفتنة (١٢)، الحديث (٣٩٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤٦٠/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب في كف اللسان (٣)، الحديث (٤٢٦٤).

فيه، وفسطاطٍ نفاقٍ لا إيمانَ فيه، فإذا كانَ ذلكمُ فانتظروا الدجالَ منَ يومِهِ أو منَ غدِهِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وَيْلٌ للعربِ منَ شرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، أفلحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٦٦ - عن المقداد بن الأسود أنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الْفِتْنَ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا»<sup>(٣)</sup>.

٤١٦٧ - عن ثوبان أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: / «إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ [٢٤٢/ب]

(١) أخرجه أحمد في المسند ١٣٣/٢، وأبوداود في السنن ٤٤٢/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٤٢)، والحاكم في المستدرک ٤٦٦/٤، كتاب الفتن، باب إياك ومعضلات الأمور، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.  
قال الخطابي: في معالم السنن (المطبوع مع مختصر سنن أبي داود) ١٣١/٦: (قوله «فتنة الأحلاس» إنما أضيفت الفتنة إلى الأحلاس لدوامها وطول لبثها، يقال للرجل إذا كان يلزم بيته لا يبرح منه: هو جلس بيته، لأن المجلس يفتش فيبقى على المكان ما دام لا يرفع. وقد يحتمل أن تكون هذه الفتنة إنما شبهت بالأحلاس لسواد لونها وظلمتها. «والجرب» ذهاب المال والأهل، يقال: حُرب الرجل فهو حريب إذا سلب أهله وماله. و«الدخن» الدخان يريد أنها تنور كالمدخان من تحت قدميه. وقوله «كورك على ضلع» مثل ومعناه: الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم، وذلك أن الضلع لا يقوم بالورك ولا يحمله، وإنما يقال في باب الملامة والموافقة إذا وصفوا: هو ككف في ساعد، وساعد في ذراع أو نحو ذلك، يريد أن هذا الرجل غير خليق للملك، ولا مستقل به. و«الدهياء» تصغير الدهماء، وصغرهما على مذهب المذمة لها، والله أعلم).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٤١/٢، وأبوداود في السنن ٤٤٩/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٤٩)، والحاكم في المستدرک ٤٣٩/٤، كتاب الفتن، باب خطبة عمر رضي الله عنه في الفتنة، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ٤٦٠/٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب في النهي عن السعي في الفتنة (٢)، الحديث (٤٢٦٣)، «واها» كلمة معناها التلهف.

السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قِبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ وَحَتَّى تَعْبُدَ قِبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٦٨ - عن عبدالله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

قال: «تدور رَحَى الإسلامِ لخمسةٍ وثلاثينَ، أولستِ وثلاثينَ، أو سبعِ وثلاثينَ، فإن يَهْلِكُوا فسيبيلُ مَنْ هلكَ، وإن يَقمَ لهم دينُهُم يَقمَ لهم سبعينَ عاماً. قلت: أمماً بقيَ أو ممماً مَضَى؟ قال: ممماً مَضَى»<sup>(٢)</sup>. والله أعلى وأعلم بذلك.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٨/٥، وأبوداود في السنن ٤٥١/٤ - ٤٥٢، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٢)، والترمذي مفرقاً في السنن ٤٩٠/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٣٢)، الحديث (٢٢٠٢)، وفي ٤٩٩/٤، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون (٤٣)، الحديث (٢٢١٩)، وفي ٥٠٤/٤، باب ما جاء في الأئمة المضلين (٥١)، الحديث (٢٢٢٩)، وابن ماجه في السنن ١٣٠٤/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب ما يكون من الفتن (٩)، الحديث (٣٩٥٢)، والحاكم في المستدرک ٤٤٩/٤ - ٤٥٠، كتاب الفتن، باب إذا وضع السيف في أمتي... وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي، وأخرجه مسلم القسم الأخير من الحديث: «لا تزال طائفة...» في الصحيح ١٥٢٣/٣، كتاب الإمارة (٣٣)، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي...» (٥٣)، الحديث (١٧٠/١٩٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٩٠/١، ٣٩٣، ٤٥١، وأبوداود في السنن ٤٥٣/٤ - ٤٥٤، كتاب الفتن (٢٩)، باب ذكر الفتن ودلائلها (١)، الحديث (٤٢٥٤)، والحاكم في المستدرک ١١٤/٣، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر إسلام أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه، وفي ٥٢١/٤، كتاب الفتن، باب ذكر شيطان الردة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

## ٢ - باب (١) الملاحم

## من الصحيح:

٤١٦٩ - عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى يقتل فتان عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله، وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من قبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه: لا أرب لي به، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه، وحتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً»<sup>(٢)</sup>، ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقوم الساعة وهو يليب حوضه فلا يسقي فيه، ولتقوم الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها»<sup>(٣)</sup>.

(١) في المخطوطة (كتاب الملاحم) والتصويب من المطبوعة والمشكاة.

(٢) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري بتمامه في الصحيح ١٣/٨١ - ٨٢، كتاب الفتن (٩٢)، باب حدثنا مسدد (٢٥)، الحديث (٧١٢١)، وأخرجه أيضاً مفرقاً في مواضع أخرى من الصحيح، وأخرجه مسلم مفرقاً في الصحيح ١/١٣٧، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٧/٢٤٨)، وفي ٢/٧٠١، كتاب الزكاة (١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٨)، الحديث (١٥٧/٦١)، وفي ٤/٢٠٥٧، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (١٥٧/١١)، وفي ٤/٢٢١٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٤)، الحديث (١٥٧/١٧)، وفي ٤/٢٢٣١، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (١٥٧/٥٣)، وفي =

٤١٧٠ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا قوماً نعالهم الشَّعْرُ، وحتى تُقاتلوا التُّركَ / صِغارَ الأَعْيُنِ حُمَرَ الوجوهِ ذُلْفَ الأنوفِ كأنَّ وجوهَهُم المَجَانُ المَطْرَقَةُ»<sup>(١)</sup>.

٤١٧١ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا خوزاً وكرماناً من الأعاجمِ حُمَرَ الوجوهِ فُطَسَ الأنوفِ صِغارَ الأَعْيُنِ كأنَّ وجوهَهُم المَجَانُ المَطْرَقَةُ نعالَهُم الشَّعْرُ»<sup>(٢)</sup>. ويُروى «عراض الوجوه»<sup>(٣)</sup>.

٤١٧٢ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهودَ، فيقتلُهُم المسلمونَ حتى يَخْتَبِئَ اليهوديُّ من وراءِ الحجرِ والشجرِ، فيقولُ الحجرُ والشجرُ: يا مسلمُ يا عبدَ اللهِ هذا يهوديُّ خلفي فتعال فاقْتلْهُ، إلَّا الغَرْقَدَ فإنه من شجرِ اليهودِ»<sup>(٤)</sup>.

= ٢٢٤٠/٤، الحديث (١٥٧/٨٤)، وفي ٢٢٧٠/٤، باب قرب الساعة (٢٧)،  
 الحديث (٢٩٥٤/١٤٠)، اللقحة: الناقة ذات لبن، يلبط: أي يطين ويصلح.  
 (١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠٤/٦، كتاب  
 الجهاد (٥٦)، باب قتال الترك (٩٥)، الحديث (٢٩٢٨)، وفي ٦٠٤/٦، كتاب المناقب (٦١)،  
 باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٨٧)، ومسلم في الصحيح ٢٢٣٣/٤،  
 كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)،  
 الحديث (٢٩١٢/٦٦ - ٦٢)، وذلف الأنوف: أي فطس الأنوف، وقيل صغيرها. والمجان:  
 جمع المجن وهو الترس.  
 (٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٦٠٤/٦، كتاب  
 المناقب (٦١)، باب علامات النبوة في الإسلام (٢٥)، الحديث (٣٥٩٠).  
 (٣) أخرجه البخاري من حديث عمرو بن تغلب رضي الله عنه في الصحيح ١٠٤/٦، كتاب  
 الجهاد (٥٦)، باب قتال الترك (٩٥)، الحديث (٢٩٢٧).  
 (٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٠٣/٦، كتاب  
 الجهاد (٥٦)، باب قتال اليهود (٩٤)، الحديث (٢٩٢٦)، ومسلم في الصحيح ٢٢٣٩/٤،  
 كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)،  
 الحديث (٢٩٢٢/٨٢) واللفظ له.

٤١٧٣ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه»<sup>(١)</sup>.

٤١٧٤ - وقال عليه السلام: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له الجهجاه»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «حتى يملك رجل من الموالى يقال له الجهجاه»<sup>(٣)</sup>.

٤١٧٥ - وقال عليه السلام: «ليفتحن عصابة من المسلمين كنز آل كسرى الذي في الأبيض»<sup>(٤)</sup>.

٤١٧٦ - وقال عليه السلام: «إذا هلك كسرى فلا يكون كسرى بعده، وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده، ولتقسمن كنوزهما في سبيل الله. وسمى الحرب خدعة»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٤٥/٦، كتاب المناقب (٦١)، باب ذكر قحطان (٧)، الحديث (٣٥١٧)، ومسلم في الصحيح ٢٢٣٢/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٠/٦٠).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٩١١/٦١).

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أحمد في المسند ٣٢٩/٢، والترمذي في السنن ٥٠٤/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب (٥٠)، الحديث (٢٢٢٨).

(٤) أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٢٣٧/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٩/٧٨).

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة وجابر بن سمرة رضي الله عنهما:

● حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري في الصحيح ١٥٧/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحرب خدعة (١٥٧)، الحديث (٣٠٢٧) و (٣٠٢٨)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢٢٣٧/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٨/٧٦).

● حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه: أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٩/٦ - ٢٢٠، كتاب =

٤١٧٧ - وقال عليه السلام: تَغزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ لَتَغزُونَ فِارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تَغزُونَ الدِّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٤١٧٨ - عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قَبَّةٍ [مِنْ] أَدَمَ فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: اَعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ مَوْتَانُ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلْتَهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»<sup>(٤)</sup>.

٤١٧٩ - وقال عليه السلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزَلَ الرُّومُ

بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَابِقٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمئِذٍ، فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَّوْنَا مَنَا نَقَاتِلُهُمْ، فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا وَاللَّهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ / وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا، فَيُقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ هُمْ أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ، وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ، فَيَخْرُجُونَ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ، فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ، فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ

[٢٤٣/ب]

= فرض الخمس (٥٧)، باب قول النبي ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمَ» (٨)، الحديث (٣١٢١)،

ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩١٩/٧٧).

(١) أخرجه مسلم من حديث نافع بن عتبة رضي الله عنه، في الصحيح ٢٢٢٥/٤، كتاب

الفتن (٥٢)، باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الرجال (١٢)، الحديث (٢٩٠٠/٣٨).

(٢) ساقطة من مخطوطة برلين وأثبتناها من المطبوعة، وهي موجودة عند البخاري.

(٣) في المطبوعة زيادة (لي)، وليست في المخطوطة ولا عند البخاري.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٢٧٧/٦، كتاب الجزية والموادعة (٥٨)، باب ما يجذر من

الغدر (١٥)، الحديث (٣١٧٦)، الموتان: الوباء، القعاص: داء يأخذ الغنم فلا يلبثها أن

تموت، والغاية: الراية.

للقِتالِ يُسَوِّونَ الصُّفوفَ إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَيُنزِلُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّهُمْ، فَإِذَا رَأَهُ عَدُوُّ اللَّهِ ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ، فَلَوْ تَرَكَهُ لَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٨٠ - عن عبد الله بن مسعود أنه قال<sup>(٢)</sup>: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ وَلَا يُفْرَحَ بَغْنِيمَةٍ. ثُمَّ قَالَ: عَدُوٌّ يَجْتَمِعُونَ لِأَهْلِ الشَّامِ وَيَجْتَمِعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ، يَعْنِي الرُّومَ، فَيَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتِيلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فِيْفِيءُ هَوْلَاءِ وَهَوْلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتِيلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فِيْفِيءُ هَوْلَاءِ وَهَوْلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَتَشَرَّطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتِيلُونَ حَتَّى يُمَسُّوا، فِيْفِيءُ هَوْلَاءِ وَهَوْلَاءِ، كُلُّ غَيْرُ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ الرَّابِعَ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَةً لَمْ يَرِ مِثْلَهَا، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخْرَ مَيْتًا، فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيٍّ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلَ الْوَاحِدَ، فَبَأَيِّ غَنِيمَةٍ يَفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَسِّمُ؟ فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبِئْسِ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ أَنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيهِمْ فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيْعَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لِأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٢٢١/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب في فتح قسطنطينية... (٩)، الحديث (٢٨٩٧/٣٤)، والأعمق ودابق: موضعان بالشام بقرب حلب (النووي، شرح صحيح مسلم ٢١/١٨).

(٢) عبارة المطبوعة: (عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال رسول الله ﷺ) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.



[١/٢٤٤] وألوانٌ خيولهم / هم خيرُ فوارسٍ، أو من خيرِ فوارسٍ على ظهرِ الأرضِ يومئذٍ<sup>(١)</sup>.

٤١٨١ - عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «سمعتُم<sup>(٢)</sup> بمدينة جانبٍ منها في البرِّ وجانبٍ منها في البحرِ؟ قالوا: نعم يا رسولَ الله، قال: لا تقومُ الساعةُ حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق، فإذا جاءوها نزلوا فلم يُقاتلوا بسلاحٍ ولم يرموا بسهمٍ، قالوا: لا إله إلا الله والله أكبرُ، فيسقطُ أحدُ جانبيها الذي في البحرِ، ثم يقولون الثانية: لا إله إلا الله والله أكبرُ، فيسقطُ جانبها الآخرُ، ثم يقولون الثالثة: لا إله إلا الله والله أكبرُ، فيفرجُ لهم، فيدخلونها فيغنمون، فبينما هم يقتسمون المغانم إذ جاءهم الصريخُ فقال<sup>(٣)</sup>: إن الدجالَ قد خرجَ، فيتركون كلَّ شيءٍ ويرجعون<sup>(٤)</sup>».

### من الحسان:

٤١٨٢ - عن معاذ بن جبل قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عمرانُ بيتِ المقدسِ خرابٌ يثربُ، وخرابٌ يثربُ خروجُ الملحمةِ، وخروجُ الملحمةِ فتحُ قسطنطينيةَ، وفتحُ قسطنطينيةَ خروجُ الدجالِ<sup>(٥)</sup>».

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٢٣/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال (١١)، الحديث (٢٨٩٩/٣٧)، الشرطة: طائفة من الجيش تقدم للقتال، ونهّد: أي نهض وتقدم (النووي، شرح صحيح مسلم ٢٤/١٨).

(٢) عبارة المطبوعة (هل سمعتم) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) تصحفت في المطبوعة إلى: (فيقال) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٣٨/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩٢٠/٧٨).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٢/٥، ٢٤٥، وأبوداود في السنن ٤٨٢/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في أمارات الملاحم (٣)، الحديث (٤٢٩٤)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١٠/٢٢٣، في ترجمة عبدالرحمن بن ثابت الشامي رقم (٥٣٥٦).

٤١٨٣ - وعن معاذ بن جبل عن النبي عليه السلام قال: «المَلْحَمَةُ العُظْمَى وَفَتْحُ قُسطنطينية وَخُرُوجُ الدَّجَالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ»<sup>(١)</sup>.

٤١٨٤ - عن عبدالله بن بُسْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَ المَلْحَمَةِ وَفَتْحِ المَدِينَةِ سِتُّ سِنِينَ، وَيَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي السَّابِعَةِ»<sup>(٢)</sup> وقال أبو داود: (وهذا أصح).

٤١٨٥ - وعن أبي الدرداء أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فُسْطَاطَ المَسْلَمِينَ يَوْمَ المَلْحَمَةِ بِالغُوطَةِ إِلَى جَانِبِ مَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مَنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٨٦ - وعن ابن عمر أنه قال [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم] «يُوشِكُ المَسْلَمُونَ أَنْ يُحَاصِرُوا إِلَى المَدِينَةِ حَتَّى يَكُونَ أَبْعَدُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٣٤/٥، وأبو داود في السنن ٤٨٣/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في تواتر الملاحم (٤)، الحديث (٤٢٩٥)، والترمذي في السنن ٥١٠/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في علامات خروج الدجال (٥٨)، الحديث (٢٢٣٨)، وقال: (حسن غريب)، وابن مساجه في السنن ١٣٧٠/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب الملاحم (٣٥)، الحديث (٤٠٩٢)، والحاكم في المستدرک ٤٢٦/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب الملحمة العظمى...

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٨٩/٤، وأبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٢٩٦)، وابن مساجه في المصدر السابق، الحديث (٤٠٩٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٩٧/٥، وأبو داود في السنن ٤٨٤/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في المعقل من الملاحم (٦)، الحديث (٤٢٩٨)، واللفظ له، والحاكم في المستدرک ٤٨٦/٤، كتاب الفتن والملاحم، باب يوم الملحمة الكبرى فسطاط المسلمين بدمشق، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوعة، والحديث من رواية ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ كما جاء عند أبي داود في السنن والحاكم في المستدرک وابن الأثير في جامع الأصول ٢٩/١٠ - ٣٠، كتاب الفتن، الفصل الثاني، فيما ورد ذكره من الفتن، الحديث (٧٤٧٧).

مَسَالِحِهِمْ سَلَا ح»<sup>(١)</sup> وَسَلَا ح: قَرِيبٌ مِنْ خَيْبَرٍ<sup>(٢)</sup>.

٤١٨٧ - عَنْ ذِي مِخْبَرَ<sup>(٣)</sup> قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سُتْصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدَوًّا مِنْ وِرَائِكُمْ، فَتُنْصَرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ، ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجِ ذِي تُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النُّصْرَانِيَةِ الصَّلِيبَ، فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَغْضَبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَدُقُّهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ»<sup>(٤)</sup> وَزَادَ بَعْضُهُمْ: «وَيَثُورُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتُلُونَ، فَيُكْرِمُ / اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ»<sup>(٥)</sup>.

٤١٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «اتْرُكُوا الْحَبِشَةَ مَا تَرَكَوْكُمْ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ<sup>(٦)</sup> الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/٤٤٩، كِتَابُ الْفِتَنِ (٢٩)، بَابُ ذِكْرِ الْفِتَنِ وَدَلَالَتِهَا (١)، الْحَدِيثُ (٤٢٥٠)، وَفِي ٤/٤٨٤، كِتَابُ الْمَلَا حِم (٣١)، بَابُ فِي الْمَعْقَلِ مِنَ الْمَلَا حِم (٦)، الْحَدِيثُ (٤٢٩٩)، وَالْحَا كِم فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٤/٥١١، كِتَابُ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِم، بَابُ مِنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَمْ يَسْلُطْ عَلَيْهِ الدَّجَالُ.

(٢) قَوْلُهُ: (وَسَلَا ح قَرِيبٌ مِنْ خَيْبَرٍ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الزَّهْرِيِّ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، الْحَدِيثُ (٤٢٥١) وَ (٤٣٠٠).

(٣) ذُو مِخْبَرَ، وَيُقَالُ ذُو مِخْمَرَ الْحَبِشِيُّ ابْنُ أَخِي النَّجَاشِيِّ، وَفَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ (الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، الْإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ ١/٤٨٨، الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنْ حَرْفِ الذَّالِ).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤/٩١ وَ ٥/٣٧٢، ٤٠٩، وَأَبُو دَاوُدَ فِي السَّنَنِ ٤/٤٨١، كِتَابُ الْمَلَا حِم (٣١)، بَابُ مَا يَذْكَرُ مِنْ مَلَا حِمِ الرُّومِ (٢)، الْحَدِيثُ (٤٢٩٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي السَّنَنِ ٢/١٣٦٩، كِتَابُ الْفِتَنِ (٣٦)، بَابُ الْمَلَا حِم (٣٥)، الْحَدِيثُ (٤٠٨٩)، وَالْحَا كِم فِي الْمُسْتَدْرَكِ ٤/٤٢١، كِتَابُ الْفِتَنِ وَالْمَلَا حِم، بَابُ ذِكْرِ الْمَصَالِحَةِ بَيْنَ الرُّومِ وَالْمُسْلِمِينَ... وَقَالَ: (صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، الْحَدِيثُ (٤٢٩٣)، وَابْنُ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» أَوْرَدَهُ الْمِثْمِيُّ فِي مَوَارِدِ الظَّمَانِ، ص ٤٦٣، كِتَابُ الْفِتَنِ (٣١)، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَلَا حِم (٢٠)، الْحَدِيثُ (١٨٧٤)، وَالْحَا كِم فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ، وَقَالَ: (صَحِيحُ الْإِسْنَادِ) وَأَقْرَهُ الذَّهَبِيُّ.

(٦) وَرَدَتْ فِي الْمَخْطُوطَةِ وَالْمَطْبُوعَةِ: (كَنْزِي) وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَسْنَدِ أَحْمَدَ وَسُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالْمُسْتَدْرَكِ وَالسَّنَنِ لِلْبَيْهَقِيِّ.

السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»<sup>(١)</sup>.

٤١٨٩ - عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي عليه السلام قال: «دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٤١٩٠ - عن بُرَيْدَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث: «يَقَاتِلُكُمْ قَوْمٌ صِغَارُ الْأَعْيُنِ - يعني الترك - قال: تَسُوقُونَهُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى تُلْحِقُوهُمْ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، فَأَمَّا فِي السَّاقَةِ الْأُولَى فَيَنْجُو مَنْ هَرَبَ مِنْهُمْ، فَأَمَّا فِي الثَّانِيَةِ فَيَنْجُو بَعْضٌ وَيَهْلِكُ بَعْضٌ، وَأَمَّا فِي الثَّالِثَةِ فَيُصْطَلَمُونَ» أو كما قال<sup>(٣)</sup>.

٤١٩١ - عن أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْزِلُ أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي بِغَائِطٍ يُسَمُّونَهُ الْبَصْرَةَ عِنْدَ نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ دِجْلَةٌ يَكُونُ عَلَيْهِ جِسْرٌ يَكْثُرُ أَهْلُهَا، وَتَكُونُ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ جَاءَ بَنُو قَنْطُورَاءَ عِرَاضُ الْوُجُوهِ صِغَارُ الْأَعْيُنِ حَتَّى يَنْزِلُوا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ فَيَتَفَرَّقَ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٣٧١/٥، ضمن أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، وأخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٩٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب النهي عن تهيج الحبشة (١١)، الحديث (٤٣٠٩)، والحاكم في المستدرک ٤/٤٥٣، كتاب الفتن والملاحم، باب يستخرج كنز الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٧٦، كتاب السير، باب ما جاء في النهي عن تهيج الترك والحبشة.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٨٥ - ٤٨٦، كتاب الملاحم (٣١)، باب في النهي عن تهيج الترك والحبشة (٨)، الحديث (٤٣٠٢)، والنسائي في المجتبى من السنن ٦/٤٤، كتاب الجهاد (٢٥)، باب غزوة الترك والحبشة (٤٢)، وقوله: «ما ودعوكم» أي ما تركوكم.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٥/٣٤٨ - ٣٤٩، وأبو داود في السنن ٤/٤٨٧، كتاب الملاحم (٣١)، باب في قتال الترك (٩)، الحديث (٤٣٠٥)، ويصطلمون: أي يصدون بالسيف ويستأصلون، من الصلم وهو القطع المستأصل.

أهلها ثلاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ فِي أَذْنَابِ الْبَقَرِ وَالْبَرِّيَّةِ<sup>(١)</sup> وَهَلَكُوا، وَفِرْقَةٌ يَأْخُذُونَ لِأَنْفُسِهِمْ وَهَلَكُوا، وَفِرْقَةٌ يَجْعَلُونَ ذَرَارِيَهُمْ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ وَيُقَاتِلُونَهُمْ وَهُمْ الشُّهَدَاءُ<sup>(٢)</sup>.

٤١٩٢ - عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يا أنس إنَّ النَّاسَ يُمَصِّرُونَ أَمْصَاراً، وَإِنْ مِصْراً مِنْهَا يُقَالُ لَهُ الْبَصْرَةَ، فَإِنْ أَنْتَ مَرَرْتَ بِهَا أَوْ دَخَلْتَهَا فَيَاكَ وَسِيبَاخَهَا وَكَلَاءُهَا وَسُوقَهَا وَبَابَ أُمْرَائِهَا، وَعَلَيْكَ بِضَوَاحِيهَا، فَإِنَّهُ يَكُونُ بِهَا خَسْفٌ وَقَذْفٌ وَرَجْفٌ، وَقَوْمٌ يَبِيتُونَ يُصْبِحُونَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٩٣ - عن صالح بن درهم<sup>(٤)</sup> يقول: «انطلقنا حاجين، فإذا رجلٌ

(١) في المطبوعة: (والذرية) والتصويب من مخطوطة برلين وسنن أبي داود.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٥/٥، وأبوداود في السنن ٤٨٧/٤ - ٤٨٨، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٦)، الغائط: البطن المطمئن من الأرض، والبصرة: الحجارة الرخوة وبها سميت البصرة، وبنو قنظوراء: هم الترك (الخطابي، معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبي داود ١٦٨/٦).

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ٤٨٨/٤ - ٤٨٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٧)، السيباخ: جمع سَبِيخة وهي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر. والكلاء: شاطئ النهر وهو موضع حبس السفينة، وكلاء البصرة موضع منها. والقذف: الريح الشديدة الباردة أورمي أهلها بالحجارة، والرجف: الزلزلة الشديدة.

وهذا الحديث مما استخرجه الإمام القزويني من كتاب «المصاييح» وقال: إنه موضوع، وقد أجاب الحافظ ابن حجر عنه في أجوبته عن أحاديث المصاييح (الحديث الخامس عشر) فقال: (قلت: أخرجه أبوداود في كتاب الملاحم من طريق موسى الحنط، قال: لا أعلمه إلا عن موسى بن أنس عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يا أنس إن الناس يمصرون...». ورجاله ثقات ليس فيه إلا قول موسى - الحنط - لا أعلمه إلا عن موسى بن أنس. ولا يلزم من شكه في شيخة الذي حدثه به أن يكون شيخة فيه ضعيفاً، فضلاً عن أن يكون كذاباً، وتفرد به، والواقع لم يتفرد به، بل أخرج أبوداود أيضاً لأصله شاهداً بسند صحيح من حديث سفينة مولى رسول الله ﷺ). انتهى كلام ابن حجر.

(٤) صالح بن درهم الباهلي، أبو الأزهر البصري، وثقه ابن معين، من الرابعة (الحافظ ابن حجر، تقريب التهذيب ٣٥٩/١).

فقال لنا: إلى جنبكم قرية يُقال لها الأبلّة، قلنا: نعم، قال: مَنْ يضمنُ لي منكم أن يُصلّي في مسجدِ العَشَارِ ركعتين أو أربعاً ويقولُ: هذا لأبي هريرة؟ سمعتُ خليلي أبا القاسمِ صلى الله عليه وسلم يقول: إنَّ الله تعالى يبعثُ منْ مسجدِ العَشَارِ يومَ القيامةِ / شهداءٌ لا يقومُ مع شهداءِ بَدْرٍ غيرُهُم»<sup>(١)</sup> قال [٢٤٥/١] أبو داود هذا المسجد مما يلي النهر.

### ٣ - باب أشرط الساعة

#### مِنْ إِصْحَاحِ:

٤١٩٤ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ وَيَكْثُرَ الزَّانَا وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَيَقْلُ الرِّجَالُ وَيَكْثُرُ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقِيَمُ الْوَاحِدُ»<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «يَقْلُ الْعِلْمُ وَيَظْهَرُ الْجَهْلُ»<sup>(٣)</sup>.

٤١٩٥ - عن جابر بن سَمُرَةَ قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٤١٩٦ - عن أبي هريرة قال: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُحَدِّثُ

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٨٩، كتاب الملاحم (٣١)، باب في ذكر البصرة (١٠)، الحديث (٤٣٠٨).

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٧٨، كتاب العلم (٣)، باب رفع العلم وظهور الجهل (٢١)، الحديث (٨٠)، وفي ٩/٣٣٠، كتاب النكاح (٦٧)، باب يقل الرجال ويكثر النساء (١١٠)، الحديث (٥٢٣١) وهذا لفظه، ومسلم في الصحيح ٤/٢٠٥٦، كتاب العلم (٤٧)، باب رفع العلم وقبضه... (٥)، الحديث (٢٦٧١/٩).

(٣) أخرجه البخاري في المصدر السابق ١/١٧٨، الحديث (٨١).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٣/١٤٥٤، كتاب الإمارة (٣٣)، باب الناس تبع لقريش والخلافة في فريش (١)، الحديث (١٨٢٢/١٠).

إذ جاء أعرابيُّ قال: متى الساعة؟ قال: فإذا ضيَّعت الأمانةُ فانتظِرِ الساعةَ.  
قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وُسدَّ الأمرُ إلى غيرِ أهلهِ فانتظِرِ الساعةَ»<sup>(١)</sup>.

٤١٩٧ - وقال عليه السلام: «لا تقومُ الساعةُ حتى يكثُرَ المالُ وَيَفِيضَ حتى يُخْرِجَ الرجلُ زكاةَ مالِهِ فلا يجدُ أحداً يقبلُها منه، وحتى تعودَ أرضُ العربِ مُروجاً وأنهاراً»<sup>(٢)</sup>.

٤١٩٨ - وقال عليه السلام: «تبلُّغُ المساكينِ إهابَ أو يهابَ»<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

٤١٩٩ - وقال عليه السلام: «يكونُ في آخرِ الزمانِ خليفةٌ يقسِمُ المالَ ولا يعدُّه»<sup>(٥)</sup>. وفي رواية: «يكونُ في آخرِ أمتي خليفةٌ يحثي المالَ حثياً لا<sup>(٦)</sup> يعدُّه عدّاً»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٤١ - ١٤٢، كتاب العلم (٣)، باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه... (٢)، الحديث (٥٩)، قوله «وُسدَّ» أي أسند وفوض.

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢/٧٠١، كتاب الزكاة (١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٨)، الحديث (١٥٧/٦٠).

(٣) في المطبوعة: (نهاب) بالنون. قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٨/٣٠ - ٣١، (أما إهاب فبكسر الهمزة، وأما يهاب فبباء مثناة تحت مفتوحة ومكسورة، ولم يذكر القاضي في الشرح والمشارك إلا الكسر، وحكى القاضي عن بعضهم نهاب بالنون، والمشهور الأول وقد ذكر في الكتاب أنه موضع بقرب المدينة على أميال منها).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢٢٢٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة (١٥)، الحديث (٢٩٠٣/٤٣).

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الصحيح ٤/٢٢٣٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... (١٨)، الحديث (٢٩١٤/٦٩).

(٦) في المطبوعة (ولا) والتصويب من مخطوطة برلين وصحيح مسلم.

(٧) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في المصدر نفسه ٤/٢٢٣٤، الحديث (٢٩١٣/٦٧).

٤٢٠٠ - وقال عليه السلام: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً»<sup>(١)</sup>.

٤٢٠١ - وقال عليه السلام: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، يَقْتُلُ النَّاسُ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٠٢ - وقال: «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَادَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأَسْطُوانِ مِنْ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ، وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجْمِي، وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ يَدِي، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئاً»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٠٣ - وقال عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤)، الحديث (٧١١٩)، ومسلم في الصحيح ٢٢١٩/٤ - ٢٢٢٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب (٨)، الحديث (٢٨٩٤/٣٠).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٨٩٤/٢٩).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٧٠١/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها (١٨)، الحديث (١٠١٣/٦٢).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢٢٣١/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... الحديث (١٨)، الحديث (١٥٧/٥٤)، وأخرجه البخاري مختصراً في الصحيح ٧٤/١٣ - ٧٥، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور (٢٢)، الحديث (٧١١٥).



٤٢٠٤ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من

[٢٤٥/ب] أرض الحجاز / تُضيء أعناق الإبل بيضرى»<sup>(١)</sup>.

٤٢٠٥ - وقال عليه السلام: «أول أشراف الساعة نار تحشر الناس من

المشرق إلى المغرب»<sup>(٢)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤٢٠٦ - عن أنس أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم:

«لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان، فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة، وتكون الجمعة كالיום، ويكون اليوم كالساعة، وتكون الساعة كالضربة بالنار»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٠٧ - عن عبدالله بن حوالة أنه قال: «بعثنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم لنغنم على أقدامنا، فرجعنا فلم نغنم شيئاً، وعرف الجهد في وجوهنا، فقام فينا فقال: اللهم لا تكلهم إليّ فأضعف عنهم، ولا تكلهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها، ولا تكلهم إلى الناس فيستأثروا عليهم. ثم وضع يده على رأسي ثم قال: يا ابن حوالة إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤)، الحديث (٧١١٨)، ومسلم في الصحيح ٢٢٢٧/٤ - ٢٢٢٨، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز (١٤)، الحديث (٢٩٠٢/٤٢).

(٢) هذه شطرة من حديث طويل أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح ٣٦٢/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب خلق آدم وذريته (١)، الحديث (٣٣٢٩)، وأخرجه بنصه تعليقاً بصيغة الجزم في ٧٨/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب خروج النار (٢٤).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٥٦٧/٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما جاء في تقارب الزمان وقصر الأمل (٢٤)، الحديث (٢٣٣٢).

المقدسة، فقد دنت الزلازل والبلايل والأمور العظام، والساعة يومئذ أقرب من الناس من يدي هذه إلى رأسك»<sup>(١)</sup>.

٤٢٠٨ - وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا اتخذ الفيء دُولاً، والأمانة مغنماً، والزكاة مغرمًا، وتعلم لغير دين»<sup>(٢)</sup>، وأطاع الرجل امرأته، وعق أمه، وأذنى صديقه، وأقصى أباه، وظهرت الأصوات في المساجد، وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أردلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القينات والمعازف، وشربت الخمر، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء، وزلزلة وخسفاً ومسحاً وقذفاً، وآيات تتابع كينظام قطع سلكه فتابع»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٠٩ - وروى عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء» وعد هذه الخصال ولم يذكر «تعلم لغير دين» وقال: «وبر صديقه، وجفا أباه» وقال: «وشربت الخمر ولبس الحرير»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٨٨/٥، وأبوداود في السنن ٤١/٣ - ٤٢، كتاب الجهاد (٩)، باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة (٣٧)، الحديث (٢٥٣٥)، والحاكم في المستدرک ٤٢٥/٤، كتاب الفتن، باب إذا رأيت الخلافة نزلت الأرض المقدسة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، والبلايل: هي الهموم والأحزان، وبئبلة الصدر: وسواسه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/١٥٠).

(٢) كذا في المخطوطة والمطبوعة واللفظ عند الترمذي وفي جامع الأصول: «لغير الدين» بالالف واللام.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٤٩٥، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف (٣٨)، الحديث (٢٢١١)، قوله: «دُولاً» بكسر الدال وفتح الواو، ويضم أوله جمع دولة بالضم والفتح، أي غلبة في المداولة والمناولة، وقوله: «كينظام» أي عقد من نحو جوهر وخرز.

(٤) أخرجه الترمذي في المصدر نفسه ٤/٤٩٤، الحديث (٢٢١٠).

٤٢١٠ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يُواطىء اسمه اسمي»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «لَوْلَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ اليَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللهُ فِيهِ / رجلاً مني - أو من أهل بيتي - يُواطىء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً»<sup>(٢)</sup>.

٤٢١١ - عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «المهدي من عترتي من ولد فاطمة»<sup>(٣)</sup>.

٤٢١٢ - وعن أبي سعيد الخدري أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المهدي مني أجلى الجبهة أقى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يملك سبع سنين»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/٣٧٦، ٣٧٧، ٤٣٠، ٤٤٨، وأبوداود في السنن ٤/٤٧٣، كتاب المهدي (٣٠)، الحديث (٤٢٨٢)، والترمذي في السنن ٤/٥٠٥، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في المهدي (٥٢)، الحديث (٢٢٣٠)، وقال: (حسن صحيح)، وصححه الحاكم في المستدرک ٤/٤٤٢، كتاب الفتن، باب لا يزداد الأمر إلا شدة، وأقره الذهبي، وقوله: «يواطىء» أي يوافق.

(٢) أخرجه أبوداود في المصدر السابق.

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ٤/٤٧٤، كتاب المهدي (٣٠)، الحديث (٤٢٨٤)، وابن ماجه في السنن ٢/١٣٦٨، كتاب الفتن (٣٦)، باب خروج المهدي (٣٤)، الحديث (٤٠٨٦)، والحاكم في المستدرک ٤/٥٥٧، كتاب الفتن، باب المهدي هو من ولد فاطمة، وعترته الرجل: أخص أقاربه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٣/١٧٧).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/١٧، وأبوداود في السنن ٤/٤٧٤ - ٤٧٥، كتاب المهدي (٣٠)، الحديث (٤٢٨٥)، والحاكم في المستدرک ٤/٥٥٧، كتاب الفتن، باب حلية المهدي عليه السلام، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وأقره الذهبي، والأجلى: الخفيف شعر ما بين النزعتين من الصدغين والذي انحسر الشعر عن جبهته، والقنا في الأنف: طوله ورقة أرنبته مع حذب في وسطه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ١/٢٩٠ و ٤/١١٦).

٤٢١٣ - عن أبي سعيد الخُدْرِيّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في قصة المَهْدِيّ قال: «فِيَجِيءُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: يَا مَهْدِيّ أَعْطِنِي أَعْطِنِي، فَيَحْتَبِي لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٢١٤ - عن أم سَلَمَةَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ، فَيُخْرَجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِباً إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كَارِهٌ فَيُبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ مِنَ الشَّامِ فَيُخَسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبْدَالُ الشَّامِ وَعَصَائِبُ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيُبَايِعُونَهُ، ثُمَّ يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخْوَالَهُ كَلْبٌ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِمْ بَعْثاً فَيُظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ، وَيَعْمَلُ فِي النَّاسِ بَسَنَةً نَبِيَّهُمْ وَيُلْقِي الْإِسْلَامَ بِجِرَانِهِ فِي الْأَرْضِ فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ يُتَوَفَّى وَيُصَلِّي عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢١٥ - عن أبي سعيد أنه قال: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَاءً يُصِيبُ هَذِهِ الْأُمَّةَ حَتَّى لَا يَجِدَ الرَّجُلُ مَلْجَأً يَلْجَأُ إِلَيْهِ مِنَ الظُّلْمِ، فَيُبْعَثُ اللَّهُ رَجُلًا، مِنْ عِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي فَيَمْلَأُ بِهِ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا، يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ، وَسَاكِنُ الْأَرْضِ، لَا تَدْعُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢١/٣ - ٢٢، والترمذي في السنن ٥٠٦/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في المهدي (٥٣)، الحديث (٢٢٣٢)، وقال: (هذا حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ١٣٦٧/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب خروج المهدي (٣٤)، الحديث (٤٠٨٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣١٦/٦، وأبو داود في السنن ٤٧٥/٤، كتاب المهدي (٣٠)، الحديث (٤٢٨٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٤٦٤، كتاب الفتن (٣١)، باب ما جاء في المهدي (٢١)، الحديث (١٨٨١)، والحاكم في المستدرک ٤٣١/٤، كتاب الفتن، باب قال النبي ﷺ ستفترق أمتي... والجِرَانُ: مقدم العنق، وأصله في البعير: إذا مدَّ عنقه على وجه الأرض، فيقال: ألقى البعير جِرَانَهُ وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا طَالَ مَقَامَهُ فِي مَنَاحِهِ، فَضَرَبَ الْجِرَانَ مَثَلًا لِلْإِسْلَامِ إِذَا اسْتَقَرَّ قَرَارُهُ فَلَمْ يَكُنْ فِتْنَةً وَلَا هَيْجًا، وَجَرَتْ أَحْكَامُهُ عَلَى الْعَدْلِ وَالْإِسْتِقَامَةِ (الخطابي، معالم السنن المطبوع مع مختصر سنن أبي داود ١٦١/٦).

السَّمَاءُ مِنْ قَطْرِهَا شَيْئًا إِلَّا صَبَّتْهُ مِذْرَارًا، وَلَا تَدْعُ الْأَرْضُ مِنْ نَبَاتِهَا شَيْئًا إِلَّا أَخْرَجَتْهُ حَتَّى تَتَمَنَّى الْأَحْيَاءُ الْأَمْوَاتَ، يَعِيشُ فِي ذَلِكَ سَبْعَ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِي سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ»<sup>(١)</sup>.

٤٢١٦ - عن علي رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ وَرَاءِ النَّهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَارِثُ، حَرَاثٌ، عَلَى مَقْدَمَتِهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ مَنْصُورٌ، يُوْطَنُ - أَوْ يُمَكَّنُ - لِأَلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَّنْتَ قُرَيْشٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَجَبَّ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ<sup>(٢)</sup> نَصْرُهُ - أَوْ قَالَ: إِبْجَابَتُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٢١٧ - عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلَّمَ السَّبَاعُ الْإِنْسَ، وَحَتَّى تُكَلَّمَ الرَّجُلَ عَذْبَةَ سَوْطِهِ وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَتُخْبِرُهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٣٧١/١١ - ٣٧٢، باب المهدي، الحديث (٢٠٧٧٠) واللفظ له، وأحمد في المسند ٣٧/٣، والحاكم في المستدرک ٤/٤٦٥، كتاب الفتن، باب ينزل بأمي في آخر الزمان بلاء شديد.

(٢) كذا في المطبوعة وعند أبي داود، وفي المخطوطة (مسلم)، والصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٧٧، كتاب المهدي (٣٠)، الحديث (٤٢٩٠) وقوله: «يُوْطَنُ» أي بقرر ويثبت الأمر، وعند أبي داود «يُوْطَى» بدل «يُوْطَنُ».

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣/٨٤، والترمذي في السنن ٤/٤٧٦، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في كلام السباع (١٩)، الحديث (٢١٨١)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرک ٤/٤٦٧، كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنسان، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي، وعذبة السوط: أي طرفه.

## ٤ - باب العلامات

## بين يدي الساعة وذكر الدجال

## مِنَ الصَّحِيحِ:

٤٢١٨ - عن حذيفة بن أسيد الغفاري أنه قال: «اطَّلَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ فَقَالَ: مَا تَذَكَّرُونَ؟ قَالُوا: نَذَكُرُ السَّاعَةَ، قَالَ: إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ. فَذَكَرَ الدُّخَانَ، وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»<sup>(١)</sup> وَيُرْوَى: «نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ»<sup>(٢)</sup> وَفِي رِوَايَةٍ: «فِي الْعَاشِرَةِ: وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٢١٩ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدُّخَانَ وَالدَّجَالَ وَدَابَّةَ الْأَرْضِ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَأَمْرَ الْعَامَّةِ وَخَوْيَصَةَ أَحَدِكُمْ»<sup>(٤)</sup>.

٤٢٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَىً، وَأَيَّتُهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَالْآخَرَى عَلَى أَثَرِهَا قَرِيبًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ٤/٢٢٢٥ - ٢٢٢٦، كِتَابُ الْفِتَنِ (٥٢)، بَابُ فِي الْآيَاتِ الَّتِي تَكُونُ قَبْلَ السَّاعَةِ (١٣)، الْحَدِيثُ (٢٩٠١/٣٩).

(٢) وَ (٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمَصْدَرِ نَفْسَهُ، الْحَدِيثُ (٢٩٠١/٤٠).

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ ٤/٢٢٦٧، كِتَابُ الْفِتَنِ (٥٢)، بَابُ فِي بَقِيَّةِ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَالِ (٢٥)، الْحَدِيثُ (٢٩٤٧/١٢٩)، وَقَوْلُهُ: «خَوْيَصَةَ» بضم وفتح وسكون وتشديد وهو تصغير خاصة.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ٤/٢٢٦٠، كِتَابُ الْفِتَنِ (٥٢)، بَابُ فِي خُرُوجِ الدَّجَالِ وَمَكَتِهِ فِي الْأَرْضِ... (٢٣)، الْحَدِيثُ (٢٩٤١/١١٨).

٤٢٢١ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث إذا خرجن ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾<sup>(١)</sup>: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالدَّجَالُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٢٢ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾<sup>(٣)</sup> ثم قرأ الآية»<sup>(٤)</sup>.

٤٢٢٣ - عن أبي ذر أنه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين غربت الشمس: أتدري أين تذهب هذه؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن / فيؤذن لها، ويؤشك أن تسجد فلا يقبل منها، وتستأذن فلا يؤذن لها، يقال لها: ارجعي من حيث جئت، فتطلع من مغربها، وذلك قوله تعالى ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرًّا لَهَا﴾<sup>(٥)</sup>. قال: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٣٨، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٨/٢٤٩).

(٣) سورة الأنعام (٦)، الآية (١٥٨).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٨/٢٩٧، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الأنعام (٦)، باب ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ (١٠)، الحديث (٤٦٣٦)، وهذا لفظه. ومسلم في الصحيح ١/١٣٧، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٧/٢٤٨)، وقد مر مطولاً في باب الملاحم، الحديث (٤١٦٩).

(٥) سورة يس (٣٦)، الآية (٣٨).

(٦) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٢٩٧، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب صفة الشمس والقمر (٤)، الحديث (٣١٩٩)، وفي ٨/٥٤١، كتاب التفسير (٦٥)، سورة يس (٣٦)، باب ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرًّا لَهَا﴾ (١)، الحديث (٤٨٠٢) و(٤٨٠٣)، ومسلم في الصحيح ١/١٣٨ - ١٣٩، كتاب الإيمان (١)، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (٧٢)، الحديث (١٥٩/٢٥٠) و(١٥٩/٢٥١).

٤٢٢٤ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أكبر من الدجال»<sup>(١)</sup>.

٤٢٢٥ - عن ابن عمر أنه قال: «قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: إني لأنذركموه وما من نبي إلا أنذرته قومه، لقد أنذرته نوح قومه، ولكن أقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه، تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٢٦ - وقال عليه السلام: «إن الله لا يخفى عليكم، إن الله ليس بأعور، وإن المسيح الدجال أعور عين اليمنى كأن عينه عنبه طافية»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٢٧ - وعن أنس أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من نبي إلا قد أنذر أمته الأعور الكذاب، إلا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، ومكتوب بين عينيه ك ف ر»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه في الصحيح ٢٢٦٧/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٥)، الحديث (٢٩٤٦/١٢٦) و (٢٩٤٦/١٢٧).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١٧٢/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي (١٧٨)، الحديث (٣٠٥٧)، وفي ٣٧٠/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله عز وجل ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [هود (١١)، الآية (٢٥)] (٣)، الحديث (٣٣٣٧) وهذا لفظه. ومسلم في الصحيح ٢٢٤٥/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (١٦٩/٩٥)، وسيأتي برقم (٤٢٤٨).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٩/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَتُصْنَعَنَّ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه (٢٠)، الآية (٣٩)] (١٧)، الحديث (٧٤٠٧)، ومسلم في الصحيح ٢٢٤٧/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (١٦٩/١٠٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩١/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب ذكر الدجال (٢٦)، الحديث (٧١٣١)، ومسلم في الصحيح ٢٢٤٨/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (٢٩٣٣/١٠١)، واللفظ له.



٤٢٢٨ - عن أبي هريرة قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث به نبي قومه؟ إنه أعور، وإنه يجيء معه بمثل الجنة والنار، فالتى يقول إنها الجنة هي النار، وإنني أنذركم كما أنذر به نوح قومه»<sup>(١)</sup>.

٤٢٢٩ - وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الدجال يخرج وإن معه ماء وناراً، فأما الذي يراه الناس ماءً فنارٌ تحرق، وأما الذي يراه الناس ناراً فماءٌ باردٌ عذب، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه الناس ناراً فإنه ماءٌ عذبٌ طيبٌ. وإن الدجال ممسوح العين عليها ظفرةٌ غليظة، مكتوبٌ بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن كاتبٍ وغير كاتبٍ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٣٠ - وعن حذيفة أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الدجال أعور العين اليسرى، جفال الشعر، معه جنته وناره، فواره جنة وجنته نار»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٣١ - عن النّوّاس بن سَمْعان قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال: إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤٌ حجيج نفسه، واللّه خليفتي على كل مسلم، إنه شابٌ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٣٧٠ - ٣٧١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [هود (١١)، الآية (٢٥)] (٣)، الحديث (٣٣٣٨)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال وصفته (٢٠)، الحديث (٢٩٣٦/١٠٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٤٩٤، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٥٠)، الحديث (٣٤٥٠)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٤٩ - ٢٢٥٠، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال (٢٠)، الحديث (٢٩٣٤/١٠٥)، و (٢٩٣٤/١٠٧) وظفرة: أي لحمه غليظة أو جلدة.

(٣) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٩٣٤/١٠٤)، وجفال الشعر أي كثير الشعر.

قَطَطٌ<sup>(١)</sup> عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي / أَشْبَهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ [٢٤٧/ب] عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ - وَفِي رِوَايَةٍ<sup>(٢)</sup>: فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ بِفَوَاتِحِ سُورَةِ الْكَهْفِ فَإِنَّهَا جَوَازُكُمْ<sup>(٣)</sup> مَنْ فِتْنَتِهِ - إِنَّهُ خَارِجٌ مِنْ خَلَّةٍ<sup>(٤)</sup> بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَاثْبُتُوا. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبُثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَيْكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: لَا اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: كَالغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ<sup>(٥)</sup> أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرَى<sup>(٦)</sup> وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا<sup>(٧)</sup> وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ<sup>(٨)</sup>، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمَجِّلِينَ<sup>(٩)</sup> لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِيبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ فَتَتَّبِعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ<sup>(١٠)</sup> ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مَمْتَلِيًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَّةً

(١) قَطَطٌ: أي شديد جعودة الشعر.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٤/٤٩٦، كتاب الملاحم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣٢١).

(٣) الجواز: هو الصك الذي يأخذه المسافر من السلطان أو نوابه لثلا يتعرض لهم المترصدة في الطريق. ولفظ أبي داود: «جواركم» بكسر الجيم وبالراء، معناه حافظكم.

(٤) خَلَّةٌ: أي طريقاً.

(٥) أي ترجع بعد زوال الشمس إليهم ماشيتهم التي تذهب بالغدوة إلى مراعيها.

(٦) ذُرَى: جمع ذروة وهي أعلى السنام، وذروة كل شيء أعلاه.

(٧) جمع ضرع وهو الثدي، كناية عن كثرة اللبن.

(٨) جمع حاضرة وهي ما تحت الجنب ومدّها كناية عن الامتلاء وكثرة الأكل.

(٩) أمحل القوم أي أصابهم المحل وهو انقطاع المطر ويسب الأرض من الكلا.

(١٠) يعاسب النحل: هي ذكور النحل، هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون، قال القاضي: المراد جماعة

النحل لا ذكورها خاصة، لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب وهو أميرها لأنه متى طار تبعته جماعته

(النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٦٦).

الغَرَضِ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ<sup>(٢)</sup> وَاضِعاً كَفِّهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ مِثْلُ<sup>(٣)</sup> جُمَانٍ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحُلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بَبَابٍ لُدِّيٍّ<sup>(٤)</sup> فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى بَنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عَيْسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَوِّزُ<sup>(٥)</sup> عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾<sup>(٦)</sup> فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةٍ طَبْرِيَّةٍ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهَوْا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ، / وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلَنَقْتُلَنَّ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا. وَيُحْصِرُ نَبِيُّ اللَّهِ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ

(١) جزلتين: أي قطعتين، ومعنى رمية الغرض أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية (النووي، المصدر نفسه).

(٢) أي لابس حلتين مصبوغتين بورس أوزعفران. وروي بالذال: مهرودتين.

(٣) لفظة «مثل» ليست عند مسلم. قال النووي في شرح صحيح مسلم ٦٧/١٨، قوله ﷺ: «تحدَّر منه جمان كاللؤلؤ» المراد يتحدَّر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفاته فسَمِيَ الماءُ جماناً لشبهه به في الصفاء.

(٤) بلدة قريبة من بيت المقدس (النووي، المصدر نفسه).

(٥) قوله «فحوِّز عبادي إلى الطور» أي ضمهم إليه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤٥٩/١) ولفظ مسلم «فحرِّز».

(٦) سورة الأنبياء (٢١)، الآية (٩٦).

إلى الله، فُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّعْفَ<sup>(١)</sup> فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسَى<sup>(٢)</sup> كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ<sup>(٣)</sup> وَنَتْنُهُمْ، فَيُرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عَيْسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ، فَيُرْسَلُ اللهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ<sup>(٤)</sup> فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ - وَيُرْوَى<sup>(٥)</sup>: فَتَطْرَحُهُمْ بِالْمَهْبِلِ<sup>(٦)</sup> وَيَسْتَوْقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قَسِيهِمْ وَنُشَابِيهِمْ وَجِعَابِيهِمْ سَبْعَ سِنِينَ - ثُمَّ يُرْسَلُ اللهُ مَطْرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ<sup>(٧)</sup> وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ<sup>(٨)</sup>، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبَتِي ثَمْرَتِكَ وَرُدِّي بَرَكَتِكَ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَحْفِهَا<sup>(٩)</sup>، وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ<sup>(١٠)</sup> حَتَّى أَنْ اللَّقْحَةَ<sup>(١١)</sup> مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ<sup>(١٢)</sup> مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخْذَ<sup>(١٣)</sup> مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ

(١) النَّعْفُ: دود يكون في أنوف الإبل والغنم.

(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ (مَوْقَى) وَفِي الْمَخْطُوطَةِ وَلَفْظُ مُسْلِمٍ «فَرَسَى» وَلَفْظُ التَّرْمِذِيِّ «فَرَسَى مَوْقَى» قَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٦٩/١٨: فَرَسَى أَي قَتَلِي وَاحِدَهُمْ فَرِيسَ.

(٣) أَي دَسْمَهُمْ وَرَائِحَتَهُمْ الْكَرِيهَةَ (النَّوَوِيُّ، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٦٩/١٨).

(٤) الْبُخْتُ جَمَالٌ طَوَالَ الْأَعْنَاقِ (ابْنُ الْأَثِيرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ١/١٠١).

(٥) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي السَّنَنِ ٥١٣/٤، كِتَابُ الْفِتَنِ (٣٤)، بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَالِ (٥٩)، الْحَدِيثُ (٢٢٤٠).

(٦) الْمَهْبِلُ: هُوَ الْهَوَّةُ الذَّاهِبَةُ فِي الْأَرْضِ (ابْنُ الْأَثِيرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٥/٢٤١).

(٧) الْمَدْرُ: هُوَ الطِّينُ الصَّلْبُ (النَّوَوِيُّ، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ٦٩/١٨).

(٨) أَي كَالْمَرَاةِ، وَقِيلَ كَمَصَانِعِ الْمَاءِ أَي أَنَّ الْمَاءَ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا حَتَّى تَصِيرَ كَالْمَصْنَعِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْمَاءُ، وَقِيلَ كَالصَّحْفَةِ وَقِيلَ كَالرُّوْضَةِ (النَّوَوِيُّ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ).

(٩) أَي بِقَشْرِهَا.

(١٠) الرَّسْلُ: هُوَ اللَّبْنُ.

(١١) اللَّقْحَةُ: بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ النَّاقَةُ الْقَرِيْبَةُ الْعَهْدِ بِالنُّتَاجِ (ابْنُ الْأَثِيرِ، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٤/٢٦٣).

(١٢) الْفِئَامُ: أَي الْجَمَاعَةُ.

(١٣) الْفَخْذُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ الْأَقَارِبِ.

رِيحاً طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارِجَ الْحُمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٣٢ - عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(٢)</sup>، فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ<sup>(٣)</sup>

مَسَالِحُ الدَّجَالِ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ،

قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بربَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بربَّنَا خَفَاءً، فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ،

فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُم ربُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ، فَيَنْطَلِقُونَ

بِهِ إِلَى الدَّجَالِ، فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ

رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ فَيُسَبِّحُ<sup>(٤)</sup> فَيَقُولُ: خُذُوهُ

وَشُجُوهُ، فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ / ضَرْبًا، قَالَ فَيَقُولُ: أَمَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ فَيَقُولُ:

أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ، قَالَ: فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤَشَّرُ بِالْمِشَارِ<sup>(٥)</sup> مِنْ مَفْرِقِهِ حَتَّى

يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ،

فَيَسْتَوِي قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا أزدَدْتُ فَيْكَ إِلَّا بَصِيرَةً،

قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ هَذَا بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، قَالَ:

فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبَحَهُ فَيُجْعَلُ مَا بَيْنَ رِقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ

سَبِيلًا، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفُهُ إِلَى

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٥٠ - ٢٢٥٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر الدجال

وصفته (٢٠)، الحديث (٢٩٣٧/١١٠) و(٢٩٣٧/١١١).

(٢) في مخطوطة برلين (المسلمين) وما أثبتناه من المطبوعة، وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) المسالِح جمع مَسْلَحَة: القوم الذين يحفظون الثغور من العدو (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/٣٨٨).

(٤) فيشبح: أي يمد على بطنه، ويروى «فيشج» (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٧٣). وهي في المخطوطة والمطبوعة «فيشج».

(٥) هكذا الرواية - يؤشر بالمشار - وهو الأفصح، ويجوز تخفيف الهمزة فيها فيجعل في الأول واواً وفي الثاني ياء - يؤشر بالمشار - ويجوز المنشار بالنون وعلى هذا يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرتها (النووي، المصدر نفسه).

النَّارِ، وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٣٣ - عن أم شريك أنها قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ حَتَّى يَلْحَقُوا بِالْجِبَالِ. قَالَتْ أُمُّ شَرِيكِ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: هُمْ قَلِيلٌ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٣٤ - عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مَنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٣٥ - وقال عليه السلام: «يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٥٦/٤ - ٢٢٥٧، كتاب الفتن (٥٢)، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه (٢١)، الحديث (٢٩٣٨/١١٣).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٦٦/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب في بقية من أحاديث الدجال (٢٥)، الحديث (٢٩٤٥/١٢٥)، ولفظه: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ...»، وأخرجه الترمذي بتمامه في السنن ٧٢٤/٥، كتاب المناقب (٥٠)، باب مناقب في فضل العرب (٧٠)، الحديث (٣٩٣٠).

(٣) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩٤٤/١٢٤).

(٤) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٥/٤، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٩)، الحديث (١٨٨٢)، وفي ١٠١/١٣، كتاب الفتن (٩٢)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٢٧)، الحديث (٧١٣٢)، والنقاب: جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين. وقوله: «بعض السباخ» أي في بعض الأراضي السبخة وهي ذات ملح لا تنبت.

٤٢٣٦ - عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يأتي المسيح من قبل المشرق وهمته المدينة، حتى ينزل دُبْرَ أُحُدٍ، ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك»<sup>(١)</sup>.

٤٢٣٧ - وعن أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يدخل المدينة رُعبُ المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٣٨ - عن فاطمة بنت قيس قالت: «سمعتُ مُنادي رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنادي الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فخرجتُ إلى المسجدِ فصلَّيتُ مَعَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، / فلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ: لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ، وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا فَجَاءَ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ بِهِ عَنِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ، فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ، فَأَرْفَأُوا<sup>(٣)</sup> إِلَى جَزِيرَةٍ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، فَجَلَسُوا فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ<sup>(٤)</sup> كَثِيرُ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبْرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ، قَالُوا: وَيْلَكَ مَا أَنْتَ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١٠٠٥/٢، كتاب الحج (١٥)، باب صيانة المدينة من دخول

الطاعون والدجال إليها (٨٧)، الحديث (٤٨٦/١٣٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٩٥/٤، كتاب فضائل المدينة (٢٩)، باب لا يدخل الدجال المدينة (٩)، الحديث (١٨٧٩).

(٣) أَرْفَأُوا: أَي التَّجَاؤَا (النووي، شرح صحيح مسلم ٨١/١٨).

(٤) الْأَهْلَبُ: غَلِيظُ الشَّعْرِ كَثِيرُهُ (النووي، المصدر نفسه).

انطلقوا إلى هذا الرجل في الدَّيرِ فإنه إلى خَبَرِكُمْ بالأشواقِ، قال: لَمَّا سَمَّتْ لنا رجلاً فَرِقْنَا<sup>(١)</sup> منها أن تكونَ شَيْطَانَةً، قال: فانطلقنا سِرَاعاً حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ، فإذا فيه أعظمُ إنسانٍ ما رأيناهُ قطُّ خَلْقاً وأشدُّه وثاقاً، مجموعةٌ يَدَاهُ إلى عُنُقِهِ ما بينَ رُكْبَتَيْهِ إلى كَعْبِهِ بالحديدِ، قُلْنَا: ويلك ما أنت؟ قال: قد قَدَرْتُمْ عَلَيَّ خَبْرِي فأخبروني ما أنتم؟ قالوا: نحنُ أناسٌ مِنَ العربِ رَكِبْنَا في سفينةٍ بحريةٍ فلعبَ بنا البحرُ شهراً فدخلنا الجزيرةَ فلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ فقالت: أنا الجَسَّاسَةُ اعمدوا إلى هذا في الدَّيرِ، فأقبلنا إليك سِرَاعاً، فقال: أخبروني عن نَخْلِ بَيْسَانَ هل تُثْمِرُ؟ قلنا: نعم، ثم قال: أما إنَّها يوشكُ أن لا تُثْمِرَ، قال: أخبروني عن بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةٍ هل فيها ماءٌ؟ قلنا: هي كثيرةُ الماءِ، قال: أما إن ماءَها يُوشِكُ أن يذهبَ، قال: أخبروني عن عَيْنِ زُغَرَ<sup>(٢)</sup> هل في العينِ ماءٌ؟ وهل يزرعُ أهلُها بماءِ العينِ؟ قلنا: نعم هي كثيرةُ الماءِ وأهلُها يزرعونَ مِنْ مائها، قال: أخبروني عن نبيِّ الأُمِّيِّينَ ما فعل؟ قالوا: قد خرجَ مِنْ مَكَّةَ ونزلَ يَثْرِبَ، قال: أقاتلَهُ العربُ؟ قلنا: نعم، قال: كيف صنعَ بهم؟ فأخبرناه أنه قد ظهرَ على مَنْ يليه مِنَ العربِ وأطاعوه، قال: أما إنَّ ذلكَ خيرٌ لهم أن يُطيعوه، وإني مُخْبِرُكُمْ / عني، إني أنا المسيحُ وإني أوشِكُ أن يُؤذَنَ لي في الخُروجِ [٢٤٩/ب] فأخرجَ فأسيرَ في الأرضِ فلا أدعُ قريةً إلاَّ هَبَطْتُها في أربعينَ ليلةً غيرَ مَكَّةَ وطَبِيَّةَ، هُما مُحَرَّمَتانِ عليَّ كِلتاهُما، كُلُّما أردتُ أن أدخلَ واحداً مِنْهُما استقبلني مَلِكٌ بيدهِ السَّيْفُ صُلْتاً<sup>(٣)</sup> يَصُدُّني عنها، وإنَّ على كلِّ نَقْبٍ<sup>(٤)</sup> منها ملائكةٌ يحرسونها. قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وطعنَ بِمُخَصَّرَتِهِ في المَنبَرِ: هَذِهِ طَبِيَّةٌ، هَذِهِ طَبِيَّةٌ. يَعْنِي المَدِينَةَ. أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ؟

(١) فَرِقْنَا: أي خفنا (النووي، المصدر نفسه).

(٢) عين زُغَرَ: بلدة في الجانب القبلي من الشام (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٨٢).

(٣) صُلْتاً: بفتح الصاد وضمها أي مسلولاً (النووي، المصدر نفسه).

(٤) النقب: الطريق بين الجبلين (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٥/١٠٢).



فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ، لَا بَلَّ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ. وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٣٩ - عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رَأَيْتُنِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ، لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّمَمِ، قَدْ رَجَّلَهَا فِيهَا تَقَطَّرُ مَاءً، مُتَكِنًا عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ. قَالَ: ثُمَّ إِذَا بَرَجَلُ جَعْدٍ قَطَطٍ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ، كَأَشْبَهُهُ مِنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بَابِنِ قَطْنِ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: قَالَ فِي الدَّجَالِ: «رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعْدُ الرَّأْسِ أَعْوَرَ عَيْنِهِ الْيُمْنَى أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنِ قَطْنِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٦١/٤ - ٢٢٦٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب قصة الجساسة (٢٤)، الحديث (٢٩٤٢/١١٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٧/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَّبَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم (١٩) الآية (١٦)] (٤٨)، الحديث (٣٤٤٠)، وفي ٣٥٦/١٠، كتاب اللباس (٧٧)، باب الجعد (٦٨)، الحديث (٥٩٠٢)، وفي ٣٩٠/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب رؤيا الليل (١١)، الحديث (٦٩٩٩)، ومسلم في الصحيح ١٥٤/١ - ١٥٥، كتاب الإيمان (١)، باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال (٧٥)، الحديث (١٦٩/٢٧٣) و(١٦٩/٢٧٤)، آدم بالمد أي أسمر. واللِّمَّةُ: شعر الرأس ويقال له إذا جاوز شحمة الأذنين، وإذا جاوزت المنكبين فهي جمّة، وإذا قصرت عنها فهي وفرة، والقَطَطُ: شدة جعودة الشعر (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٤٨٦/٦).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٧/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّيَّبَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٤٨)، الحديث (٣٤٤١)، وفي ٤١٧/١٢، كتاب التعبير (٩١)، باب الطواف بالكعبة في المنام (٣٣)، الحديث (٧٠٢٦)، ومسلم في المصدر السابق ١٥٦/١، الحديث (١٧١/٢٧٧).

## مِنْ أَحْسَانِ:

٤٢٤٠ - عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري قال: «فإذا أنا بامرأة تجرُّ شعرها، قال: ما أنت؟ قالت: أنا الجساسةُ اذهب إلى ذلك القصر، فأتيتُه، فإذا رجلٌ يجرُّ شعره مُسلسلٌ في الأغلالِ ينزُّ فيما بين السماء والأرض، فقلت: مَنْ أنت؟ قال: أنا الدجال»<sup>(١)</sup>.

٤٢٤١ - عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إني حدثتكم عن الدجال حتى خشيتُ أن لا تعقلوا، إنَّ المسيح الدجال رجلٌ قصيرٌ أفحجٌ جعدٌ أعورٌ مطموسُ العينِ ليستُ بنايتهُ ولا جحراءُ، فإنَّ ألبسَ عليكم فاعلموا أنَّ ربَّكم ليس بأعور»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٤٢ - / عن أبي عبيدة بن الجراح أنه قال: سمعتُ رسول الله [٢٥٠/أ] صلى الله عليه وسلم يقول: «إنَّه لم يكن نبيُّ بعد نوحٍ إلَّا قد أنذرَ الدجالَ قومه، فإنِّي أنذركموه. فوصفه لنا فقال: لعله سيُدرِكُه بعضُ مَنْ رآني أو سمعَ كلامي. فقالوا: يا رسولَ الله فكيفَ قلوبنا يومئذٍ؟ قال: مثلها، يعني اليوم، أو خير»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥٩٩/٤ - ٥٠٠، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر الجساسة (١٥)، الحديث (٤٣٢٥)، وقوله «ينزوه» أي يثب وثوباً.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٢٤/٥، وأبو داود في السنن ٤٩٥/٤ - ٤٩٦، كتاب الملاحم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣٢٠)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٢٤٥/٤، الحديث (٥٠٧٨)، الفحج: تباعد ما بين الفخذين، والرجل أفحج، «وعين جحراء» أي غائرة مخفية كأنها قد انجحرت أي دخلت في جحر وهو الثقب، (ابن الأثير، جامع الأصول ٣٥٨/١٠، الكتاب التاسع في القيامة، باب في أشراف القيامة وعلامتها، الحديث (٧٨٥٠)).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٩٥/١، وأبو داود في السنن ١١٧/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب في الدجال (٢٩)، الحديث (٤٧٥٦)، والترمذي في السنن ٥٠٧/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في الدجال (٥٥)، الحديث (٢٢٣٤) وقال: (حسن غريب)، وأبو يعلى الموصلي في =

٤٢٤٣ - عن عمرو بن حُرَيْث عن أبي بكر الصديق قال، قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الدجال يخرج من أرض المشرق يقال لها خراسان، يتبعه أقوام كأن وجوههم الدجان المطرقة»<sup>(١)</sup>.

٤٢٤٤ - عن عمران بن حصين قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سمع بالدجال فليأمنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما يبعث به من الشبهات»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٤٥ - عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يمكث الدجال في الأرض أربعين سنة، السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كاضطرام السعفة في النار»<sup>(٣)</sup>.

= المسند ١٧٨/٢ - ١٧٩، الحديث (٨٧٥/٦)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٤٦٧، كتاب الفتن (٣١)، باب ما جاء في الكذابين والدجال (٢٥)، الحديث (١٨٩٥)، والحاكم في المستدرک ٥٤٢/٤، كتاب الفتن، باب ذكر يوم الخلاص.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤/١، والترمذي في السنن ٥٠٩/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء من أين يخرج الدجال (٥٧)، الحديث (٢٢٣٧)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ١٣٥٣/٢، كتاب الفتن (٣٦)، باب فتنة الدجال... (٣٣)، الحديث (٤٠٧٢)، والحاكم في المستدرک ٥٢٧/٤، كتاب الفتن، باب يخرج الدجال من أرض خراسان، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، والمجان جمع المجن وهو الترس.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/٤٣١، ٤٤١، وأبوداود في السنن ٤/٤٩٥، كتاب الملاحم (٣١)، باب خروج الدجال (١٤)، الحديث (٤٣١٩)، والحاكم في المستدرک ٥٣١/٤، كتاب الفتن، باب من سمع منكم بخروج الدجال فليأمنه.

(٣) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٣٩٢/١١، باب الدجال، الحديث (٢٠٨٢٢)، وأحمد في المسند ٤/٤٥٤، ٤٥٩، والسعفة: غصن النخل، أي كسرعة التهاب النار بورق النخل، والاضطرام: الالتهاب والاشتعال، فالمنى أن اليوم كالساعة.

٤٢٤٦ - عن أبي سعيد الخدري قال: قال<sup>(١)</sup> رسول الله صلى الله

عليه وسلم: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ السَّيْجَانُ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٤٧ - وعن أسماء بنت يزيد أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي، فَذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ: سَنَةٌ

تُصَبِّحُ السَّمَاءَ فِيهَا ثُلُثٌ قَطْرُهَا وَالْأَرْضُ ثُلُثٌ نَبَاتِهَا، وَالثَّانِيَةُ تُصَبِّحُ السَّمَاءَ

ثُلُثِي قَطْرُهَا وَالْأَرْضُ ثُلُثِي نَبَاتِهَا، وَالثَّلَاثَةُ تُصَبِّحُ السَّمَاءَ قَطْرُهَا كُلُّهُ وَالْأَرْضُ

نَبَاتِهَا كُلُّهُ، فَلَا يَبْقَى ذَاتٌ ظِلْفٍ وَلَا ذَاتُ ضَرْسٍ مِنَ الْبَهَائِمِ إِلَّا هَلَكَتْ، وَإِنَّ

مَنْ أَشَدَّ فِتْنَتِهِ أَنَّهُ يَأْتِي الْأَعْرَابِيَّ فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ إِبْلَكَ أَلَسْتَ

تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيُمَثِّلُ لَهُ نَحْوَ إِبْلِهِ كَأَحْسَنِ مَا يَكُونُ ضُرُوعًا

وَأَعْظَمِهِ أَسِنَّةً. قَالَ: وَيَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ، وَمَاتَ أَبُوهُ، فَيَقُولُ: أَرَأَيْتَ

إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ أَبَاكَ وَأَخَاكَ أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيُمَثِّلُ لَهُ

الشَّيَاطِينَ نَحْوَ أَبِيهِ وَنَحْوَ أَخِيهِ. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ، / ثُمَّ رَجَعَ وَالْقَوْمُ فِي اهْتِمَامٍ وَغَمٍّ مِمَّا حَدَّثَهُمْ، قَالَتْ: فَأَخَذَ [٢٥٠/ب]

بَلَجَفَتِي<sup>(٣)</sup> الْبَابِ فَقَالَ: مَهَيْمٌ<sup>(٤)</sup> أَسْمَاءُ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ خَلَعْتَ

أَفِيدَتَنَا بِذِكْرِ الدَّجَالِ، قَالَ: إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا حَيٌّ فَأَنَا حَجِيجُهُ، وَإِلَّا فَإِنَّ رَبِّي

خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنَّا لَنَعَجُنُ عَجِينًا،

(١) العبارة في المطبوعة (قال لي) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للأصول.

(٢) أخرجه معمر بن راشد في المصدر السابق ٣٩٣/١١، الحديث (٢٠٨٢٥)، ومن طريقه أخرجه

البيهقي في شرح السنة ٦٢/١٥، كتاب الفتن، باب الدجال لعنه الله، الحديث (٤٢٦٥)،

وقال: (السَّيْجَانُ: جمع الساج وهو طيلسان أخضر).

(٣) لجفتنا الباب: عضاداته وجانباه، من قولهم لجوانب البشر: ألجاف جمع لجف (ابن الأثير، النهاية في

غريب الحديث ٢٣٤/٤).

(٤) مهيمٌ: كلمة استفهام أي ما حالك وما شأنك أو ما وراءك أو أحدث لك شيء؟ (الفيروزآبادي،

القاموس المحيط ١٨١/٤، باب الميم، فصل اللام إلى النون).

فما نخبزه حتى نجوع فكيف بالمؤمنين يومئذ؟ قال: يُجزئهم ما يُجزئ أهل السماء من التسييح والتقديس»<sup>(١)</sup>.

## ٥ - باب قصة ابن الصياد

### من الصحيح:

٤٢٤٨ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما «أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من أصحابه قبل ابن الصياد حتى وجدوه يلعب مع الصبيان في أطم<sup>(٢)</sup> بني مغالة، وقد قارب ابن الصياد يومئذ الحلم، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال: أتشهد أنني رسول الله؟ فنظر إليه فقال: أشهد أنك رسول الأميين، ثم قال ابن الصياد: أتشهد أنني رسول الله؟ فرضه<sup>(٣)</sup> النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ثم قال: آمنت بالله ورسوله، ثم قال لابن الصياد: ماذا ترى؟ قال: يأتيني صادق وكاذب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خلط عليك الأمر. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنني خبأت لك خبيثاً<sup>(٤)</sup>،

(١) أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بآخر المصنف لعبدالرزاق) ٣٩١/١١، باب الدجال، الحديث (٢٠٨٢١)، وأبوداود الطيالسي في المسند ص ٢٢٧، الحديث (١٦٣٣)، وأحمد في المسند ٤٥٣/٦ - ٤٥٤، ٤٥٥ - ٤٥٦، والطبراني في المعجم الكبير ١٥٨/٢٤، الحديث (٤٠٤).

(٢) الأطم: القصر وكل حصن مبني بحجارة والجمع آطام.

(٣) قوله «فرضه النبي ﷺ» قال الخطابي: وقع هنا بالضاد المعجمة وهو غلط، والصواب بالصاد المهملة أي قبض عليه بثوبه يضم بعضه إلى بعض. وقال ابن بطال: من رواه بالمعجمة فمعناه دفعه حتى وقع فتكسر (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٦١/١٠).

(٤) قوله: «خبأت لك خبيثاً» أي أخفيت لك شيئاً (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ١٧٣/٦).

وَحَبَاباً لَهُ ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>. فقال: هُوَ الدُّخَانُ<sup>(٣)</sup>، قال: احْسَبْ أَلَنْ تَعُدُّو قَدْرَكَ. قال عمر: يا رسول الله أتأذن لي فيه أُضْرِبُ عَنْقَهُ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَائِسَ لِي عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَاحِرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ. قال ابن عمر: انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري يؤمَّانِ النَّخْلَ التي فيها ابنُ صيَّادٍ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُ<sup>(٤)</sup> أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ<sup>(٥)</sup>، فرأت أمُّ ابنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فقالت: أَيُّ صَافٍ، وَهُوَ اسْمُهُ، هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى<sup>(٦)</sup> ابْنَ صَيَّادٍ. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: / لو تَرَكَتُهُ [٢٥١/١] بَيْنَ. قال عبد الله بن عمر: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في النَّاسِ فَأَتَانِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فقال: إِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقْلَهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورَ<sup>(٧)</sup>.

(١) سورة الدخان (٤٤)، الآية (١٠).

(٢) قوله: «وَحَبَاباً لَهُ ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾» ليس عند البخاري ومسلم، بل جاء في حديث أخرجه معمر بن راشد في الجامع (المطبوع بأخر المصنف لعبد الرزاق) ٣٨٩/١١، باب الدجال، الحديث (٢٠٨١٧)، وأحمد في المسند ١٤٨/٢، وأبوداود في السنن ٥٠٥/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر ابن صائد (١٦)، الحديث (٤٢٢٩).

(٣) الدُّخَانُ: الدخان.

(٤) الختل هو طلب الشيء بحيلة والمفعول محذوف أي يخدع ابن صياد.

(٥) القطيفة: كساء مخمل، وزمزمة: هو صوت خفي لا يكاد يفهم أو لا يفهم (النووي، شرح صحيح مسلم ٥٥/١٨).

(٦) أي انتهى عما كان فيه من الزمزمة وسكت.

(٧) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢١٨/٣، كتاب الجنائز (٢٣)، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه... (٧٩)، الحديث (١٣٥٤) و(١٣٥٥)، وفي ١٧٢/٦، كتاب =

٤٢٤٩ - عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: «لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، وَمَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا، أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لُبِسَ عَلَيْهِ فِدَعْوُهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٥٠ - عن أبي سعيد الخُدْرِيّ «أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ: دَرَمَكَةٌ بَيَضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٥١ - وقال نافع: «لَقِيَ ابْنَ عُمَرَ ابْنَ صَيَّادٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ، فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ، فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَغَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّمَا يَخْرُجُ مِنْ غَضَبَةٍ يَغْضِبُهَا»<sup>(٣)</sup>.

= الجهاد (٥٦)، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي (١٧٨)، الحديث (٣٠٥٥)، و (٣٠٥٦) و (٣٠٥٧)، وفي ١٠/٥٦١، كتاب الأدب (٧٨)، باب قول الرجل للرجل احسأ (٩٧)، الحديث (٦١٧٣)، و (٦١٧٤) و (٦١٧٥)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٤٤ - ٢٢٤٥، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٣٠/٩٥) وتقدم الحديث برقم (٤٢٢٥). (١) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٤١، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٢٥/٨٧)، وقوله: «لُبِسَ عَلَيْهِ» أي خُلِطَ عَلَيْهِ أمره (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٥٠).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٤٣، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٢٨/٩٣)، والدرمك: هو الدقيق الحواري الخالص البياض (النووي، شرح صحيح مسلم ١٨/٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٤/٢٢٤٦، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٣٢/٩٨).

٤٢٥٢ - عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: «صَحِبْتُ ابْنَ صَيَّادٍ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لِي: مَا لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ، يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ، أَلَسْتُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لَهُ؟ وَقَدْ وُلِدَ لِي، أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ: هُوَ كَافِرٌ؟ وَأَنَا مُسْلِمٌ، أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ: لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ؟ وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ. ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ مَوْلَدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ، وَأَعْرَفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ. قَالَ: فَلَبَّسَنِي، قَالَ، قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. قَالَ، وَقِيلَ لَهُ: أَيَسْرُكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ؟ قَالَ، فَقَالَ: لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٥٣ - وقال ابن عمر: «لَقِيتُهُ وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنَهُ، فَقُلْتُ: مَتَى فَعَلْتَ عَيْنَكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قُلْتُ: لَا تَدْرِي / وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ [٢٥١/ب] شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ، قَالَ: فَنَخَّرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ سَمِعْتُ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٥٤ - عن محمد بن المُنْكَدِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّيَّادِ الدَّجَالُ، قُلْتُ: تَحْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٤٢/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٢٧/٨٩)، و (٢٩٢٧/٩٠) و (٢٩٢٧/٩١)، وقوله: «فَلَبَّسَنِي» أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه (النووي، شرح صحيح مسلم ٥٠/١٨).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٤٦/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٣٢/٩٩)، ونفرت أي ورمت.

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٣/١٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة (٢٣)، الحديث (٧٣٥٥)، ومسلم في الصحيح ٢٢٤٣/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب ذكر ابن صياد (١٩)، الحديث (٢٩٢٩/٩٤)، واللفظ في الصحيحين: «... فلم ينكره النبي ﷺ».



## مِنْ أَحْسَانِ:

٤٢٥٥ - عن نافع قال: كان ابنُ عمر رضي الله عنه يقول: «والله ما أشكُّ أنَّ المسيحَ الدجالَ ابنُ صيادٍ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٥٦ - وعن جابر رضي الله عنه أنه قال: «فقدَ ابنُ صيادٍ يومَ الحرَّة»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٥٧ - عن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَمُكُّ أَبُو الدَّجَالِ ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلَّدُ لَهَا وَلَا يُولَدُ لَهَا غُلَامٌ أَعْوَرٌ أَضْرَسُ»<sup>(٣)</sup> وَأَقْلُهُ مَنفَعَةٌ، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ. ثُمَّ نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ فَقَالَ: أَبُوهُ طَوَالَ ضَرْبِ اللَّحْمِ كَأَنَّ أَنْفَهُ مِيقَارٌ، وَأُمُّهُ امْرَأَةٌ فِرْصَاخِيَّةٌ طَوِيلَةُ الْيَدَيْنِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَسَمِعْنَا بِمَوْلُودٍ فِي الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبَوَيْهِ، فَإِذَا نَعَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمَا، فَقُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَا: مَكَّنَّا ثَلَاثِينَ عَامًا لَا يُوَلَّدُ لَنَا وَلَا يُولَدُ لَنَا غُلَامٌ أَعْوَرٌ أَضْرَسُ»<sup>(٣)</sup> وَأَقْلُهُ مَنفَعَةٌ، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا إِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قَطِيفَةٍ وَلَهُ هَمَّامَةٌ، فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا:

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٥٠٦/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب في خبر ابن صائد (١٦)، الحديث (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ١٦٠/١٥، كتاب الفتن، باب ما ذكر في فتنة الدجال، الحديث (١٩٣٧٧)، وأبو داود في المصدر السابق، الحديث (٤٣٣٢)، ويوم الحرَّة: هو يوم غلبة يزيد بن معاوية على أهل المدينة.

(٣) قال القاري في المرقاة ٢١٩/٥: (قال الجزري: قوله «أضرس» كذا في نسخ المصابيح، أي عظيم الضرس أو الذي يولد وضرسه معه، ولا شك عندي أنه تصحيف أضرس شيء، وكذا هو في كتاب الترمذي الذي أخذه المؤلف منه).

وهل سمعت ما قلناه؟ قال: نعم تنام عيناى ولا ينام قلبي»<sup>(١)</sup>.

٤٢٥٨ - وعن جابر رضي الله عنه: «أن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلاماً ممسوحاً عينه طالعة نابؤه، فأشفق رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون الدجال، فوجده تحت قطيفة يهيمهم، فأذنته أمه فقالت: يا عبدالله هذا أبو القاسم، فخرج من القطيفة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لها قاتلها الله، لو تركته لبين. فذكر مثل معنى حديث ابن عمر، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ائذن لي يا رسول الله فأقتله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن يكن هو فليست صاحبه وإنما صاحبه عيسى بن مريم، وإلا يكن هو فليس لك أن تقتل رجلاً من أهل العهد. فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مُشفقاً أنه الدجال»<sup>(٢)</sup>.

٦ - / باب نزول عيسى [بن مريم]<sup>(٣)</sup>

[٢٥٢/أ]

عليه السلام

مِنْ اصْحَاحِ:

٤٢٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها. ثم يقول أبو هريرة

(١) أخرجه أحمد في المسند ٤٠/٥، ٤٩ - ٥٠، والترمذي في السنن ٤/٥١٨، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في ذكر ابن صائد (٦٣)، الحديث (٢٢٤٨)، وقال: (حسن غريب)، وقوله: «ضرب اللحم» أي خفيف اللحم. و«امرأة فرضاخية» أي ضخمة عظيمة، و«منجدل» أي ملقى على وجه الأرض.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/٣٦٨، وقوله: «يهيمهم» أي يتكلم بكلام غير مفهوم.

(٣) ساقطة من المطبوعة.

رضي الله عنه: واقْرؤوا إن شِئْتُمْ ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ (١) الآية (٢).

٤٢٦٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وَاللَّهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا، فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ وَلْيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصَ وَلَا يَسْعَى عَلَيْهَا، وَلْتَذْهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ، وَلْيَدْعُونَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ» (٣).

٤٢٦١ - وقال عليه السلام: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ» (٤).

٤٢٦٢ - وقال عليه السلام: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَيَنْزِلُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَى صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ، تَكْرِمَةً لَلَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ» (٥).

(١) سورة النساء (٤)، الآية (١٥٩).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤/٤١٤، كتاب البيوع (٣٤)، باب قتل الخنزير (١٠٢)، الحديث (٢٢٢٢)، وفي ٦/٤٩٠ - ٤٩١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام (٤٩)، الحديث (٣٤٤٨)، ومسلم في الصحيح ١/١٣٥ - ١٣٦، كتاب الإيمان (١)، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (٧١)، الحديث (١٥٥/٢٤٢).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (١٥٥/٢٤٣)، والقلاص: جمع قلوص وهي الناقة الشابة، (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٠٠).

(٤) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٦/٤٩١، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام (٤٩)، الحديث (٣٤٤٩)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (١٥٥/٢٤٤).

(٥) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الصحيح ١/١٣٧، كتاب الإيمان (١)، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ (٧١)، الحديث (١٥٦/٢٤٧)، وهذا الباب خال عن الأحاديث الحسان.

٧ - باب قرب الساعة  
وأن من مات [فقد] <sup>(١)</sup> قامت قيامته

مِنْ إِصْحَاحٍ :

٤٢٦٣ - عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بُعْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ. قَالَ قَتَادَةُ فِي قَصَصِهِ: كَفَضَلَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى» <sup>(٢)</sup>.

٤٢٦٤ - عن جابر رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ: تَسْأَلُونَنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ وَإِنَّمَا عَلِمْتُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً» <sup>(٣)</sup>.

٤٢٦٥ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ» <sup>(٤)</sup>.

٤٢٦٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْأَعْرَابِ جُفَاءً <sup>(٥)</sup> يَأْتُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْأَلُونَهُ عَنِ السَّاعَةِ،

(١) ساقطة من المطبوعة.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٤٧/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول النبي ﷺ: «بُعْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» (٣٩)، الحديث (٦٥٠٤)، دون ذكر قول قتادة، وأخرجه مسلم بتمامه في الصحيح ٢٢٦٨/٤ - ٢٢٦٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (٢٩٥١/١٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٩٦٦/٤، كتاب فضائل الصحابة (٤٤)، باب قوله ﷺ: «لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ» (٥٣)، الحديث (٢٥٣٨/٢١٨).

(٤) أخرجه مسلم في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٣٩/٢١٩).

(٥) ساقطة من مخطوطة برلين وليست في لفظ مسلم، وهي عند البخاري وفي المطبوعة.

فَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى أَصْغَرِهِمْ فَيَقُولُ: إِنَّ يَعْشُ هَذَا لَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَاتُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤٢٦٧ - عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بُعِثْتُ فِي نَفْسِ السَّاعَةِ فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ. وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَابِيَّةِ / وَالْوُسْطَى»<sup>(٢)</sup>.

[ب/٢٥٢]

٤٢٦٨ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَعْجِزَ أُمَّتِي عِنْدَ رَبِّهَا أَنْ يُوْخِرَهُمْ نِصْفَ يَوْمٍ» يعني: خمسمائة سنة<sup>(٣)</sup>.

### ٨ - باب لا تقوم الساعة إلا على الشرار

### مِنْ إِصْحَاحِ:

٤٢٦٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٦١/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب سكرات الموت (٤٢)، الحديث (٦٥١١)، ومسلم في الصحيح ٢٢٦٩/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)، الحديث (٢٩٥٢/١٣٦).

(٢) أخرجه الترمذي في السنن ٤٩٦/٤، كتاب الفتن (٣٤)، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» (٣٩)، الحديث (٢٢١٣).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١٧٠/١، وأبوداود في السنن ٥١٧/٤، كتاب الملاحم (٣١)، باب قيام الساعة (١٨)، الحديث (٤٣٥٠)، والحاكم في المستدرک ٤٢٤/٤، كتاب الفتن، باب ذكر ما أمر به النبي ﷺ عند الفتن. وقوله: «خمسمائة سنة» هذا قول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه كما نصت عليه الرواية عند أحمد وأبي داود.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣١/١، كتاب الإيمان (١)، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان (٦٦)، الحديث (١٤٨/٢٣٤).

٤٢٧٠ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة على أحدٍ يقول: الله

الله»<sup>(١)</sup>.

٤٢٧١ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله

عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٧٢ - وقال عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات

نساء دؤوس حول ذي الخلصة» وذو الخلصة: طاغية دؤوس التي كانوا يعبدون  
في الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

٤٢٧٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى.

فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ

بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٤)</sup> أن ذلك

تام، قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحاً طيبة فتوفى كل

(١) أخرجه مسلم من حديث أنس رضي الله عنه في المصدر نفسه.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٦٨/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب قرب الساعة (٢٧)،

الحديث (٢٩٤٩/١٣١)، ولفظه: «... شرار الناس». أما لفظ «... شرار الخلق» فقد

أخرجه أحمد في المسند ٣٩٤/١، من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وأخرجه مسلم

من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في الصحيح ١٥٢٤/٣، كتاب

الإمارة (٣٣)، باب قوله ﷺ: «لا تنزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» (٥٣)،

الحديث (١٩٢٤/١٧٦).

(٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٧٦/١٣، كتاب

الفتن (٩٢)، باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان (٢٣)، الحديث (٧١١٦)، ومسلم في

الصحيح ٢٢٣٠/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

(١٧)، الحديث (٢٩٠٦/٥١)، ودؤوس: قبيلة من اليمن.

(٤) سورة التوبة (٩)، الآية (٣٣)، وسورة الصف (٦١)، الآية (٩).

مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَبْقَى مِنْ لَأْخِيْرٍ فِيهِ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِيْنِ آبَائِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٧٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو [بْنِ الْعَاصِ] <sup>(٢)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ،

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُخْرِجُ الدَّجَالَ فَيَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ، لَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ شَهْرًا أَوْ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمُكُّثُ فِي النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبِضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ <sup>(٣)</sup> لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ.

قَالَ: فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَحْيُونَ؟ <sup>(٤)</sup> فَيَقُولُونَ:

فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ / دَارٌ رَزَقُهُمْ حَسَنٌ عَيْشُهُمْ،

ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا <sup>(٥)</sup>. وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ <sup>(٦)</sup> حَوْضَ إِبْلِهِ، فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ <sup>(٧)</sup> فَيَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَيَذَاهُمُ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ: ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ <sup>(٨)</sup> ثُمَّ

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٣٠/٤، كتاب الفتن (٥٢)، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس

ذا الخلصة (١٧)، الحديث (٢٩٠٧/٥٢).

(٢) ساقطة من المطبوعة.

(٣) في كبد جبل: أي في جوفه من كهف أو شئب، وكبد كل شيء: وسطه (ابن الأثير، النهاية في

غريب الحديث ١٣٩/٤).

(٤) كذا في الأصل، ولفظ مسلم: «... ألا تستحيون؟...».

(٥) اللبت: صفحة العنق وهي جانبه، وأصغى: أمال (النووي، شرح صحيح مسلم ٧٦/١٨).

(٦) يلوط: أي يطين ويصلح (النووي، المصدر نفسه).

(٧) الطل: أي المطر الضعيف الصغير القطر (القاري، المرقاة ٢٢٨/٥).

(٨) سورة الصافات (٣٧)، الآية (٢٤).

يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ. قَالَ: فِذَاكَ يَوْمٌ ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾<sup>(١)</sup> وَذَلِكَ ﴿يَوْمٌ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾<sup>(٢)</sup> «(٣)».

### مِنْ بَحْثِ إِيَّانَ:

٤٢٧٥ - عَنْ معاوية رضي الله عنه أنه قال، سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة المزمل (٧٣)، الآية (١٧).

(٢) سورة القلم (٦٨)، الآية (٤٢).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٥٨/٤ - ٢٢٥٩، كتاب الفتن (٥٢)، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض... (٢٣)، الحديث (٢٩٤٠/١١٦).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٩٩/٤، والدارمي في السنن ٢٣٩/٢ - ٢٤٠، كتاب السير، باب أن الهجرة لا تنقطع، وأبوداود في السنن ٧/٣ - ٨، كتاب الجهاد (٩)، باب في الهجرة هل انقطعت (٢)، الحديث (٢٤٧٩)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٤٥٤/٨، الحديث (١١٤٥٩).



## [ ٢٦ - كتاب أحوال القيامة

### وبداء الخلق ]<sup>(١)</sup>

#### ١ - باب النفخ في الصور

#### مِنْ إِصْحَاحٍ :

٤٢٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما بين النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ. قالوا: يا أبا هريرة أربعون يوماً؟ قال: أبيتُ، قالوا: أربعون شهراً؟ قال: أبيتُ، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيتُ. ثمَّ يُنَزَّلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ. وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ لَا يَبْلَى إِلَّا عَظْماً وَاحِداً وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ

(١) من هنا إلى آخر الكتاب جاءت أسماء الكتب في المخطوطة والمطبوعة تابعة لكتاب الفتن، وقد اعتمدنا أسماء الكتب من مشكاة المصابيح، ولعله من نسخة اعتمدها الخطيب التبريزي، وهو الأصح.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الزمر (٣٩)، باب ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الآية (٦٨)] (٤)، الحديث (٤٨١٤)، وفي ٦٨٩/٨ - ٦٩٠، سورة ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (٧٨)، باب ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجاً﴾ (١)، الحديث (٤٩٣٥)، ومسلم في الصحيح ٢٢٧٠/٤ - ٢٢٧١، كتاب الفتن (٥٢)، باب ما بين النفختين (٢٨)،

خُلِقَ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٧٧ - وقال: «يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكِ الأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٧٨ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ، ثُمَّ يَطْوِي الأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ - وفي رواية<sup>(٣)</sup>: ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الأُخْرَى - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ»<sup>(٤)</sup>.

٤٢٧٩ - عن عبدالله بن مسعود قال: «جاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللهَ يُمَسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ

= الحديث (٢٩٥٥/١٤١)، قوله: «أَبَيْت»، أي امتنعت عن القول بتعيين ذلك لأنه ليس عندي في ذلك توقيف، وعَجَبُ الذَّنْبِ: هو عظم لطيف في أصل الصلب، وهو رأس العصعص (الحافظ ابن حجر، فتح الباري ٥٥٢/٨).

(١) أخرجه مسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٩٥٥/١٤٢).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥١/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الزُّمَر (٣٩)، باب ﴿وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الآية (٦٧)] (٣)، الحديث (٤٨١٢)، وفي ٣٦٧/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى ﴿مَلِكُ النَّاسِ﴾ (٦)، الحديث (٧٣٨٢)، ومسلم في الصحيح ٢١٤٨/٤، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٧/٢٣).

(٣) أخرجه أبوداود في السنن ١٠٠/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب في الرد على الجهمية (٢١)، الحديث (٤٧٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢١٤٨/٤، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٨/٢٤)، وأخرجه البخاري مختصراً في الصحيح ٣٩٣/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص (٣٨)، الآية (٧٥)] (١٩)، الحديث (٧٤١٢).

[٢٥٣/ب] الْقِيَامَةِ / عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ أَنَا اللَّهُ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ وَتَصَدِيقًا لَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup> .

٤٢٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل : ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ﴾<sup>(٣)</sup> فأين يكون الناس يومئذ؟ قال : على الصراط»<sup>(٤)</sup> .

٤٢٨١ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «الشمس والقمرُ مكوران يوم القيامة»<sup>(٥)</sup> .

### مِنْ بَحْثَانِ :

٤٢٨٢ - عن أبي سعيد [الخدري] <sup>(٦)</sup> رضي الله عنه قال ، قال

(١) سورة الزمر (٣٩) ، الآية (٦٧) .

(٢) متفق عليه ، أخرجه البخاري في الصحيح ٥٥٠/٨ ، كتاب التفسير (٦٥) ، سورة الزمر (٣٩) ، باب ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ (٢) ، الحديث (٤٨١١) ، وفي ٣٩٣/١٣ ، كتاب التوحيد (٩٧) ، باب قول الله تعالى : ﴿ لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص (٣٨) ، الآية (٧٥)] (١٩) ، الحديث (٧٤١٤) ، و (٧٤١٥) ، ومسلم في الصحيح ٢١٤٧/٤ ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠) ، الحديث (٢٧٨٦/١٩) ولفظها : «... فيقول : أنا الملك أنا الملك...» .

(٣) سورة إبراهيم (١٤) ، الآية (٤٨) .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢١٥٠/٤ ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠) ، باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة (٢) ، الحديث (٢٧٩١/٢٩) .

(٥) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، في الصحيح ٢٩٧/٦ ، كتاب بدء الخلق (٥٩) ، باب صفة الشمس والقمر (٤) ، الحديث (٣٢٠٠) .

(٦) ساقطة من مخطوطة برلين .

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الصُّورِ قَدْ التَّقَمَهُ وَأَصْغَى سَمْعَهُ وَحَنَى جَبْهَتَهُ يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ . فقالوا: يا رسول الله وما تأمرنا؟ قال: قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل»<sup>(١)</sup>.

٤٢٨٣ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - باب الحشر

### مِنْ الصَّحِيحِ:

٤٢٨٤ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءٍ عَفْرَاءٍ كَقَرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٧/٣، ٧٣، والترمذي في السنن ٤/٦٢٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب ما جاء في شأن الصور (٨)، الحديث (٢٤٣١)، وفي ٥/٣٧٢، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الزمّر (٤١)، الحديث (٣٢٤٣) وقال: (حديث حسن)، وأبو يعلى الموصلي في المسند ٢/٣٤٠، الحديث (١٠٨٤/١١٠)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان، ص ٦٣٧، كتاب البعث (٤١)، باب ما جاء في الصور (١)؛ الحديث (٢٥٦٩)، والحاكم في المستدرک ٤/٥٥٩، كتاب الأهوال، باب ينتظر صاحب الصور متى يؤمر بنفخه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/١٦٢، ١٩٢، والدارمي في السنن ٢/٣٢٥، كتاب الرقاق، باب في نفخ الصور، وأبوداود في السنن ٥/١٠٧، كتاب السنة (٣٤)، باب في ذكر البعث والصور (٢٤)، الحديث (٤٧٤٢) واللفظ له، والترمذي في السنن ٤/٦٢٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب ما جاء في شأن الصور (٨)، الحديث (٢٤٣٠)، وفي ٥/٣٧٣، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة الزمّر (٤١)، الحديث (٣٢٤٤)، وقال: (حديث حسن)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٦/٢٨١ - ٢٨٢، الحديث (٨٦٠٨)، والحاكم في المستدرک ٢/٥٠٦، كتاب التفسير، تفسير سورة المدثر، وفي ٤/٥٦٠، كتاب الأهوال، باب ينتظر صاحب الصور متى يؤمر بنفخه، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٣) متفق عليه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٣٧٢، كتاب الرقاق ١١/٣٧٢، باب يقبض الله الأرض يوم القيامة (٤٤)، الحديث (٦٥٢١)، ومسلم في الصحيح ٤/٢١٥٠، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، باب في البعث والشور وصفة =

٤٢٨٥ - وقال عليه السلام: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده نزلًا لأهل الجنة»<sup>(١)</sup>.

٤٢٨٦ - وقال عليه السلام: «يُحشرُ النَّاسَ على ثلاثِ طرائقٍ راغبينَ راهبينَ، واثنانِ على بعيرٍ، وثلاثةٍ على بعيرٍ، وأربعةٍ على بعيرٍ، وعشرةٍ على بعيرٍ، وتَحشرُ بقيتَهُمُ النَّارُ، تَقيلُ معهم حيثُ قالوا، وتبيتُ معهم حيثُ باتوا، وتُصبحُ معهم حيثُ أصبحوا، وتُمسي معهم حيثُ أمسوا»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٨٧ - وقال عليه السلام: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً. ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾<sup>(٣)</sup> وأول من يُكسى يوم القيامة إبراهيم، وإن ناساً من أصحابي يُؤخذ بهم ذات الشمال [٢٥٤/١] فأقول: أصحابي أصحابي<sup>(٤)</sup>، فيقول: إنهم لن يزالوا / مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إلى قوله - العزيز الحكيم﴾<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

= الأرض يوم القيامة (٢)، الحديث (٢٧٩٠/٢٨)، قوله: «بيضاء عراء» أي غير شديدة البياض، يضرب إلى الحمرة، والقرصة: الرغيف. والنقي: الدقيق المنخول المنظف، وقوله: «ليس فيها علم لأحد» أي ليس بها علامة سكتى أو بناء ولا أثر.

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في المصدر السابق، الحديث (٦٥٢٠)، ومسلم في الصحيح ٢١٥١/٤، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، باب نزل أهل الجنة (٣)، الحديث (٢٧٩٢/٣٠).

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٧٧/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب الحشر (٤٥)، الحديث (٦٥٢٢)، ومسلم في الصحيح ٢١٩٣/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (١٤)، الحديث (٢٨٦١/٥٩).

(٣) سورة الأنبياء (٢١)، الآية (١٠٤).

(٤) في المخطوطة (أصيحابي أصيحابي) مصغراً وما أثبتناه من المطبوعة وهو لفظ البخاري ومسلم.

(٥) سورة المائدة (٥)، الآيتان (١١٧ - ١١٨).

(٦) متفق عليه من حديث عبدالله بن عباس رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٦/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء (٤)]، الآية (١٢٥) [٨]، الحديث (٣٣٤٩) واللفظ له. ومسلم في الصحيح ٢١٩٤/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (١٤)، الحديث (٢٨٦٠/٥٨).

٤٢٨٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت، سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاءً عُرَاءً غُرْلًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٨٩ - عن أنس رضي الله عنه «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٩٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ آزَرٌ قَتْرَةٌ وَغَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ لَهُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: لِإِبْرَاهِيمَ: مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ<sup>(٣)</sup> مُتَلَطِّخٌ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٧٧/١١ - ٣٧٨، كتاب الرقاق (٨١)، باب الحشر (٤٥)، الحديث (٦٥٢٧)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٨٥٩/٥٦).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٩٢/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الفرقان (٢٥)، باب ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ﴾ [الآية (٣٤)] (١)، الحديث (٤٧٦٠)، ومسلم في الصحيح ٢١٦١/٤، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، باب يحشر الكافر على وجهه (١١)، الحديث (٢٨٠٦/٥٤).

(٣) في المطبوعة: (بذبح) والتصويب من صحيح البخاري، والذبيخ: هو ذكر الضبيغ الكثير الشعر.

(٤) أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٧/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء (٤)]، الآية (١٢٥) (٨)، الحديث (٣٣٥٠)، والفترة: السواد من الكآبة والحزن.

٤٢٩١ - وقال عليه السلام: «يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٩٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «تُدْنِي<sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ، فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا. وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

٤٢٩٣ - عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعُونَ، فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾»<sup>(٤)</sup>.  
قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيْنَا ذَلِكَ الْوَاحِدُ؟ قَالَ: أَبَشِرُوا فَإِنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ وَمَنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْف. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَّرْنَا فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَكَبَّرْنَا فَقَالَ:

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩٢/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ \* لِيَوْمٍ عَظِيمٍ \* [المطففين (٨٣)، الآية (٤)] (٤٧)، الحديث (٦٥٣٢)، واللفظ له، ومسلم في الصحيح ٢١٩٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة يوم القيامة (١٥)، الحديث (٢٨٦٣/٦١).

(٢) العبارة في المطبوعة (تدنى) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم من حديث المقداد بن الأسود رضي الله عنه في الصحيح ٢١٩٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة يوم القيامة (١٥)، الحديث (٢٨٦٤/٦٢)، والحق: الخصر ومشد

(٣) الإزار. والميل = ١,٨٤٨ كلم، وهو هنا للتقريب.

(٤) سورة الحج (٢٢)، الآية (٢).

أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا / قَالَ: مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ [٢٥٤/ب] إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أبيض، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ»<sup>(١)</sup>.

٤٢٩٤ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمِعَتْ فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا»<sup>(٢)</sup>.

٤٢٩٥ - وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِيَأْتِينَ<sup>(٣)</sup> الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ. وَقَالَ: اقْرَأُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

### مِنْ الْحِكَايَاتِ:

٤٢٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٨٢/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قصة يأجوج ومأجوج (٧)، الحديث (٣٣٤٨)، ومسلم في الصحيح ٢٠١/١، كتاب الإيمان (١)، باب قوله: «يقول الله لأدم أخرج بعث النار...» (٩٦)، الحديث (٢٢٢/٣٧٩).

(٢) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري بلفظه في الصحيح ٦٦٤/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة ﴿ن وَالْقَلَمِ﴾ (٦٨)، باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ (٢)، الحديث (٤٩١٩)، وأخرجه مسلم بلفظ مقارب في حديث طويل في الصحيح ١٦٨/١، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (١٨٣/٣٠٢).

(٣) كذا في الأصل، ولفظ البخاري ومسلم: «إنه ليأتي الرجل...».

(٤) سورة الكهف (١٨)، الآية (١٠٥).

(٥) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢٦/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة الكهف (١٨)، باب ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ (٦)، الحديث (٤٧٢٩)، ومسلم في الصحيح ٢١٤٧/٤، كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٥٠)، الحديث (٢٧٨٥/١٨).



الله عليه وسلم هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾<sup>(١)</sup> قال: أتدرون ما أخبارها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أخبارها أن تشهد على كلِّ عبدٍ أو أمةٍ بما عمل على ظهرها، أن تقول: عمل عليّ كذا وكذا يوم كذا وكذا، قال: فهذه أخبارها<sup>(٢)</sup> (غريب).

٤٢٩٧ - وقال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من أحدٍ يموت إلا ندم». قالوا: وما ندامته يا رسول الله؟ قال: إن كان مُحْسِنًا ندم أن لا يكون ازداد<sup>(٣)</sup>، وإن كان مُسِيئًا ندم أن لا يكون نزع<sup>(٤)</sup>.

٤٢٩٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفًا مُشَاةً، وَصِنْفًا رُكْبَانًا، وَصِنْفًا عَلَى وُجُوهِهِمْ». قيل: يا رسول الله وكيف يمشون على وُجُوهِهِمْ؟ قال: إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادرٌ على أن يمشيهم على وُجُوهِهِمْ، أما إنهم، يَتَّقُونَ بِوُجُوهِهِمْ كُلَّ حَدَبٍ وَشَوْكٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الزلزلة (٩٩)، الآية (٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٧٤/٢، والترمذي في السنن ٦١٩/٤ - ٦٢٠، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٧)، الحديث (٢٤٢٩)، وفي ٤٤٦/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ﴾ (٨٨)، الحديث (٣٣٥٣)، وقال: (حسن صحيح غريب)، وعزاه للنسائي: المزي في تحفة الأشراف ٥٠١/٩، الحديث (١٣٠٧٦)، والحاكم في المستدرک ٥٣٢/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة الزلزلة.

(٣) العبارة في المطبوعة (ازداد برأ) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ الترمذي.

(٤) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٦٠٣/٤ - ٦٠٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب (٥٨)، الحديث (٢٤٠٣).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٤/٢، ٣٦٣، والترمذي في السنن ٣٠٥/٥، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة بني إسرائيل (١٨)، الحديث (٣١٤٢)، وقال: (حديث حسن)، والحدب: المكان المرتفع.

٤٢٩٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنَ فليقرأ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - باب الحساب والقصاص والميزان

#### من الصحيح:

٤٣٠٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٠١ - عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ليس أحدٌ يُحاسبُ يومَ القيامةِ إلا هلك. قلت: أو ليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ / حِسَابًا يَسِيرًا﴾»<sup>(٣)</sup> فقال: إنما ذلك العَرَضُ، [١/٢٥٥] ولكن من نُوقِشَ في الحِسابِ يَهْلِكُ»<sup>(٤)</sup>.

٤٣٠٢ - وقال صلى الله عليه وسلم: «ما منكم من أحدٍ إلا سيُكَلِّمُهُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٧، ٣٦، ١٠٠، والترمذي في السنن ٥/٤٣٣، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ (٧٤)، الحديث (٣٣٣٣)، وقال: (حسن غريب)، والحاكم في المستدرک ٢/٥١٥، كتاب التفسير، تفسير سورة ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، قال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١١/٤٠٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب (٥٠)، الحديث (٦٥٤٢)، ومسلم في الصحيح ١/١٩٧، كتاب الإيمان (١)، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٤)، الحديث (٢١٦/٣٦٧)، واللفظ له.

(٣) سورة الانشقاق (٨٤)، الآية (٨).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٩٦ - ١٩٧، كتاب العلم (٣)، باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه (٣٥)، الحديث (١٠٣)، وفي ١١/٤٠٠، كتاب الرقاق (٨١)، باب من نوقش الحساب عذب (٤٩)، الحديث (٦٥٣٦) و (٦٥٣٧)، ومسلم في الصحيح ٤/٢٢٠٤، كتاب الجنة (٥١)، باب إثبات الحساب (١٨)، الحديث (٢٨٧٦/٧٩).

رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ، فَيَنْظُرُ أَيَّمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»<sup>(١)</sup>.

٤٣٠٣ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتَرُهُ فَيَقُولُ: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ أَيُّ رَبِّ، حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكَ قَالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ ﴿هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَّبُوا عَلَى رَبِّهِمْ آلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾»<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٠٤ - وقال صلى الله عليه وسلم: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ: هَذَا فَكَأُكَّكَ»<sup>(٤)</sup> «مِنَ النَّارِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٠٠/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب من نوقش الحساب عذب (٤٩)، الحديث (٦٥٣٩)، وفي ٤٢٣/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ إلى ربها ناظرة ﴿[القيامة (٧٥)، الآية (٢٢)] (٢٤)، الحديث (٧٤٤٣)، وفي ٤٧٤/١٣، باب كلام الرب عزوجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٣٦)، الحديث (٧٥١٢)، ومسلم في الصحيح ٧٠٣/٢، كتاب الزكاة (١٢)، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر (٢٠)، الحديث (١٠١٦/٦٧).

(٢) سورة هود (١١)، الآية (١٨).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٩٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (٢)، الحديث (٢٤٤١)، ومسلم في الصحيح ٢١٢٠/٤، كتاب التوبة (٤٩)، باب قبول توبة القاتل وإن كثرت قتلته (٨)، الحديث (٢٧٦٨/٥٢).

(٤) وردت في المطبوعة: (مكانك) والتصويب من صحيح مسلم، والفكك: هو الخلاص والفداء (النووي، شرح صحيح مسلم ٨٥/١٨).

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في الصحيح ٢١١٩/٤، كتاب التوبة (٤٩)، باب قبول توبة القاتل وإن كثرت قتلته (٨)، الحديث (٢٧٦٧/٤٩).

٤٣٠٥ - وقال عليه السلام: «يُجاءُ بنوح يومَ القيامةِ فيُقالُ له: هل بلَّغْتَ؟ فيقول: نعم يا ربِّ، فتُسألُ أمُّهُ: هل بلَّغْتُكم؟ فيقولون: ما جاءنا من بشيرٍ ولا نذيرٍ، فيُقالُ: مَنْ شُهوْدُك؟ فيقول: محمَّدٌ وأمُّهُ. فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: فيُجاءُ بكم فتشهدونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ. ثمَّ قرأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٠٦ - عن أنس رضي الله عنه قال: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحَكَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَلَمْ تُجْرِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ فِيقُولُ: بَلَى، قَالَ فِيقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي، قَالَ فِيقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهوْدًا، قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فيُقالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي، قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ ثُمَّ يُخَلِّي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ، قَالَ فِيقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا فَعَنَكُنَّ كُنْتُ أَنَاضِلُّ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٠٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه: «قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يومَ القيامة؟ قال: هل تُضارُّونَ في رُؤيةِ الشمسِ في الظَّهِيرَةِ / لَيْسَتْ فِي [٢٥٥/ب] سَحَابَةٍ؟ قالوا: لا، قال: هل تُضارُّونَ في رُؤيةِ القمرِ ليلةَ البدرِ ليسَ في سَحَابَةٍ؟ قالوا: لا، قال: فوالذي نفسي بيده لا تُضارُّونَ في رُؤيةِ ربِّكمُ إِلَّا كَمَا

(١) سورة البقرة (٢)، الآية (١٤٣).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ٣٧١/٦، كتاب الأنبياء (٦٠)، باب قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [هود (١١)]، الآية (٢٥) [٣]، الحديث (٣٣٣٩)، وفي ٣١٦/١٣، كتاب الاعتصام (٩٦)، باب ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (١٩)، الحديث (٧٣٤٩) دون لفظة «بشير».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٨٠/٤ - ٢٢٨١، كتاب الزهد (٣٥)، الحديث (٢٩٦٩/١٧)، وأناضل: أي أجادل وأخاصم وأدافع.

تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا. قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ: أَيُّ فُلٍّ (١) أَلَمْ أُكْرِمَكَ وَأَسْوَدَكَ وَأَزَوَّجَكَ وَأَسَخَّرُ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعٌ (٢)؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيٌّ؟ فَيَقُولُ: لَا، فَيَقُولُ: فَإِنِّي قَدْ أَنَسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. ثُمَّ يَلْقَى الثَّلَاثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ، وَيُثْنِي بِخَيْرِ مَا اسْتَطَاعَ، فَيَقُولُ: هَاهُنَا إِذَا. ثُمَّ يُقَالُ: الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدًا عَلَيْكَ، وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَى قَبْرِهِ، وَيُقَالُ لَفَخِذِهِ: أَنْطِقِي، فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ، وَذَلِكَ لِيُعَذَّرَ مِنْ نَفْسِهِ، وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ وَذَلِكَ (٣) الَّذِي سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ (٤).

### مِنْ كِتَابِ:

٤٣٠٨ - عَنْ أَبِي أَمَامَةَ [الْبَاهِلِيِّ] (٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَثَلَاثُ حَثِيَّاتٍ مِنْ حَثِيَّاتِ رَبِّي» (٦).

(١) أَي فُلٍّ: مَعْنَاهُ يَا فُلَانُ (النَّوَوِيُّ، شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١٨/١٠٣).

(٢) تَرْبَعٌ: أَي تَأْخُذُ الْمَرْبَاعَ الَّذِي كَانَتْ مَلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَأْخُذُهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَهُوَ رُبْعُهَا وَمَعْنَاهُ: أَلَمْ أَجْعَلْكَ رَئِيسًا مَطَاعًا (النَّوَوِيُّ، الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ).

(٣) الْعِبَارَةُ فِي الْمَطْبُوعَةِ (وَذَلِكَ الْكَافِرُ) وَمَا أَثْبَتَاهُ مِنَ الْمَخْطُوطَةِ وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِلْفِظِّ مُسْلِمٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ ٤/٢٢٧٩ - ٢٢٨٠، كِتَابُ الزُّهْدِ (٥٣)، الْحَدِيثُ (١٦/٢٩٦٨).

(٥) سَاقِطَةٌ مِنَ الْمَطْبُوعَةِ.

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٥/٢٦٨، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السُّنَنِ ٤/٦٢٦، كِتَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ (٣٨)،

بَابُ (١٢)، الْحَدِيثُ (٢٤٣٧)، وَقَالَ: (حَسَنٌ غَرِيبٌ). وَابْنُ مَاجَةَ فِي السُّنَنِ ٢/١٤٣٣، كِتَابُ

الزُّهْدِ (٣٧)، بَابُ صِفَةِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ (٣٤)، الْحَدِيثُ (٤٢٨٦)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ، أَوْرَدَهُ

الهِثَمِيُّ، فِي مَوَارِدِ الظُّمَّانِ ص ٦٥٧، كِتَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ (٤٢)، بَابُ فِيمَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ

حِسَابٍ (١٢)، الْحَدِيثُ (٢٦٤٢).

٤٣٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَّا عَرَضَتَانِ فِجْدَالٌ وَمَعَاذِيرٌ، وَأَمَّا الْعَرَضَةُ الثَّلَاثَةُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطَايُرُ<sup>(١)</sup> الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي فَآخِذٌ بِيَمِينِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ»<sup>(٢)</sup> (ضعيف).

٤٣١٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا، أَظَلَمَكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ فيقول: لا يارب، فيقول: أَفَلَاكَ عُذْرٌ؟ قال: لا يارب، فيقول: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فيقول: احضُرْ وَزَنَكَ، فيقول: / يارب ما هذه البِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجَلَّاتِ؟ فيقول: إِنَّكَ لَا تُظَلِّمُ؟ [١/٢٥٦] قال: فَتُوضَعُ السِّجَلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجَلَّاتُ وَثَقُلَتِ البِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في المطبوعة «تطايير الصحف» أي تفرقتها إلى كل جانب، وفي سنن الترمذي وابن ماجه: «تطير الصحف» أي يسرع وقوعها.

(٢) أخرجه الترمذي عن الحسن عن أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦١٧، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب ما جاء في العرض (٤)، الحديث (٢٤٢٥)، وقال: (ولا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة).

(٣) أخرجه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أحمد في المسند ٢/٢١٣، والترمذي في السنن ٥/٢٤، كتاب الإيمان (٤١)، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (١٧)، الحديث (٢٦٣٩)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٣٧، كتاب الزهد (٣٧)، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (٣٥)، الحديث (٤٣٠٠)، وصححه ابن حبان، أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٢٥، كتاب الزهد (٤٠)، باب في الخوف والرجاء (٣٢)، الحديث (٢٥٢٤)، والحاكم في المستدرک ١/٥٢٩، كتاب الدعاء، باب رجحان بطاقة الشهادة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي، وطاشت: أي خفت.

٤٣١١ - عن عائشة رضي الله عنها «أنها ذكرت النار فبكت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يُكيك؟ قالت: ذكرت النار فبكيْتُ فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمّا في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحدٌ أحداً: عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أم يثقل، وعند الكتاب حين يُقال ﴿هاؤم أقرؤوا كتابي﴾<sup>(١)</sup> حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله أو من وراء ظهره، وعند الصراط إذا وُضع بين ظهرائي جهنم»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - باب الحوض والشفاعة

#### من الصحيح:

٤٣١٢ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بيننا أنا أسير في الجنة إذا أنا بنهر حافته قباب الدرّ المجوف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربك، فإذا طينه مسك أذفر»<sup>(٣)</sup>.

٤٣١٣ - وقال عليه السلام: «حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء، مأوؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من يشرب منها فلا يظمأ أبداً»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الحاقة (٦٩)، الآية (١٩).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١١٠/٦، وأبوداود في السنن ١١٦/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب في ذكر الميزان (٢٨)، الحديث (٤٧٥٥) واللفظ له، والحاكم في المستدرک ٥٧٨/٤، كتاب الأهوال، باب بشارة النبي ﷺ للمسلمين أن تكونوا شطر أهل الجنة، وقال: (صحيح إسناده على شرط الشيخين لولا إرسال فيه بين الحسن وعائشة) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح ٤٦٤/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٨١)، وأذفر: أي شديد الرائحة.

(٤) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦٣/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٧٩)، ومسلم =

٤٣١٤ - وقال عليه السلام: «إِنَّ حَوْضِي أَعْدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنَ، لَهْوَأَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ، وَلَأَنِّيْتُه أَكْثَرُ مِنْ عَدِدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لَأُصِدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنِ حَوْضِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَّمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ»<sup>(١)</sup>. وَيُرْوَى: «تُرَى فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدِدِ نُجُومِ السَّمَاءِ»<sup>(٢)</sup>. وَيُرْوَى: «يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣١٥ - وقال عليه السلام: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَأَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا / بَعْدَكَ، [٢٥٦/ب] فَأَقُولُ: سُحْقاً سُحْقاً لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي»<sup>(٤)</sup>.

= في الصحيح ١٧٩٣/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٩)، الحديث (٢٢٩٢/٢٧) والكيان: جمع كوز.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢١٧/١، كتاب الطهارة (٢)، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (١٢)، الحديث (٢٤٧/٣٦).

(٢) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦٣/١١ - ٤٦٤، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٨٠)، ومسلم في

الصحيح ١٨٠١/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٩)، الحديث (٢٣٠٣/٤٣) واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم من حديث ثوبان رضي الله عنه في المصدر نفسه ١٧٩٩/٤، الحديث (٢٣٠١/٣٧)، وَيَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ أَي يَدْفِقَانِ فِيهِ الْمَاءُ دَفْقاً دَائِماً مُتَابِعاً (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٣٤٢/٣).

(٤) متفق عليه من حديث سهل بن سعد وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٦٤/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب في الحوض (٥٣)، الحديث (٦٥٨٣)،

و(٦٥٨٤)، ومسلم في الصحيح ١٧٩٣/٤، كتاب الفضائل (٤٣)، باب إثبات حوض نبينا ﷺ (٩)، الحديث (٢٢٩٠/٢٦) و(٢٢٩١/٢٦)، وقوله: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» أَي

متقدمكم إليه (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤٣٤/٣).



٤٣١٦ - عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُحْبَسُ المؤمنونَ يومَ القيامةِ حتَّى يهْمُوا بذلك فيقولونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فِيرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ»<sup>(١)</sup>، ويذكرُ خطيئته التي أصابَ أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا، وَلَكِنْ اتُّوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ويذكرُ خطيئته التي أصابَ سُؤَالَ رَبِّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ اتُّوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ. قال: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فيقول: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، ويذكرُ ثَلَاثَ كِذْبَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنْ اتُّوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا. قال: فَيَأْتُونَ مُوسَى فيقول: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، ويذكرُ خطيئته التي أصابَ قَتْلَهُ النَّفْسَ، وَلَكِنْ اتُّوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ. قال: فَيَأْتُونَ عِيسَى فيقول: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ اتُّوا مُحَمَّدًا عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قال: فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي فيقول: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى، قال: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَخْرُجُهُمْ مِنَ النَّارِ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُول: ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى، قال: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُثْنِي عَلَى رَبِّي بِثَنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّلَاثَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي / ثُمَّ يَقُول: ارْفَعْ

(١) قوله: «لست هناكم» معناه لست أهلاً لذلك (النووي، شرح صحيح مسلم ٥٥/٣).

محمَّد وقلُّ يُسمَع واشفَع تُشفَع وسلُّ تُعطه، قال: فأرفَعُ رأسي فأثني على ربِّي بثناءٍ وتحميدٍ يُعلمُنِيهِ، [ثم أشفَع] (١) فيحدُّ لي حدًّا فأخرجُ فأدخلُهُم الجنةَ حتَّى ما يبقى في النارِ إلَّا مَنْ قد حبَّسه القرآن، أي وجب عليه الخلود (٢)، ثم تلا هذه الآية ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ (٣) وقال: وهذا المقامُ المحمودُ الذي وُعدَهُ نبيُّكم (٤).

٤٣١٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال، حدثنا محمد (٥) صلى الله عليه وسلم: «إذا كان يومُ القيامةِ ماجَ النَّاسُ بعضهم في بعضٍ، فيأتونَ آدمَ فيقولون: اشفَعْ لنا إلى ربِّك، فيقول: لستُ لها ولكنَّ عليكم بإبراهيمَ فإنه خليلُ الرحمنِ، فيأتونَ إبراهيمَ فيقولون: لستُ لها ولكنَّ عليكم بموسى فإنه خليلُ الله، فيأتونَ موسى فيقولون: لستُ لها ولكنَّ عليكم بعيسى فإنه رُوحُ الله وكَلِمَتُهُ، فيأتونَ عيسى فيقولون: لستُ لها ولكنَّ عليكم بمحمَّدٍ، فيأتونني فأقول: أنا لها، فأستأذِنُ على ربِّي فيؤذَنُ لي ويلهمني محامدُ أحمدُهُ بها لا تحضرنني الآن فأحمدُهُ بتلك المحامدِ، ثم أجزُّ له ساجداً فيقال: يا محمَّدُ ارفعْ رأسك وقلُّ يُسمَع وسلُّ تُعطه واشفَع تُشفَع، فأقول: يا ربَّ أمَّتي أمَّتي،

(١) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وصحيح البخاري.

(٢) قوله: «أي وجب عليه الخلود» قد بينه مسلم عقب الحديث، والبخاري عقب إحدى الروايات أنه من قول قتادة والراوي والله أعلم.

(٣) سورة الإسراء (١٧)، الآية (٧٩).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٧/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٥)، وأخرجه أيضاً تعليقا بصيغة الجزم في الصحيح ٤٢٢/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة (٧٥)، الآية (٢٢)] (٢٤)، الحديث (٧٤٤٠)، وهذا لفظه. وأخرجه مسلم في الصحيح ١٨٠/١ - ١٨١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٣/٣٢٢).

(٥) كذا في المخطوطة وصحيح مسلم، والسارة في المطبوعة: قال، قال رسول الله ﷺ.

فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ  
فَأَفْعَلْ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ  
ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي،  
فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَانْطَلِقْ  
فَأَفْعَلْ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ  
ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ أُمَّتِي أُمَّتِي،  
فَيُقَالُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ  
فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ، فَانْطَلِقْ فَأَفْعَلْ، ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ ثُمَّ  
أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَاشْفَعْ  
[٢٥٧/ب] تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبُّ / ائْتِنِّي لِي فَيَمُنُّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ  
وَلَكِنْ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيائِي وَعَظْمَتِي لِأَخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٤٣١٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا  
مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣١٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَسَ<sup>(٣)</sup> مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ  
قَالَ: أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَتَدْنُو

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٧٣/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب كلام الرب  
عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء (٣٦)، الحديث (٧٥١٠)، ومسلم في الصحيح ١/١٨٢ -  
١٨٣، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٣/٣٢٦).  
(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ١/١٩٣، كتاب العلم (٣)، باب الحرص على الحديث (٣٣)،  
الحديث (٩٩).

(٣) نهس: بمعنى أخذ بأطراف أسنانه (النوي، شرح صحيح مسلم ٣/٦٦).

الشمسُ فيبلغُ النَّاسُ مِنَ الغَمِّ والكَرْبِ ما لا يُطيقونَ، فيقولُ النَّاسُ: أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فيأتونَ آدَمَ - وذكرَ حديثَ الشفاعةِ - وقال: فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ فَأَقْعُ ساجِداً لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّناءِ عَلَيْهِ شَيْئاً لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي، ثُمَّ يُقالُ: يا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ وَاشْفَعْ تُشْفَعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأقولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فيقالُ: يا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لا حِسابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فيما سِوَى ذلكَ مِنَ الأبْوابِ. ثُمَّ قالَ: والذي نَفْسِي بيدهِ إِنَّ ما بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ<sup>(١)</sup> مِنْ مِصْرَاعِ الجَنَّةِ كما بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ<sup>(٢)</sup>.

٤٣٢٠ - وعن حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حديثِ الشفاعةِ، عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «تُرْسَلُ الأمانَةُ والرَّحْمُ فيقومانِ جَنبَتِي الصِّراطِ يَمِيناً وَشِمالاً»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٢١ - عن عبدِاللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تلا قولَ اللهِ تَعَالَى في إبراهيمَ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيراً مِنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾<sup>(٤)</sup> وقالَ عيسى: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾<sup>(٥)</sup> فَرَفَعَ

(١) المِصْرَاعانِ: جانبا الباب، وَهَجَرَ: مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين، وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث: «إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجره» تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها (النووي، شرح صحيح مسلم ٦٩/٣).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٩٥/٨، كتاب التفسير (٦٥)، سورة بني إسرائيل (١٧)، باب ﴿ذُرِّيَّةٌ مِنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الآية (٣)] (٥)، الحديث (٤٧١٢)، ومسلم في الصحيح ١٨٤/١ - ١٨٦، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٤/٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم من حديث حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما في المصدر نفسه، الحديث (١٩٥/٣٢٩).

(٤) سورة إبراهيم (١٤)، الآية (٣٦).

(٥) سورة المائدة (٥)، الآية (١١٨).

يَدِيهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي. وبكى، فقال الله عز وجل: يا جبريل اذهب إلى محمد وربك أعلم فسأله ما يبكيه، فاتاه جبريل فسأله، فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال، فقال الله لجبريل: اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك»<sup>(١)</sup>.

[٢٥٨/١]

٤٣٢٢ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه «أن ناساً / قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، هل تضارون<sup>(٢)</sup> في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحب، وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحواً ليس فيها سحب؟ قالوا: لا يا رسول الله، قال: ما تضارون في رؤية الله يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن: ليتبع كل أمة ما كانت تعبد، فلا يبقى أحدٌ كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين قال: فماذا تنتظرون؟ يتبع كل أمة ما كانت تعبد، قالوا: يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم». وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه: «فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاء ربنا عرفناه»<sup>(٣)</sup>. وفي رواية أبي سعيد رضي الله عنه: «فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: نعم، فيكشف عن ساقٍ فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٩١، كتاب الإيمان (١)، باب دعاء النبي ﷺ لامته وبكائه شفاعة عليهم (٨٧)، الحديث (٢٠٢/٣٤٦).

(٢) تضارون: يُروى بالتشديد والتخفيف، فالتشديد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٣/٨٢).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢/٢٩٢، كتاب الأذان (١٠)، باب فضل السجود (١٢٩)، الحديث (٨٠٦)، ومسلم في الصحيح ١/١٦٤، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (١٨٢/٢٩٩).

لَهُ بِالسُّجُودِ، وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ظَهْرَهُ طَبَقَةً  
وَاحِدَةً، كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ<sup>(١)</sup> عَلَى جَهَنَّمَ  
وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ  
وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرُّكَّابِ، فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ،  
وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ وَمُكَرَّدَسٌ<sup>(٢)</sup> فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ  
النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْكُمْ بِأَشَدَّ مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، وَقَدْ تَبَيَّنَ  
لَكُمْ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا  
كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ مَعَنَا وَيُحُجُّونَ مَعَنَا، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرِجُوا مَنْ  
عَرَفْتُمْ، فَتُحْرَمُ صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا  
مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ  
دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا  
فَمَنْ / وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا [٢٥٨/ب]

كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ،  
فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا، فَيَقُولُ اللَّهُ: شَفَعَتِ  
الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ  
قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا فَيُلْقِيهِمْ فِي  
نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ، فَيُخْرِجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلٍ

(١) الجسر بفتح الجيم وكسرهما لغتان مشهورتان وهو الصراط (النووي، شرح صحيح مسلم ٢٩/٣).

(٢) كذا في المطبوعة «مُكَرَّدَسٌ». المُكَرَّدَسُ: الذي جُمعت يدها ورجلاه وألقي إلى موضع (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٤/١٦٢)، وفي الصحيحين: «مُكَدَّوسٌ» أي مدفوع، وتُكَدَّسُ الإنسان إذا دُفِعَ من ورائه فسقط (ابن الأثير، المصدر السابق ٤/١٥٥).

(٣) الحبة: بكسر الحاء وهي بزر البقول والعشب تنبت في البراري وجوانب السيول وجمعها حَبَبٌ بكسر الحاء المهملة وفتح الباء، وحَمِيلُ السَّيْلِ: بفتح الحاء وكسر الميم وهو ما جاء به السيل من طين أو غثاء ومعناه محمول السَّيْلِ، والمراد التشبيه في سرعة النبت وحسنه وطرأوته (النووي، شرح صحيح مسلم ٢٣/٣).

السَّيْلِ (٣)، فَيُخْرَجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» (١).

٤٣٢٣ - وقال عليه السلام: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ قَدِ امْتَحَشُوا» (٢) وَعَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» (٣).

٤٣٢٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه «أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَيْرَ كَشْفِ السَّاقِ. وَقَالَ: وَيُضْرَبُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرَّسْلِ بِأَمْتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسْلُ، وَكَلَامُ الرَّسْلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ (٤) لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤٢٠/١٣ - ٤٢٢، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة (٧٥)، الآية (٢٢)] (٢٤)، الحديث (٧٤٣٩)، ومسلم في الصحيح ١٦٧/١ - ١٧١، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (١٨٣/٣٠٢).

(٢) امتحشوا: احترقوا (النووي، شرح صحيح مسلم ٢٢/٣).

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٦/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٠)، ومسلم في الصحيح ١٧٢/١، كتاب الإيمان (١)، باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار (٨٢)، الحديث (١٨٤/٣٠٤).

(٤) الكلاليب: جمع كَلُوبٍ بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق فيها اللحم وترسل في التنور، والسعدان: بفتح السين وإسكان العين المهملة هونبت له شوكه عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب (النووي، شرح صحيح مسلم ٢١/٣).

يُوتَقُ<sup>(١)</sup> بعمله، ومنهم من يُخَرِّدَلُ<sup>(٢)</sup> ثم ينجو، حتى إذا فرغ الله من القضاء بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرج مِمَّنْ كان يشهد أن لا إله إلا الله؛ أمر الملائكة أن يخرجوا من كان يعبد الله، فيخرجونهم ويعرفونهم بأثر السجود، وحرَّم الله على النار أن تأكل أثر السجود، فكلُّ ابنِ آدمٍ تأكله النارُ إلا أثر السجود، فيخرجون من النارِ قد امتحشوا، فيصَّبُ عليهم ماء الحياة، فينبئون كما تنبت الحبة في حميل السيل، ويبقى رجل بين الجنة / والنار، وهو آخر أهل النار دخولاً الجنة، مُقبِلٌ بوجهه قبل النار [٢٥٩/١] فيقول: يا ربِّ اصرف وجهي عن النارِ قد قشبنِي ریحها وأحرقني ذكاؤها<sup>(٣)</sup>، فيقول: هل عسيت إن فعل ذلك بك أن تسأل غير ذلك؟ فيقول: لا وعزَّتكَ، فيُعطي الله ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ، فيصرف الله وجهه عن النار، فإذا أقبل به إلى الجنة رأى بهجتها سكت ما شاء الله أن يسكت، ثم قال: يا ربِّ قدمني عند باب الجنة، فيقول الله تبارك وتعالى: أليس قد أعطيت العهود والميثاق أن لا تسأل غير الذي كنت سألت؟ فيقول: يا ربِّ لا أكون أشقى خلقك، فيقول: فما عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره، فيقول: لا وعزَّتكَ لا أسأل غير ذلك، فيُعطي ربه ما شاء من عهدٍ وميثاقٍ، فيقدمه إلى باب الجنة، فإذا بلغ بابها فرأى زهرتها وما فيها من النضرة والسُرور، فسكت ما شاء الله أن يسكت، فيقول: يا ربِّ أدخلني الجنة، فيقول الله تبارك وتعالى: ويلك يا ابن آدم ما أغدرتك أليس قد أعطيت العهود والميثاق أن لا تسأل غير الذي

(١) يُوتَقُ: أي يهلك ويحبس.

(٢) المُخَرِّدَلُ هو المرمي المصروع، وقيل المقطع، تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي في النار، يقال خردلت اللحم: أي فصلت أعضائه وقطعته (ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث ٢/٢٠).

(٣) قشبنِي معناه: سمني وأذاني وأهلكني، وذكاؤها معناه: لهبها واشتعالها وشدة وهجها، والأشهر في اللغة ذكاها مقصور، وذكر جماعات أن المد والقصر لغتان (النووي، شرح صحيح مسلم ٣/٢٣).



أعطيت؟ فيقول: يا رب لا تجعلني أشقى خَلْقِكَ، فلا يزال يدعُو حتى يضحك الله منه، فإذا ضحك أذن له في دخول الجنة، فيقول له: تمن، فيتمنى حتى إذا انقطع أمنيته قال الله تعالى: تمن كذا وكذا، أقبل يذكره ربُّه، حتى إذا انتهت به الأمانِي قال الله تعالى: لك ذلك ومثله معه» وقال أبو سعيد رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله تعالى: لك ذلك وعشرة أمثاله»<sup>(١)</sup>.

٤٣٢٥ - عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «آخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه»<sup>(٢)</sup> النار مرة، فإذا جاوزها التفت إليها فقال: تبارك الذي نجاني منك لقد أعطاني الله شيئاً ما أعطاه أحداً من الأولين والآخرين، فترفع له شجرة فيقول: أي رب أذني من هذه الشجرة فلاستظل بظلها وأشرب من مائها، فيقول الله: [٢٥٩/ب] يا ابن آدم لعلني إن أعطيتكها سألتني غيرها، فيقول: لا يا رب، ويُعاهد أنه لا يسأله غيرها، فيدنيه منها، فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة أخرى هي أحسن من الأولى، فيقول: أي رب أذني من هذه الشجرة لأشرب من مائها وأستظل بظلها، فيقول: يا ابن آدم ألم تُعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ قال: بلى يا رب، فيقول: لعلني إن أذنتك منها تسألني

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٢/٢٩٢ - ٢٩٣، كتاب الأذان (١٠)، باب فضل السجود (١٢٩)، الحديث (٨٠٦)، وفي ١١/٤٤٤ - ٤٤٦، كتاب الرقاق (٨١)، باب الصراط جسر جهنم (٥٢)، الحديث (٦٥٧٣) و (٦٥٧٤)، وفي ١٣/٤١٩ - ٤٢٠، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودَ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة (٧٥)]، الآية (٢٢) [٢٤]، الحديث (٧٤٣٧) و (٧٤٣٨)، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/١٦٣ - ١٦٦، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (١٨٢/٢٩٩).

(٢) يكبو: معناه يسقط على وجهه، وتسفعه: معناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثراً (النووي، شرح صحيح مسلم ٣/٤٢).

غيرها، فُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا فَيَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَدْنِي مِنْ هَذِهِ فَلِأَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعَذِّرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا سَمِعَ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَدْخِلْنِيهَا، فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِيَنِي مِنْكَ<sup>(١)</sup> أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ أَتَسْتَهْزِيءُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ؟ قَالَ: هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ ضَحِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ: أَتَسْتَهْزِيءُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي لَا أَتَسْتَهْزِيءُ مِنْكَ وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَدِيرٌ<sup>(٢)</sup>.

٤٣٢٦ - وفي رواية: «وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ: هَوَلْكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ، قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فَتَقُولَانِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ، قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) ما يَصْرِيَنِي مِنْكَ: معناه ما يقطع مسألتك مني، قال أهل اللغة: الصُّرْيُ بفتح الصاد وإسكان الراء هو القطع، وروي في غير مسلم «ما يصرينك مني» قال إبراهيم الحربي: هو الصواب، وأنكر الرواية التي في صحيح مسلم وغيره «ما يصريني منك» وليس هو ما قال بل كلاهما صحيح فإن السائل متى انقطع من المسؤول انقطع المسؤول منه والمعنى أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك والله أعلم (النووي، المصدر نفسه).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٧٤ - ١٧٥، كتاب الإيمان (١)، باب آخر أهل النار خروجاً (٨٣)، الحديث (١٨٧/٣١٠).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ١/١٧٥، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٨٨/٣١١).

٤٣٢٧ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لِيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، فَيُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ»<sup>(١)</sup>.

٤٣٢٨ - عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ»<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٢٩ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال، قال [٢٦٠/أ] النبي / صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا»<sup>(٤)</sup>، رجلٌ يخرجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فيقولُ اللهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، [فَيَرْجِعُ]<sup>(٥)</sup> فيقولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، [فيقولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فيقولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى]<sup>(٦)</sup> فيقولُ اللهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعِشْرَةَ أَمْثَالِهَا، فيقولُ: تَسَخَّرُ مِنِّي - أَوْ تَضَحَكُ مِنِّي - وَأَنْتَ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٦/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٥٩)، وفي ٤٣٤/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ رَحْمَةُ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف (٧)، الآية (٥٦)] (٢٥)، الحديث (٧٤٥٠)، وسَفَعٌ: أي سواد من لفتح النار أو علامة منها.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٦).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٧١٥/٤، كتاب صفة جهنم (٤٠)، باب (١٠)، الحديث (٢٦٠٠)، وقال: (حسن صحيح)، وابن ماجه في السنن ١٤٤٣/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الشفاعة (٣٧)، الحديث (٤٣١٥).

(٤) العبارة في المطبوعة (دخولاً فيها) والتصويب من المخطوطة وصحيح البخاري.

(٥) ساقطة من المخطوطة والمطبوعة، وأثبتناها من البخاري ومسلم.

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوعة وهو موجود بهامش المخطوطة وفي الصحيحين.

المَلِكُ؟ ولقد رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ضحكاً حتى بدتْ نواجذُهُ. وكان يُقالُ: ذلك أدنى أهلِ الجنَّةِ منزلةً»<sup>(١)</sup>.

٤٣٣٠ - عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لأعلمُ آخرَ أهلِ الجنَّةِ دُخولاً والجنَّةِ وآخِرَ أهلِ النارِ خُروجاً منها، رجلٌ يُؤتى به<sup>(٢)</sup> يومَ القيامةِ فيقالُ: اغْرِضُوا عليه صِغارَ ذُنوبِهِ وارْفَعُوا عنه كِبَارَهَا، فَيُعْرَضُ عليه صِغارُ ذُنوبِهِ، فيقالُ: عَمِلْتَ يومَ كَذَا وكَذَا؛ كَذَا وكَذَا، وَعَمِلْتَ يومَ كَذَا وكَذَا؛ كَذَا وكَذَا، فيقولُ: نعم، لا يَسْتَطِيعُ أنْ يُنْكِرَ وهو مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أنْ تُعْرَضَ عليه، فيقالُ له: إِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً، فيقولُ: رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لا أراها ها هُنَا فلقد رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ضحكاً حتى بدتْ نواجذُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٣١ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فيقولُ: أَيُّ رَبِّ لَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ لا تُعِيدَنِي فِيهَا، قال: فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٨/١١ - ٤١٩، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٧١)، ومسلم في الصحيح ١٧٣/١، كتاب الإيمان (١)، باب آخر أهل النار خروجا (٨٣)، الحديث (١٨٦/٣٠٨).

(٢) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ مسلم.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١٧٧/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٠/٣١٤).

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٨٠/١، كتاب الإيمان (١)، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٨٤)، الحديث (١٩٢/٣٢١)، دون قوله: «لقد كنت أرجو»، وأخرجه البغوي بلفظه التام بإسناده في شرح السنة ١٩٤/١٥، كتاب الفتن، باب آخر من يخرج من النار، الحديث (٤٣٦٢).

٤٣٣٢ - وقال عليه السلام: «يَخْلُصُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِ مَظَالِمٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِأَحَدِهِمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا»<sup>(١)</sup>.

٤٣٣٣ - وقال عليه السلام: «لَا يَدْخُلُ أَحَدُ الْجَنَّةِ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لَوْ أَسَاءَ لِيَزْدَادَ شُكْرًا وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ إِلَّا أَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، لَوْ أَحْسَنَ لِيَكُونَ عَلَيْهِ حَسْرَةً»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٣٤ - وقال عليه السلام: «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ جِيءَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، ثُمَّ يُذْبِحُ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، فَيَزْدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ [٢٦٠/ب] فَرَحًا / إِلَى فَرَجِهِمْ، وَيَزْدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ كِحْسَانِ:

٤٣٣٥ - عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بِيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَكْوَابُهُ عِدْدُ نُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في الصحيح ٩٦/٥، كتاب المظالم (٤٦)، باب قصاص المظالم (١)، الحديث (٢٤٤٠)، وفي ٣٩٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب القصاص يوم القيامة... (٤٨)، الحديث (٦٥٣٥).

(٢) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في الصحيح ٤١٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٩).

(٣) متفق عليه من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٨)، ومسلم في الصحيح ٢١٨٩/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب النار يدخلها الجبارون... (١٣)، الحديث (٢٨٥٠/٤٣).

النَّاسِ وَرُوداً فَقَرَأَ الْمُهَاجِرِينَ الشُّعْثُ رُؤُوساً الدُّنْسُ ثِيَاباً الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ  
الْمُتَنَعَّمَاتِ وَلَا يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٣٣٦ - عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً، فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ.  
قِيلَ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: سَبْعُمِائَةٍ أَوْ ثَمَانِمِائَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٣٧ - عن الْحَسَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضاً، وَإِنَّهُمْ لِيَتْبَاهُونَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَاِرِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو  
أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَاِرِدَةً»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٣٣٨ - عن أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: أَنَا فَاعِلٌ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ  
أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: أَطْلُبُنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصَّرَاطِ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى  
الصَّرَاطِ؟ قَالَ: فَاطْلُبُنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ:  
فَاطْلُبُنِي عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّي لَا أُحْطِيءُ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ الْمَوَاطِنَ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٧٥/٥، والترمذي في السنن ٦٢٩/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب  
ما جاء في صفة أواني الحوض (١٥)، الحديث (٢٤٤٤)، وقال: (هذا حديث غريب من هذا  
الوجه)، وابن ماجه في السنن ١٤٣٨/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الحوض (٣٦)،  
الحديث (٤٣٠٣)، والحاكم في المستدرک ١٨٤/٤، كتاب اللباس، باب بيان أوصاف حوض  
الكوثر، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي، والسدد جمع سدة وهي باب الدار.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٦٩/٤، ٣٧١، ٣٧٢، وأبوداود في السنن ١١٠/٥، كتاب  
السنة (٣٤)، باب في الحوض (٢٦)، الحديث (٤٧٤٦)، والحاكم في المستدرک ٧٦/١ - ٧٧،  
كتاب الإيمان، باب صفة حوضه ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي في السنن ٦٢٨/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب ما جاء في صفة  
الحوض (١٤)، الحديث (٢٤٤٣)، وقال: (هذا حديث غريب).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١٧٨/٣، والترمذي في السنن ٦٢١/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب  
ما جاء في شأن الصراط (٩)، الحديث (٢٤٣٣)، وقال: (حسن غريب).

٤٣٣٩ - عن المُغيرة بن شُعبة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شِعَارُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الصَّرَاطِ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٣٤٠ - عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قِيلَ لَهُ: مَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ؟ قَالَ: ذَاكَ يَوْمٌ يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كُرْسِيِّهِ فَيَنْطُ كَمَا يَنْطُ الرَّحْلُ الْجَدِيدُ»<sup>(٢)</sup> مِنْ تَضَائِقِهِ بِهِ وَهُوَ يَسْعُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَيُجَاءُ بِكُمْ حُفَاةً عُرَاءَ غُرْلًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اكْسُوا خَلِيلِي. فَيُؤْتَى بِرِيْطَتَيْنِ بَيضَاوَيْنِ مِنْ رِيَابِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ أُكْسَى عَلَى أَثَرِهِ، ثُمَّ أَقُومُ عَنْ يَمِينِ اللَّهِ مَقَامًا يَغْبِطُنِي الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٤١ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في المصدر نفسه، الحديث (٢٤٣٢)، وقال: (هذا حديث غريب)، والحاكم في المستدرک ٣٧٥/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة مريم، وقال: (صحيح على شرط مسلم)، وأقره الذهبي.

(٢) في المطبوعة زيادة: (براكبه) وليست في المخطوطة ولا عند الدارمي.

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ٣٢٥/٢، كتاب الرقاق، باب في شأن الساعة ونزول الرب تعالى، وقوله: «ينط» أي يصوت الكرسي، و«رياط» جمع رَيْطَة وهي الملاة الرقيقة اللينة. وقد تقدم هذا الحديث في مخطوطة برلين على الذي قبله.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢١٣/٣، وأبوداود في السنن ١٠٦/٥، كتاب السنة (٣٤)، باب في الشفاعة (٢٣)، الحديث (٤٧٣٩)، والترمذي في السنن ٦٢٥/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب منه في الشفاعة (١١)، الحديث (٢٤٣٥)، وقال: (حسن صحيح غريب من هذا الوجه)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٤٥، كتاب البعث (٤١)، باب جامع في البعث والشفاعة (١٤)، الحديث (٢٥٩٦)، والحاكم في المستدرک ٦٩/١، كتاب الإيمان، باب شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي.

٤٣٤٢ - عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ / أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ [٢٦١/أ] بِاللَّهِ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

٤٣٤٣ - عن عبد الله بن أبي الجَدعاء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سِوَاكَ؟ قَالَ: سِوَايَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٤٤ - عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلْفِئَامِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْقَبِيلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْعَصْبَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٣/٦، ٢٨، ٢٩، والترمذي في السنن ٦٢٧/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب منه في الشفاعة (١٣)، الحديث (٢٤٤١)، وابن ماجه في السنن ١٤٤٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الشفاعة (٣٧)، الحديث (٤٣١٧)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٤٤، كتاب البعث (٤١)، باب جامع في البعث والشفاعة (١٤)، الحديث (٢٥٩٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٩/٣، ٤٧٠، والدارمي في السنن ٣٢٨/٢، كتاب الرقاق، باب في قول النبي ﷺ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا»، والترمذي في السنن ٦٢٦/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب منه ما جاء في الشفاعة (١٠)، الحديث (٢٤٣٨)، وقال: (حسن صحيح غريب)، وابن ماجه في السنن ١٤٤٣/٢ - ١٤٤٤، كتاب الزهد (٣٧)، باب ذكر الشفاعة (٣٧)، الحديث (٤٣١٦)، والحاكم في المستدرک ٧١/١، كتاب الإيمان، باب ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي... وقال: (هذا حديث صحيح) وأقره الذهبي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٢٠/٣، ٦٣، والترمذي في السنن ٦٢٧/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب منه ما جاء في الشفاعة (١٢)، الحديث (٢٤٤٠)، وقال: (هذا حديث حسن)، والفتام: الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه.



٤٣٤٥ - عن أنس رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مَنْ أُمَّتِي أَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ»<sup>(١)</sup>. فقال أبو بكر: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: وهكذا، فحَثَا بِكَفَيْهِ وَجَمَعَهُمَا، قال أبو بكر: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: وهكذا. فقال عمر: دَعْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فقال أبو بكر: وما عليك أَنْ يُدْخِلَنَا اللَّهُ كُلَّنَا الْجَنَّةَ، فقال عمر: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَنْ يُدْخِلَ خَلْقَهُ الْجَنَّةَ بِكَفٍ وَاحِدٍ فَعَلَّ، فقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ عَمْرٌ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٤٦ - عن أنس رضي الله عنه قال [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم] «يُصَفُّ أَهْلُ النَّارِ يَوْمَئِذٍ، فَيَمُرُّ بِهِمُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فيقولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ أنا الذي سَقَيْتُكَ شَرِبَةً، وقال بعضهم: أنا الذي وهبتُ لك وضوءاً، فيشفَعُ لَهُ فيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَ النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا، فقال الرَّبُّ: أَخْرِجُوهُمَا، فقال لهما: لأَيِّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا؟ قالَا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا، قال: فَإِنَّ رَحْمَتِي لَكُمْ أَنْ تَنْطَلِقَا فَتُلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كُنْتُمَا مِنَ النَّارِ. فيُلْقِي أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فيَجْعَلُهَا اللَّهُ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَيَقُومُ الْآخَرُ فَلَا يُلْقِي نَفْسَهُ، فيقولُ لَهُ الرَّبُّ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِي نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ؟ فيقول: رَبِّ إِنِّي أَرْجُو أَنْ

(١) في المطبوعة زيادة: (بلا حساب) وليست في المخطوطة ولا عند أحمد ولا عند المصنف في شرح السنة.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٦٥/٣، والبخاري بإسناده في شرح السنة ١٦٣/١٥، كتاب الفتن، باب شفاعة الرسول ﷺ، الحديث (٤٣٣٥).

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوعة.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ١٢١٥/٢، كتاب الأدب (٣٣)، باب فضل صدقة الماء، (٨)، الحديث (٣٦٨٥).

لا تُعِيدَنِي فِيهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا، فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: لَكَ رَجَاؤُكَ. فَيَدْخُلَانِ جَمِيعاً الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ [اللَّهِ] (١) (٢).

٤٣٤٨ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، فَأَوْلُهُمْ كَلْمَحِ الْبَرِّقِ، ثُمَّ كَالرَّيْحِ، ثُمَّ كَحُضْرِ الْفَرَسِ، ثُمَّ كَالرَّاكِبِ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ كَشَدِّ الرَّجُلِ، ثُمَّ كَمَشِيهِ» (٣).

### ٥ - باب صفة الجنة وأهلها

#### مِنْ الصَّحِيحِ:

٤٣٤٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قال الله تعالى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي / الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ [ب/٢٦١] وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ [جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] (٤) ﴿(٥)﴾ (٦)».

٤٣٥٠ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَّلَعَتْ إِلَى

(١) العبارة في المطبوعة (برحمته) والتصويب من المخطوطة والترمذي.  
 (٢) أخرجه الترمذي في السنن ٧١٤/٤، كتاب صفة جهنم (٤)، باب منه ما جاء أن للنار نفسين... (١٠)، الحديث (٢٥٩٩).  
 (٣) أخرجه أحمد في المسند ٤٣٣/١، ٤٣٥، والدارمي في السنن ٣٢٩/٢، كتاب الرقاق، باب في ورود النار، والترمذي في السنن ٣١٧/٥، كتاب التفسير، باب ومن سورة مريم (٢٠)، الحديث (٣١٥٩)، وقال: (هذا حديث حسن)، والحضر: الجري والعدو الشديد.  
 (٤) ما بين الحاصرتين من المطبوعة وهو عند مسلم، وساقط من المخطوطة وليس عند البخاري.  
 (٥) سورة السجدة (٣٢)، الآية (١٧).  
 (٦) متفق عليه أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة وأهلها مغلوبة (٨)، الحديث (٣٢٤٤)، ومسلم في الصحيح ٢١٧٤/٤، كتاب الجنة (٥١)، الحديث (٢٨٢٤/٢).

أهل الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحاً، ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها»<sup>(١)</sup>.

٤٣٥١ - وقال عليه السلام: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها. ولقاب قوس أحدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس أو غربت»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٥٢ - وقال عليه السلام: «إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلاً، في كل زاوية منها للمؤمن أهل لا يراهم الآخرون، يطوف عليهم المؤمنون وجنتان من فضة آبيتها وما فيهما، وجنتان من ذهب آبيتها وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه في الصحيح ١٥/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب الحور العين وصفتهن (٦)، الحديث (٢٧٩٦)، وفي ٤١٨/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٦٨)، والنصيف: الخمار.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٩/٦ - ٣٢٠، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٨)، الحديث (٣٢٥٢)، و (٣٢٥٣)، ومسلم إلى قوله «لا يقطعها» في الصحيح ٢١٧٥/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب إن في الجنة شجرة... (١)، الحديث (٢٨٢٦/٦)، ومتفق عليه من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه إلى قوله «لا يقطعها»، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٥٢)، ومسلم في المصدر السابق، الحديث (٢٨٢٧/٨).

(٣) متفق عليه من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٤٣)، وفي ٦٢٣/٨ - ٦٢٤، كتاب التفسير (٦٥)، تفسير سورة الرحمن (٥٥)، باب «وَمِنْ دُونِهَا جَنَّاتٌ» (١)، الحديث (٤٨٧٨)، وباب «حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ» (٢)، الحديث (٤٨٧٩) و (٤٨٨٠)، ومسلم في الصحيح ٢١٨٢/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفة خيام الجنة... (٩)، الحديث (٢٨٣٨/٢٣).

٤٣٥٣ - وقال عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ، مِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةُ، وَمَنْ فَوْقَهَا يَكُونُ الْعَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ»<sup>(١)</sup>.

٤٣٥٤ - وقال عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ، فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وَقَدْ أزدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ أزدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أزدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٥٥ - وقال عليه السلام: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَشَدَّ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ يُرَى مَخُحٌ سَوْقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعِظْمِ وَاللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، لَا يَسْقَمُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَفَلُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ، أَنْتَهُمُ الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَأَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَوَقُودُ مَجَامِرِهِمُ الْأَلْوَةُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَأَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ

(١) أخرجه البخاري بلفظ مقارب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١١/٦، كتاب الجهاد (٥٦)، باب درجات المجاهدين في سبيل الله (٤)، الحديث (٢٧٩٠) وفي ٤٠٤/١٣ كتاب التوحيد (٩٧)، باب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (٢٢)، الحديث (٧٤٢٣)، ولفظه التام أخرجه الترمذي من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة درجات الجنة (٤)، الحديث (٢٥٣١).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في الصحيح ٤/٢١٧٨، كتاب الجنة (٥١)، باب في سوق الجنة... (٥)، الحديث (٢٨٣٣/١٣).

[٢٦٢/١] واجِدِ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ / آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعاً فِي السَّمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

٤٣٥٦ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ، وَلَا يَتْفَلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ. قَالُوا: فَمَا بِالْطَّعَامِ؟ قَالَ: جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٥٧ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٥٨ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشَبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا»<sup>(٤)</sup>.

٤٣٥٩ - وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ،

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣١٨/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ما جاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٤٥) و(٣٢٤٦) و(٣٢٥٤)، وفي ٣٦٢/٦، كتاب أحاديث الأنبياء (٦٠)، باب خلق آدم وذريته (١)، الحديث (٣٣٢٧)، ومسلم في الصحيح ٢١٧٩/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب أول زمرة تدخل الجنة... (٦)، الحديث (٢٨٣٤/١٥) و(٢٨٣٤/١٦)، المجامر: المباخر، والألوة: العود الهندي.

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه في الصحيح ٢١٨٠/٤ - ٢١٨١، كتاب الجنة (٥١)، باب في صفات الجنة (٧)، الحديث (٢٨٣٥/١٨).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢١٨١/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب في دوام نعيم أهل الجنة... (٨)، الحديث (٢٨٣٦/٢١).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما في المصدر نفسه ٢١٨٢/٤، الحديث (٢٨٣٧/٢٢).

قال: بَلَى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»<sup>(١)</sup>.

٤٣٦٠ - وقال عليه السلام: «يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة

الطير»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٦١ - وقال عليه السلام: «إن الله تعالى يقول لأهل الجنة:

يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يدك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٦٢ - وقال عليه السلام: «إن أذننى مقعد أحدكم من الجنة أن

يقول له: تمن، فيتمنى ويتمنى، فيقول له: هل تمنيت؟ فيقول: نعم، فيقول له: فإن لك ما تمنيت ومثله معه»<sup>(٤)</sup>.

(١) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٢٠/٦، كتاب بدء الخلق (٥٩)، باب ماجاء في صفة الجنة (٨)، الحديث (٣٢٥٦)، ومسلم في الصحيح ٢١٧٧/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف... (٣)، الحديث (٢٨٣١/١١).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٢١٨٣/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير (١١)، الحديث (٢٨٤٠/٢٧).

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في الصحيح ٤١٥/١١، كتاب الرقاق (٨١)، باب صفة الجنة والنار (٥١)، الحديث (٦٥٤٩)، وفي ٤٨٧/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب كلام الرب مع أهل الجنة (٣٧)، الحديث (٧٥١٨)، ومسلم في الصحيح ٢١٧٦/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة (٢)، الحديث (٢٨٢٩/٩).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ١٦٧/١، كتاب الإيمان (١)، باب معرفة طريق الرؤية (٨١)، الحديث (١٨٢/٣٠١).

٤٣٦٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سَيِّحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ، كُلُّ مَنْ أَنهَارِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

٤٣٦٤ - عن عُتْبَةَ بنِ غَزْوَانَ<sup>(٢)</sup> قال: «ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَاللَّهُ لَتُمْلَأَنَّ. وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلِيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الزَّحَامِ»<sup>(٣)</sup>.

### مِنْ أَحْسَانِ:

٤٣٦٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ / قَالَ: مِنْ الْمَاءِ، قُلْنَا: الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَمِلاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرْبُتُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ، وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢١٨٣/٤، كتاب الجنة (٥١)، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة (١٠)، الحديث (٢٨٣٩/٢٦).

(٢) عُتْبَةُ بنِ غَزْوَانَ بنِ جَابِرِ الْمَازِنِيِّ، صَحَابِيُّ جَلِيلٍ، مَهَاجِرِي بَدْرِي، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اخْتَطَّ الْبَصْرَةَ (الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ ٥/٢، التَّرْجِمَةُ (٢٢)).

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٧٨/٤، كتاب الزهد (٥٣)، الحديث (٢٩٦٧/١٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٠٥/٢، ٤٤٥، والدارمي في السنن ٣٣٣/٢، كتاب الرقاق، باب في بناء الجنة، والترمذي في السنن ٦٧٢/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها (٢)، الحديث (٢٥٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الميثمي في موارد الظمان، ص ٦٥٢، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فيما في الجنة من الخيرات (٢)، الحديث (٢٦٢١)، والملاط: الطين الذي يجعل ما بين اللبتين.

٤٣٦٦ - وقال عليه السلام: «ما في الجنة من شجرة إلا وساقها من ذهب»<sup>(١)</sup>.

٤٣٦٧ - وقال عليه السلام: «إن في الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مائة عام»<sup>(٢)</sup> (غريب).

٤٣٦٨ - وقال عليه السلام: «إن في الجنة مائة درجة، لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهن لوسعتهم»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٣٦٩ - وعن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم «في قوله: ﴿وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾<sup>(٤)</sup> قال: ارتفاعها لكما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة سنة»<sup>(٥)</sup> (غريب).

٤٣٧٠ - وقال عليه السلام: «إن أول زمرة يدخلون الجنة يوم القيامة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر، والزمرة الثانية على مثل

(١) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧١ - ٦٧٢، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة شجر الجنة (١)، الحديث (٢٥٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٥٢، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في شجر الجنة (٤)، الحديث (٢٦٢٤).

(٢) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في السنن ٤/٦٧٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة درجات الجنة (٤)، الحديث (٢٥٢٩)، وقال: (هذا حديث حسن غريب).

(٣) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أحمد في المسند ٣/٢٩، والترمذي في المصدر السابق ٤/٦٧٦، الحديث (٢٥٣٢)، وقال: (هذا حديث غريب)، وأبو يعلى الموصلي في المسند ٢/٥٣٠، الحديث (١٣٩٨/٤٢٥).

(٤) سورة الواقعة (٥٦)، الآية (٣٤).

(٥) أخرجه أحمد في المسند ٣/٧٥، والترمذي في السنن ٤/٦٧٩، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (٨)، الحديث (٢٥٤٠)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٥٣، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فرش أهل الجنة (٥)، الحديث (٢٦٢٨).



أحسن كوكبٍ دُرِّيٍّ في السماء، لكلِّ رجلٍ منهم زَوْجَتَانِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مَخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا»<sup>(١)</sup>.

٤٣٧١ - عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجَمَاعِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قال: يُعْطَى قُوَّةَ مَائَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٧٢ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَوْ أَنَّ مَا يُقَلُّ ظَفْرُ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَأَ لِتَزْخَرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَ فَبَدَأَ أَسَاوِرَهُ لَطَمَسَ ضَوْؤُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ»<sup>(٣)</sup> (غريب).

٤٣٧٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ لَا يَفْنَى شِبَابُهُمْ وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أحمد في المسند ١٦/٣، والترمذي في السنن ٦٧٧/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب في صفة نساء أهل الجنة (٥)، الحديث (٢٥٣٥)، وقال: (هذا حديث حسن)، وأخرجه أيضاً بلفظ مقارب في ٦٧٠/٤، كتاب صفة القيامة (٣٨)، باب (٦٠)، الحديث (٢٥٢٢)، وقال: (حسن صحيح).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في المسند ص ٢٦٩، الحديث (٢٠١٢)، والترمذي في السنن ٦٧٧/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة جماع أهل الجنة (٦)، الحديث (٢٥٣٦)، وقال: (هذا حديث صحيح غريب)، وابن حبان في «صحيحه»، ص ٦٥٥، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في نساء أهل الجنة (٦)، الحديث (٢٦٣٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/١٦٩، ١٧١، والترمذي في السنن ٦٧٨/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أهل الجنة (٧)، الحديث (٢٥٣٨)، وقال: (هذا حديث غريب)، قوله: «يُقَلُّ» أي يحمل، وقوله: «خوافق السماوات والأرض» أي أطرافها وقيل منتهاهما وقيل الخافقان المشرق والمغرب.

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ٣٣٥/٢، كتاب الرقاق، باب في أهل الجنة ونعيمها، والترمذي في السنن ٦٧٩/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (٨)، الحديث (٢٥٣٩)، وقال: (حسن غريب).

٤٣٧٣ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يدخل أهل الجنة الجنة جُرداً مُرداً مُكحّلين أبناء ثلاثين - أو ثلاثٍ وثلاثين - سنة»<sup>(١)</sup>.

٤٣٧٥ - عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: «سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وذكرَ [لَهُ] <sup>(٢)</sup> سِدْرَةَ الْمُنتَهَى قال: يسيرُ الراكِبُ <sup>(٣)</sup> في ظلِّ الفَنَنِ منها مائةَ سنةٍ، أو يستظلُّ لظلِّها مائةَ رَكِبٍ - شكُّ الراوي - فيها فَرَّاشُ الذَّهَبِ كأنَّ ثمارَها القِلالُ»<sup>(٤)</sup> (غريب).

٤٣٧٦ - وعن أنس رضي الله عنه أنه قال: «سُئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ما الكوثرُ؟ قال: نهرٌ أعطانيه / الله - يعني <sup>(٥)</sup> في الجنة - أشدُّ [٢٦٣/أ] بياضاً من اللبنِ وأحلى من العسلِ، فيه طيرٌ أعناقُها كأعناقِ الجُرُزِ. قال عمر: إنَّ هذه لناعمةٌ. قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: آكلُها أنعمُ منها»<sup>(٦)</sup>.

٤٣٧٧ - عن سليمان بن بُرَيْدَةَ عن أبيه «أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله هل في الجنةِ من خيلٍ؟ قال: إنَّ اللهَ أَدْخَلَكَ الجنةَ، فلا تشاءُ أن تُحْمَلَ فيها على فرسٍ من ياقوتةٍ حمراءٍ يطيرُ بك في الجنةِ حيثُ شئتَ إلا فعلتَ. وسأله

(١) أخرجه أحمد في المسند ٢٤٣/٥، والترمذي في السنن ٦٨٢/٤ - ٦٨٣، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في سن أهل الجنة (١٢)، الحديث (٢٥٤٥)، وقاله (حسن غريب).  
 (٢) ساقطة من المطبوعة، وأثبتناها من المخطوطة وهي في لفظ الترمذي.  
 (٣) العبارة في المطبوعة (يسير الراكب تحتها) وما أثبتناه من المخطوطة وهو الموافق للفظ الترمذي.  
 (٤) أخرجه الترمذي في السنن ٦٨٠/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة ثمار أهل الجنة (٩)، الحديث (٢٥٤١)، وقال: (حسن غريب)، والطبراني في المعجم الكبير ٨٧/٢٤ - ٨٨، الحديث (٢٣٤)، والحاكم في المستدرک ٤٦٩/٢، كتاب التفسير، تفسير سورة النجم، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي، الفن: أي الغصن.  
 (٥) كلمة «يعني» ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وهي في لفظ الترمذي.  
 (٦) أخرجه الترمذي في السنن ٦٨٠/٤ - ٦٨١، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة طير الجنة (١٠)، الحديث (٢٥٤٢)، وقال: (حسن غريب).

رجلٌ فقال: يا رسول الله هل في الجنة من إبلٍ<sup>(١)</sup>؟ فقال: إن يُدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتئت نفسك ولذت عينك<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «إن أُدخِلت الجنة أتيت بفرسٍ من ياقوتة له جناحان فحملت عليه وطار بك حيث شئت»<sup>(٣)</sup>.

٤٣٧٨ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أهل الجنة عشرون ومائة صفٍ ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم»<sup>(٤)</sup>.

٤٣٧٩ - عن سالم عن أبيه<sup>(٥)</sup> رضي الله عنهما أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «باب أمتي الذي يدخلون منه الجنة عرضه مسيرة الراكب المجود ثلاثاً، ثم إنهم ليضغطون عليه حتى تكاد مناكبهم تزول»<sup>(٦)</sup> (ضعيف منكر).

(١) في المطبوعة زيادة: (فإني أحبُّ الإبل) وليست في مخطوطة برلين ولا عند الترمذي في هذا الحديث بل عنده مكانها (قال: فلم يقل له مثل ما قال لصاحبه)، وهي عنده في حديث تالٍ في الباب.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٢/٥، والترمذي في السنن ٦٨١/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة خيل الجنة (١١)، الحديث (٢٥٤٣).

(٣) أخرجه الترمذي من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه في المصدر نفسه، الحديث (٢٥٤٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٤٧/٥، ٣٥٥، والدارمي في السنن ٣٣٧/٢، كتاب الرقاق، باب في صفوف أهل الجنة، والترمذي في السنن ٦٨٣/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صف أهل الجنة (١٣)، الحديث (٢٥٤٦)، وقال: (حديث حسن)، وابن ماجه في السنن ١٤٣٤/٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة أمة محمد ﷺ (٣٤)، الحديث (٤٢٨٩)، والحاكم في المستدرک ٨١/٢ - ٨٢، كتاب الإيمان، باب أهل الجنة عشرون ومائة صف، وقال: (صحيح على شرط مسلم) وأقره الذهبي.

(٥) أي عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه الترمذي في السنن ٦٨٤/٤، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أبواب الجنة (١٤)، الحديث (٢٥٤٨)، وقال: (هذا حديث غريب، سألت محمداً - يعني ابن إسماعيل البخاري - عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم بن عبدالله).

٤٣٨٠ - عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقاً مَا فِيهَا شِرَاءٌ وَلَا بَيْعٌ إِلَّا الصُّوَرُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٣٨١ - وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنهما «أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي سَوْقِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَفِيهَا سَوْقٌ؟ قَالَ: نَعَمْ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوهَا نَزَلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ، ثُمَّ يُؤَذَّنُ لَهُمْ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا فَيَزُورُونَ رَبَّهُمْ، وَيُبْرِزُ لَهُمْ عَرْشُهُ، وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَيُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ وَمَنَابِرُ مِنْ لَوْلُؤٍ وَمَنَابِرُ مِنْ يَاقُوتٍ وَمَنَابِرُ مِنْ زَبْرَجَدٍ وَمَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ وَمَنَابِرُ مِنْ فِضَّةٍ، وَيَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ، وَمَا فِيهِمْ مِنْ دُنْيَاءٍ، عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ وَالْكَافُورِ، وَمَا يُرَوَّنُ

بِأَنَّ أَصْحَابَ الْكِرَاسِيِّ / بِأَفْضَلِ مِنْهُمْ مَجْلِساً. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [٢٦٣/ب] قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَهَلْ تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: كَذَلِكَ لَا تُتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا حَاضِرُهُ اللَّهُ مُحَاضِرَةً حَتَّى يَقُولَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ أَتَذْكَرُ يَوْمَ قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَذْكَرُهُ بَعْضُ غَدْرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: [يَا رَبِّ] <sup>(٢)</sup> أَفَلَمْ تَغْفِرْ لِي؟ فَيَقُولُ: بَلَى فَبَسَّعَ مَغْفِرَتِي بَلِغْتَ مَنْزِلَتِكَ هَذِهِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ غَشِيَتْهُمْ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ طَيْباً لَمْ يَجِدُوا مِثْلَ رِيحِهِ شَيْئاً قَطُّ، وَيَقُولُ رَبُّنَا: قُومُوا إِلَى مَا أَعَدَدْتُ لَكُمْ مِنَ الْكِرَامَةِ فَخُذُوا مَا اشْتَهَيْتُمْ. فَنَاتِي سَوْقاً قَدْ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ

(١) أخرجه أحمد في المسند ١/١٥٦، والترمذي في السنن ٤/٦٨٦، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب

ما جاء في سوق الجنة (١٥)، الحديث (٢٥٥٠)، وقال: (هذا حديث غريب).

(٢) ساقطة من المخطوطة، وأثبتناها من المطبوعة، وسنن الترمذي.

ما لم تنظر العيون إلى مثله ولم تسمع الأذان ولم يخطر على القلوب، فيحمل لنا ما اشتهينا، ليس يباع فيها ولا يشتري، وفي ذلك السوق يلقي أهل الجنة بعضهم بعضاً، قال: فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه، وما فيهم دنيء فيروعه ما يرى ما عليه من اللباس، فما ينقضي آخر حديثه حتى يتخيل عليه ما هو أحسن منه، وذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها، ثم ننصرف إلى منازلنا فيتلقانا أزواجنا فيقلن: مرحاً وأهلاً لقد جئت وإن بك من الجمال أفضل مما فارقتنا عليه، فيقول: إننا جالسنا اليوم ربنا الجبار ويحقتنا أن نقلب بمثل ما انقلبنا»<sup>(١)</sup> (غريب).

٤٣٨٢ - عن أبي سعيد أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة ويُنصب له قبة»<sup>(٢)</sup> من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية إلى صنعاء»<sup>(٣)</sup>.  
وبه قال: «من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يُردون»<sup>(٤)</sup> بني ثلاثين في الجنة، لا يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في السنن ٤/٦٨٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في سوق الجنة (١٥)، الحديث (٢٥٤٩)، وقال: (هذا حديث غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٥٠، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة الجنة (٣٩)، الحديث (٤٣٣٦).

(٢) العبارة في مخطوطة برلين «ويُنصب له فيه قبة» بزيادة (فيه)، وليست في المطبوعة ولا عند الترمذي.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ٣/٧٦، والترمذي في السنن ٤/٦٩٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء ما لأذن أهل الجنة من الكرامة (٢٣)، الحديث (٢٥٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٥٥ - ٦٥٦، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب في أدنى أهل الجنة منزلة (٩)، الحديث (٢٦٣٨)، والجابة: مدينة بالشام.

(٤) تصحفت في المطبوعة إلى: (يريدون).

(٥) أخرجه الترمذي عقب الحديث الذي قبله وبالإسناد نفسه.

وبه قال: «إِنَّ عَلَيْهِمُ التَّيْجَانَ، أَدْنَى لَوْلُؤَةٍ مِنْهَا لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»<sup>(١)</sup> (غريب)<sup>(٢)</sup>.

٤٣٨٣ - وبه قال: «المؤمنُ إذا اشتَهَى الولدَ في الجنةِ كانَ حَمَلُهُ ووضَعُهُ وَسِنُّهُ / في ساعةٍ كما يشتهي»<sup>(٣)</sup> (غريب). قال إسحاق بن إبراهيم [١/٢٦٤] في هذا الحديث: إذا اشتَهَى المؤمنُ في الجنةِ الولدَ كانَ في ساعةٍ ولكن لا يشتهي<sup>(٤)</sup>.

٤٣٨٤ - عن علي رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِمَجْتَمَعاً لِلْحُورِ الْعِينِ يَرْفَعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعْ الْخَلَائِقُ مِثْلَهَا، يَقُلْنَ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبَأُ، وَنَحْنُ الرَّاغِبَاتُ فَلَا نَسْخَطُ، طُوبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي عقب الحديث الذي قبله وبالإسناد نفسه، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٤٢٧، كتاب التفسير، تفسير سورة الملائكة، وقال: (صحيح الإسناد) وأقره الذهبي.

(٢) قال الترمذي عقب روايته الأحاديث الثلاثة بإسناد واحد: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين).

(٣) أخرجه بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أحمد في المسند ٩/٣، والدارمي في السنن ٢/٣٣٧، كتاب الرقاق، باب في ولد أهل الجنة، والترمذي في السنن ٤/٦٩٥، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء ما لأدى أهل الجنة من الكرامة (٢٣)، الحديث (٢٥٦٣)، وقال: (حسن غريب)، وابن ماجه في السنن ٢/١٤٥٢، كتاب الزهد (٣٧)، باب صفة الجنة (٣٩)، الحديث (٤٣٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» أورده الهيثمي في موارد الظمان ص ٦٥٥، كتاب صفة الجنة (٤٢)، باب فيمن يشتهي الولد في الجنة (٧)، الحديث (٢٦٣٦).

(٤) نقله الترمذي في المصدر السابق.

(٥) أخرجه أحمد في المسند ١/١٥٦، والترمذي في السنن ٤/٦٩٦، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في كلام الحور العين (٢٤)، الحديث (٢٥٦٤).

٤٣٨٥ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ وَبَحْرَ اللَّبَنِ وَبَحْرَ الْخَمْرِ، ثُمَّ تُشَقُّ الْأَنْهَارُ بَعْدُ»<sup>(١)</sup>.

### ٦ - باب رؤية الله تعالى

#### مِنْ الصَّحِيحِ:

٤٣٨٦ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ سَتْرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا»<sup>(٢)</sup>.

٤٣٨٧ - وقال جرير بن عبدالله: «كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: إِنَّكُمْ سَتْرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا. ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه: أحمد في المسند ٥/٥، والدارمي في السنن ٣٣٧/٢، كتاب الرقاق، باب في أنهار الجنة، والترمذي في السنن ٤/٦٩٩، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب ما جاء في صفة أنهار الجنة (٢٧)، الحديث (٢٥٧١)، وقال: (حسن صحيح).

(٢) أخرجه البخاري من حديث جرير بن عبدالله رضي الله عنه في الصحيح ٤١٩/١٣، كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة (٧٥)]، الآية (٢٣) [(٢٤)]، الحديث (٧٤٣٥)، وقوله: «عِيَانًا» أي معاينة، والمعاينة رفع الحجاب بين الرائي والمرئي.

(٣) سورة طه (٢٠)، الآية (١٣٠).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في الصحيح ٣٣/٢، كتاب مواقيت الصلاة (٩)، باب فضل صلاة العصر (١٦)، الحديث (٥٥٤)، وفي ٤١٩/١٣؛ كتاب التوحيد (٩٧)، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة (٧٥)]، الآية (٢٣) [(٢٤)]، الحديث (٧٤٣٤)، ومسلم في الصحيح ٤٣٩/١، كتاب المساجد (٥)، باب فضل صلاتي الصبح والعصر (٣٧)، الحديث (٦٣٣/٢١١)، وقوله: «لا تضامون» بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم، وهو الظلم، قال الحافظ ابن حجر وهو الأكثر، وفي نسخة بفتح التاء وتشديد الميم من التضام بمعنى التزاحم.

٤٣٨٨ - وعن صَهَيْبٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فيقولون: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قال: بلى. فَيُرْفَعُ الْحِجَابُ فَيَنْظُرُونَ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ. ثم تلا ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

مِنْ الْحَسَانِ:

٤٣٨٩ - عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ جَنَانِهِ وَأَزْوَاجِهِ وَنَعِيمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللَّهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ وَجْهِهِ غَدَاةً وَعَشِيَّةً. ثم قرأ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

٤٣٩٠ - عن أبي رزین العقيلي أنه قال: «قلت يا رسول الله أكلنا يرى ربه مخلياً به يوم القيامة؟ قال: بلى. قال: وما آية ذلك في خلقه؟ قال: يا أبا رزین أليس كلُّكم يرى القمر ليلة البدر مخلياً به؟ قال: بلى، قال: فإنما هو خلق من خلق الله، والله أجل وأعظم /»<sup>(٥)</sup>.

[٢٦٤/ب]

(١) سورة يونس (١٠)، الآية (٢٦).

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٦٣، كتاب الإيمان (١)، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى (٨٠)، الحديث (١٨١/٢٩٧) و(١٨١/٢٩٨).

(٣) سورة القيامة (٧٥)، الآية (٢٢ - ٢٣).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢/٦٤، والترمذي في السنن ٤/٦٨٨، كتاب صفة الجنة (٣٩)، باب منه ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى (١٦)، الحديث (٢٥٥٣)، وفي ٥/٤٣١، كتاب تفسير القرآن (٤٨)، باب ومن سورة القيامة (٧٢)، الحديث (٣٣٣٠)، والحاكم في المستدرک ٢/٥٠٩ - ٥١٠، كتاب التفسير، تفسير سورة القيامة.

(٥) أخرجه: أحمد في المسند ٤/١١، ١٢، وأبوداود في السنن ٥/٩٩، كتاب السنة (٣٤)، باب في الرؤية (٢٠)، الحديث (٤٧٣١)، وابن ماجه في السنن ١/٦٤، المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (١٣)، الحديث (١٨٠)، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/٢٠٦، في مسند لقيط بن عامر أبو رزین العقيلي، الحديث (٤٦٥) و(٤٦٦)، والحاكم في المستدرک ٤/٥٦٠، كتاب الأهوال، باب إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء، وقال: (صحيح الإسناد)، وأقره الذهبي.



## فهرس المجلد الثالث

الصفحة	الموضوع
٥	١٦ - كتاب الإمارة والقضاء
٥	١ - باب
١٩	٢ - باب ما على الولاة من التيسير
٢١	٣ - باب العمل في القضاء والخوف منه
٢٤	٤ - باب رزق الولاة وهداياهم
٢٧	٥ - باب الأقضية والشهادات
٣٧	١٧ - كتاب الجهاد
٣٧	١ - باب
٥٤	٢ - باب إعداد آلة الجهاد
٦٣	٣ - باب آداب السفر
٧١	٤ - باب الكتاب إلى الكفار ودعائهم إلى الإسلام
٧٦	٥ - باب القتال في الجهاد
٨٣	٦ - باب حكم الأسارى
٩١	٧ - باب الأمان
٩٥	٨ - باب قسمة الغنائم والغلول فيها
١٠٨	٩ - باب الجزية
١١١	١٠ - باب الصلح
١١٥	١١ - باب الإجلاء: إخراج اليهود من جزيرة العرب
١١٧	١٢ - باب الفياء

الصفحة	الموضوع
١٢١	١٨ - كتاب الصيد والذبائح
١٢١	١ - باب
١٣٠	٢ - باب ذكر الكلب
١٣١	٣ - باب ما يحل أكله وما يحرم
١٤٣	٤ - باب العقيقة
١٤٧	١٩ - كتاب الأطعمة
١٤٧	١ - باب
١٦٩	٢ - باب الضيافة
١٧٣	فصل
١٧٤	٣ - باب الأشربة
١٨١	٤ - باب النقيع والأنبذة
١٨٣	٥ - باب تغطية الأواني وغيرها
١٨٧	٢٠ - كتاب اللباس
١٨٧	١ - باب
٢٠٤	٢ - باب الخاتم
٢١٠	٣ - باب النعال
٢١٣	٤ - باب الترجيل
٢٣٠	٥ - باب التصاوير
٢٣٦	٢١ - كتاب الطب والرقي
٢٣٦	١ - باب
٢٥٠	٢ - باب الفأل والطيرة
٢٥٥	٣ - باب الكهانة
٢٥٧	٢٢ - كتاب الرؤيا
٢٥٧	١ - باب
٢٦٦	٢٣ - كتاب الآداب
٢٦٦	١ - باب السلام

الصفحة	الموضوع
٢٧٦	٢ - باب الاستئذان
٢٧٩	٣ - باب المصافحة والمعانقة
٢٨٦	٤ - باب القيام
٢٨٩	٥ - باب الجلوس والنوم والمشي
٢٩٦	٦ - باب العطاس والتثاؤب
٣٠١	٧ - باب الضحك
٣٠٢	٨ - باب الأسماء
٣١١	٩ - باب البيان والشعر
٣١٧	١٠ - باب حفظ اللسان والغيبة والشتم
٣٣٢	١١ - باب الوعد
٣٣٤	١٢ - باب المزاح
٣٣٨	١٣ - باب المفاخرة والعصية
٣٤٧	١٤ - باب البرّ والصلة
٣٦٢	١٥ - باب الشفقة والرحمة على الخلق
٣٧٦	١٦ - باب الحب في الله ومن الله
٣٨٢	١٧ - باب ما يُنهى عنه من التهاجر والتقاطع واتباع العورات
٣٩٠	١٨ - باب الحذر والتأني في الأمور
٣٩٣	١٩ - باب الرفق والحياء وحسن الخلق
٤٠٠	٢٠ - باب الغضب والكبر
٤٠٤	٢١ - باب الظلم
٤٠٧	٢٢ - باب الأمر بالمعروف
٤١٥	٢٤ - كتاب الرِّقَاق
٤١٥	١ - باب
٤٢٩	٢ - باب فضل الفقراء
٤٣٧	٣ - باب الأمل والحرص
٤٤١	٤ - باب استحباب المال والعمل للطاعة
٤٤٤	٥ - باب التوكل والصبر
٤٤٧	٦ - باب الرياء والسمعة
٤٥١	٧ - باب البكاء والخوف

٤٥٧	.....	٨ - باب تَغْيُرُ النَّاسِ
٤٦١	.....	٩ - باب
٤٦٥	.....	٢٥ - كتاب الفتن
٤٦٥	.....	١ - باب
٤٧٧	.....	٢ - باب الملاحم
٤٨٧	.....	٣ - باب أشراط الساعة
٤٩٥	.....	٤ - باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال
٥١٠	.....	٥ - باب قصة ابن الصياد
٥١٥	.....	٦ - باب نزول عيسى بن مريم عليه السلام
٥١٧	.....	٧ - باب قُرْبُ السَّاعَةِ
٥١٨	.....	٨ - باب لا تقوم الساعة إلا على الشرار
٥٢٧	.....	٢٦ - كتاب أحوال القيامة وبدء الخلق
٥٢٢	.....	١ - باب النفخ في الصور
٥٢٥	.....	٢ - باب الحشر
٥٣١	.....	٣ - باب الحساب والقصاص والميزان
٥٣٦	.....	٤ - باب الحوض والشفاعة
٥٥٥	.....	٥ - باب صفة الجنة وأهلها
٥٦٨	.....	٦ - باب رؤية الله تعالى

\* \* \*

بعونه تعالى تم المجلد الثالث،  
ويليه المجلد الرابع وأوله باب صفة النار وأهلها.

